١٠٠١ - (كانَ يركَعُ قبلَ الجُمعـة أربعاً، وبعـدَها أربعـاً لا يفصلُ بينَهن).

باطل. رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣ /١/١٧٢) عن بقية بن الوليد، عن مبشر بن عبيد عن **الحجاج بن أرطاة** عن **عطية العوفي** عن ابن عباس مرفوعاً.

ورواه ابن ماجه في سننه (١/٣٤٧) من هذا الوجه دون قوله: «وبعدها أربعاً».

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٢/٢٠٦):

«سنده واهٍ جداً، فمبشر بن عبيد معدود في الوضاعين، وحجاج وعطية ضعيفان».

وقال البُوصيري في «الزوائد» (ق ١/٧٢):

«هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية متفق على تضعيفه، وحجاج مدلس، ومبشر ابن عبيد كذاب، وبقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية، وصلاته ﷺ بين الأذان والإقامة يوم الجمعة متعذر؛ لأنه كان بينهما الخطبة، فلا صلاة حينئذ بينهما. نعم بعد إحداث عثمان للأذان على الزوراء، يمكن أن يصلي سنة الجمعة قبل خروج الإمام للخطبة».

قلت: ولكنه لم يرد إطلاقاً أنه كان بين أذان عثمان والخطبة وقت لصلاة أربع ركعات سنة الجمعة المزعومة، ولا ورد أيضاً أنهم كانوا يصلونها في عهده رضي الله عنه، فبطل الاحتمال المذكور، على أنه لو ثبت وجود مثل هذا الوقت، لم يدل ذلك على جواز إحداث عبادة لم تكن في عهده ﷺ، بخلاف إحداث عثمان للأذان، فإنه كان من باب المصالح المرسلة، كما حققت ذلك كله في رسالتنا «الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة»، فليراجعها من شاء، فإن فيها تحقيقاً لكثير من المسائل المتعلقة بصلاة الجمعة، وكأنه لِما سبق ذكره حكم بعض الأئمة على هـذا الحديث بالبطلان. فقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٢/٣٤١):

«سنده واهٍ، قال النووي في الخلاصة:

إنه حديث باطل» .

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» (١ / ١٧٠) :

«هذا الحديث فيه عدة بلايا . . . » .

ثم أطال في بيان ذلك بما خلاصته ما نقلناه عن البُوصيري من العلل الأربع . ومن العجيب أن يَخفى ذلك على الحافظ الهيثمي ، فإنه قال في «المجمع» (٢ / ١٩٥) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه الحجاج بن أرطاة وعطية العوفي وكلاهما فيه كلام» .

ففاته ذكر العلّتين الأخريين ، لا سيما التي سببها مبشر بن عبيد الكذاب الوضاع ، ثم تلطف جداً في تضعيف الحجاج وعطية ، فأوهم أن الضعف في إسناد الحديث يسير وليس بشديد ، فكان من نتائج ذلك أن جاء مِن بعده صاحب «جمع الفوائد» فلخص كلام الهيثمي بقوله فيه (١ / ٢٦٨) :

«للكبير بِلينٍ» !

فأفصح بذلك عما يدل عليه كلام الهيثمي مما أشرنا إليه من الضعف اليسير ، وذلك خطأ منه جرّ إلى خطأ أوضح بسبب التقليد ، وعدم الرجوع في التحقيق إلى الأصول ، وإلى أقوال الأئمة الفحول ، والله المستعان .

وأما قول المناوي في «فيض القدير» بعد أن نقل عن الحافِظَين العراقي وابن حجر أنهما قالا في حديث ابن ماجه : «سنده ضعيف جداً» وبعد أن بين وجه ذلك بنحو ما سبق ، قال متعقباً على السيوطي :

«قد أساء التصرف حيث عدل لهذا الطريق المعلول ، واقتصر عليه ، مع وروده من طريق مقبول ، فقد رواه الخلعي في فوائده من حديث علي كرم الله وجهه . قال الحافظ الزين العراقي : إسناده جيد» .

فأقول : إنني في شك من ثبوت ذلك عن علي ، وإن كان العراقي قد تابعه على

هذا القول تلميذُة البوصيري، وقد وجدت في كلام هذا ما فتح الطريق عليّ لتحقيق شكّي المشار إليه، فقد قال في «الزوائد» (ق ١/٧٢) بعد أن أعلّ إسناد ابن ماجه على ما نقلته عنه:

«رواه أبو الحسن الخلعي في «فوائده» بإسناد جيد، من طريق أبي إسحاق عن عاصم بن ضَمرة عن علي عن النبي ﷺ».

وهكذا قال أبو زرعة في «شرح التقريب» (٤٢/٣)، والظاهر أن البوصيري نقله عنه.

قلت: والمعروف من هذه الطريق عن علي بلفظ:
«كان يصلي قبل الظهر أربع ركعات».
هكذا أخرجه أحمد وغيره، فهو المحفوظ والله أعلم.

ولئن صحّ ما عند الخلعي فهو محمول على ما قبل الأذان وصعود النبي ﷺ على المنبر لفقدان المحل كما تقدم بيانه، والله وليّ التوفيق.

وكتاب الخِلَعي المذكور منه أجزاء مخطوطة في المكتبة الظاهرية، وليس في شيء منها هذا الحديث لننظر في إسناده.

ثم وقفتُ عليه عند غيره، فتأكدتُ مما ذهبت إليه هنا أنه غير معروف، فانظر الحديث الآتي برقم (٥٢٩٠) إن شاء الله تعالى.

وقد روي الحديث عن ابن مسعود أيضاً، وسنده ضعيف منكر، كما يأتي بيانه بلفظ:

«كان يصلّي قبل الجمعة أربعاً....». رقم (١٠١٦).

١٠٠٢ - (كانَ يُسبِّح بالحصَى).

موضوع. رواه أبو القاسم الجرجاني في «تاريخ جرجان» (٦٨) من طريق **صالح ابن علي النوفلي**: حدّثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة **القدامي**: حدّثنا ابن المبارك عن

سفيان الثوري عن سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، آفته **القدامي** ـ نسبة إلى قُدامة بن مظعون ـ وهو متّهم. قال **الذهبي** في «الميزان»:

«أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب».

ثم ذكر بعض مصائبه!

وفي «اللسان»:

«ضعّفه ابن عدي والدارقطني.

وقال ابن حبّان:

«يقلب الأخبار، لعله قلب على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً، وروى عن إبراهيم بن سعد نسخة أكثرها مقلوب». وقال الحاكم والنقاش: روى عن مالك أحاديث موضوعة. وقال أبو نعيم: روى المناكير».

قلت: وصالح بن علي النوفلي لم أجد من ترجمه.

وهذا الحديث يخالف ما ثبت عن عبد الله بن عَمرو، قال:

«**رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه**».

أخرجه أبو داود (١/٢٣٥) بسند صحيح، وحسّنه النـووي في «الأذكار» (ص ٢٣)، وكذا الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (ق ١/١٨). وعزاه الأول للنسائي، وهو عنده (١/١٩٨) ضمن حديث، وكذلك أخرجه في «عمل اليوم والليلة» (٨١٩).

وثبت عند أبي داود أيضاً وغيره، أن النبي ﷺ **أمر النساء أن يعقِدن بالأنامل** وقال: «**فإنهن** مسؤولات مستنطقات». وصححه الحاكم والذهبي.

فهذا هو السنة في عدّ الذكر المشروع عدّه، إنما هو باليد، وباليمنى فقط، فالعدّ باليسرى أو باليدين **معاً**، أو بالحصى كل ذلك خلاف السنة، ولم يصح في العد بالحصى فضلاً عن السبحة شيء، خلافاً لما يفهم من «نيل الأوطار» و «السنن والمبتدعات» وغيرهما. وقد بسطت القول في ذلك في رسالتنا «الرد على التعقيب الحثيث»، فليرجع

إليها من شاء التوسع في ذلك.

واسترواح بعض المعاصرين إلى الاستدلال بعموم حديث «الأنامل» وغيره غفلة منه، لأنه عموم لم يجر العمل به، وتجاهل منه لحديث العقد باليمين، لا يليق بمن كان من أهل العلم، فتنبه ولا تكن من الغافلين.

١٠٠٣ - (بَل لنا خاصَّة. يعني فَسْخَ الحج إلى العُمْرةِ).

ضعيف. أخرجه أصحاب «السنن» إلا الترمذي والدارمي والدارقطني والبيهقي وأحمد (**٤٦٨/٣**) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن **الحارث بن بلال** بن **الحارث** عن أبيه قال:

«قلت: يا رسول الله! فسخُ الحج لنا خاصة؟ أم للناس عامة؟ قال:» فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، فإن الحارث هذا لم يوثقه أحد، بل أشار الإمام أحمد إلى أنه ليس بمعروف، وضعّفَ حديثه هذا كما يأتي.

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول»، يعني عند المتابعة، وإلاّ فليّن الحديث، كما نصّ عليه في «المقدمة».

وأمّا ما نقله الشوكاني في «نيل الأوطار» (٢٨٠/٤) عن الحافظ أنه قال في الحارث هذا: «من ثقات التابعين»، فإن صحّ هذا عنه، فهو من أوهامه، لأنه لو كان ثقة عنده لوثّقه في «التقريب»، ولذكر من وثّقه في أصله «التهذيب»، وكل ذلك لم يكن، بل قال أبو داود في «المسائل» (ص ٣٠٢):

«قلت لأحمد: حديث بلال بن الحارث في فسخ الحج؟ قال: ومن بلال بن الحارث أو الحارث بن بلال؟! ومن روى عنه؟! ليس يصح حديث في أن الفسخ كان لهم خاصة، وهذا أبو موسى يفتي به في خلافة أبي بكر، وصدر من خلافة عمر».

وقال ابن القيّم في «زاد المعاد» (٢٨٨/١):

«وأما حديث بلال بن الحارث، فلا يُكتب؛ ولا يُعارض بمثله تلك الأساطين الثابتة. قال عبد الله بن أحمد: كان أبي يرى للمُهِلّ بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة. وقال في المتعة: هو آخر الأمرين من رسول الله ﷺ. وقال ﷺ: «اجعلوا حجكم عمرة»(١). قال عبد الله: فقلت لأبي: فحديث بلال بن الحارث في فسخ الحج؟ يعني قوله: «لنا خاصة» قال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل (قلت: يعني ابنه الحارث)، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي بثَبْتٍ».

قال ابن القيّم:

«ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هذا الحديث لا يصح، أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يَفسخوا حَجَّهم إليها أنها لِأبَدِ الأبد، فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة؟! هذا من أَمْحل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ، ويقول: «دَخَلَتِ العمرة في الحج إلى يوم القيامة»(٢)، ثم يثبت عنه أن ذلك مختص بالصحابة، دون مَن بعدهم؟ فنحن نشهد بالله أن حديث بلال بن الحارث هذا لا يصحّ عن رسول الله ﷺ وهو غلط عليه».

وأمّا ما رواه مسلم في «صحيحه» وأصحاب «السنن» وغيرهم عن أبي ذر أن المتعة في الحج كانت لهم خاصة، فهذا مع كونه موقوفاً، إن أريد به أصل المتعة، فهذا لا يقول به أحد من المسلمين، بل المسلمون متفقون على جوازها إلى يوم القيامة، ولذلك قال الإمام أحمد:

«رحم الله أبا ذرّ هي في كتاب الرحمن: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج﴾».

وإن أريد به متعة فسخ الحج، احتمل ثلاثةَ وجوه من التأويل، ذكرها ابن القيم، فليراجعها من شاء، فإن غرضنا هنا التنبيه على ضعف هذا الحديث الذي يحتج به من لا

(١) انظر كتابي «حجة النبي ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه».
(٢) انظر المصدر السابق.

يذهب إلى أفضلية متعة الحج ويرى الإفراد أو القِرانَ أفضل، مع أن ذلك خلاف الثابت عنه ﷺ في أحاديث كثيرة استقصاها ابن القيم في «الزاد» فلتُطلب من هناك.

وقال ابن حزم في «المحلّى» (١٠٨/٧):

«والحارث بن بلال مجهول، ولم يخرّج أحد هذا الخبر في صحيح الحديث، وقد صحّ خلافه بيقين، كما أوردنا من طريق جابر بن عبد الله أن سراقة بن مالك قال لرسول الله إذْ أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة: يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبد؟ فقال رسول ﷺ:

«بل لأبد الأبد». رواه مسلم».

وبهذه المناسبة أقول:

من المشهور الاستدلال في رد دلالة حديث جابر هذا وما في معناه على أفضلية التمتع، بل وجوبه بما ثبت عن عمر وعثمان من النهي عن متعة الحج، بل ثبت عن عمر أنه كان يضرب على ذلك، ورُوي مثله عن عثمان(١)، حتى صار ذلك فتنة لكثير من الناس وصاداً لهم عن الأخذ بحديث جابر المذكور وغيره، وَيَدعُمون ذلك بقوله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»، وقوله: «اقتدوا باللّذَين من بعدي، أبي بكر وعمر»، ونحن نجيب عن هذا الاستدلال غيرة على السنة المحمدية من وجوه:

الأول: أن هذين الحديثين لا يراد بهما قطعاً اتباع أحد الخلفاء الراشدين في حالة كونه مخالفاً لسنته ﷺ باجتهاده، لا قصداً لمخالفتها، حاشاه من ذلك، ومن أمثلة هذا ما صحّ عن عمر رضي الله عنه أنه كان ينهى من لا يجد الماء أن يتيمم ويصلّي(٢)!! وإتمام عثمان الصلاة في منى مع أن السنة الثابتة عنه ﷺ قصرها كما هو ثابت مشهور، فلا يشك عاقل، أنهما لا يُتَّبعان في مثل هذه **الأمثلة** المخالفة للسنة، فينبغي أن يكون

(١) انظر المحلى (١٠٧/٧).

(٢) أخرجه الشيخان في «صحيحيهما». فانظر كتابي «مختصر صحيح الإمام البخاري» رقم (١٩١) و«صحيح مسلم» (١٩٣/١).

الأمر هكذا في نهيهما عن المتعة للقطع بثبوت أمره ﷺ بها.

لا يقال: لعل عندهما علماً بالنهي عنها، ولذلك نَهَيَا عنها، لأننا نقول:

قد ثبت من طرق أن نهيهما إنما كان عن رأي واجتهادٍ حادث، فقد روى مسلم (٤/٤٦) وأحمد (١/٥٠) عن أبي موسى أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل: رُويدَك ببعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد، حتى لقيه بعد، فسأله، فقال عمر: قد علمتُ أن النبي ﷺ قد فعله وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلّوا مُعَرِّسين بهن في الأراك، ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم».

ورواه البيهقي أيضاً (٥/٢٠).

وهذا التعليل من عمر رضي الله عنه إشارة منه إلى أن المتعة التي نهى عنها هي التي فيها التحلل بالعمرة إلى الحج كما هو ظاهر، ولكن قد صحّ عنه تعليل آخر يشمل فيه مُتعة القِران أيضاً فقال جابر رضي الله عنه:

تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، فلما قام عمر قال:

«إن الله كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء، وإن القُرآن قد نَزَل منازله، فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله، فافصلوا حجكم من عمرتكم؛ فإنه أتمّ لحجتكم، وأتم لعمرتكم».

أخرجه مسلم والبيهقي (٥/٢١).

فثبت مما ذكرنا أن عمر رضي الله عنه تأول آية من القرآن بما خالف به سنته ﷺ فأمر بالإفراد، وهو ﷺ نهى عنه، ونهى عمر عن المتعة، وهو ﷺ أمر بها، ولهذا يجب أن يكون موقفنا من عمر هنا كموقفنا منه في نهيه الجنب الذي لا يجد الماء أن يتيمم ويصلي، ولا فرق.

الثاني: أن عمر رضي الله عنه، قد ورد عنه ما يمكن أن يؤخذ منه أنه رجع عن نهيه عن المتعة. فروى أحمد (٥/١٤٣) بسند صحيح عن الحسن أن عمر رضي الله عنه أراد أن ينهى عن متعة الحج، فقال له أُبَيّ: ليس ذاك لك، قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ ، ولم ينهنا عن ذلك، فأضرب عن ذلك عمر.

قلت: الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أُبَيٍّ، ولا من عمر، كما قال الهيثمي (٣/٢٣٦)، ولولا ذاك لكان سنده إلى عمر صحيحاً، لكن قد جاء ما يشهد له، فروى الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٣٧٥) بسند صحيح عن ابن عباس قال:

«يقولون: إن عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة، قال عمر رضي الله عنه: لو اعتمرت في عام مرتين ثم حججت لجعلتها مع حجتي».

رواه من طريق عبد الرحمن بن زياد قال: ثنا شعبة عن سلمة بن كُهيل قال: سمعت طاووساً يحدّث عن ابن عباس.

قلت: وهذا سند جيد رجاله ثقات معروفون، غير عبد الرحمن بن زياد وهو الرصاصي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو زرعة: لا بأس به. ولم يتفرّد به، فقد أخرجه الطحاوي أيضاً من طريق أخرى عن سفيان عن سلمة بإسناده عنه قال: قال عمر: فذكرَ مثله. وسنده جيد أيضاً، وقد صححه ابن حزم فقال (٧/١٠٧) في صدد الرد على القائلين بمفضولية المتعة، المحتجين على ذلك بنهي عمر عنها:

«هذا خالفه الحنفيون والمالكيون والشافعيون؛ لأنهم متفقون على إباحة متعة الحج، وقد صحّ عن عمر الرجوع إلى القول بها في الحج، رُوِّينا من طريق شعبة عن سلمة بن كُهيل عن طاووس عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب: لو اعتمرتُ في سنة مرتين ثم حججت لجعلت مع حجتي عمرة. ورويناه أيضاً من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل به. ورويناه أيضاً من طرق».

فقد رجع عمر رضي الله عنه إلى القول بالمتعة اتباعاً للسنة، وذلك هو الظنّ به، رضي الله عنه، فكان ذلك من جملة الأدلة الدالّة على ضعف حديث الترجمة. والحمد لله ربّ العالمين.

١٠٠٤ ـ (إذا دَخلتَ على مريضٍ فَمُرْهُ أن يَدعو لك، فإنَّ دعاءَه كدعاءِ الملائكةِ).

ضعيف جداً. رواه ابن ماجه (١/٤٤٠): حدثنا جعفر بن مسافر: حدثني كثير

ابن هشام : **ثنا** جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران **عن** عمر بن الخطاب قال : قال لي النبي ﷺ . فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، وله علتان:

الأولى: الانقطاع بين ميمون وعمر، وبه أعلّوه، فقال البوصيري في «الزوائد»(ق ١/٩٠):

«هذا الإسناد رجاله ثقات[1]، إلا أنه منقطع، قال العلائي في «المراسيل»، والمِزِّي في «التهذيب»: إن رواية ميمون بن مهران عن عمرمرسلة».

وقال المنذري في «الترغيب» (٤/١٦٤):

«ورواته ثقات مشهورون، إلا أن ميمون بن مهران لم يسمع من عمر».

وقال النووي في «الأذكار»:

«صحيح أو حسن، لكن ميمون لم يدرك عمر».

وتبعه الحافظ في «الفتح» فقال (١٠/٩٩):

«أخرجه ابن ماجه بسند حسن لكن فيه انقطاع».

وغفلوا جميعاً عن العلة الأخرى، وهي:

الثانية: وهي أن راويه عن جعفر بن برقان ليس هو كثير بن هشام كما هو ظاهر هذا الإسناد، بل بينهما رجل متّهم، بيّن ذلك الحسن بن عرفة فقال: ثنا كثير بن هشام الجزري عن **عيسى بن إبراهيم الهاشمي** عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران به.

أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٧٨).

وعيسى هذا قال فيه البخاري والنسائي:

«منكر الحديث». وقال أبو حاتم:

---

(١) هكذا في نسختنا من «الزوائد»، ونقل السندي عنه أنه قال: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات إلا أنه. . .» وما في نسختنا أقرب إلى المعروف في استعمالاتهم.

«متروكِ الحديث».

فلعله سقط من رواية جعفر بن مسافر وهماً منه، فقد قال فيه الحافظ:

«صدوق ربما أخطأ».

ثم رجعت إلى «التهذيب» فرأيته قد تنبه لهذه العلة، فقال متعقباً لقول النووي الذي نقلته عنه آنفاً:

«فمشى على ظاهر السند، وعلته أن الحسن بن عرفة رواه عن كثير، فأدخل بينه وبين جعفر **رجلاً ضعيفاً جداً**، وهو عيسى بن إبراهيم الهاشمي. كذلك أخرجه ابن السني والبيهقي من طريق الحسن، فكأن جعفراً كان يدلس تدليس التسوية. إلا أني وجدت في نسختي من ابن ماجه تصريح كثير بتحديث جعفر له، فلعل كثيراً عنعنه فرواه جعفر عنه بالتصريح، لاعتقاده أن الصيغتين سواء من غير المدلس، لكن ما وقفت على كلام أحد وصفه بالتدليس، فإن كان الأمر كما ظننت أولاً، وإلا فيسلم جعفر من التسوية ويثبت التدليس في كثير، والله أعلم».

قلت: لكنَّ أحداً لم يَصِفْ أيضاً بالتدليس كثيراً هذا، فالأقرب أن جعفراً وهم في سنده؛ فأسقط عيسى منه كما سبق مني، فإنه موصوف بالوهم كما عرفت من «تقريب» الحافظ، وسلفه في ذلك ابن حبان، فإنه قال فيه في «الثقات»:

«كتب عن ابن عيينة، ربما أخطأ».

١٠٠٥ - (اكْشِفْ البَاس، ربَّ الناس! عَنْ ثابت بن قَيْس بن شمّاس).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢/ ٣٣٧ - طبع الحلبي) وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٤١٨ - موارد) **عن يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس بن شمّاس** عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ

أنه دخل على ثابت بن قيس وهو مريض، **فقال**: فذكره. ثم أخذ تراباً من **بُطحان فجعله في قَدَحٍ**، ثم نفث عليه بماء فصبه عليه. ولفظ ابن حبان:

«فجعله في قدَح فيه ماء فصبّه عليه». لم يذكر النفث.

قلت: وهذا سند ضعيف علّته يوسف بن محمد، وقَلَبَهُ بعض الرواة فقال: «محمد بن يوسف» قال أبو داود: «والصواب الأول».

قلت: وهو مجهول العين، أورده ابن أبي حاتم (٤/٢٢٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي في «الميزان»:

«لا يُعرف حاله، روى عنه عمرو بن يحيى بن عمارة».

قلت: الصواب عدم ذكر لفظ (حاله)؛ فإنه إذا كان لم يَروِ عنه غير عمرو هذا فهو مجهول العين كما قلنا، وليس مجهول الحال كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث. وأما الحافظ فقال في «التقريب»:

«مقبول». يعني عند المتابعة وإلا فَلَيِّن الحديث كما نصّ عليه في المقدمة.

واعلم أننا إنما أوردنا هذا الحديث لما في آخره من جعل البطحان (وهو الحصا الصغار) في القدح إلخ، فإنه غريب منكر، وأما الدعاء «اكشف الباس ربّ الناس» فهو ثابت من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ:

«كان يعود بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول: اللهم ربَّ الناس، أذهبِ الباس، واشْفِهِ أنت الشافي، لاشفاءَ إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقماً».

أخرجه الشيخان وغيرهما، وله فيهما وفي «المسند» طرق (٦ / ٤٤، ٤٥، ٥٠، ١٠٨، ١٠٩، ١١٤، ١١٥، ١٢٠، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٣١، ٢٠٨، ٢٦٠، ٢٧٨، ٢٨٠).

١٠٠٦ - (نِعْمَ العبدُ صُهَيب، لو لم يَخَفِ الله لم يَعْصِهِ).

لا أصل له. قال السخاوي في «الفتاوى الحديثية» (١٢ / ٢):

«قد اشتهر في كلام الأولين وأصحاب المعاني والعربية من حديث عمر بن الخطاب. وذكر الشيخ بهاء الدين السبكي أنه لم يظفر به في شيء من الكتب. وكذا قال جمع من أهل اللغة. ثم رأيت بخط شيخنا رحمه الله أنه ظفر به في «مشكل الحديث»

لأبي محمد بن قتيبة، لكن لم يذكر له ابن قتيبة إسناداً. وقال: «أراد أن صهيباً إنما لم يعص الله حَياءً لا لمخافة عذابه». انتهى. وقد وقعت على معنى ذلك من قول عمر[1] رضي الله عنه، إلا أنه في حق سالم مولى أبي حذيفة، فروى أبو نعيم في «الحلية» من طريق عبد الله بن الأرقم:

«حضرت عمر عند وفاته مع ابن عباس والمِسْوَر بن مخرمة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن سالماً شديد الحب لله عزّ وجل، لو كان لا يخاف الله ما عصاه»، وسنده ضعيف».

قلت: بل هو موضوع؛ لأنه في «الحلية» **(١ / ١٧٧) معلق** من طريق **محمد بن إسحاق** عن **الجراح بن منهال** عن حبيب بن **نجيح** عن عبد الرحمن بن غَنْم قال:

«قدمت المدينة في زمان عثمان، فأتيت عبد الله بن الأرقم فقال: حضرت عمر رضي الله عنه عند وفاته مع ابن عباس والمِسور بن مخرمة، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ: فذكره، فلقيت ابن عباس فذكرت ذلك له، فقال: صدق، انطلق بنا إلى المسور بن مخرمة حتى يحدثك به، فجئنا المِسور، فقلت: إن عبد الله بن الأرقم حدثني بهذا الحديث، قال: حسبك لا تسل عنه بعد عبد الله بن الأرقم».

قلت: فهذا إسناد هالك، مسلسل بالعلل:

الأولى: أنه معلق غير متصل.

الثانية: أن محمد بن إسحاق مدلّس وقد عنعنه.

الثالثة: أن الجراح بن المنهال متهم بالكذب، وكنيته أبو العطوف. قال البخاري ومسلم: «منكر الحديث».

وقال النسائي والدار قطني:

«متروك».

وقال ابن حبان:

«كان يكذب في الحديث، ويشرب الخمر».

---

(١) كذا الأصل والظاهر أن الصواب «حديث عمر» لأنه مرفوع كما سترى.

الرابعة: جهالة حبيب بن نجيح، قال أبو حاتم (١/٢/١١٠):

«مجهول، ولا يعتبر برواية أبي العطوف عنه. يعني لضعف أبي العطوف».

وكذا قال الذهبي في «الميزان»:

«مجهول».

وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» على قاعدته في توثيق المجهولين!

١٠٠٧ - (أيّما امرأة نُكِحتْ على صَداقٍ أو حِباء أو عِدَّة قبل عِصْمَة النكاح، فهو لها، وما كان بعد عِصْمة النكاح، فهو لمن أُعْطِيَهُ، وأحقُّ ما أُكْرِمَ عليهِ الرجل ابنتُه أو أختُه).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢١٢٩) والنسائي (٢/٨٨ - ٨٩) وابن ماجه (١٩٥٥) والبيهقي (٧/٢٤٨) وأحمد (٢/١٨٢) عن **ابن جريج عن** عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لأن ابن جريج مدلس وقد عنعنه.

وقد تابعه مدلس آخر وهو الحجاج بن أرطاة فقال: عن عمرو بن شعيب به ولفظه:

«ما استُحِل به فرجُ المرأةِ من مَهرٍ أو عِدة، فهو لها، وما أُكرِمَ به أبوها أو أخوها أو وليّها بعد عقدة النكاح، فهو له، وأحق ما أكرم الرجلُ به ابنتُه أو أختُه».

أخرجه البيهقي.

(تنبيه): استدل بعضهم بهذا الحديث على أنه يجوز لولي المرأة أن يشترط لنفسه شيئاً من المال! وهو لو صحّ كان دليلاً ظاهراً على أنه لو اشترط ذلك لم يكن المال له بل للمرأة، قال الخطابي:

«هذا يُتَأول على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر».

وقد اعتاد كثير من الآباء مثل هذا الشرط، وأنا وإن كنت لا أستحضر الآن ما يدل على تحريمه، ولكني أرى ـ والعلم عند الله تعالى ـ أنه لا يخلو من شيء، فقد صحّ أن النبي ﷺ قال: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، ولا أظن مسلماً سليم الفطرة، لا يرى أن مثل هذا الشرط ينافي مكارم الأخلاق، كيف لا، وكثيراً ما يكون سبباً للمتاجرة بالمرأة إلى أن يحظى الأب أو الولي بالشرط الأوفر، والحظ الأكبر، وإلا أعضلها! وهذا لا يجوز لنهي القرآن عنه.

١٠٠٨ ـ (لو اجتَمْعتُما في مَشُورةٍ ما خالفْتُكُما. يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما).

ضعيف. رواه أحمد (٤ / ٢٢٧) عن **شَهر بن حَوشب** عن عبد الرحمن بن غَنْم أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، شهر ضعيف لسوء حفظه، وأعلّه الهيثمي في «المجمع» (٩ / ٥٣) بعلّة أخرى فقال:

«رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن ابن غنم لم يسمع من النبي ﷺ».

ولا يخفى ما في قوله: «ورجاله ثقات» من البعد عن الصواب، فإن شهراً لا يصحّ أن يوصف بكونه ثقة، وفيه الكلام المعروف عن جماعة من الأئمة.

ولا يتقوّى الحديث بحديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لأبي بكرٍ وعمر:

«الحمد لله الذي أيّدني بكما، ولولا أنكما تَخْتَلفان علي ما خالفْتُكما».

قال الهيثمي (٩/٥٢):

«رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك وهو متروك».

قلت: وقد كذبه غير واحد، وذكر له الذهبي حديثين موضوعين عن مالك! ولذلك فلا يصح الاستشهاد به لكن الشطر الأول من حديث حبيب هذا أخرجه الحاكم (٣/ ٧٤) عن **عاصم بن عمر** أخي عبيد الله عن سُهيل بن أبي صالح عن محمد بن إبراهيم بن

الحارث عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أروى الدوسي قال:

كنت جالساً عند النبي ﷺ ، فاطَّلَعَ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال رسول الله ﷺ :

«الحمد لله الذي أيدني بكما». وقال:

«صحيح الإسناد». ورده الذهبي بقوله:
«قلت: عاصم واه».

١٠٠٩ - (الشّريكُ شفيعٌ، والشُّفْعَة في كل شيء).

منكر. أخرجه الترمذي (٢ / ٢٩٤) والطحاوي (٢ / ٢٦٨) والدار قطني (٥١٩) والطبراني في «الكبير» (٣/١١٥ / ١) وعنه الضياء في «المختارة» (٦٢ / ٢٨٩ /٢) والبيهقي (٦/١٠٩) من طريق **أبي حمزة السكري** عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مُلَيكة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، **لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي حمزة السكري**، وقد رَوَى غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مُليكة عن النبي ﷺ مرسلاً. وهذا أصحّ».

وقال الدار قطني:

«خالفه شعبة وإسرائيل وعمرو بن أبي قيس وأبو بكر بن عياش؛ فرووه عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مُليكة مرسلاً، وهو الصواب، ووهم أبو حمزة في إسناده».

وكذا قال البيهقي: أن الصواب مرسل.

قلت: واسم أبي حمزة محمد بن ميمون، وهو ثقة فاضل محتج به في «الصحيحين» كما في «التقريب»، لكن فيه كلام يسير، فقال النسائي:

«لا بأس به إلا أنه كان قد فقد بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك

فحديثه جيد».

وذكره ابن القطان الفاسي فيمن اختلط كما في «التهذيب»، وقال أبو حاتم: «لا يحتج به» كما في «الميزان».

قلت: فمثله يحتج به إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف، وأما مع المخالفة فلا، فإذ قد خالف في هذا الحديث فزاد في السند ابن عباس ووصله خلافاً للثقات الآخرين الذين أرسلوه، دلّ ذلك على وهمه كما جزم به الدار قطني، وأشار إليه الترمذي، وأن الصواب في الحديث أنه مرسل، فهو على ذلك ضعيف لا يُحتج به.

وقد رُوي عن أبي حمزة على وجه آخر، رواه البيهقي من طريق عبدان عنه عن **محمد بن عبيد الله** عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً. وقال:

«ومحمد هذا هو العَرْزَمِيّ ، متروك الحديث. وقد روي بإسناد آخر ضعيف عن ابن عباس موصولاً».

ثم ساقه باللفظ الآتي عقب هذا، وقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» **(ق ٢٨١ / ٢)** عن أبي حمزة عن **العَرْزَمِيّ** به. وقال:

«لا أعلم رواه عن محمد بن عبيد الله غير أبي حمزة. وقوله: «والشفعة في كل شيء» منكر. ومحمد بن عبيد الله العرزمي عامةُ رواياته غير محفوظة».

قلت: ومما يؤيد نكارة هذا الحديث عن ابن عباس أن الطحاوي روى **(٢/ ٢٦٩)** من طريق معن بن عيسى عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس قال:

«لا شفعة في الحيوان».

احتج به الطحاوي على أن قوله في حديث الباب: «الشفعة في كل شيء»، ليس على عمومه يشمل الحيوان وغيره. قال:

«وإنما معناه الشفعة في الدور والعقار والأرضين ، والدليل على ذلك ما قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، حدثنا أحمد بن داود قال: ثنا يعقوب قال: ثنا معن بن عيسى . . .».

قلت: وإسناد هذا الموقوف جيد، رجاله كلهم ثقات معروفون، غير أحمد بن داود هذا وهو ابن موسى الدوسي أبو عبد الله وثّقه ابن يونس كما في «كشف الأستار» عن «المغاني».

والحديث قال الحافظ في «الفتح» (٤/٣٤٥):

«رواه البيهقي، ورجاله ثقات، إلا أنه أُعِلّ بالإرسال، وأخرج له الطحاوي شاهداً من حديث جابر بإسناد لا بأس برواته».

ونقله هكذا الشوكاني في «نيل الأوطار» (٥ / ٢٨٣) ولكنه - كما هي عادته - لم يَعزُهُ إلى الحافظ! وكذلك صنع صديق خان في «الروضة الندية» (٢/١٢٧) إلا أنه وقع عنده بلفظ «بإسناد لا بأس به». بدل «لا بأس برواته» وشتّان ما بين العبارتين، فإن الأولى نص في تقوية الإسناد، بخلاف الأخرى، فإنها نص في تقوية رواتـه، ولا تَلازُمَ بين الأمرين، كما لا يخفى على الخبير بعلم مصطلح الحديث، وذلك لأن للحديث، أو الإسناد الصحيح شروطاً أربعة: عدالة الرواة وضبطهم، واتصاله، وسلامته من شذوذ أو علة، فإذا قال المحدث في سند ما: «رجاله لا بأس بهم» أو «ثقات» أو «رجال الصحيح»، ونحو ذلك، فهو نص في تحقق الشرط الأول فيه، وأما الشروط الأخرى فمسكوت عنها، وإنما يفعل ذلك بعض المحدثين في الغالب لعدم علمه بتوفر هذه الشروط الأخرى فيه، أو لعلمه بتخلف أحدها، مثل السلامة مِن الانقطاع أو التدليس أو نحو ذلك من العلل المانعة من إطلاق القول بصحته[1]، وهذا هو حال إسناد هذا الشاهد، فإن فيه علة لا تسمح بتصحيحه مع كون رجاله ثقاتاً، فإنه عند الطحاوي (٢/٣٦٩) من طريق يوسف بن عدي قال: ثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال:

«قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شيء». فأول علّةٍ تبدو للناظر لأول وهلة في هذا السند هو عنعنةُ ابن جريج، فإنه كان يدلس بشهادة غير واحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، بل قال الدار قطني: «تجنّب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس، لا يدلس

(١) وراجع لزيادة البيان مقدمتي لكتابيّ «صحيح الترغيب والترهيب»، و«ضعيف الترغيب».

إلا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما»، ووصفه بالتدليس الذهبي والعسقلاني وغيرهما. على أنه يمكن للباحث في طرق هذا الحديث أن يكشف عن علة أخرى في هذا السند، وذلك أن جماعة من الثقات الأثبات رووه عن عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به، بلفظ:

«قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شِرْك لم يقسم، رَبعة أو حائط، لا يحل له أن يبيع حتى يُؤذِن شريكه، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك، فإن باع فلم يُؤذنه فهو أحق به».

أخرجه مسلم (٥ / ٥٧) والنسائي (٢ / ٢٣٤) والدارمي (٢/٢٧٣ - ٢٧٤) والطحاوي (٢ / ٢٦٥) وابن الجارود (رقم ٦٤٢) والدار قطني (٥٢٠) والبيهقي (٦/١٠١) كلهم عن الجماعة به.

وقد صرّح ابن جُريج بالسماع من أبي الزبير، وهذا من جابر في رواية الطحاوي، وهو رواية لمسلم. فهذا هو المحفوظ عن ابن إدريس عن ابن جريج، إنما هو عن أبي الزبير ليس عن عطاء.

وقد تابعه إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن عُلَيَّة - عن ابن جريج به.

أخرجه النسائي (٢ / ٢٢٩) وصرح عنده ابن جريج بالتحديث وأحمد (٣/ ٣١٦) وعنه أبو داود (٢/ ٢٥٦) والبيهقي.

ومن الملاحظ في هذا اللفظ أن طرفه الأول موافق تماماً لرواية يوسف بن عدي عن ابن جريج المتقدمة؛ إلا في حرف واحد وهو قوله: «في كل شِرْك»، فإن لفظه في الرواية المشار إليها «في كل شيء»، فأخشى أن يكون تصحف على بعض رواتها. ويؤيده تمام الحديث في الرواية المحفوظة «لم يقسم. . .» فإنه يدل على أن الحديث ليس فيه هذا العموم الذي أفادته تلك الرواية، بل يدل على أنه خاص بغير المنقول من دار أو بستان أو أرض، قال الحافظ في «الفتح» (٤ / ٣٤٥):

«وقد تضمن هذا الحديث ثبوت الشفعة في المشاع، وصدره يُشعر بثبوتها في المنقولات، وسياقه يُشعر باختصاصها بالعقار، وبما فيه العقار».

فثبت مما تقدم أن هذا الشاهد عن جابر لا يصلح شاهداً لحديث ابن عباس لثبوت خطأ الراوي في قوله:«شيء» بدل:«شِرك»، فهو شاذ، ومقابله هو المحفوظ.

على أنه يمكن أن يقال: لو سلّمنا جدلاً بأن هذا اللفظ محفوظ، فإن مما لا شك فيه أنه مختصر من الرواية المحفوظة كما تقدم، فلا بد أن يضم إليه تمام الحديث الذي رواه الثقات، وعند ذلك يتبين أن عموم هذا اللفظ ليس بمراد، وأن اختصار الحديث من الراوي اختصار مخلٌّ بالمعنى.

ويؤيد ذلك أن الحديث ورد من طريق أخرى عن جابر بهذا التمام، فقال أحمد: (٣/٢٩٦):

ثنا عبد الرزاق: أنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال:

«إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل **مال** لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة».

ومن طريق أحمد أخرجه أبو داود (٢ / ٢٥٦) وعنه البيهقي (٦/١٠٢ ـ ١٠٣) ثم أخرجه هذا من طريق أخرى عن عبد الرزاق به، إلا أنه قال: «كل ما لم يقسم». وهكذا وقع عند أبي داود من طريق أحمد، ويرجح هذا أن البخاري أخرجه من طريق عبد الواحد ابن زياد عن معمر به. لكن وقع في مكان آخر عند البخاري من هذا الوجه (٤ / ٣٢٣) بلفظ: «كل مال» مثل رواية أحمد، إلا أن كلام الحافظ في شرحه يُشعر بأن اللفظ إنما هو باللفظ الذي قبله «كل ما لم يقسم» فالظاهر أن خلافه خطأ على عبد الواحد من بعض الرواة أو النسّاخ. نعم أخرجه البخاري من طريق أخرى عن عبد الرزاق بلفظ أحمد، «كل مال» ورجّح الحافظ هذا اللفظ بأن إسحاق بن راهويه قد رواه عن عبد الرزاق بلفظ «قضى بالشفعة في **الأموال** ما لم تقسم». والله أعلم.

فلو أن بعض الرواة اقتصر من هذا الحديث على قوله: «قضى بالشفعة في الأموال» لأوهم العموم الذي أوهمته رواية الطحاوي الشاذة، فالحمد لله الذي حفظ لنا أحاديث نبينا

كاملة غير منقوصة، وجعلها بياناً للقرآن وألزمنا العمل بها كما ألزمنا العمل به.

(تنبيه): عرفت مما سبق ضعف حديث ابن عباس وشاهده من حديث جابر، فلا تغتر بما يدلّ عليه كلام الصنعاني في «سبل السلام» من الميل إلى تصحيحه، بعد أن عرفت الحق فيه، لا سيما وهو قد اغتر بقول الحافظ في حديث جابر في «البلوغ»: «ورجاله ثقات»، فإنه مثل قوله في «الفتح» كما تقدم: «لا بأس برواته»، وقد سبق تفصيل الكلام في المراد بمثل هذا القول، وأنه لا يستلزم الصحة، فلا يُفيد إعادة الكلام فيه، وإنما الغرض الآن أن الصنعاني قد خلط خلطاً عجيباً في كلامه على حديث ابن عباس هذا، فإنه قال عقب حديث جابر عند الطحاوي:

«ومثله عن ابن عباس عند الترمذي مرفوعاً: «الشفعة في كل شيء» وإن قيل: إن رفعه خطأ، فقد ثبت إرساله عن ابن عباس، وهو شاهد لرفعه، على أن مرسل الصحابي إذا صحّت عنه الرواية حجّة».

هكذا قال! وقد علمت أن الخلاف ليس في رفعه ووقفه، وإنما في إرساله ووصله، فكأنه أطلق على الوصل الرفع، فلئن كان ذلك، فما معنى قوله: «ثبت إرساله عن ابن عباس، على أن مرسل الصحابي حجّة..» لا شكّ أن هذا كلام مضطرب لا يتحصّل منه على شيء!

وأما اللفظ الآخر الذي سبقت الإشارة إليه فهو:

١٠١٠ - (الشُّفْعَةُ في العَبيدِ، وفي كلِّ شَيء).

ضعيف جداً. رواه أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٣/١٨/٢) وعنه ابن عساكر (١٣/١٨٥/٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ٢٤٣/٢) والبيهقي (٦/١١٠) من طرق، عن **عمر بن هارون البلخي** عن شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً. وقال ابن عدي:

«وهذا الحديث يعرف بعفان البلخي عن عمر بن هارون، ووثب عليه ابن حميد، رواه عن عمر بن هارون، وكان وثاباً».

كذا قال، وهو عند البيهقي من طريقين آخرين عن ابن هارون، وعند الشافعي من طريق ثالثة عنه فلم ينفرد به عفان البلخي، فالصواب ما يقوله البيهقي:

«تفرد به عمر بن هارون البلخي عن شعبة وهو ضعيف لا يحتج به».

قلت: بل هو متروك شديد الضعف، قال الذهبي في «الضعفاء»:

«تركوه».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«متروك وكان حافظاً».

١٠١١ - (مَنْ كذبَ عليَّ مُتعمِّداً؛ لِيُضِلَّ بهِ الناسَ، فَلْيتَبوَّأ مقعدَهُ من النَّارِ).

منكر بهذه الزيادة، وقد رويت من حديث عبد الله بن مسعود، والبراء بن عازب، وعمرو بن حريث، وعمرو بن عَبَسة.

١ - أما حديث ابن مسعود، فمداره على طلحة بن مصرف، يرويه عنه الحسن بن عمارة، والأعمش.

أما حديث ابن عمارة، فأخرجه الطبراني في جزء «طرق حديث من كذب عليّ متعمداً» (ق ٣٥/١) بسنده عنه عن طلحة بن مصرف عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً.

وهذا سند رجاله ثقات غير الحسن بن عمارة فهو متروك متّهم بالكذب.

أما حديث الأعمش، فقد رواه جماعة، واختلفوا عليه في سنده ومتنه على وجوه:

الأول: سفيان الثوري، فقال:

عن الأعمش عن طلحة به، مثل رواية الحسن بن عمارة متناً وسنداً، إلا أنه قال:

«عن عمرو بن شُرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٤/١): حدثنا أحمد بن شعيب: حدثنا محمود بن غيلان: حدثنا أبو أحمد: حدثنا سفيان به.

قلت: وهذا سند رجاله كلهم ثقات، فظاهره الصحّة، لكن فيه هذا الاختلاف الذي نحن في صدد بيانه، وما سيأتي ذكره.

الثاني: يونس بن بُكير، فقال:

عن الأعمش عن طلحة به مثل رواية الحسن سنداً ومتناً، إلا أنه أسقط منه (أبي عمار).

أخرجه الطحاوي والطبراني (٣٥/١)، ورجاله ثقات أيضاً، وفيه ما سبق، وليس عند الطبراني الزيادة، ورواه البزّار كالطحاوي، قال الهيثمي (١٤٤/١):

«ورجاله رجال الصحيح».

الثالث: أبو معاوية، فقال: عن الأعمش به، مثل رواية الحسن إسناداً، إلا أنه جعله من مسند علي لا من مسند ابن مسعود، وخالف في المتن فلم يذكر فيه الزيادة.

أخرجه الطبراني في جزئه (٣٢/٢) من طريق يحيى بن طلحة اليربوعي قال: نا أبو معاوية به.

لكن اليَربُوعي هذا لين الحديث كما في «التقريب».

وقد خالفه محمد بن العلاء فقال: حدثنا الأعمش به مثله إلا أنه لم يذكر ابن مسعود فأرسله.

رواه الطحاوي.

ومما سبق يتبين أن أصحّ روايات هؤلاء الثلاثة رواية سفيان الثوري، لأنه أوثقهم وأضبطهم وأحفظهم، وعليه يمكن أن يقال: إن إسناد الحديث من هذا الوجه صحيح، ولا يضره الاختلاف المذكور لأنه مرجوح.

قلت: وكان ينبغي أن يقال هذا، لولا أن هناك شيئين يقفان في سبيل ذلك:

الأول: أن الأعمش موصوف بالتدليس، وقد عنعنه في جميع الروايات عنه، فذلك يمنع من تصحيح هذا الحديث، وإن كان العلماء المتأخرون قد مشّوا أحاديثه المعنعنة إلا إذا بدا لهم ما يمنع من ذلك، وهذا الحديث من هذا القبيل، فإن فيه ما يأتي، وهو:

الثاني: أن الحديث قد صحّ عن ابن مسعود من طرق ليس في شيء منها تلك الزيادة، فأخرجه الترمذي (٢/ ١١٠) والطحاوي (١/ ١٦٧) والطيالسي (٣٦٢) وأحمد (١/ ٤٠٢، ٤٠٥، ٤٥٤) والطبراني (٣٤/ ١) كلهم عن زر، والطيالسي (٣٤٢) وأحمد (١/ ٣٨٩، ٤٠١، ٤٣٦) والطبراني (٣٤/ ٢) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، والطبراني أيضاً عن أبي وائل ومسروق، كلهم عن ابن مسعود مرفوعاً به دون الزيادة.

قلت: فهذا كله يدل على أن هذه الزيادة غير محفوظة عن ابن مسعود رضي الله عنه، بل هي شاذة أو منكرة، وقد قال الطحاوي عقب رواية يونس بن بكير المتقدمة:

«وهذا حديث منكر، وليس أحد يرفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير، وطلحة بن مصرف ليس في سِنّه ما يدرك عمرو بن شرحبيل، لقدم وفاته».

كذا قال، وقد عرفت أن سفيان الثوري قد رفعه بهذا اللفظ، وجوّد إسناده، فذكر بين طلحة بن مصرف وعمرو بن شرحبيل أبا عمار واسمه عَريب ـ بفتح المهملة ـ ابن حميد الدُّهني، وهو ثقة، فالسند متصل مرفوع، وإنما علته الحقيقية العنعنة والمخالفة كما سبق بيانه، وقد أعله غير الطحاوي بنحو إعلاله، فقال الحافظ في «الفتح» (١/ ١٧٨) بعد أن ذكر الحديث من رواية البزار، وذكر أن الزيادة «لا تثبت»:

«اختلف في وصله وإرساله، ورجّح الدار قطني والحاكم إرساله، وأخرجه الدارمي من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف».

قلت: لم أقف على أحد أرسله غير أبي معاوية من رواية محمد بن العلاء عنه عند الطحاوي كما تقدم، وأبو معاوية ـ واسمه محمد بن خازم ـ وإن كان أحفظ الناس لحديث الأعمش كما قال الحافظ في «التقريب» فقد خالفه سفيان الثوري وهو الثقة الحافظ الإمام، وتابعه يونس بن بكير، وهو من رجال مسلم لكنه يخطىء، فروايتهما أرجح من رواية أبي

معاوية، لأنهما أكثر عدداً، لا سيما ومعهما زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة. والله أعلم.

وجملة القول: أن هذه الزيادة لا تثبت في حديث ابن مسعود، والعلة: **العنعنة والمخالفة** في نقدي، والإرسال في رأي الطحاوي والدار قطني والحاكم، وقال عبد الحق في «الأحكام» (**١٥٣**):

«**لا تصح**».

وقد روي الحديث عن طلحة بن مصرف بإسناد آخر وهو:

٢ ـ وأما حديث البراء بن عازب، فيرويه **محمد بن عبيد الله العَرْزَمي** عن طلحة ابن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عنه.

أخرجه الطبراني في جزئه (**٣٩/٢**).

قلت: وعلته العَرْزَمي هذا فإنه ضعيف جدًا، وهذا معنى قول الحافظ فيه: «متروك».

٣ ـ وأما حديث عمرو بن حريث، فيرويه **عمر بن صبح** عن خالد بن ميمون عن **عبد الكريم بن أبي المخارق** عن عامر بن عبد الواحد عنه.

أخرجه الطبراني في جزئه أيضاً (**٤٢/٢**).

قلت: وفيه علتان:

الأولى: عمر بن صبح هذا، قال الحافظ: «متروك، كذبه ابن راهويه».

الثانية: عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف، وبه أعله الهيثمي فقال في «مجمع الزوائد» (**١٤٦/١**):

«رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف».

قلت: ربط العلة به وحده ليس من الإنصاف في شيء، وفي الطريق إليه ذاك الكذاب، **عمر بن صبح**، **إلا أن يقال**: إنه ليس في طريق الطبراني في «الكبير»، لكني أستبعد هذا لأنه لو كان كذلك لذكر في جزئه الخاص بهذا الحديث وطرقه هذه الطريق السالمة من ذاك الكذاب، أو على الأقل لجمع بينهما، كما رأيناه فعل في أحاديث أخرى، كحديث ابن مسعود على ما تقدم نقله عنه.

٤ ـ وأما حديث عمرو بن عَبَسة، فأورده الهيثمي وقال:
«رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن».

قلت: لكن الزيادة فيه لم تتفق عليها نسخ «المجمع»، بل تفرّدت بها النسخة الهندية، كما في هامش الكتاب، ويترجح عندي عدم ثبوتها، لأن الطبراني قد أخرج الحديث في جزئه (١/٤٣) وليس فيه أيضاً هذه الزيادة.

ثم إن في قوله: «وإسناده حسن» نظراً، فإن فيه محمد بن أبي النوار، أورده ابن أبي حاتم (١١١/١/٤) وذكر أنه روى عنه ثلاثة من الثقات، ولم يحكِ فيه جرحاً ولا تعديلاً. وهذا من شيوخه بريد بن أبي مريم، ثم ذكر ابن أبي حاتم عقبه ترجمة أخرى، فقال:

«محمد بن أبي النوار سمع حبان السلمي ـ صاحب الدفينة، سمع ابن عمر ـ سمعت أبي يقول: لا أعرفه».

فقد فرق بينهما أبو حاتم. وفي «اللسان»:
«قال النباتي: جمعهما البخاري وهو أشبه». والله أعلم.

(تنبيه): سبق فيما نقلته عن الحافظ ابن حجر (ص ٢٠) أن الحديث رواه الدارمي عن يعلى بن مرة.

وقد رجعت إلى «سنن الدارمي»، فوجدت الحديث فيه (٧٦/١) كما ذكر الحافظ، لكن ليس فيه تلك الزيادة! فلا أدري أذلك من اختلاف نسخ «السنن»، أم أن الحافظ وهم، وقد يؤيد الثاني أن الطبراني أخرجه (٢/٤٤) عن يعلى كما أخرجه الدارمي بدون الزيادة. ومن الممكن أن يقال: إنه لا وهم فيه، وإنما تساهل في إطلاق العزو إليه. والله أعلم.

ثم إن الحديث لو صحّ بهذه الزيادة فليست اللام فيه للعلة، بل للصيرورة كما فُسِّر قوله تعالى: ﴿فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس﴾، والمعنى أن مآل أمره إلى الإضلال. أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر فلا مفهوم له كقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾؛ ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾، فإن قتل

الأولاد ومضاعفة الربا والإضلال في هذه الآيات إنما هو لتأكيد الأمر فيها، لا لاختصاص الحكم كما قال الحافظ رحمه الله وغيره.

(فائدة): لقد اشتهر عند العلماء أن هذا الحديث متواتر بدون الزيادة طبعاً، وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه، قال الحافظ: «فأول من وقفت على كلامه في ذلك علي بن المديني، وتبعه يعقوب بن شيبة فقال:

«رُوي هذا الحديث من عشرين وجهاً عن الصحابة من الحجازيين وغيرهم»، ثم إبراهيم الحربي وأبو بكر البزار، فقال كل منهما: إنه أورده من حديث ربعين من الصحابة. وجمع طرقه في ذلك العصر أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد؛ فزاد قليلًا. وقال أبو بكر الصيرفي شارح رسالة الشافعي: رواه ستون نفساً من الصحابة، وجمع طرقه الطبراني فزاد قليلاً».

قلت: وقد وقفت والحمد لله على كتاب الطبراني في ذلك كما سبقت الإشارة إليه، وقد رأيت أن أسوق أسماء رواتها من الصحابة رضي الله عنهم، مع الإشارة إلى عدد الطرق عن كل واحد منهم بجانب الاسم، وهناك آخرون منهم ساق الطبراني أحاديثهم لدلالتها على التحذير من الكذب على النبي ﷺ ولكنها أحاديث أخرى، ولذلك لم أسق أسماءهم فليُعلم ذلك.

الاسم	العدد	الاسم	العدد
١ ـ أبو أمامة الباهلي	٣	١٠ـ أبو هريرة	١١
٢ ـ أبو بكر الصديق	٢	١١ـ أسامة بن زيد بن حارثة	١
٣ ـ أبو ذرّ الغفاري	١	١٢ـ أنس بن مالك	١٥
٤ ـ أبو سعيد الخدري	٥	١٣ـ البراء بن عازب	١
٥ ـ أبو عُبيدة بن الجراح	١	١٤ـ بُريدة بن الحصيب	١
٦ ـ أبو قَتادة الأنصاري	٣	١٥ـ جابر بن حابس العبدي	١
٧ ـ أبو قُرصَافَة: جُنْدرة بن خَيْشَنَة	١	١٦ـ جابر بن عبد الله	٣
٨ ـ أبو موسى الأشعري	١	١٧ـ خالد بن عرفطة	١
٩ ـ أبو موسى الغافقي	١	١٨ـ رافع بن خديج	١

الصحابي	العدد
١٩ـ الزبير بن العوّام	١
٢٠ـ زيد بن أرقم	١
٢١ـ السائب بن يزيد	١
٢٢ـ سعد بن المدحاس	١
٢٣ـ سعيد بن زيد بن عمرو	١
٢٤ـ سلمان الفارسي	١
٢٥ـ سلمة بن الأكوع	١
٢٦ـ صهيب بن سنان	١
٢٧ـ طارق بن أشيم	١
٢٨ـ طلحة بن عبيد الله	١
٢٩ـ عائشة بنت أبي بكر	٢
٣٠ـ عبد الله بن الحارث	١
٣١ـ عبد الله بن الزبير	١
٣٢ـ عبد الله بن زغب	١
٣٣ـ عبد الله بن عباس	١
٣٤ـ عبد الله بن عمر	٣
٣٥ـ عبد الله بن عمرو بن العاص	٥
٣٦ـ عبد الله بن مسعود	٥
٣٧ـ عُتبـة بن غزوان	١
٣٨ـ عثمان بن عفان	٣
٣٩ـ العرس بن عميرة الكندي	١
٤٠ـ عقبة بن عامر	٢
٤١ـ علي بن أبي طالب	٧
٤٢ـ عمار بن ياسر	١
٤٣ـ عمر بن الخطاب	٣
٤٤ـ عمران بن الحصين	١
٤٥ـ عمرو بن حريث	١
٤٦ـ عمرو بن عبسة	١
٤٧ـ عمرو بن مرة الجهني	١
٤٨ـ قيس بن سعد بن عبادة	١
٤٩ـ كعب بن قسطة	١
٥٠ـ معاذ بن جبل	١
٥١ـ معاوية بن أبي سفيان	٢
٥٢ـ المغيرة بن شعبة	٢
٥٣ـ نبيط بن شريط	١
٥٤ـ يعلى بن مرة	١

وقد لاحظت أن جميع هؤلاء الصحابة الذين رووا هذا الحديث «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» قد ثبت في حديثهم لفظة «متعمداً» حاشا أفراداًمنهم، وهم أصحاب الأرقام (٦، ٧، ١١، ٢٢، ٢٥، ٢٨، ٣١) وهي ثابتة في «الصحيحين» وغيرهما في حديث طائفة ممن رواها عند الطبراني، فهي إذن متواترة فيه نحو تواتره، فهي ثابتة عنه ﷺ يقيناً خلافاً لمن زعم بجهله البالغ أنها من وضع بعض المحدثين! كما كنت ذكرت في مقدمة هذه السلسلة (١/١١).

وإن مما يحسن ذكره بهذه المناسبة أن البيهقي نقل عن الحاكم ووافقه، أن الحديث جاء من رواية العشرة المبشرين بالجنة، قال:

«وليس في الدنيا حديث أجمع العشرة على روايته غيره».

قال الحافظ:

«فقد تعقبه غير واحد، لكن الطرق عنهم موجودة فيما جمعه ابن الجوزي، (يعني في مقدمة كتاب الموضوعات) ومن بعده، والثابت منها ما قدمت ذكره، فمن الصحاح: علي والزبير، ومن الحسان: طلحة وسعد وسعيد وأبو عبيدة، ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان، وبقيتها ضعيف ساقط».

قلت: قد عرفت من الكشف السابق أن لحديث عثمان رضي الله عنه ثلاث طرق ثم إن أحدها صحيح، والآخر حسن، وقد أخرجهما الطحاوي أيضاً (١/١٦٥-١٦٦)، فحديثه من الصحيح أيضاً.

١٠١٢- (تَحِيَّةُ البَيْتِ الطوافُ).

لا أعلم له أصلاً، وإن اشتهر على الألسنة، وأورده صاحب «الهداية» من الحنفية بلفظ:

«من أتى البيت فَلْيُحَيِّهِ بالطواف».

وقد أشار الحافظ الزيلعي في تخريجه إلى أنه لا أصل له، بقوله (٢/٥١):

«غريب جداً».

وأفصح عن ذلك الحافظ ابن حجر فقال في «الدراية» (ص ١٩٢): «لم أجده».

قلت: ولا أعلم في السنة القولية أو العملية ما يشهد لمعناه، بل إن عموم الأدلة الواردة في الصلاة قبل الجلوس في المسجد تشمل المسجد الحرام أيضاً، والقول بأن تحيته الطواف مخالف للعموم المشار إليه، فلا يقبل إلا بعد ثبوته وهيهات، لا سيما وقد ثبت بالتجربة أنه لا يمكن للداخل إلى المسجد الحرام الطواف كلما دَخلَ المسجد في أيام المواسم، فالحمد لله الذي جعل في الأمر سعة، ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾.

وإن مما ينبغي التنبه له أن هذا الحكم إنما هو بالنسبة لغير المحرم ، وإلا فالسنة في حقه أن يبدأ بالطواف ثم بالركعتين بعده. انظر بدع الحج والعمرة في رسالتي «مناسك الحج والعمرة» ، رقم البدعة (٣٧).

١٠١٣ـ (إذا رميتُم وذبحتُم وحلَقتُم حَلَّ لكم كلُّ شيءٍ إلا النِّساء).

منكر. رواه الطبري في «تفسيره» (ج ٤ رقم ٣٩٦٠) ، والدارقطني في «سننه» (٢٧٩) عن عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة قالت:

«سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: متى يحلّ المحرم؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ . . . . . » فذكره، ثم قال: قال (يعني الحجاج): وذكر الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ مثله.

قلت: وهذا إسناد ـ كما قال الحافظ في «بلوغ المرام» ـ فيه ضعف، وعلته الحجاج وهو ابن أرطاة وهو مدلس وقد عنعنه، وبالإضافة إلى ذلك فقد اختلفوا عليه في متنه، فقال عبد الرحيم عنه هكذا، وخالفه يزيد ـ وهو ابن هارون ـ فقال:

أخبرنا الحجاج عن أبي بكر بن محمد به دون قوله:

«وذبحتم».

أخرجه الطحاوي (١/ ٤١٩) وأحمد (٦/ ١٤٣) والبيهقي (٥/ ١٣٦) وأبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٦/ ٦٤/ ٢).

وخالفهما عبد الواحد بن زياد فقال:

ثنا الحجاج عن الزهري به، دون قوله:

«وذبحتم وحلقتم».

أخرجه أبو داود (١/ ٣١٠ ـ التازية) والطحاوي، وقال أبو داود:

«هذا حديث ضعيف، الحجاج لم يرَ الزهري».

قلت: وهؤلاء الذين رووا الحديث عنه كلهم ثقات، فالحمل في هذا الاختلاف في متنه ليس عليهم، بل على الحجاج نفسه، وقد أشار إلى هذا البيهقي فقال عقبه:

«وهذا من تخليطات الحجاج بن أرطاة، وإنما الحديث عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ كما رواه سائر الناس عن عائشة».

قلت: وكأنه يشير إلى حديثها:

«طَيّبْتُ رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم، ولحله حين أحل، قبل أن يفيض».

أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق كثيرة عنها، وقد تجمّع عندي منها ثلاثة عشر طريقاً خرّجتها في كتابي «الحج الكبير»، لكن ليس منها طريق عمرة هذه. والله أعلم.

وفي حديث عائشة هذا ما يشهد لبعض حديث الحَجاج في رواية عنها بلفظ:

«. . . . وحين رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت».

وهذا القدر منه له شاهد من حديث ابن عباس أوردته في «الأحاديث الصحيحة» (رقم ـ ٢٣٩). فيتلخص من ذلك أن للحديث أصلاً ثابتاً، لكن دون ذكر الذبح والحلق فيه، فهو بهذه الزيادة منكر. والله أعلم.

١٠١٤- (ليتَّقِهِ الصائمُ. يعني الكحل).

منكر. أخرجه أبو داود (١/٣٧٣) والبيهقي (٤/٢٦٢) عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه أمر بالإثمد المروح عند النوم، وقال: فذكره، واللفظ لأبي داود. ولفظ البيهقي:

«لا تكتحل بالنهار وأنت صائم، اكتحل ليلاً، الإثمد يَجلو البصر، ويُنبت الشعر». وأشار البيهقي لتضعيفه بقوله:

«وقد رُوي في النهي عنه نهاراً وهو صائم حديث أخرجه البخاري في (التاريخ)».

وقال أبو داود عقبه: «قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر».

وذكر مثله في «المسائل» (ص ٢٩٨) عن الإمام أحمد أيضاً.

قلت: وله علتان:

الأولى: ضعف عبد الرحمن بن النعمان، وبه أعله المنذري، فقال في «مختصر السنن» (٣/٢٦٠):

«قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم الرازي: صدوق».

قال الذهبي بعد أن ذكر هذين القولين المتعارضين فيه:

«وقد رَوى عن سعد بن إسحاق العجري فقلب اسمه أولاً فقال: إسحاق بن سعد ابن كعب. ثم غلط في الحديث فقال: عن أبيه عن جده، **فضعفه راجح**».

قلت: ولذلك أورده في «الضعفاء» أيضاً، ولكنه قال:

«مختلف فيه، فلا يُترك». يعني أنه ليس شديد الضعف.

وقد أشار إلى هذا الحافظ في «التقريب» فقال:

«صدوق، ربما غلط». وقد فاتت المنذري علة أخرى وهي:

الثانية: جهالة أبيه النعمان بن معبد، وقد أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة «الصيام» فقال (ص ٤٩ بتحقيقنا) عقب ما سبق عن المنذري:

«لكن من الذي يعرف أباه وعدالته وحفظه؟!». ولهذا قال الذهبي فيه:

«غير معروف». وقال الحافظ:

«مجهول».

قلت: ومن ذلك تعلم ما في قول المجد ابن تيمية في «المنتقى»:

«وفي إسناده مقال قريب».

ثم أعلّه بعبد الرحمن فقط كما فعل المنذري تماماً!

وقد ثبت عن أنس رضي الله عنه أنه كان يكتحل وهو صائم.

أخرجه أبو داود بسند حسن.

وقال الحافظ في «التلخيص» (١٨٩): «لا بأس به».

وفي معناه أحاديث مرفوعة لا يصحّ منها شيء كما قال الترمذي وغيره، ولكنها موافقة للبراءة الأصلية، فلا ينقل عنها إلا بناقل صحيح، وهذا مما لا وجود له، وقد اختلف العلماء في الكحل للصائم، وكذا الحقنة ونحوها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في المصدر السابق (ص ٤٧):

«فمنهم من لم يفطر بشيء من ذلك، ومنهم من فطر بالجميع إلا بالكحل. والأظهر أنه لا يفطر بشيء من ذلك، فإن الصيام من دين المسلمين الذي يحتاج إلى معرفته الخاص والعام، فلو كانت هذه الأمور مما حرمها الله ورسوله في الصيام ويفسد

الصوم بها، لكان هذا مما يجب على الرسول بيانه، ولو ذكر ذلك لعلمه الصحابة وبلغوه الأمة كما بلغوا سائر شرعه، فلمّا لَمْ ينقل أحد من أهل العلم عن النبي ﷺ في ذلك حديثاً صحيحاً مسنداً ولا مرسلاً، علم أنه لم يذكر شيئاً من ذلك، والحديث المروي في الكحل **ضعيف**، رواه أبو داود، ولم يروِهِ غيره ولا هو في مسند أحمد ولا سائر الكتب».

ثم ساق هذا الحديث، ثم قال:

«والذين قالوا: إن هذه الأمور تفطر، لم يكن معهم حجة عن النبي ﷺ وإنما ذكروا ذلك بما رأوه من القياس، وأقوى ما احتجوا به قوله ﷺ: «وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً».قالوا: فدل ذلك على أن ما وصل إلى الدماغ يفطر الصائم إذا كان بفعله. وعلى القياس: كل ما وصل إلى جوفه بفعله من حقنة وغيرها سواء كان ذلك في موضع الطعام والغذاء أو غيره من حشو جوفه. والذين استثنوا الكحل قالوا: العين ليست كالقبل والدبر، ولكن هي تشرب الكحل كما يشرب الجسم الدهن والماء». ثم قال:

«وإذا كان عمدتهم هذه الأقيسة ونحوها لم يَجُزْ إفساد الصوم بمثل هذه الأقيسة لوجوه:

أحدها: أن القياس وإن كان حجة إذا اعتبرت شروط صحته، فقد قلنا في «الأصول»: إن الأحكام الشرعية بينتها النصوص أيضاً، وإن دلّ القياس الصحيح على مثل ما دل عليه النص دلالة خفية. فإذا علمنا أن الرسول لم يحرم الشيء ولم يوجبه، علمنا أنه ليس بحرام ولا واجب، وأن القياس المثْبِت لوجوبه وتحريمه فاسد. ونحن نعلم أنه ليس في الكتاب والسنة ما يدل على الإفطار بهذه الأشياء فعلمنا أنها ليست مفطّرة.

الثاني: أن الأحكام التي تحتاج الأمة إلى معرفتها لا بد أن يبينها الرسول ﷺ بياناً عامّاً، ولا بد أن تنقلها الأمة، فإذا انتفى هذا، عُلم أن هذا ليس من دينه. وهذا كما يُعلم أنه لم يُفرض صيام شهرٍ غير رمضان، ولا حج ببيت غير البيت الحرام، ولا صلاة مكتوبة غير الخمس. ولم يوجب الغسل في مباشرة المرأة بلا إنزال، ولا أوجب الوضوء من الفزع العظيم، وإن كان في مظنته خروج الخارج، ولا سن الركعتين بعد الطواف بين

الصفا والمروة، كما سن الركعتين بعد الطواف بالبيت.

وبهذه الطرق يُعلم أيضاً أنه لم يوجب الوضوء من لمس النساء، ولا من النجاسات الخارجة من غير السبيلين، فإنه لم ينقل أحد عنه ﷺ بإسناد يثبت مثله أنه أمر بذلك، مع العلم بأن الناس كانوا ولا يزالون يحتجمون ويتقيّؤون،؟ ويُجرحون في الجهاد وغير ذلك، وقد قطع عرق بعض أصحابه ليخرج منه الدم وهو الفصاد، ولم ينقل عنه مسلم أنه أمر أصحابه بالتوضؤ من ذلك» (قال):

«فإذا كانت الأحكام التي تعم بها البلوى، لا بد أن يبينها الرسول ﷺ بياناً عاماً، ولا بد أن تنقل الأمة ذلك، فمعلوم أن الكحل ونحوه مما تعم به البلوى، كما تعم بالدهن والاغتسال والبخور والطيب. فلو كان هذا مما يفطر لبينه النبي ﷺ كما بين الإفطار بغيره. فلمَّا لَمْ يبين ذلك، عُلم أنه من جنس الطيب والبخور والدهن. والبخور قد يتصاعد إلى الأنف ويدخل في الدماغ، وينعقد أجساماً، والدهن يشربه البدن ويدخل إلى داخله، ويتقوى به الإنسان، وكذلك يتقوى بالطيب قوة جيدة، فلمّا لَمْ يُنْهَ الصائم عن ذلك، دلّ على جواز تطيبه وتبخره وادّهانه، وكذلك اكتحاله.

الوجه الثالث: إثبات التفطير بالقياس يحتاج إلى أن يكون القياس صحيحاً وذلك إما قياس على بابه الجامع، وإما بإلغاء الفارق، وإما أن يدل دليل على العلة في الأصل معدٍّ لها إلى الفرع، وإما أن يُعلم أن لا فارق بينهما من الأوصاف المعتبرة في الشرع، وهذا القياس هنا مُنْتَفٍ. وذلك أنه ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفَطِّر الذي جعله الله ورسوله مُفَطّراً هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن أو ما كان داخلاً من منفذ أو واصلاً إلى الجوف، ونحو ذلك من المعاني التي يجعلها أصحاب هذه الأقاويل هي مناط الحكم عند الله ورسوله.

الوجه الرابع: إن القياس إنما يصحّ إذا لم يدل كلام الشارع على علة الحكم إذا سبرنا أوصاف الأصل، فلم يكن فيها ما يصلح للعلة إلا الوصف المعين. (قال): فإذا كان في الأصل وصفان مناسبان لم يَجُزْ أن يقول بالحكم بهذا دون هذا. ومعلوم أن النص والإجماع أثبتا الفطر بالأكل والشرب والجماع والحيض. والنبي ﷺ قد نهى

المتوضىء عن المبالغة في الاستنشاق إذا كان صائماً، وقياسهم على الاستنشاق أقوى حججهم كما تقدم. وهو قياس ضعيف لأن من نشق الماء بمنخريه ينزل الماء إلى حلقه، وإلى جوفه، فحصل له بذلك ما يحصل للشارب بفم، ويغذي بدنه من ذلك الماء، ويزول العطش، ويطبخ الطعام في معدته كما يحصل بشرب الماء فلو لم يرد النص بذلك، لعُلم بالعقل أن هذا من جنس الشرب، فإنهما لا يفترقان إلا في دخول الماء من الفم، وذلك غير معتبر، بل دخول الماء إلى الفم وحده لا يفطر، فليس هو مفطراً ولا جزءاً من المفطر لعدم تأثيره، بل هو طريق إلى الفطر وليس كذلك الكحل والحقنة، فإن الكحل لا يغذي ألبتة، ولا يُدخل أحد كحلاً إلى جوفه لا من أنفه ولا من فمه، وكذلك الحقنة لا تغذي، بل تستفرغ ما في البدن، كما لو شمّ شيئاً من المسهلات، أو فزع فزعاً أوجب استطلاق جوفه، وهي لا تصل إلى المعدة.

فإذا كانت هذه المعاني وغيرها موجودة في الأصل الثابت بالنص والإجماع، فدعواهم أن الشارع علق الحكم بما ذكروه من الأوصاف، معارض بهذه الأوصاف، والمعارضة تبطل كل نوع من الأقيسة، إن لم يتبين أن الوصف الذي ادعوه هو العلة دون هذا.

الوجه الخامس: أنه ثبت بالنص والإجماع منع الصائم من الأكل والشرب والجماع، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»(١). ولا ريب أن الدم يتولد من الطعام والشراب. وإذا أكل وشرب اتسعت مجاري الشياطين، وإذا ضاقت انبعثت القلوب إلى فعل الخيرات، وإلى ترك المنكرات، فهذه المناسبة ظاهرة في منع الصائم من الأكل والشرب، والحكم ثابت على وفقه، وكلام الشارع قد دل على اعتبار هذا الوصف وتأثيره، وهذا منْتَفٍ في الحقنة والكحل وغير ذلك.

(١) قلت: هذا حديث صحيح، أخرجه الشيخان من حديث أنس وصفية رضي الله عنهما، هكذا، وقد ذكره ابن تيمية في مكان آخر من رسالته في «الصيام» (ص ٧٥) بزيادة: «فضيّقوا مجاريه بالجوع والصوم». ولا أصل لها في شيء من كتب السنة التي وقفت عليها، وإنما هي في «كتاب الإحياء» للغزالي فقط كما نبهت عليه في التعليق على الرسالة المذكورة.

فإن قيل: بل الكحل قد ينزل إلى الجوف ويستحيل دماً؟

قيل: هذا كما قد يقال في البخار الذي يصعد من الأنف إلى الدماغ فيستحيل دماً، وكالدهن الذي يشربه الجسم. والممنوع منه إنما هو ما يصل إلى المعدة فيستحيل دماً ويتوزع على البدن.

الوجه السادس: ونجعل هذا وجها سادساً (الأصل خامساً) فنقيس الكحل والحقنة ونحو ذلك على البخور والدهن ونحو ذلك، لجامع ما يشتركان فيه، مع أن ذلك ليس مما يتغذى به البدن ويستحيل في المعدة دماً. وهذا الوصف هو الذي أوجب أن لا تكون هذه الأمور مفطرة. وهذا موجود في محل النزاع».

هذا كله من كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى مع شيء من الاختصار، آثرت نقله على ما فيه من بسط وتطويل، لما فيه من الفوائد والتحقيقات التي لا توجد عند غيره، فجزاه الله خيراً.

ومنه يتبين أن الصواب أن الكحل لا يفطر الصائم، فهو بالنسبة إليه كالسواك يجوز أن يتعاطاه في أي وقت شاء، خلافاً لما دل عليه هذا الحديث الضعيف الذي كان سبباً مباشراً لصرف كثير من الناس عن الأخذ بالصواب الذي دل عليه التحقيق العلمي، ولذلك عنيت ببيان حال إسناده، ومخالفته للفقه الصحيح، والله الموفق.

ومما سبق يمكننا أن نأخذ حكم ما كثر السؤال عنه في هذا العصر، وطال النزاع فيه. ألا وهو حكم الحقنة (الإبرة) في العضل أو العرق، فالذي نرجحه أنه لا يفطر شيء من ذلك، إلا ما كان المقصود منه تغذية المريض، فهذه وحدها هي التي تفطر والله أعلم.

١٠١٥ - (من سُنّةِ الحج أنْ يُصلي الإمام الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعشاءَ الآخرةَ والصبحَ بمنًى، ثم يغدو إلى عَرفة فيَقيلُ حيثُ قُضيَ لَهُ، حَتى إذا زالَتِ الشمسُ خَطبَ الناسَ، ثم صلى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثم وَقَفَ بعرفات حتى تغرُبَ الشمسُ فإذا رمى الجَمْرة الكُبرى حَلَّ له كل شيءٍ حُرِّمَ عليه إلا النساءَ والطيبَ حتى يزورَ البيتَ).

ضعيف. أخرجه الحاكم (١/ ٤٦١)، وعنه البيهقي (٥/ ١٢٢) عن **إبراهيم بن عبد الله**: أنبأ يزيد بن هارون: أنبأ يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن الزبير قال: من سنة الحج .. إلخ. وقال الحاكم:

«حديث على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه نظر، فإن يزيد بن هارون وإن كان على شرطهما فليس هو من شيوخهما، وإنما يرويان عنه بواسطة أحمد وإسحاق ونحوهما، وإبراهيم بن عبد الله الراوي للحديث عن يزيد فضلاً عن كونه ليس من شيوخهما، فهو غير معروف، بل لم أجد له ترجمة تذكر، فقد أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ١٢٠) فقال:

«إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، قدم بغداد سنة **٢٤٤** وحدّث بها عن يزيد ابن هارون وسرور بن المغيرة. روى عنه عبد الله بن محمد بن ناجية ويحيى بن صاعد». ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال، فلا يحتج بحديثه، على أنه قد خولف في بعض متنه، فروى الطحاوي (١/ ٤٢١) من طريق عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث قال: حدثني ابن الهاد عن يحيى بن سعيد به مختصراً بلفظ: سمعت عبد الله بن الزبير يقول:

«إذا رمى الجمرة الكبرى، فقد حل له ما حرم عليه إلا النساء حتى يطوف بالبيت».

فلم يذكر الطيب، فهذا هو الأصح، لأنه الموافق لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها طيّبت النبي ﷺ حين رمى جمرة العقبة كما تقدم في آخر الحديث (١٠١٣).

أقول: هذا أصح، وإن كان عبد الله بن صالح فيه ضعف من قبل حفظه، فإن من البَدَهي أن ما وافق السنة الصحيحة من الروايات عند الاختلاف، أولى مما خالفها منها.

(تنبيه): إنما أوردت هذا في «الأحاديث الضعيفة» مع أن ظاهره الوقف فليس من الأحاديث؛ لما تقرر في مصطلح الحديث أن قول الصحابي: «من السنة كذا» في حكم المرفوع، وعبد الله بن الزبير صحابي معروف، وقد خفي هذا على الشوكاني في «نيل

الأوطار» فإنه أورد هذا الحديث فيما استدل به المانعون من الطيب بعد الرمي، ثم أجاب عنه (٥ / ٦١) بما ملخصه:

إنه أثر موقوف لا يصلح للمعارضة، وعلى فرض كونه مرفوعاً فهو أيضاً لا يُعتدّ به بجانب الأحاديث المثبتة لحِل الطيب.

قلت: والجواب الصحيح عنه أنه وإن كان ظاهره الرفع فهو لا يصلح للمعارضة المذكورة لوجهين:

الأول: أنه ضعيف السند كما سبق بيانه.

الثاني: أنه لو صح سنده، فهو عند التعارض مرجوح من حيث الدلالة، لأنه وإن كان ظاهراً في الرفع فليس نصاً فيه بخلاف حديث عائشة المشار إليه فإنه صريح في ذلك. والله أعلم.

١٠١٦- (كانَ يصلي قبلَ الجمعةِ أربعاً، وبعدها أربعاً).

منكر. رواه الطبراني في «معجمه الأوسط» (رقم - ٤١١٦ - مصورتي): حدثنا علي ابن سعيد الرازي: ثنا سليمان بن عمرو بن خالد الرقي: ثنا عَتّاب بن بشير عن خُصَيْف عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لم يَرْوِ هذا الحديث عن خصيف إلا عتاب بن بشير».

قلت: سكت عليه الزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ٢٠٦)، وقال الحافظ في «الدراية» (ص ١٣٣):

«وفي سنده ضعف».

قلت: وفيه خمس علل:

الأولى: الانقطاع بين ابن مسعود وابنه أبي عبيدة؛ فإنه لم يسمع منه، كما صرح بذلك أبو عبيدة نفسه على ما هو مذكور في ترجمته، وقد حاول بعض من ألف في مصطلح الحديث من حنفية هذا العصر أن يثبت سماعه منه دون جدوى!

الثانية : ضعف خصيف، وهو ابن عبد الرحمن الجزري الحراني، قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق سيىء الحفظ، خلط بآخره».

الثالثة : عتاب بن بشير، مختلف فيه، قال ابن معين: ثقة. وقال مرة: ضعيف، وقال النسائي: ليس بذاك في الحديث. وقال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، روى بآخره أحاديث منكرة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف.

قلت: وهذا الحديث من روايته عنه، فهو من مناكيره، ويؤيد ذلك أنه ورد موقوفاً على ابن مسعود، من طريقين عنه، فقال عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٥٢٤): عن معمر عن قتادة:

إن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات، وبعدها أربع ركعات.

قلت: وهذا سند صحيح لولا أن قتادة لم يسمع من ابن مسعود كما قال الهيثمي (١٩٥/٢).

ثم قال عبد الرزاق (٥٥٢٥): عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال:

«كان عبد الله يأمرنا ان نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً».

قلت: وهذا سند صحيح لا علة فيه، وعطاء بن السائب وإن كان اختلط؛ فالثوري قد روى عنه قبل الاختلاط.

الرابعة : سليمان بن عمرو لم أجد من وثقة، ولكن كتب عنه أبو حاتم كما قال ابنه في «الجرح والتعديل» (١٣٢/١/٢).

فثبت مما تقدم أن رفع هذا الحديث منكر، وأن الصواب فيه الوقف. والله أعلم.

الخامسة : وهي العلة الحقيقية، وهي خطأ عتاب بن بشير في رفعه، فإنه مع الضعف الذي في حفظه قد خالفه محمد بن فضيل فقال: عن خصيف به موقوفاً على ابن مسعود.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/١٣١ و ١٣٣).

وابن فضيل ثقة من رجال الشيخين.

ومع ضعف الحديث فلا دليل فيه على مشروعية ما يسمونه بسنة الجمعة القبلية كما سبق بيانه في الحديث (١٠٠١)، فراجعه فإنه بمعنى هذا.

(تنبيه): وقع إسناد الحديث في « «نصب الراية» (٢/٢٠٦) هكذا: حدثنا علي ابن **إسماعيل** الرازي: أنبأ سليمان بن **عمر** بن خالد الرقي.والصواب ما تقدم نقلاً عن «المعجم الأوسط».

وقد روي الحديث عن أبي هريرة أيضاً، وهو:

١٠١٧ - (كانَ يصلي قبلَ الجمعةِ ركعتين، وبعدَها ركعتين).

ضعيف جداً. أخرجه الخطيب (٦/٣٦٥) من طريق الطبراني عن البزار: ثنا **إسحاق بن سليمان البغدادي**: **حدثنا الحسن بن قتيبة**: حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يصلي...... وقال الطبراني:

«لم يروِهِ عن سفيان إلا الحسن بن قتيبة».

قلت: قال الذهبي رداً لقول ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به»:

«بل هو هالِك، قال الدارقطني: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال الأزدي: واهي الحديث. وقال العقيلي: كثير الوهم».

والحديث ذكره الحافظ في «الفتح» (٢/٣٤١) بهذا اللفظ إلا أنه قال: «وبعدها أربعاً» وقال:

«رواه البزار، وفي إسناده ضعف».

ولم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» أصلاً، ولا في «كشف الأستار عن زوائد البزار» للهيثمي، ولا في «زوائد البزار على مسند أحمد» للحافظ العسقلاني. والله أعلم.

وفي الحديث علة أخرى وهي جهالة إسحاق بن سليمان، فقد أورده الخطيب لهذا

الحديث ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

١٠١٨ - (تفرّغوا مِنْ هُمومِ الدنيا ما استطعْتُم ، فإنه مَنْ كانت الدُّنيا أكبرَ همِّهِ ، أفشَى الله عليهِ ضَيْعَتَهُ ، وجعلَ فقرَهُ بين عينيهِ ، ومن كانت الآخرةُ أكبرَ همِّهِ جمعَ الله لهُ أمورَه ، وجعلَ غِناهُ في قلبهِ ، وما أقبلَ عبدٌ بقلبهِ ، إلى الله تعالى إلا جعلَ الله عزّ وجلَّ قلوبَ المؤمنينَ تَفِد عليهِ بالودِّ والرحمةِ ، وكان الله إليه بكل خيرٍ أسرعَ) .

موضوع.رواه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٧٧ - ١٧٨) وعنه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٥٨) والطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم - ٥١٥٧ - مصورتي) والبيهقي في «الزهد» (٢/٩٨) والسمعاني في «الفوائد المنتقاة» (٢/٢) وكذا أبو نعيم في «الحلية» (١/٢٢٧) عن جنيد بن العلاء بن أبي وهرة عن **محمد بن سعيد** عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً، وقال أبو نعيم تبعاً للطبراني :

«تفرد به جنيد بن العلاء عن محمد بن سعيد» .

قلت : جنيد هذا مختلف فيه، فقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال ابن حبان : ينبغي مجانبة حديثه، كان يدلس . ثم تناقض فذكره في «الثقات» أيضاً! وقال البزار : «ليس به بأس» .

قلت : فآفة الحديث من شيخه محمد بن سعيد وهو ابن حسان المصلوب، وهو كذاب، **صلب في الزندقة** كما قال الذهبي في «الضعفاء»، وفي ترجمته ساق الذهبي له هذا الحديث، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٤٨) :

«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب وهو كذاب» .

وعزاه المنذري في «الترغيب» (٤/٨٢) للطبراني في «معجميه» والبيهقي في «الزهد» ،وأشار إلى تضعيفه .

١٠١٩ـ (مَنْ كشفَ خِمارَ امرأةٍ ونظر إليها فقد وَجَبَ الصداقُ، دخلَ بها أو لم يدخل بها).

ضعيف. أخرجه الدار قطني في «سننه» (٤١٩) من طريق **ابن لَهِيعة**: نا أبو الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، لإرساله، ولضعف ابن لهيعة، ومن طريقه علقه البيهقي (٧/٢٥٦) وقال:

«**وهذا منقطع، وبعض رواته غير محتج به**».

يعني ابن لهيعة. لكن قد أخرجه هو من طريق عبد الله بن صالح: حدثني الليث: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن ثوبان بلفظ:

«مَنْ كشفَ امرأةً فنظرَ إلى عورتِها فقد وجبَ الصَّداقُ».

وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن صالح فمن رجال البخاري وحده، وفيه ضعف، لكنه قد توبع، فقال ابن التركماني في «الجوهر النقي»:

«أخرجه أبو داود في «مراسيله» عن قتيبة عن الليث بالسند المذكور، وهو على شرط الصحيح، ليس فيه إلا الإرسال».

وقال الحافظ في «التلخيص» (ص ٣١١):

«رواه أبو داود في «المراسيل» من طريق ابن ثوبان ورجاله ثقات».

قلت: فهو ضعيف لإرساله، وقد صحّ موقوفاً، فأخرجه الدار قطني وعنه البيهقي من طريق عبد الله بن نُمَير: ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال:

«إذا أجيفَ البابُ، وأُرْخِيتِ الستُورُ، فقد وجبَ المهرُ».

ورجاله كلهم ثقات معروفون رجال مسلم غير علي بن عبد الله بن مبشر شيخ الدارقطني فلم أجد له ترجمة. ولكنه أخرجه هو والبيهقي من طريق أخرى عن عمر وقَرَنَ البيهقي معه علياً رضي الله عنهما. فهو عن عمر ثابت، وله عند الدارقطني طريق أخرى عن علي وحده، فهو بها قوي أيضاً.

ثم أخرجه الدارقطني من طريق ابن أبي زائدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله.

قلت: وسنده صحيح.

وهو في «الموطأ» (٢/ ٦٥) بإسنادين منقطعين عن عمر وزيد بن ثابت.

وجملة القول أن الحديث ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً، ولا يقال: فالموقوف شاهد للمرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي، لأمرين:

الأول: أنه مخالف لقوله تعالى: ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسُّوهنَّ وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم..﴾ فهي بإطلاقها تشمل التي خلا بها. وما أحسن ما قال شريح: «لم أسمع الله تعالى ذكر في كتابه باباً ولا ستراً، إذا زعم أنه لم يمسها فلها نصف الصداق»[1].

الثاني: أنه قد صحّ خلافه موقوفاً، فروى الشافعي (٢/ ٣٢٥): أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن ليث بن أبي سُلَيم عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسها ثم يطلقها: ليس لها إلا نصف الصداق لأن الله يقول: ﴿وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة﴾. ومن طريق الشافعي رواه البيهقي (٧/ ٢٥٤).

قلت: وهذا سند ضعيف، لكن قد جاء من طريق أخرى عن طاوس، أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور: ثناهُشَيم: أنبأ الليث عن طاوس عن ابن عباس أنه كان يقول في رجل أُدخلت عليه امرأته ثم طلقها فزعم أنه لم يمسها، قال: «عليه نصف الصداق».

قلت: وهذا سند صحيح، فبه يَتَقَوّى السندُ الذي قبله، والآتي بعده عن علي بن أبي طلحة، بخلاف ما نقله ابن كثير (١/ ٢٨٨- ٢٨٩) عن البيهقي أنه قال في الطريق الأولى:

«وليث وإن كان غير محتج به، فقد رويناه من حديث ابن أبي طلحة عن ابن

---

(١) تفسير القرطبي (٣/ ٢٠٥)، وهو عند البيهقي بسند صحيح عنه نحوه.

عباس، فهو مُقَوًّله»:

وهذا معناه أنه يرى أن الليث في رواية هشيم عنه هو ابن أبي سليم أيضاً، لكن الحافظ المِزِّي لم يذكر في ترجمة ابن أبي سليم أنه روى عنه هشيم، وإنما عن الليث بن سعد. والله أعلم.

ثم أخرج البيهقي عن عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن..﴾ الآية فهو الرجل يتزوج المرأة وقد سمى لها صداقاً، ثم يطلقها من قبل أن يمسها، والمس الجماع، فلها نصف الصداق، وليس لها أكثر من ذلك.

قلت: وهذا ضعيف منقطع. ثم روى عن الشعبي عن عبد الله بن مسعود قال:

«لها نصف الصداق، وإن جلس بين رجليها» وقال:

«وفيه انقطاع بين الشعبي وابن مسعود».

فإذا كانت المسألة مما اختلف فيه الصحابة، فالواجب حينئذ الرجوع إلى النص، والآية مؤيدة لما ذهب إليه ابن عباس على خلاف هذا الحديث، وهو مذهب الشافعي في «الأم» (٥/٢١٥)، وهو الحق إن شاء الله تعالى.

١٠٢٠ - (أيما امرأةٍ خرجَتْ مِنْ غَيرِ أمرِ زوجِها كانتْ في سخَطِ الله حتى ترجعَ إلى بيتِها أو يرضى عنها).

موضوع. أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/٢٠٠ - ٢٠١) من طريق أبي نعيم الحافظ بسنده عن **إبراهيم بن هُدبة**: حدثنا أنس مرفوعاً.

ذكره في ترجمة إبراهيم هذا وقال:

«حدث عن أنس بالأباطيل».

ثم ساق له أحاديث هذا أحدها. ثم روى عن ابن معين أنه قال فيه:

«كذاب خبيث». وعن علي بن ثابت أنه قال:

«هو أكذب من حماري هذا». وقال الذهبي:

«حدّث ببغداد وغيرها بالبواطيل، قال أبو حاتم وغيره: كذاب».

وفي «اللسان»:

«وقال ابن حبان: دجال من الدجاجلة، وقال العقيلي والخليلي: يُرمى بالكذب».

قلت: ومع هذا كله فقد سوّد السيوطي «جامعه الصغير» بهذا الحديث من رواية الخطيب، وتعقبه المناوي في «فيض القدير» بقوله وأجاد:

«وقضية كلام المصنف أن الخطيب خرجه وأقره، وهو تلبيس فاحش فإنه تعقبه بقوله: قال أحمد بن حنبل: إبراهيم بن هدبة لا شيء، في أحاديثه مناكير. (ثم ذكر قول ابن معين المتقدم فيه وغيره ثم قال:) وقال الذهبي في «الضعفاء»: هو كذاب، فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب، وليته إذْ ذكره بيَّن حاله!».

قلت: وهذا حق، ولكن المناوي - عفا الله عنه - كأنه ينتقد السيوطي حباً للنقد، وليس لفائدة القراء والنصح وإلا كيف يجوز لنفسه أن يسكت عن الحديث مطلقاً فلا يصفه ولو بالضعف في كتابه الآخر «التيسير بشرح الجامع الصغير» وهو قد ألّفه بعد «الفيض» كما ذكر ذلك في المقدمة! أليس في صنيعه هذا كتمانٌ للعلم يؤاخذ عليه أكثر من مؤاخذته هو للسيوطي؟ وكنت أود أن أقول: لعل ذلك وقع منه سهواً، ولكن حال بيني وبين ذلك أنني رأيت له من مثله أشياء كثيرة، سيأتي التنبيه على بعضها إن شاء الله.

(تنبيه): هدبة هنا بالباء الموحدة كما في «المؤتلف والمختلف» للشيخ عبد الغني بن سعيد الأزدي الحافظ، وهكذا وقع في «تاريخ بغداد» و«الميزان» و«اللسان» بالباء الموحدة، ووقع في «فيض القدير» «هدية» بالمثناة التحتية، وهو **تصحيف**.

١٠٢١ - (مَنْ زارَني بعدَ مَوْتي، فكأَنَّما زارَني في حَياتِي).

باطل. رواه الدارقطني في «سننه» (ص ٢٧٩ - ٢٨٠) عن **هارون أبي قزعة** عن **رجل** من آل حاطب عن حاطب قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وهكذا رواه المحاملي والساجي كما في «اللسان».

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: الرجل الذي لم يُسَمَّ، فهو مجهول.

والثانية: ضعف هارون أبي قزعة، ضعفه يعقوب بن شيبة، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في «الضعفاء»، وقال البخاري:

«لا يتابع عليه».

ثم ساق له هذا الحديث، لكنه لم يذكر فيه حاطباً، فهو مرسل، وقد أشار إلى ذلك الأزدي بقوله:

«هارون أبو قزعة يروي عن رجل من آل حاطب المراسيل».

قلت: فهذه علة ثالثة، وهي الاختلاف والاضطراب على هارون في إسناده[1]، فبعضهم يوصله، وبعضهم يرسله، وقد اضطرب في متنه أيضاً، وبين ذلك كله الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص١٠٠)؛ فليرجع إليه من شاء التفصيل.

وبالجملة فالحديث واهي الإسناد، وقد روي بإسناد آخر مثله في الضعف أو أشد من حديث ابن عمر، وسبق الكلام عليه مفصلاً برقم (٤٧). واختلف حافظان جليلان في أيهما أجود إسناداً، على عُجَرهما وبُجَرهما! فقال شيخ الإسلام: أجودهما حديث ابن عمر، وقال الذهبي: أجودهما حديث حاطب هذا. وعزاه لابن عساكر كما في «المقاصد» (٤١٣)، وإذا قابلت إسناد أحدهما بالآخر، وتأملت ما فيهما من العلل، تبين لك أن الصواب قول الذهبي، لأن هذا الحديث ليس فيه متهم بالكذب بخلاف حديث ابن عمر؛ فإن فيه من اتهم بالكذب ووضع الحديث، كما بينته هناك.

وإذا عرفت هذا، فقول السخاوي في «المقاصد» بعد حديث ابن عمر المشار إليه ونقله عن ابن خزيمة والبيهقي أنهما ضعّفاه:

---

(١) كما اضطرب الرواة في إسناد هذا الحديث على ما عرفت، اضطربوا أيضاً في ضبط اسم راويه هارون أبي قزعة، فقيل فيه هكذا، وقيل: هارون بن قزعة، وقيل: هارون بن أبي قزعة، كما في التعليق المغني.

أقول: ولعل الصواب الوجه الأول، فقد قال ابن عدي في «الكامل» (٧/٢٥٨٨):

«وهارون أبو قزعة لم يُنسب».

«وكذا قال الذهبي : طرقه كلها لينة ، لكن يتقوّى بعضها ببعض ، لأن ما في رواتها متهم بالكذب» .

قلت : فهذا التعليل باطل ، لما ذكرنا من وجود المتهم في طريق ابن عمر ، وعليه فالتقوية المشار إليها باطلة أيضاً . فتنبه .

وأما متن الحديث فهو كذب ظاهر ، كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، ونقلنا كلامه في ذلك عند حديث ابن عمر المشار إليه ، فلا نعيده .

ومما سبق تعلم أن ما جاء في بعض كتب التربية الدينية التي تدرّس في سورية تحت عنوان : «زيارة قبر النبي ﷺ» :

«أن هذا الحديث رواه الدار قطني وابن السكن والطبراني وغيرهم بروايات مختلفة تبلغ درجة القبول» .

لم يصدر عن بحث علمي في إسناده ، ولا نظر دقيق في متنه ، الذي جعل من زار قبره ﷺ ، بمنزلة من زاره في حياته ، ونال شرف صحبته ، التي من فضائلها ما تحدث عنه ﷺ بقوله : «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفس محمد بيده ، لو أنفق أحدكم مثل جبل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه» !

فمن كان بينه وبين هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم هذا البونُ الشاسع في الفضل والتفاوت ، كيف يعقل أن يجعله ﷺ مثل واحد منهم ، بمجرد زيارة قبره ﷺ ، وهي لا تعدو أن تكون من المستحبات ؟ !

١٠٢٢ - (يَا عُمَرُ ! هٰهُنَا تُسْكَبُ العَبَراتُ) .

ضعيف جداً . أخرجه ابن ماجه (٢/ ٢٢١ - ٢٢٢) والحاكم (١/ ٤٥٤) عن **محمد بن عون** عن نافع عن ابن عمر قال :

«استقبل رسول الله ﷺ الحَجَرَ ، ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً ، ثم التفت ،

فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي ، فقال : فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : وذلك من أوهامهما ، فإن محمد بن عون هذا وهو الخراساني متفق على تضعيفه ، بل هو ضعيف جداً . وقد أورده الذهبي نفسه في «الضعفاء» وقال :

«قال النسائي : متروك» .

وفي «الميزان» وزاد :

«وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن معين : ليس بشيء» .

ثم ساق له الذهبي هذا الحديث مشيراً إلى أنه مما أنكر عليه . والظاهر أنه الحديث الذي عناه أبو حاتم بقوله :

«ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، روى عن نافع حديثاً ليس له أصل» .

ذكره ابن أبي حاتم (٤ /١ /٤٧) ، وساق له في «التهذيب» هذا الحديث ثم قال :

«وكأنه الحديث الذي أشار إليه أبو حاتم» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«متروك» .

١٠٢٣ - (البحرُ هو جهنَّمُ) .

ضعيف . أخرجه أحمد (٤ /٢٢٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١ /١ /٧١ و٤ /٢ /٤١٤) والحاكم (٤ /٥٩٦) والبيهقي (٤ /٣٣٤) وأبو نعيم في «اخبار أصبهان» (٢ /١) من طريق أبي عاصم قال : ثنا **عبد الله بن أمية** قال : حدثني **محمد بن حُيَي** قال : حدثني صفوان بن يعلى عن أبيه مرفوعاً به . وزادوا :

«فقالوا ليعلى ؟ فقال : ألا ترون أن الله عز وجلّ يقول : ﴿ناراً أحاط بهم **سرادقها**﴾ ، قال : لا والذي نفس يعلى بيده لا أدخلها (وفي رواية : **لا أدخله**) أبداً حتى أعرض على الله عزّ وجلّ ، ولا يصيبني منها (وفي الأخرى : منه) قطرة حتى ألقى الله عزّ وجلّ» . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد، ومعناه أن البحر صعب كأنه جهنم». ووافقه الذهبي.

وليس كذلك، فإن محمد بن حُيَي هذا أورده البخاري وابن أبي حاتم (٣/٢/٢٣٩) برواية ابن أمية هذا فقط عنه، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول العين، ونقل المناوي عن الذهبي أنه قال في «المهذب»:

«لا أعرفه».

قلت: فكان حقه أن يورده في «الميزان» ولم يفعل، ولم يستدركه عليه ابن حجر في «اللسان»، وإنما أورده في «التعجيل» كما أورده ابن أبي حاتم وقال:

«وذكره ابن حبان في (الثقات)».

قلت: وابن حبان متساهل في التوثيق كما هو معروف.

١٠٢٤ - (إنَّ العبدَ إذا قامَ في الصَّلاةِ فإنَّهُ بينَ عَيْنَي الرَّحْمنِ، فإذا التفتَ قال لهُ الربُّ: يا ابنَ آدمَ إلى مَنْ تلتفِتُ؟! إلى مَنْ [هو] خَيْرٌ لكَ منِّي؟! ابنَ آدمَ أقْبِلْ على صلاتِكَ فأنَا خيرٌ لكَ مِمَّنْ تلتفِتُ إليهِ).

ضعيف جداً. رواه العقيلي في «الضعفاء» (ص ٢٤) والبزار في «مسنده» (٥٥٣ - كشف الأستار) عن إبراهيم بن يزيد الخُوزي عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. والسياق للعقيلي، ولفظ البزار:

«بين يدي الرحمن».

وروى العقيلي عن ابن معين أنه قال:

«إبراهيم هذا ليس بشيء». وعن البخاري أنه قال: «سكتوا عنه». وقال أحمد والنسائي: «متروك الحديث». وقال ابن معين: «ليس بثقة».

ومن هذه الطريق رواه الواحدي في «الوسيط» (٣/٨٦/١).

والحديث أورده في «المجمع» (٢/٨٠) و «الترغيب» (١/١٩١) من رواية البزار، وضعّفاه، وأورده ابن القيم في «الصواعق المرسلة» (٢/٣٩) بلفظ العقيلي،

ساكتاً عليه ، وليس بجيد ، ولذلك أوردته لأبين حقيقة حاله .

ورواه البزار (٥٥٢) من حديث جابر نحوه من رواية الفضل بن عيسى الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر .

والفضل هذا منكر الحديث كما قال الحافظ في «التقريب» .

١٠٢٥ - (بَلِ ائْتمرُوا بالمعروف، وتناهَوْا عنِ المنكر، حتَّى إذا رأَيْتَ شُحَّاً مُطاعاً، وهوىً مُتَّبعاً، ودُنْيَا مُؤْثَرةً، وإعجابَ كُلِّ ذي رأي برأيِهِ، فعليكَ بنفسكَ ودَعْ عنكَ العوامَّ، فإنَّ منْ ورائكُم أيامَ الصبر، الصبرُ فيهنَّ مثلُ قبضٍ على الجمرِ، للعامِلِ فيهِم مِثْلُ أجرِ خمسينَ رجلاً يعملونَ مثلَ عملِهِ).

ضعيف . أخرجه أبو داود (٢/٤٣٧) والترمذي (٤/٩٩ - تحفة) وابن ماجه (٢/٤٨٧) وابن جرير في «تفسيره» (١٠/١٤٥ و١٤٦) والطحاوي في «المشكل» (٢/٦٤ - ٦٥) وابن حبان في «صحيحه» (١٨٥٠) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٨/٧/٢) من طرق عن عتبة بن أبي حكيم قال: حدثني **عمرو بن جارية اللخمي** قال: حدثني **أبو أمية الشعباني** قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية: ﴿عليكم أنفُسكم﴾؟ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسولَ الله ﷺ فقال: فذكره .

وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

كذا قال ، وفيه عندي نظر، فإن عمرو بن جارية وأبا أمية لم يوثقهما أحد من الأئمة المتقدمين، غير ابن حبان، وهو متساهل في التوثيق كما هو معروف عند أهل العلم، ولذلك لم يوثقهما الحافظ في «التقريب»، وإنما قال في كل منهما: «مقبول» يعني عند المتابعة، وإلا فليّن الحديث كما نص عليه في «المقدمة» من «التقريب» .

ثم إن عتبة بن أبي حكيم فيه خلاف من قبل حفظه، وقال الحافظ فيه :

«صدوق يخطىء كثيراً»، فلا تطمئن النفس لتحسين إسناد هذا الحديث، لا سيما

والمعروف في تفسير الآية يخالفه في الظاهر، وهو ما أخرجه أصحاب السنن وأحمد وابن حبان في «صحيحه» (١٨٣٧) وغيرهم بسند صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قام فحمد الله، ثم قال: ياأيها الناس! إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه يوشك أن يعمهم بعقابه».

وقد خرجته في «الصحيحة» (١٥٦٤).

لكن لجملة «أيام الصبر» شواهد خرجتها في «الصحيحة» أيضاً، فانظر تحت الحديثين (٤٩٤ و٩٥٧).

(تنبيه): مع كل هذه العلل في هذا الحديث فقد صححه الشيخ الغماري في «كنزه» وكأنه قلد في ذلك الترمذي دون أي بحث أو تحقيق، أو أنه اتبع هواه الذي ينبئك عنه تعليقه عليه الذي يستغله المتهاونون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ والمخالف للآية السابقة. والله المستعان.

١٠٢٦ - (يا صاحبَ الحَبْلِ ألقِهِ).

ضعيف: ذكره ابن حزم في «المحلّى» فقال (٧/ ٢٥٩):

«رُوِّينا من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح بن أبي حسان أن رسول الله ﷺ رأى محرِماً محتزماً بحبل فقال. .» فذكره. وقال:

«مرسل لا حجة فيه».

قلت: وهو كما قال، ورجاله ثقات، غير صالح بن أبي حسان فهو مختلف فيه، فقال البخاري: ثقة. وقال النسائي: مجهول. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

وفي «التقريب»:

«صدوق من الخامسة».

قلت: ومع ضعف هذا الحديث، فقد روي ما يخالفه، وهو بلفظ:

«رخص عليه السَّلام في الهميان للمُحْرِم».

ذكره ابن حزم (٧/ ٢٥٩) فقال:

«روينا من طريق عبد الرزاق عن الأسلمي عمن سمع صالحاً مولى التوأمة أنه سمع ابن عباس يقول: فذكره مضعفاً له.

قلت: وهو ظاهر الضعف، فإن صالحاً هذا ضعيف، والراوي عنه مجهول لم يُسَمَّ.

والأسلمي أظنه الواقدي وهو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي وهو متروك.

قلت: والصواب فيه الوقف، فقد أخرج الدارقطني (٢٦١) والبيهقي (٥/٦٩) من طريق شريك عن أبي إسحاق عن عطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

«رخص للمحرم في الخاتم والهِمْيان».

وشريك سيىء الحفظ، لكنه لم يتفرد به، فقد ذكره ابن حزم من طريق وكيع عن سفيان عن حميد الأعرج عن عطاء عن ابن عباس قال في الهِمْيان للمحرم:

«لا بأس به».

قلت: وهذا إسناد جيد موقوف، وقد علقه البخاري (٣/٣٠٩) عن عطاء، ووصله الدارقطني من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن عطاء مثله.

قلت: وهذا سند صحيح، ولهذا قال الحافظ في «الفتح»:

«وهو أصح من الأول».

يعني من رواية شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن ابن عباس، وهو كما قال، لما عرفت من حال شريك فمخالفته لسفيان لا تقبل، لكن خفيت على الحافظ طريق حميد الأعرج عن عطاء عن ابن عباس التي ذكرنا، فالصواب أنه صحيح عن كل من ابن عباس، وعطاء، وهذا إنما تلقاه عنه. وقد ورد نحوه عن عائشة أيضاً أنها سئلت عن الهِمْيان للمحرم؟ فقالت: وما بأس؟ ليستوثق من نفقته.

أخرجه البيهقي بسند صحيح عنها. ورواه سعيد بن منصور بلفظ:

«إنها كانت ترخص في الهِمْيان يشده المحرم على حَقْوَيه، وفي المنطقة أيضاً».

نقله ابن حزم عنه، وسنده صحيح على شرط الشيخين.

وخلاصة القول: أن حديث ابن عباس هذا المخالف لحديث الترجمة **ضعيف** مرفوعاً، صحيح موقوفاً، وفيه دليل على جواز شد الهميان والمنطقة للمحرم. قال **الحافظ**:

«قال ابن عبد البر: أجاز ذلك فقهاء الأمصار، وأجازوا عقده إذا لم يمكن إدخال بعضه في بعض، ولم ينقل عن أحد كراهته إلا عن ابن عمر، وعنه جوازه».

وقد ذهب إلى جواز ذلك كله ابن حزم قال (٧/ ٢٥٩):

«لأنه لم يَنْهَ عن شيء مما ذكرنا قرآن ولا سنة، ﴿وما كان ربك نسياً﴾».

١٠٢٧ - (حَريمُ البئرِ البديّ خمسة وعشرون ذراعاً، وحَريمُ البئرِ العاديةِ خمسونَ ذراعاً).

ضعيف. أخرجه **الدارقطني** (ص٥١٨) من طريق **الحسن بن أبي جعفر**، عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومن طريق محمد بن **يوسف بن موسى المقرىء** بسنده إلى إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري به. وقال:

«الصحيح من الحديث أنه مرسل عن ابن المسيب، ومَن أسنده فقد وهم».

قلت: وفي الطريق الأولى الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف كما قال الزيلعي (٤/ ٢٩٣).

وفي الطريق الأخرى محمد بن يوسف المقرىء، قال **الحافظ** في «التلخيص» (٢٥٦):

«وهو متهم بالوضع، وأطلق عليه ذلك الدارقطني وغيره».

قلت: ولذلك جزم البيهقي بضعف الحديث، **فقال بعد أن علقه** من هذين الطريقين موصولاً:

«وهو ضعيف».

وقد روي من طريق ثالثة عن الزهري به .

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٣٠٩) والحاكم في «المستدرك» (٤/٩٧) من طريق **عمر بن قيس المكي** عن الزهري .

قلت : وسكت عليه الحاكم ثم الذهبي فأساءا ، لأن عمر هذا متروك كما في «التقريب» وقال في «التلخيص» : «فيه ضعف» .

قلت : وفي هذا التعبير تساهل لا يخفى ، وقال الزيلعي بعد أن ذكره من طريق الحاكم :

«وسكت عنه ، قال عبد الحق في «أحكامه» : والمراسيل أشبه» .

قلت : ولا يشك في هذا من شم رائحة الحديث ، فإن الطرق كلها واهية عن الزهري به موصولاً ، مع مخالفتها لروايات الثقات الذين أرسلوه عن الزهري ، منهم إسماعيل بن أمية عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم وكذا أبو داود في «مراسيله» .

وأخرجه البيهقي من طريق يونس عن الزهري به إلا أنه أوقفه على ابن المسيب ، كما في النسخة المطبوعة من «البيهقي» ، وأما الحافظ في «التلخيص» ، فقد نقل عنه أنه رواه من هذه الطريق عن ابن المسيب مرسلاً .

(تنبيه) : عزى الصنعاني في «سبل السلام» (٣/٧٨) هذا الحديث لأحمد عن أبي هريرة ، وهو وهم منه ، فإن الحديث عنده (٢/٤٩٤) عنه بلفظ آخر وهو:

«حريم البئر أربعون ذراعاً من حواليها كلها لأعطان الإبل والغنم» .

وهو بهذا اللفظ حسن عندي كما بينته في السلسلة الأخرى (رقم - ٢٥١) .

١٠٢٨ - (مَن اكتحلَ فليوتِرْ ، مَنْ فعلَ فقد أحسنَ ، ومَنْ لا فَلا حرجَ ، ومَنْ اسْتَجْمَرَ فَليوتِرْ ، مَنْ فعلَ فقد أحسنَ ، وَمَنْ لا فَلا حرجَ ، وَمَنْ أكلَ مما تخلَّلَ فليلفظْ ، وما لاكَ بلسانِهِ فليبتلعْ ، مَنْ فعل فقد أحسنَ ، وَمنْ لا فلا حرجَ ، ومَنْ أتَى الغائِطَ فليسْتَتِرْ ، فإنْ لم يجدْ إلا أن يجمعَ كثيباً مِن رملٍ

فليستَدْبِرْهُ فإنَّ الشيطانَ يلعبُ بمقاعدِ بني آدمَ، مَن فعل فقد أحسنَ، وَمَنْ لا فلا حَرَج).

ضعيف. أخرجه أبو داود (١/ ٦ ـ ٧) والدارمي (١/ ١٦٩ ـ ١٧٠) وابن ماجه (١/ ١٤٠ ـ ١٤١) والطحاوي (١/ ٧٢) وابن حبان (١٣٢) مختصراً والبيهقي (١/ ٩٤ و ١٠٤) وأحمد (٢/ ٣٧١) من طريق الحصين الحبراني عن أبي سعيد ـ زاد بعضهم: الخير ـ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به. وقال أبو داود:

«أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ».

قلت: هو كما قال على ما هو الراجح في التحقيق كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» (رقم ٩)، لكن الراوي عنه الحصين الحبراني مجهول كما قال الحافظ في «التلخيص» (ص٣٧) وكذا في «التقريب» له، وفي «الخلاصة» للخزرجي. وقال الذهبي: «لا يعرف». وأما توثيق ابن حبان إياه، فَمِمّا لا يعول عليه لما عرف من قاعدته في توثيق المجهولين، كما فصلت القول عليه في «الرد على التعقيب الحثيث» ولهذا لم يعرج الأئمة المذكورون على توثيقه، ولم يعتمدوا عليه في هذا ولا في عشرات بل مئات من مثله وثقهم هو وحده، وحكموا هم عليهم بالجهالة، ولذلك وجدنا البيهقي أشار إلى تضعيف هذا الحديث بقوله عقبه:

«وهذا ـ إن صح ـ فإنما أراد والله أعلم وتراً يكون بعد ثلاث».

وإنما حمله على هذا التأويل أحاديث كثيرة تدل على وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار، والنهي عن الاستنجاء بأقل من ذلك كحديث سلمان رضي الله عنه قال:

«. . . ونهانا ﷺ أن يستنجي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار». رواه مسلم وغيره.

فلو صح قوله في هذا الحديث: «ومن استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج»، وجب تأويله بما ذكره البيهقي، ولكني أقول: لا حاجة بنا إلى مثل هذا التأويل بعدما تبين لنا ضعفه وتفرد ذاك المجهول به.

وإذا عرفت هذا، فلا تغتر بقول النووي في «المجموع» (٢/ ٥٥):

«هذا حديث حسن»! ولا بقول الحافظ نفسه في «الفتح» (١/ ٢٠٦):

«إسناده حسن»، ولا بما نقله الصنعاني في «سبل السلام» عن «البدر المنير» أنه قال: «حديث صحيح، صححه جماعة، منهم ابن حبان والحاكم والنووي».

لا تغتر بأقوال هؤلاء الأفاضل هنا جميعاً، فإنهم ما أمعنوا النظر في سند الحديث، بل لعل جمهورهم اغتروا بسكوت أبي داود عنه، وإلا فقل لي بربك كيف يتفق تحسينه مع تلك الجهالة التي صرح بها من سبق ذكره من النقاد: الذهبي والعسقلاني والخزرجي؟ بل كيف يتمشى تصريح ابن حجر بذلك مع تصريحه بحسن إسناده لولا الوهم، أو المتابعة للغير بدون النظر في الإسناد؟! ومن ذلك قول مؤلف[1] «معارف السنن شرح سنن الترمذي» (١/١١٥):

«وهو حديث صحيح رجاله ثقات كما قال البدر العيني».

فإن هذا التصحيح، إنما هو قائم على أن رجاله ثقات، وقد تقدم أن أحدهم وهو حصين الحبراني لم يوثقه غير ابن حبان، وأنه لا يعتد بتوثيقه عند تفرده به، لا سيما مع عدم التفات أولئك النقاد إليه وتصريحهم بتساهل من وثقه.

فمن الغرائب والابتعاد عن الإنصاف العلمي، التشبث بهذا الحديث الضعيف المخير بين الإيتار وعدمه لرد ما دل عليه حديث سلمان وغيره مما سبقت الإشارة إليه من عدم إجزاء أقل من ثلاثة أحجار، مع إمكان التوفيق بينهما بحمل هذا - لو صح - على إيتارٍ بعد الثلاثة كما تقدم، وأما قول ابن التركماني رداً لهذا الحمل: «لو صح ذلك لزم منه أن يكون الوتر بعد الثلاث مستحباً لأمره عليه السلام به على مقتضى هذا الدليل، وعندهم لو حصل النقاء بعد الثلاث فالزيادة عليها ليست مستحبة، بل هي بدعة».

فجوابنا عليه: نعم هي بدعة عند حصول النقاء بالثلاثة أحجار، فنحمل هذا الحديث على الإيتار عند عدم حصول النقاء بذلك، بمعنى أنه إذا حصل النقاء بالحجر الرابع فالإيتار بعده على الخيار مع استحبابه، بخلاف ما إذا حصل النقاء بالحجرين فيجب الثالث لحديث سلمان وما في معناه. وبالله التوفيق.

---

(١) هو الشيخ الفاضل محمد بن يوسف الحسيني البنّوري، وقد أهداه إليّ بتاريخ ١٤/١٢/١٣٨٣هـ بواسطة أحد طلابنا في الجامعة الإسلامية، جزاه الله خيراً.

١٠٢٩ - (أَمَا إنَّها لا تزيدك إلا وهناً ، انْبِذْها عَنْكَ ، فإنَّكَ لو مِتَّ وهي عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أبداً) .

ضعيف . أخرجه الإمام أحمد (٥/٤٤٥) : ثنا خلف بن الوليد : ثنا المبارك عن الحسن قال : أخبرني عمران بن حصين أن النبي ﷺ أبصر على عضد رجل حلقة - أراه قال : من صفر- فقال : ويحك ما هذه؟ قال : من الواهنة قال : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف وله علتان :

الأولى : عنعنة المبارك وهو ابن فضالة فقد كان مدلساً ، وصفه بذلك جماعة من الأئمة المتقدمين ، قال يحيى بن سعيد :

«لم أقبل منه شيئاً ، إلا شيئاً يقول فيه :حدثنا» .

وقال ابن مهدي :

«كنا نتبع من حديث مبارك ما قال فيه :حدثنا الحسن» .

ومع ذلك فقد قال فيه الدارقطني :

«لين ، كثير الخطأ ، يعتبر به» .

وذكر نحوه ابن حبان والساجي .

الثانية : الانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين ، فإنه لم يسمع منه كما جزم بذلك ابن المديني وأبو حاتم وابن معين ، قال الأوّلان:

«لم يسمع منه ، وليس يصح ذلك من وجه يثبت» .

وقد أشار بذلك إلى مثل رواية المبارك هذه ، فإنه صرح فيها كما ترى بأن الحسن قال : «أخبرني عمران بن حصين» ، وفي «المسند» (٥/٤٤٠) حديثان آخران من هذا الوجه مع التصريح المذكور ، وقد أشار الإمام أحمد أيضاً إلى تضعيف ذلك فقال :

«قال بعضهم عن الحسن : حدثني عمران بن حصين» إنكاراً على من قال ذلك .

بل إنه صرح بذلك في رواية أبي طالب عنه قال :

«كان مبارك بن فضالة يرفع حديثاً كثيراً ، ويقول في غير حديث عن الحسن : «قال : ثنا عمران بن حصين» ، وأصحابُ الحسن لا يقولون ذلك» . قال في «التهذيب» :

«يعني أنـــه يصرح بسمـــاع الحسن منه ، وأصحاب الحسن يذكرونه عنـه بالعنعنة» .

قلت : قد تتبعت أصحاب الحسن وما رووه عنه عن عمران في «مسند الإمام أحمد» الجزء الرابع ، فوجدتهم جميعاً قد ذكروا العنعنة ، وهم :

١ ـ أبو الأشهب (ص ٢٤٦) وهو جعفر بن حبان و(٤٣٦) .

٢ ـ قتادة (٤٢٧ و٤٢٨ و ٤٣٥ و ٤٣٦ و ٤٣٧ و ٤٤٢ و ٤٤٥ و ٤٤٦) .

٣ ـ أبو قزعة (٤٢٩) .

٤ ـ يونس (٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٤٤ و ٤٤٥) .

٥ ـ منصور (٤٣٠) .

٦ ـ علي بن زيد بن جدعان (٤٣٠ و ٤٣٢ و ٤٤٤ و ٤٤٥) .

٧ ـ حميد (٤٣٨ و ٤٣٩ و ٤٤٠ و ٤٤٣ و ٤٤٥) .

٨ ـ خالد الحذاء (٤٣٩) .

٩ ـ هشام (٤٤١) .

١٠ـ خيثمة (٤٣٩ و٤٤٥) .

١١ـ محمد بن الزبير (٤٣٩ و٤٤٣) .

١٢ـ سِمَاك (٤٤٥ و٤٤٦) .

كل هؤلاء ـوهم ثقات جميعاً باستثناء رقم (٦و ١١)ـ رووا عن الحسن عن عمران أحاديث بالعنعنة لم يصرحوا فيها بسماع الحسن من عمران، بل في روايةٍ لقتـادة أن الحسن حدثهم عن هياج بن عمران البرجمي عن عمران بن حصين بحديث : «كان يحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المثلة» ،فأدخل بينهما هياجاً، وهو مجهول كما قال ابن المديني وصدقه الذهبي .

نعم وقع في رواية زائدة عن هشام تصريحه بسماع الحسن من عمران، فقال زائدة: عن هشام قال: زعم الحسن أن عمران بن حصين حدثه قال: . . فذكر حديث تعريسه ﷺ في سفره ونومه عن صلاة الفجر .

وهذه الرواية صريحة في سماعه من عمران، ولم أجد أحداً تعرض لذكرها في هذا الصدد، ولكني أعتقد أنها رواية شاذة، فإن زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ، وإن كان ثقة فقد خالفه جماعة منهم يزيد بن هارون وروح بن عبادة فروياه عن هشام عن الحسن عن عمران به. فعنعناه على الجادّة.

أخرجه أحمد (٤/٤٤١). وهكذا أخرجه (٥/٤٣١) من طريق يونس عن الحسن عن عمران به.

ووقع التصريح المذكور في رواية شريك بن عبد الله عن منصور عن خيثمة عن الحسن قال: كنت أمشي مع عمران بن حصين. . . رواه أحمد (٤/٤٣٦). وهذه رواية منكرة لأن شريكاً سيء الحفظ معروف بذلك، وقد خولف، فرواه الأعمش عن خيثمة عن الحسن عن عمران به معنعناً. أخرجه أحمد (٤/٤٣٩و ٤٤٥).

وخلاصة القول أنه لم يثبت برواية صحيحة سماع الحسن من عمران، وقول المبارك في هذا الحديث عن الحسن: «قال: أخبرني عمران»، مما لا يثبت ذلك لما عرفت من الضعف والتدليس الذي وصف به المبارك هذا.

وإن مما يؤكد ذلك أن وكيعاً قد روى هذا الحديث عن المبارك عن الحسن عن عمران به معنعناً مختصراً.

أخرجه ابن ماجه (٢/٣٦١).

وكذا رواه أبو الوليد الطيالسي: حدثنا مبارك به.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٤١٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/١٧٢/٣٩١). وكذلك رواه أبو عامر صالح بن رستم عن الحسن عن عمران به.

أخرجه ابن حبان (١٤١١) والحاكم (٤/٢١٦) وقال:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي!

قلت: وفي ذلك ما لا يخفى من البعد عن التحقيق العلمي الذي ذكرناه آنفاً، وأيضاً فإن أبا عامر هذا كثير الخطأ كما في «التقريب» فأنى لحديثه الصحّة؟! ومثله قول البوصيري في «الزوائد»:

«إسناده حسن لأن مبارك هذا هو ابن فضالة».

ذكره السندي. ونحوه قول الهيثمي في «المجمع» (٥/١٠٣):

«رواه أحمد والطبراني وقال: إن مت وهي عليك وكلت إليها. قال: وفي رواية موقوفة: «انبذها عنك، فإنك لو مت وأنت ترى أنها تنفعك لمتَّ على غير الفطرة»، وفيه مبارك بن فضالة، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات»!

قلت: لو كان ثقة اتفاقاً وبدون ضعف لم يفرح بحديثه ما دام مدلساً، وقد عنعنه كما عرفت مما سبق، فكن رجلاً يعرف الرجال بالحق، لا الحقَّ بالرجال.

ومن ذلك قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب في «كتاب التوحيد»:

«رواه أحمد بسند لا بأس به»! فقد عرفت ما فيه من البأس الذي بيناه في شرح علتي الحديث.

ويمكن أن نستنبط من تخريج الهيثمي السابق للحديث علةً ثالثة وهي الوقف، وهو الأشبه عندي، وإن كان في إسنادها عند الطبراني (رقم ٤١٤) محمد بن خالد بن عبد الله: ثنا هشيم عن منصور عن الحسن، موقوفاً. فقد قال الحافظ في ابن خالد هذا: «ضعيف». والله أعلم.

١٠٣٠- (إنَّ أمَّتي يأتون يومَ القيامةِ غُرَّاً مُحَجَّلينَ مِنْ آثارِ الوضوءِ، فمن استطاعَ منكمْ أنْ يُطيل غُرَّتَهُ فليفعلْ).

مدرج الشطر الآخر، وإنما يصح مرفوعاً شطره الأول، وأما الشطر الآخر: «فمن استطاع...» فهو من قول أبي هريرة، أدرجه بعض الرواة في المرفوع، وإليك البيان:

أخرجه البخاري (١/١٩٠) والبيهقي (١/٥٧) وأحمد (٢/٤٠٠) عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المُجْمِر أنه قال:

«رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد، وعليه سراويل من تحت قميصه، فنزع سراويله، ثم توضأ، وغسل وجهه ويديه، ورفع في عضديه الوضوءَ، ورجليه، فرفع في ساقيه، ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. والسياق لأحمد، وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين.

ثم أخرجه مسلم (١/ ١٤٩) والبيهقي أيضاً من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد ابن أبي هلال به

أنه رأى أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين. الحديث مثله. وابن أبي هلال مختلط عند الإمام أحمد، لكنه توبع، فقد أخرجه مسلم وكذا أبو عوانة في «صحيحه» (١/ ٢٤٣) والبيهقي (١/ ٧٧) من طريق سليمان بن بلال: حدثني عمارة بن غزية الأنصاري عن نعيم بن عبد الله المُجمر قال:

«رأيت أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع[1] في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع[2] في العضد، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم رجله اليسرى حتى أشرع في الساق، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، وقال: قال رسول الله ﷺ:

أنتم الغر المحجَّلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غُرته وتحجيله».

وقد تابعه ابن لهيعة عن عمارة بن غزية به نحوه، وفيه:

«وكان إذا غسل ذراعيه كاد أن يبلغ نصف العضد، ورجليه إلى نصف الساق، فقلت له في ذلك، فقال: إني أريد أن أطيل غرتي، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من الوضوء، ولا يأتي أحد من الأمم كذلك».

أخرجه الطحاوي (١/ ٢٤) ورجاله ثقات، غير أن ابن لهيعة سَيِّء الحفظ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد.

ثم أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٤ و٥٢٣) من طريق فليح بن سليمان عن نعيم بن عبد الله به بلفظ:

(١ و٢) معناه أدخل الغسل فيهما. قاله النووي.

«أنه رَقَى إلى أبي هريرة على ظهر المسجد، فوجده يتوضأ، فرفع في عضديه، ثم أقبل عليَّ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره بلفظ:

«إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون. . .» إلا أنه زاد: فقال نعيم: لا أدري قوله: «من استطاع أن يطيل غرته فليفعل» من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة!

قلت: وفليح بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه، فإن كان قد حفظه، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث «من استطاع. . .» قد شك نعيم في كونها من قوله ﷺ، وقد قال الحافظ في «الفتح» (١/ ١٩٠):

«ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه. والله أعلم».

قلت: وقد فات الحافظ رواية ليث عن كعب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ. فذكره بهذه الجملة.

أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٢)، لكن ليث وهو ابن أبي سُلَيم ضعيف لاختلاطه. وقد حكم غير واحد من الحفاظ على هذه الجملة أنها مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة، فقال الحافظ المنذري في «الترغيب» (١/ ٩٢):

«وقد قيل: إن قوله: من استطاع إلى آخره، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه. ذكره غير واحد من الحفاظ والله أعلم».

قلت: وممن ذهب إلى أنها مدرجة من العلماء المحققين شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، فقال هذا في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (١/ ٣١٦):

«فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي ﷺ، بيَّن ذلك غير واحد من الحفاظ. وكان شيخنا يقول: هذه اللفظة لا يمكن أن تكون من كلام رسول الله ﷺ، فإن الغرة لا تكون في اليد، لا تكون إلا في الوجه، وإطالته غير ممكنة، إذ تدخل في الرأس فلا تسمى تلك غرة».

قلت: وكلام الحافظ المتقدم يشعر بأنه يرى كونها مدرجة، وممن صرح بذلك

تلميذه إبراهيم الناجي في نقده لكتاب «الترغيب»، المسمى بـ «العجالة المتيسرة» (ص ٣٠)، وهو الظاهر مما ذكره الحافظ من الطرق، ومن المعنى الذي سبق في كلام ابن تيمية.

ومن الطرق المشار إليها ما رَوى يحيى بن أيوب البجلي عن أبي زرعة قال:

«دخلت على أبي هريرة فتوضأ إلى منكبيه، وإلى ركبتيه، فقلت له: ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا؟ قال: بلى، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مبلغ الحلية مبلغ الوضوء»، فأحببت أن يزيدني في حليتي».

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٠) وعلقه أبو عوانة في «صحيحه» (١/ ٢٤٣)، وإسناده جيد، وله طريق أخرى عند مسلم وغيره عن أبي حازم قال:

«كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة، فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه، فقلت له: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ فقال: يا بني فَرّوخ! أنتم ههنا؟ لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي ﷺ يقول: تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء».

قلت: فليس في هذه الطريق تلك الجملة «فمن استطاع...» ولو كانت في حديث النبي ﷺ لأوردها أبو هريرة محتجاً بها على أبي زرعة وأبي حازم اللذين أظهرا له ارتيابهما من مد يده إلى إبطه، ولما كان به حاجة إلى أن يلجأ إلى الاستنباط الذي قد يخطىء وقد يصيب، ثم هو لو كان صواباً لم يكن في الإقناع في قوة النص كما هو ظاهر.

فإن قيل: فقد احتج أبو هريرة رضي الله عنه بالنص في بعض الطرق المتقدمة وذلك قوله عقب الوضوء: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ».

والجواب: أن هذه الطريق ليس فيها ذكر الإبط، وغاية ما فيها أنه «أشرع في العضد والساق»، وهذا من إسباغ الوضوء المشروع، وليس زيادة على وضوئه ﷺ، بخلاف الغسل إلى الإبط والمنكب، فإن من المقطوع به أنه زيادة على وضوئه ﷺ لعدم ورود ذلك عنه في حديث مرفوع، بل روي من طرق عن غير واحد من الصحابة ما يشهد

لما في هذه الطريق، أحسنها إسناداً حديث عثمان رضي الله عنه قال: «هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مَسَّ أطراف العضد». الحديث. رواه الدار قطني (٣١) بسند قال الصنعاني في «السبل» (١/ ٦٠): حسن. وهو كما قال لولا عنعنة محمد بن إسحاق، فإنه مدلس.

على أن قوله في تلك الطريق: «هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ» أخشى أن تكون شاذة لأنه تفرد بها عمارة بن غُزَية دون من اتبعه على أصل الحديث عن نعيم المُجمر، ودون كل من تابع نعيماً عليه عن أبي هريرة. والله أعلم.

ومن التحقيق السابق يتبين للقراء أن قول الحافظ في «الفتح» (١/ ١٩٠ - ١٩١) عقب إعلاله لتلك الزيادة بالإدراج، وبعد أن ذكر رواية عمرو بن الحارث المتقدمة ورواية عمارة بن غزية أيضاً:

«واختلف العلماء في القدر المستحب من التطويل في التحجيل، فقيل: إلى المنكب والركبة، وقد ثبت عن أبي هريرة **روايةً ورأياً**، وعن ابن عمر من فعله. أخرجه ابن أبي شيبة وأبو عبيد بإسناد حسن».

فأقول: قد تبين من تحقيقنا السابق أن ذلك لم يثبت عن أبي هريرة رواية، وإنما رأياً، والذي ثبت عنه رواية، فإنما هو الإشراع في العضد والساق. كما سبق بيانه، فتنبه ولا تقلد الحافظ في قوله هذا كما فعل الصنعاني (١/ ٦٠)، بعد أن جاءك البيان.

ثم إن قوله في أثر ابن عمر المذكور: «... بإسناد حسن» فيه نظر عندي وذلك أن إسناده عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٣٩) هكذا: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان ربما بلغ بالوضوء إبطه في الصيف.

قلت: فهذا إسناد ضعيف من أجل العمري وهذا هو المكبَّر واسمه عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، قال الحافظ نفسه في «التقريب»: ضعيف. ولذلك لم يحسنه في «التلخيص»، بل سكت عليه ثم قال عقبه (ص ٣٢):

«رواه أبو عبيد بإسناد أصح من هذا فقال: ثنا عبد الله بن صالح: ثنا الليث عن

محمد بن عجلان عن نافع. وأعجب من هذا أن أبا هريرة يرفعه إلى النبي ﷺ في رواية مسلم».

قلت:عبد الله بن صالح هو كاتب الليث المصري، وهو ضعيف أيضاً، أورده الذهبي في «الضعفاء» فقال:

«قال أحمد: كان متماسكاً ثم فسد، وأما ابن معين فكان حسن الرأي فيه. وقال أبو حاتم: أرى أن الأحاديث التي أنكرت عليه مما افتعل خالد بن نجيح، وكان يصحبه، ولم يكن أبو صالح ممن يكذب، كان رجلاً صالحاً. وقال النسائي: ليس بثقة». وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق كثير الخطأ، ثَبْت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

قلت: فمثله لا يحتج بحديثه لاحتمال أن يكون مما أدخله عليه وافتعله خالد بن نجيح، وكان كذاباً. ففي ثبوت الإطالة المذكورة عن ابن عمر من فعله، وقفة عندي. والله أعلم.

وممن روى هذا الحديث بدون هذه الزيادة المدرجة عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ:

«أمتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء».

أخرجه الترمذي (١/١١٨) وصححه وأحمد (٤/١٨٩) ولفظه أتم، وسنده صحيح، ورجاله ثقات.

١٠٣١ - (يا معشرَ الأنصار إنَّ الله قد أثنى عليكم خيراً في الطهور، فما طهورُكُم هذا؟ قالوا: نتوضّأُ للصَّلاةِ، ونغتسلُ مِنَ الجنابةِ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: فهلْ معَ ذلكَ غيرُهُ؟ قالوا: لا، غيرَ أنَّ أحدَنَا إذا خرجَ مِنَ الغائطِ أحبَّ أنْ يَسْتَنْجيَ بالماءِ، فقال رسول الله ﷺ: هُوَ ذاكَ فعليْكُموه).

ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (رقم ٤٠) والدارقطني

(٢٣) والبيهقي (١/١٠٥) من طرق عن محمد بن شعيب بن شابور: حدثني عتبة بن أبي حكيم الهمداني عن طلحة بن نافع أنه حدثه قال: حدثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاري أن هذه الآية لما نزلت:﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين﴾،فقال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الدارقطني:

«عتبة بن أبي حكيم ليس بالقوي».

قلت: هو ممن اختلفوا فيه، فوثقه بعض الأئمة، وضعفه آخرون، ولذلك قال الذهبي فيه:

«هو متوسط حسن الحديث».

وكلام الحافظ فيه يشعر أنه ضعيف عنده فقال في «التقريب»:

«صدوق يخطىء كثيراً».

وأما النووي والزيلعي فقد مشياه، وقوّيا حديثه فقال الأول في «المجموع» (٢/٩٩):

«إسناد صحيح إلا أن فيه عتبة بن أبي حكيم، وقد اختلفوا في توثيقه، فوثقه الجمهور، ولم يبين من ضعفه سبب ضعفه، والجرح لا يقبل إلا مفسراً، فيظهر الاحتجاج بهذه الرواية».

قلت: وفي هذا الكلام نظر من وجهين:

الأول: قوله: وثقه الجمهور، فإن هذا يوهم أن الذين ضعفوه قلة، وليس كذلك، فقد تتبعت أسماءهم فوجدتهم ثمانية من الأئمة، وهم:

١ ـ أحمد بن حنبل، كان يوهنه قليلاً.

٢ ـ يحيى بن معين. قال مرة: ضعيف الحديث. وقال أخرى: والله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر الحديث.

٣ ـ محمد بن عوف الطائي: ضعيف.

٤ ـ الجوزجاني: غير محمود في الحديث، يروي عن أبي سفيان حديثاً يجمع فيه جماعة من الصحابة، لم نجد منها عند الأعمش ولا غيره مجموعة.

٥ ـ النسائي : ضعيف . وقال مرة : ليس بالقوي .

٦ ـ ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه .

٧ ـ الدار قطني : ليس بالقوي . كما تقدم .

٨ ـ البيهقي : غير قوي ، كما يأتي .

وتتبعت أيضاً أسماء الموثِّقين فوجدتهم ثمانية أيضاً وهم :

١ ـ مروان بن محمد الطاطري : ثقة .

٢ ـ ابن معين : ثقة .

٣ ـ أبو حاتم الرازي : صالح .

٤ ـ دُحيم : لا أعلمه إلا مستقيم الحديث .

٥ ـ أبو زرعة الدمشقي ، ذكره في «الثقات» .

٦ ـ ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

٧ ـ الطبراني : كان من ثقات المسلمين .

٨ ـ ابن حبان ، ذكره في «الثقات» .

هذا كل ما وقفت عليه من الأئمة الذين تكلموا في عتبة هذا توثيقاً وتجريحاً ، ومن الظاهر أن عدد الموثِّقين مثل عدد المضَعِّفِين سواء ، وبذلك يتبين خطأ القول بأنه «وثقه الجمهور» ، ولو قيل: «ضعفه الجمهور» لكان أقرب إلى الصواب ، وإليك البيان :

لقد رأينا اسم ابن معين وابن حبان قد ذُكرا في كل من القائمتين ، الموثِّقين والمضَعِّفِين . وما ذلك إلا لاختلاف اجتهاد الناقد في الراوي ، فقد يوثقه ، ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به فيجرحه ، وهذا الموقف هو الواجب بالنسبة لكل ناقد عارف ناصح ، وحينئذ فهل يقدم قول الإمام الموثق أم قوله الجارح؟ لا شك أن الثاني هو المقدم بالنسبة إليه ، لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا وقد تبين له أن في الراوي ما يستحق الجرح به ، فهو بالنسبة إليه جرح مفسر فهو إذن مقدم على التوثيق ، وعليه يعتبر توثيقه قولاً مرجوحاً مرجوعاً عنه ، فيسقط إذن من القائمة الأولى اسم ابن معين وابن حبان كموثِّقين وينزل عددهم من الثمانية إلى الستة!

ثم إننا إذا نظرنا مرة أخرى في القائمة المذكورة لوجدنا فيهم أبا حاتم الرازي وقوله:«صالح». وهذا وإن كان توثيقاً في اعتبار أكثر المحدثين. ولكنه ليس كذلك بالنظر إلى اصطلاح أبي حاتم نفسه، فقد ذكر ابنه في مقدمة الجزء الأول من «الجرح والتعديل» (ص ٢٧) ما نصه:

«ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، فإذا قيل للواحد: إنه ثقة، أو متقن، أو ثبت، فهو ممن يُحتج بحديثه. وإذا قيل:إنه صدوق. أو:محله الصدق. أو:لا بأس به، فهو ممن يكتب حديثه. وينظر فيه. وهي المنزلة الثانية وإذا قيل:شيخ. فهو بالمنزلة الثالثة، يكتب حديثه وينظر فيه، إلا أنه دون الثانية. وإذا قيل:**صالح الحديث**، فإنه يكتب حديثه للاعتبار. وإذا أجابوا في الرجل بليِّن الحديث، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً...».

فهذا نص منه على أن كلمة «صالح الحديث» مثل قولهم:«لين الحديث» يكتب حديثه للاعتبار والشواهد، ومعنى ذلك أنه لا يحتج به، فهذه العبارة من ألفاظ التجريح لا التعديل عند أبي حاتم، خلافاً لما يدل عليه كلام السيوطي في «التدريب» (٢٣٣-٢٣٤). وعلى هذا فيرفع اسم أبي حاتم أيضاً من قائمة الموثقين إلى قائمة المضعفين، ويصير عددهم خمسة، وعدد أولئك تسعة،وإذا ضممنا إليهم قول البيهقي: إنه غير قوي كما يأتي، صاروا عشرة.

ثم إن قول ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به» ليس نصاً في التوثيق، ولئن سلم فهو أدنى درجة في مراتب التعديل، أو أول مرتبة من مراتب التجريح، مثل قوله: «ما أعلم به بأساً» كما في «التدريب» (ص ٢٣٤).

ومما سبق يتبين بوضوح أن الجمهور على تضعيف عتبة بن أبي حكيم، وأن ضعفه مفَسَّر مبَيَّن، فضعفه هو الذي ينبغي اعتماده في ترجمته، وقد لَخَّص ذلك كله الحافظ ابن حجر في كلمته المتقدمة:«**صدوق يخطىء كثيراً**». فهذا جرح مفسر، فمن أين جاء به الحافظ لولا بعض الكلمات التي سبق بيانها من بعض الأئمة؟

ومن ذلك كله تعلم أن إسناد الحديث ضعيف، وأن قول الزيلعي فيه (١/ ٢١٩):

«وسنده حسن »غير حسن، لأنه بناه على أقوال بعض من سبق ذكرهم في الموثقين فقال:

«وعتبة بن أبي حكيم فيه مقال، فقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وضعفه النسائي، وعن ابن معين فيه روايتان»:

ولذلك أيضاً ضعف الحديث ابن التركماني، فإن البيهقي على الرغم من أنه لم يصرح بتقويته، وإنما سكت عليه، لم يرض ذلك منه ابن التركماني، فتعقبه بقوله:

«قلت: في سنده عتبة بن أبي حكيم ضعفه ابن معين والنسائي، وقال إبراهيم بن يعقوب السعدي: غير محمود الحديث، وقال البيهقي في باب الركعتين بعد الوتر: (غير قوي)».

وقال البوصيري في «الزوائد» (١/٢٨):

«هذا إسناد ضعيف، عتبة بن أبي حكيم ضعيف، وطلحة لم يدرك أبا أيوب».

قلت: ومما يدل على ضعف عتبة أنه اضطرب في رواية متنِ هذا الحديث وضبطه، فرواه محمد بن شعيب عنه باللفظ المتقدم:

«غير أن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجي بالماء».

ورواه صدقة بن خالد عنه بلفظ:

«قالوا:نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ونستنجي بالماء».

أخرجه ابن ماجه (١/١٤٦-١٤٧) والحاكم (٢/٣٣٤-٣٣٥) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/١٤٠) وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي!

كذا قالا، وقد عرفت مما سبق أن الصواب أنه ضعيف الإسناد، والغرض الآن أن نبين أن عتبة كان يضطرب في ضبط هذا الحديث، فتارة يرويه باللفظ الأول. وتارة باللفظ الآخر، وليس هذا الاضطراب من الراوِيَيْن عنه محمد بن شعيب وصدقة بن خالد فإنهما ثقتان اتفاقاً، فتعين أنه من عتبة نفسه.

واللفظ الآخر هو الراجح عندنا، بل هو في نفسه صحيح ثابت، لأمرين:

الأول: أنه روي كذلك من طريق أخرى عن أبي أيوب وحده.

والآخر: أن له شواهد كثيرة من حديث أبي هريرة وابن عباس وعويمر بن ساعدة. وقد خرجتها في «صحيح أبي داود» (رقم **٣٤**) ثم في «الإرواء» (**٤٥**).

وأما الطريق فأخرجه الحاكم (١٨٨/١) من رواية واصل بن السائب الرَّقاشي عن عطاء بن أبي رباح وابن سورة عن عمه أبي أيوب قال: قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا، والله يحب المتطهرين﴾ ؟ قال: كانوا يستنجون بالماء.

ذكره الحاكم شاهداً لحديث ابن عباس المشار إليه، والرقاشي ضعيف كما في «التقريب» فيعتبر به، ولا يحتج بما يتفرد به.

فإن قيل: فما الفرق بين اللفظين حتى احتيج إلى ترجيح أحدهما على الآخر؟

فالجواب: هو أن اللفظ الراجح، إنما فيه ذكر الاستنجاء مطْلقاً، غير مقيد بالخروج من الغائط، بخلاف اللفظ المرجوح فإن فيه القيد المذكور وهو بظاهره يدل على أنهم كانوا يستنجون بالماء بعد استنجائهم بالحجارة، ذلك لأنه من غير الجائز أن يمدحوا ويثني الله عليهم لو فرض أنهم كانوا يقومون قبل الاستنجاء بها، هذا بعيد جداً، فإذن الحديث بهذا اللفظ دليل على استحباب الجمع بين الماء والحجارة في الاستنجاء فهو حينئذ يمكن اعتباره شاهداً لحديث ابن عباس الذي أخرجه البزار بلفظ:

«فقالوا: إنا نتبع الحجارةَ بالماء».

وهو ضعيف الإسناد كما صرح به الحافظ في «التلخيص» و «البلوغ» وبينه الزيلعي في «نصب الراية» (٢١٨/١)، بل هو منكر عندي لمخالفته لجميع طرق الحديث بذكر الحجارة فيه. بل بالغ النووي فقال في «الخلاصة» كما نقله الزيلعي:

«وأمّا ما اشتهر في كتب التفسير والفقه من جمعهم بين الأحجار والماء فباطل لا يعرف».

وذكر معنى هذا في «المجموع» أيضاً، ولكنه استنبط معناه من لفظ الحديث هذا، فقال بعد أن ذكره بلفظيه مع حديث أبي هريرة وعويمر بن ساعدة:

«فهذا الذي ذكرته من طرق الحديث هو المعروف في كتب الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء، وليس فيها ذكر الجمع بين الماء والأحجار. وأما قول المصنف: قالوا: نتبع الحجارة الماء. فكذا يقوله أصحابنا وغيرهم في كتب الفقه والتفسير **فليس له أصل في كتب الحديث**. وكذا قال الشيخ أبو حامد في التعليق: إن أصحابنا رووه. قال: **ولا أعرفه**. فإذا عرف أنه ليس له أصل من جهة الرواية، **فيمكن تصحيحه من جهة الاستنباط**، لأن الاستنجاء بالحجر كان **معلوماً عندهم يفعله جميعهم**، **وأما الاستنجاء** بالماء فهو الذي انفردوا به، فلهذا ذكر ولم يذكر الحجر لأنه مشترك بينهم وبين غيرهم، ولكونه معلوماً فإن المقصود بيان فضلهم الذي أثنى الله عليهم بسببه، ويؤيد هذا قولهم: «**إذا خرج أحدنا من الغائط أحب أن يستنجي بالماء**» فهذا يدل على أن استنجاءهم بالماء كان بعد خروجهم من الخلاء، والعادة جارية بأنه لا يخرج من الخلاء إلا بعد التمسح بماء أو حجر. وهكذا المستحب أن يستنجي بالحجر في موضع قضاء الحاجة، ويؤخر الماء إلى أن ينتقل إلى موضع آخر، والله أعلم».

وجوابنا عن هذا الاستنباط أنه غير مُسَلَّم، وبيانه من وجهين:

الأول: أن أي حكم شرعي يستنبط من نص شرعي، فلا بد لهذا أن يكون ثابت الإسناد، وقد بينت فيما سبق أن هذا النص ضعيف الإسناد منكر المتن، فلا يصح حينئذ الاستنباط منه.

الآخر: هب أن النص المشار إليه ثابت الإسناد، فالاستنباط المذكور لا نسلم بصحته، لأن الحجارة لم تذكر فيه ولو إشارة، وأخذ ذلك من مجرد ثناء الله تعالى عليهم بضميمة أن الاستنجاء بها كان معروفاً لديهم غير لازم، لأن الثناء المشار إليه يتحقق ويصدق عليهم بأي شيء فاضل تفرد به الأنصار دون غيرهم، وإذا كان من المسلَّم به أن الاستنجاء بالماء أفضل من الاستنجاء بالحجارة لكمال تطهيره، فحسب الأنصار حينئذ فضلاً أنهم كانوا يفعلون ذلك الذي لا يفعله بل ولا يعرفه غيرهم إلا أهل الكتاب، ومنهم تلقاه الأنصار كما في بعض الروايات الثابتة.

فإن قيل: ما ذكرته الآن ينافي ما تقدم من قولك: إن الحديث يدل بظاهره على

الجمع المذكور. فأقول: نعم، ولكن هذا الظاهر ليس هناك ما يلزمنا الجمود عنده، لأنه لم يجر العمل به من النبي ﷺ ولا من أحد من الصحابة، ألا ترى إلى قول النووي في آخر كلامه السابق:

«وهكذا المستحب أن يستنجى بالحجر في موضع قضاء الحاجة، ويؤخر الماء إلى أن ينتقل إلى موضع آخر».

فهل يستطيع أحد أن يدعي أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يفعلون ذلك؟! وحينئذ فلا بد من تأويل النص المذكور بما لا يتنافى مع ما هو المعروف من الاستنجاء بالماء في مكان قضاء الحاجة، وذلك بأن نفسر قولهم -إن صحّ-: «إذا خرج من الغائط» أي أراد الخروج، ومثل هذا التفسير معروف في كثير من الأحاديث، مثل حديث أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». وقد اتفقوا على أن المعنى: كان إذا أراد دخول الخلاء، ومثله قول الله تبارك وتعالى: ﴿فإذا قرأتَ القرآن فاستعذْ بالله﴾، أي أردت قراءة القرآن. ونحو ذلك كثير.

وخلاصة القول: أن الحديث بهذا اللفظ ضعيف الإسناد منكر المتن، وقد ترتب عليه استنباط حكم نقطع بأنه لم يكن عليه رسول الله ﷺ ولا أصحابه، ألا وهو الاستنجاء بالحجارة أولاً، ثم بالماء في مكان آخر، بل الراجح عندي أنه لا يشرع الجمع بينهما ولو في المكان الأول، لأنه لم ينقل أيضاً عنه ﷺ، ولما فيه من التكلف، فبأيّهما استنجى حصلت السنة، فإن تيسر الأمران معاً بلا كلفة فلا مانع من ذلك لما فيه من تنزيه اليد عن الرائحة الكريهة. والله أعلم.

(تنبيه): إن الذي دفعني إلى تحرير القول في هذا الحديث هو أنني رأيت بعض من ألف في شرح الترمذي من حنفية الهند(١) نقل كلام النووي في الاستنباط المذكور وذكر أنه صحح إسناد الحديث، وأقر كل ذلك فأحببت أن أبين حقيقة الأمر، عسى أن ينتفع به من قد يقف عليه.

ثم رأيته ذكر كلاماً آخر عقب الحديث فيه أشياء تستحق التنبيه عليه، فرأيت من

(١) هو الشيخ محمد يوسف البنوري في «معارف السنن» (١/ ١٣١- ١٣٢).

الواجب بيان ذلك أيضاً، قال (١/ ١٣٣):

«ثم إن أحاديث الجمع قد أخرجها الهيثمي في «زوائده» بأسانيد فيها كلام للمحدثين، وبوب عليها (باب الجمع بين الماء والحجارة)، وأخرج فيه حديث ابن ساعدة وابن عباس وابن سلام وغيرهم، وفيها الجمع، وليس فيها رواية لم يُتكلم فيها، ومع هذا ليس فيها حديث صريح غير حديث ابن عباس. وأجود ما يحكى في الباب أثر علي بن أبي طالب: إن من كان قبلكم كانوا يُبَعِّرون بعراً وأنتم تثلطون ثلطاً، فأتبعوا الحجارة الماء. أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» وعبد الرزاق في «مصنفه» والبيهقي في «سننه» **بطرق عديدة**، وهو أثر جيد كما يقول الإمام الزيلعي في «نصب الراية» وكذا أخرجه البيهقي روايةً عن عائشة من طريق قتادة في الباب».

قلت: وفي هذا الكلام تدليسات عجيبة وبعض أوهام فاحشة:

أولاً: يسمي الأحاديث المشار إليها وقد تقدمت بـ «أحاديث الجمع» مع أنها ليست كذلك إلا على استنباط النووي الواهي، فهو يقلده في ذلك ويبالغ حتى سماها بهذه التسمية المغلوطة، ولا يقتصر على هذا، بل يؤكد ذلك بقوله: «وفيها الجمع» ثم لكي لا يمكن المخالف من نقده يعود فيقول: «ومع هذا ليس فيها حديث صريح غير حديث ابن عباس» يعني صريحاً في الجمع.

ثانياً: ثم يزعم أن تلك الأحاديث التي فيها الجمع! ليس فيها حديث صريح في الجمع! بوّب الهيثمي عليها «باب الجمع بين الماء والحجارة»، وهذا خلاف الواقع فإنه إنما بوّب عليها بقوله: «باب الاستنجاء بالماء» انظر الجزء الأول ص **٢١٢** من «مجمع الزوائد»، وإنما بوّب الهيثمي بما ذكر الحنفي لحديث ابن عباس وحده الذي تفرد بروايته البزار وسبق أن ضعفناه نقلاً عن الحافظ، وقال الهيثمي نفسه عقبه:

«رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما، وهو الذي أشار بجلد مالك».

ثالثاً: قوله: (**بطرق عديدة**). فيه تدليس خبيث، فإنه لا يروى إلا من طريق واحدة، هي طريق عبد الملك بن عمير عن علي، وإنما له طرق عديدة عن عبد الملك

هذا، وشتان بين الأمرين، فإنه على قوله لا شك في ثبوت هذا الأثر عن علي وجودته، لطرقه المزعومة، وأما على ما هو الواقع من طريقه الوحيدة، فالثبوت محتمل وإن كان الراجح عندنا خلافه، وبيانه فيما يأتي:

رابعاً: قوله: «وهو أثر جيد» أقول: بل هو غير جيد، وإن كان صرح بذلك الزيلعي، فإنه معلول بالانقطاع بين علي وعبد الملك، وبالاختلاط وذلك أن عبد الملك هذا، وإن كان من رجال الشيخين، فقد تكلم فيه من قبل حفظه، وذكروا له رؤية لعلي رضي الله عنه، ولم يذكروا له سماعاً، ثم هو على ذلك مدلس، وصفه به ابن حبان، ولذا أورده الذهبي في «الضعفاء» فقال:

«قال أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن معين: مختلط. وقال أبو حاتم: ليس بحافظ. ووثقه جماعة».

وقال الحافظ في «التقريب»:
«ثقة فقيه، تغير حفظه، وربما دلّس».

قلت: فإن كان قد حفظه، فلم يسمعه من علي، فإنه ذكره بصيغة تشعر بذلك، فإنه قال في جميع الطرق عنه: «قال: قال علي..». ومن المعلوم أن المدلس إذا لم يصرح بالتحديث فلا يحتج بحديثه، فمن أين تأتي الجودة إذن لهذا الأثر؟

خامساً: قوله عقب أثر علي المذكور: «وكذا أخرجه البيهقي روايةً عن عائشة من طريق قتادة في الباب».

قلت: وهذا تدليس آخر فإن حديث قتادة في الباب عند البيهقي (١/١٠٦) عن معاذة عن عائشة أنها قالت:

«مُرْنَ أزواجكن أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول، فإني أستحييهم، وكان رسول الله ﷺ يفعله».

ثم رواه من طريق أخرى نحوه بلفظ: «فأمَرْتهن أن يستنجين بالماء» وهو مخرج في «الإرواء» (٤٢).

فأنت ترى أنه ليس فيه ذكر للحجارة إطلاقاً. فكيف جاز له أن يجعله مثل أثر علي في الجمع بين الماء والحجارة؟ لا يقال:لعله اغتر بإيراد البيهقي له في «باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالأحجار والغسل بالماء»، لأننا نقول:إن ذلك خطأ أو تساهل من البيهقي لا يجوز لمن يدعي التحقيق انتصاراً لمذهبه أن يقلد من أخطأ مثل هذا الخطأ البيّن، لا سيما إذا كان مخالفاً له في المذهب، وخاصة إذا نبه على ذلك من كان موافقاً له في المذهب، ألا وهو الشيخ ابن التركماني، فإنه تعقب البيهقي لإيراده في هذا الباب حديث عتبة المتقدم وحديث عائشة هذا، فقال في كل منهما:

«ليس في الحديث ذكر المسح بالأحجار فهو غير مطابق للباب».

فلا أدري كيف استجاز المومى إليه تجاهل هذه الحقيقة؟

وكم في كتابه من أمور كثيرة لو تتبعها الباحث لملأت مجلداً ضخماً بل مجلدات، ولكن ذلك يحتاج إلى وقت وفراغ، وهيهات ذلك هيهات، ولكن لعلنا ننبه على شيء من ذلك كلما سنحت لنا الفرصة، فإنه قد قيل منذ القديم: «ما لا يدرك كله، لا يترك جله أو كله».

١٠٣٢ - (مَنْ طلبَ الدنيا حَلالاً استِعفافاً عن المسألةِ وسعياً على أهلِهِ، وتعطفاً على جارِه، بعثَه الله يومَ القيامَةِ ووجْهُهُ مثلُ القمرِ ليلةَ البدرِ، ومنْ طلبَها حلالاً متكاثراً بها مفاخراً لقيَ الله وهو عليهِ غَضْبان).

ضعيف. رواه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١١٠و٨/٢١٥) من طريق **الحجاج بن افِصة** عن مكحول عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال:

«غريب من حديث مكحول، لا أعلم له راوياً عنه إلا الحجاج».

قلت: وهو ضعيف لسوء حفظه، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال أبو زرعة: ليس بالقوي».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق عابد، يَهِم».

قلت: وفيه علة أخرى وهي الانقطاع بين مكحول وأبي هريرة، فإنه لم يسمع منه كما قال البزار.

١٠٣٣ـ (كانَ سليمانُ نبيُّ اللهِ عليهِ السلام إذا قامَ في مُصلّاهُ رأى شجرةً ثابتةً بينَ يديهِ، فيقول: ما اسمك؟ فتقولُ: كذا، فيقولُ: لأي شيء أنت؟ فتقول: لكذا وكذا، فإنْ كانت لدواءٍ كتب، وإن كانَ لغرس غرست، فبينَما هو يصلي يوماً إذْ رأى شجرةً ثابتةً بينَ يديهِ، فقالَ؟ ما اسمك؟ قالتْ: الخرنُوبُ، قال: لأي شيءٍ أنتِ؟ قالت: لخرابِ هذا البْيتِ، قال سليمان عليهِ السلام: اللهمَّ عَمِّ على الجنِّ موتي حتَّى يَعلمَ الإنسُ أنَّ الجنَّ لا تعلمُ الغيبَ، قالَ: فَتَحَتَها عصاً فتوكأَ عليها [حولاً ميتاً والجنُّ تعملُ]، قال: فأكَلَها الأَرَضَة فسقَطَ، فخرَّ، فوجدُوُه ميتاً حولاً، فتبيَّنَتِ الإنْسُ أنَّ الجنَّ لو كانوا يَعلمونَ الغيبَ ما لبثُوا حولاً في العذابِ المُهينِ ـوكانَ ابنُ عباس يَقْرَؤُها هكذاـ فشكرت الجنُّ الأَرَضَة، فكانَتْ تأتيها بالماءِ حيث كانت).

ضعيف مرفوعاً. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٢٨١) والحاكم (٤/١٩٧ـ ١٩٨و ٤٠٢) والضياء المقدسي في «المختارة» (٦١/٢٤٩/١) وابن جرير وابن أبي حاتم كما في «ابن كثير» (٣/٥٢٩) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٣٠٠/ ١) من طريق إبراهيم بن طهمان عن **عطاء بن السائب** عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه نظر من وجهين:

الأول: أن عطاء بن السائب كان اختلط، وليس ابن طهمان ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد خالفه جرير فقال: عن عطاء بن السائب به موقوفاً على ابن عباس.

أخرجه الحاكم (٢/٤٢٣) وصححه أيضاً ووافقه الذهبي.

الثاني: أن عطاء قد خولف في رفعه، فقد رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير به موقوفاً على ابن عباس أيضاً.

أخرجه الحاكم (٤/١٩٨) وابن عساكر من طريق الأحوص بن جواب الضبي: ثنا عبد الجبار بن عباس الهمداني عن سلمة بن كهيل به.

قلت: وهذا سند صحيح لا علة فيه، وهو يشهد أن أصل الحديث موقوف كما رواه جرير عن عطاء، وهو الصواب، وهو الذي رجَّحه الحافظ ابن كثير مع أنه لم يقف على رواية جرير هذه الموقوفة، ولا على رواية سلمة بن كهيل المؤيدة لها، فكيف به لو وقف عليهما؟ فقال رحمه الله:

«وفي رفعه غرابة ونكارة، والأقرب أن يكون موقوفاً، وعطاء بن أبي مسلم الخراساني(١) له غرابات، وفي بعض حديثه نكارة».

ثم ذكره موقوفاً من وجه آخر عن ابن عباس، وعن ابن مسعود أيضاً ثم قال:

«هذا الأثر والله أعلم إنما هو مما تُلقي من علماء أهل الكتاب، وهي وقف، لا يصدق منه إلا ما وافق الحق، ولا يكذب منها إلا ما خالف الحق، والباقي لا يصدق ولا يكذب».

قلت: ومن النوع الذي خالف الحق الحديث الآتي:

١٠٣٤ - (وقعَ في نفسِ موسى: هل ينامُ الله تعالى ذِكرُه؟ فأرسلَ الله إليهِ ملكاً، فأرَّقَهُ ثلاثاً، ثُمَّ أعطاهُ قارورتَيْن، في كل يدٍ قارورة، وأمرَهُ أن يحتفظَ بهمَا، قال: فجعلَ ينامُ، وتكادُ يداهُ تلتقيانِ، ثم يستيقظُ فيحبس إحداهُما عن الأخرى، ثم نامَ نومةً فاصطفَقَتْ يداهُ، وانكسرتِ القارورتَان، قال: ضربَ الله لهُ مثلاً أن الله لو كان ينامُ لمْ تستَمسِك السمواتُ والأرضُ).

منكر. أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (رقم ٥٧٨٠ ج٥): حدثنا إسحاق بن أبي

(١) كذا الأصل، ولعله سبق قلم من ابن كثير، وإلا فالحديث من رواية عطاء بن السائب كما ترى، وليس لعطاء بن أبي مسلم الخراساني فيه ذكر.

إسرائيل قال: حدثنا هشام بن يوسف عن أمية بن شبل عن **الحَكَم بن أبان** عن عكرمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى ﷺ على المنبر قال: فذكره.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ١٩٠/ ٢) عن إسحاق به. ثم قال:

«تابعه يحيى بن معين عن هشام، ورواه معمر عن الحكم فجعله من قول عكرمة».

قلت: ثم ساقه هو وابن جرير (٥٧٧٩) من طريق عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر قال: أخبرني الحكم بن أبان عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله: ﴿لا تأخذه سنة ولا نوم﴾ أن موسى سأل الملائكة: هل ينام الله؟ فأوحى الله إلى الملائكة وأمرهم أن يؤرقوه ثلاثاً. . الحديث مثله.

قلت: وآفة هذا الحديث عندي الحكم بن أبان هذا، وهو العدني فإنه وإن كان وثقة جماعة كابن معين وغيره، فقد قال ابن المبارك: ارمِ به. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال:

«ربما أخطأ». وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق عابد وله أوهام».

قلت: فالظاهر من مجموع كلام الأئمة فيه ما أشار إليه الحافظ: أنه كان ثقة في نفسه، ولكنه كان يخطىء أحياناً بسبب شيء في حفظه، ولعله أُتِيَ من كثرة عبادته وغلوه فيها، كما هو المعهود في أمثاله من الصالحين! فقد روى ابن أبي حاتم (١/ ٢/ ١١٣) بسند صحيح عن ابن عيينة قال: قدم علينا يوسف بن يعقوب ـ قاض كان لأهل اليمن وكان يذكر منه صلاح(١) ـ فسألته عن الحكم بن أبان فقال: ذاك سيد أهل اليمن، كان يصلي من الليل، فإذا غلبته عيناه نزل إلى البحر، فقام في الماء يُسَبِّح مع دواب البحر!

---

(١) ترجمه ابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٢٣٣) وذكر عن أبيه أنه قال: «لا أعرفه، هو شيخ مجهول». وقال الذهبي عقبه: «قلت: كان قاضي صنعاء ومفتيها، وهو صدوق إن شاء الله». وأقره الحافظ في «اللسان» قلت: وقد توبع على هذا الخبر، فراجع له «الحلية» (١٠/ ١٤١).

قلت: فمثل هذه العبادة والغلو فيها حري بصاحبها أن لا يظل محتفظاً بذاكرته التي متعه الله بها والاستفادة منها بضبط الحديث وحفظه!

وإن اضطرابه في هذا الحديث لمن أقوى الأدلة على عدم ضبطه لحديثه، فهو تارة يرويه عن عكرمة عن أبي هريرة موفوعاً، وتارة عن عكرمة من قوله لا يتعداه، وهذا هو اللائق بمثل هذا الحديث أن يكون موقوفاً على عكرمة وهو تلقاه من بعض أهل الكتاب، فهو من الإسرائيليات التي لا يجب علينا التصديق بها، بل هو مما يجب الجهر بتكذيبه وبيان بطلانه، كيف لا ؛ وفيه أن موسى كليم الله يجهل تنزه الله تبارك وتعالى عن السهو والنوم فيتساءل في نفسه: «هل ينام الله؟»؟! وهل هذا إلا كما لو قال قائل: هل يأكل الله تبارك وتعالى؟ هل كذا، هل كذا، وغير ذلك مما لا يخفى بطلانه على أقل مسلم! ولهذا صرح بضعف هذا الحديث غير واحد من العلماء، فقال القرطبي في «تفسيره» (١/٢٧٣):

«ولا يصحّ هذا الحديث، ضَعَّفَهُ غير واحد، منهم البيهقي».

وقال الذهبي في ترجمة أمية بن شبل:

«يماني، له حديث منكر، رواه عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً قال: وقع . . . الحديث. رواه عنه هشام بن يوسف وخالفه معمر عن الحكم عن عكرمة قوله. وهو أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى عليه السلام، وإنما روي أن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام عن ذلك».

وأقره الحافظ في «اللسان».

وقال الحافظ ابن كثير بعد أن ساق رواية معمر الموقوفة على عكرمة (١/٣٠٨):

«وهو من أخبار بني إسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى لا يخفى عليه مثل هذا من أمر الله عزّ وجلّ، وأنه منزه عنه. وأغرب من هذا كله الحديث الذي رواه ابن جرير: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل . . . (قلت: فساقه مرفوعاً كما تقدم، ثم قال): **وهذا حديث غريب جداً، والأظهر أنه إسرائيلي لا مرفوع**. والله أعلم».

ثم ذَكَر من رواية ابن أبي حاتم بسنده عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس:

أن بني إسرائيل قالوا: يا موسى هل ينام ربك؟ قال: اتقوا الله، فناداه الله عز وجل: يا موسىٰ سألوك هل ينام ربك، فخذ زجاجتين في يديك فقم الليل، ففعل موسى فلما ذهب من الليل ثلث نعس، فوقع لركبتيه، ثم انتعش فضبطهما حتى إذا كان آخر الليل نعس فسقطت الزجاجتان فانكسرتا، فقال: يا موسى لو كنت أنام لسقطت السموات والأرض فهلكت كما هلكت الزجاجتان في يديك، فأنزل الله عزّ وجلّ على نبيه ﷺ آية الكرسي.

قلت: وهذا هو الأشبه بهذه القصة أن تكون من سؤال بني إسرائيل لموسى، لا من سؤال موسى لربه تبارك وتعالى، ومثل هذا ليس غريباً من قوم قالوا لموسى: ﴿أرنا الله جهرة﴾!

على أن في سنده جعفر بن أبي المغيرة، وثقه أحمد وابن حبان، لكن قال ابن منده: «ليس بالقوي في سعيد بن جبير». والله أعلم.

١٠٣٥- (تَفْتَرِقُ أُمَّتِي على بضعٍ وسَبعينَ فِرْقَةً، كُلُّها في الجنَّةِ، إلا فِرقةٌ واحدةٌ وهي الزَّنَادِقَة).

موضوع بهذا اللفظ. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» **(٤/ ٢٠١ - بيروت) ومن** طريقه ابن الجوزي في«الموضوعات» **(١/ ٢٦٧)** من طريق **معاذ بن ياسين الزيات**: حدثنا **الأبرد بن الأشرس** عن يحيى بن سعيد عن أنس مرفوعاً.

ثم رواه هو والديلمي **(٢/ ١/ ٤١)** من طريق **نعيم بن حماد**: حدثنا **يحيى بن اليمان** عن **ياسين الزيات** عن سعد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس به.

ورواه ابن الجوزي عن الدارقطني من طريق **عثمان بن عفان القرشي**: حدّثنا **أبو إسماعيل الأُبُلِّي حفص بن عمر** عن مسعر عن سعد بن سعيد به.

ثم قال ابن الجوزي:

قال العلماء: وضعه الأبرد، وسرقه ياسين الزيات، فقلب إسناده وخلط، وسرقه عثمان بن عفان وهو متروك، وحفص كذاب، والحديث المعروف: «واحدة في الجنة، وهي الجماعة».

ونقله السيوطي في «اللآلي» (١/١٢٨) وأقره، وكذا أقره ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/٣١٠) والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (٥٠٢) وغيرهم.

وأقول: في الطريق الأولى معاذ بن ياسين، قال العقيلي:

«مجهول، وحديثه غير محفوظ».

قلت: يعني هذا الحديث ثم قال:

«هذا حديث لا يُرجع منه إلى صحة، وليس له أصل من حديث يحيى بن سعيد ولا من حديث سعد».

قلت: وشيخه الأبرد بن الأشرس شرّ منه، قال الذهبي:

«قال ابن خزيمة: كذاب وضّاع. قلت: حديثه: تفترق أمتي.......» فذكره، وزاد الحافظ في «اللسان»:

«وهذا من الاختصار المجحف المفسد للمعنى، وذلك أن المشهور في الحديث: كلها في النار، فقال هذا»!

قلت: وفي الطريق الثانية ثلاثة من الضعفاء على نسق واحد، نعيم ويحيى وياسين، وهذا شرهم، فقد قال البخاري فيه:

«منكر الحديث».

وقال النسائي وابن الجنيد:

«متروك».

وقال ابن حبان:

«يروي الموضوعات».

قلت: فهو المتهم بهذا، ولعله سرقه من الأبرد كما سبق في كلام ابن الجوزي، فقد ذكر الحافظ في ترجمته من «اللسان» أن له طريقاً أخرى عنه، رواه الحسن بن عرفة عنه عن يحيى بن سعيد، فقد اضطرب فيه. قال الحافظ:

«فقال تارة عن يحيى بن سعيد، وتارة عن سعد بن سعيد. وهذا اضطراب شديد سنداً ومتناً. والمحفوظ في المتن: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي». وهذا من أمثلة مقلوب المتن».

قلت: وهذا المتن المحفوظ قد ورد عن جماعة من الصحابة منهم أنس بن مالك رضي الله عنه، وقد وجدت له عنه وحده سبع طرق، خرجتها في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» بلفظ: «افترقت اليهود...»، وخرجته هناك من حديث أبي هريرة ومعاوية وأنس وعوف بن مالك رضي الله عنهم برقم (٢٠٣ و ٢٠٤ و ١٤٩٢)، وذلك مما يؤكد بطلان الحديث بهذا اللفظ الذي تفرد به أولئك الضعفاء، وخاصة ياسين الزيات هذا، فقد خالفه من هو خير منه: عبد الله بن سفيان، فرواه عن يحيى بن سعيد عن أنس باللفظ المحفوظ كما بينته هناك.

وفي الطريق الثالثة: عثمان بن عفان القرشي وهو السجستاني قال ابن خزيمة:

«أشهد أنه كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ».

ومثله شيخه حفص بن عمر الأُبُلِّي، قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٧٥):

«يروي عن شعبة ومسعر ومالك بن مغول والأئمة؛ البواطيل».

وقال أبو حاتم:

«كان شيخاً كذاباً».

١٠٣٦ - (القُرآنُ ذلولٌ ذو وجوهٍ، فاحمِلُوهُ على أحسن وجوهِهِ).

ضعيف جداً. رواه الدارقطني (ص ٤٨٥) عن زكريا **بن عطية**: نا **سعيد بن خالد**: حدثني **محمد بن عثمان** عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، وفيه علل ثلاث:

الأولى: جهالة محمد بن عثمان قال ابن أبي حاتم (٤/١/٢٤):

«سمعت أبي يقول: هو مجهول».

الثانية: سعيد بن خالد لم أعرفه.

الثالثة: زكريا بن عطية قال ابن أبي حاتم (١/٢/٥٩٩):

«سألت أبي عنه فقال: منكر الحديث».

وقال العقيلي:

«هو مجهول».

١٠٣٧ - (إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أحدِكُم فليُهْرِقْهُ، وليغسلْهُ ثلاثَ مراتٍ).

منكر بلفظ (ثلاث). أخرجه ابن عدي في «الكامل»: حدثنا أحمد بن الحسن الكرخي - من كتابه - حدثنا الحسين الكرابيسي: حدثنا إسحاق الأزرق: حدثنا عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة(١) قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. ثم أخرجه عن عمر بن شَبَّة: ثنا إسحاق الأزرق به موقوفاً، وقال:

«لم يرفعه غير الكرابيسي، والكرابيسي لم أجد له حديثاً منكراً غير هذا، وإنما حمل عليه أحمد بن حنبل من جهة اللفظ بالقرآن، فأما في الحديث فلم أرَ به بأساً».

(١) وقع في مطبوعة «الكامل» (٢/٧٧٦ - تحقيق لجنة من المختصين!): «الزهري» مكان «أبي هريرة»! وكم في هذه المطبوعة من أخطاء لا تعد ولا تحصى!

ذكره ابن التركماني في «الجوهر النقي» (١/٢٤١ ـ ٢٤٢) ثم تلميذه الزيلعي في «نصب الراية» (١/١٣١) وزاد هذا:

ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/٣٣٣) من طريق ابن عدي ثم قال: هذا حديث لا يصح، لم يرفعه غير الكرابيسي، وهو ممن لا يحتج بحديثه. انتهى.

وقال البيهقي في «كتاب المعرفة»: حديث عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرات، تفرد به عبد الملك من بين أصحاب عطاء، ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء وأصحاب أبي هريرة يروونه «سبع مرات»، وعبد الملك لا يُقبل منه ما يخالف فيه الثقات، ولمخالفته أهل الحفظ والثقة في بعض رواياته تركه شعبة بن الحجاج، ولم يحتج به البخاري في «صحيحه» وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فمنهم من يرويه عنه مرفوعاً، ومنهم من يرويه عنه من قول أبي هريرة، ومنهم من يرويه عنه من فعله. قال: وقد اعتمد الطحاوي الرواية الموقوفة في نسخ حديث السبع، وأن أبا هريرة لا يخالف النبي ﷺ فيما يرويه عنه! وكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الأثبات من أوجه كثيرة لا يكون مثلها غلطاً، برواية واحد قد عرف بمخالفته الحفاظ في بعض حديثه؟».

قلت: الحق أن عبد الملك ثقة مأمون كما قال الترمذي، وقد احتج به مسلم، ولا نعلم لمن ضعفه حجة يمكن الاعتماد عليها، وقد وثقه جماعات من الأئمة الكبار فراجع كلماتهم فيه في «التهذيب»، ومن أحسنهم وأعدلهم قولاً فيه أبو حاتم وابن حبان، فقد ذكره في «كتاب الثقات» وقال:

«ربما أخطأ، وكان من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث أن يهم. وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثَبْت، صحت عنه السُّنة بأوهام يهم فيها، والأولى فيه قبول ما يروي بتثبت، وترك ما صح أنه وهم فيه، ما لم يفحش، فمن غلب خطؤه على صوابه استحق الترك».

قلت: وقد تبين للعلماء أنه أخطأ في هذا الحديث في ثلاثة مواضع:

الأول: رفعه إلى النبي ﷺ، والوقف فيه أرجح.

الثاني: روايته بلفظ «ثلاث»، وإنما هو بلفظ «سبع».

الثالث: لم يذكر فيه التّتريب، وهو ثابت، إلا أن الخطأ الأول يترجح عندي أنه من بعض الرواة عنه وإليك البيان:

أما الأول: فقد رواه الكرابيسي عن إسحاق الأزرق عن عبد الملك بسنده مرفوعاً كما تقدم. وقال ابن عدي:

«لم يرفعه غير الكرابيسي».

قلت: والكرابيسي هذا وإن كنا نقطع أنه وهم في رفع هذا الحديث عن إسحاق الأزرق كما يشير إلى ذلك كلام ابن عدي المذكور فإنّا لم نجد فيما ذكروه فيه من أقوال الأئمة ما يمكن جرحه به، إلا قول ابن الجوزي هنا: «لا يحتج بحديثه»، فإن كان يعني جملةَ حديثه كما هو ظاهر عبارته، فهو جرح غير مقبول من مثله، لأنه مما لم يسبق إليه من أحد من الأئمة المتقدمين، ولأنه جرح مبهم غير مفسر، وما كان كذلك فلا يعتد به. كما هو مقرر في «المصطلح». وإن كان يعني بذلك حديثه هذا، فهو كما قال، فإذن الرجل في نفسه ثقة، والأصل في مثله أن يحتج بحديثه، إلا ما ثبت وهمه فيه فيرد، ومن الثابت أنه وهم في هذا الحديث، فقد رواه عمر بن شَبَّة عن إسحاق الأزرق موقوفاً كما سبق، وعمر بن شبّة ثقة مثل الكرابيسي أو خير منه، فقد صرح جماعة من الأئمة بتوثيقه كالدارقطني والخطيب وغيرهما ولم يتكلم فيه أحد بسوء، وتترجح روايته على رواية الكرابيسي بمتابعة سعدان ابن نصر إياه، واسمه سعيد والغالب عليه سعدان، قال أبو حاتم: صدوق. ووثقه الدارقطني، وأخرج متابعته هذه في «السنن» (ص ٢٤).

وإن مما يؤيد أن رفعه وهم، وأنه ليس من عبد الملك أنه رواه عبد السلام بن حرب عند الطحاوي (١٣/١) وأسباط بن محمد عند الدارقطني كلاهما عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً. وقال الدارقطني:

«هذا موقوف، ولم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء».

وعبد السلام بن حرب وأسباط بن محمد ثقتان حجتان، فإذا انضم إليهما إسحاق

الأزرق وهو ثقة أيضاً، من رواية عمر بن شَبَّة وسعدان عنه تبين بوضوح أن المحفوظ في هذه الطريق الوقف، وأن رفعه من الكرابيسي عن الأزرق وهم منه عليه، فلا تغتر بعد هذا البيان بقول أحد المتأخرين في كتابه «معارف السنن» (١/٣٢٥):

«وبالجملة هذا المرفوع صحيح أو حسن».

فإن ذلك منه جَرْيٌ على ظاهر حال رجال إسناده وهو كونهم ثقاتاً، دون اكتراث منه إلى ضَرورة توفر بقية شروط الحديث الصحيح فيه التي منها أن لا يشذ ولا يعل! وما يحمله على ذلك إلا الانتصار للمذهب، ولو على حساب الحديث الصحيح! نسأل الله السلامة.

ثم وقفت على عجيبة أخرى من التعصب، فإن المؤلف المشار إليه بعد تلك الكلمة أحال فيها سماه بـ «البحث الشافي» إلى مصادر لبعض الحنفية المتعصبة، منها «البحر الرائق» لابن نُجيم المصري، فلما رجعت إليه فإذا به يخالف المؤلف المشار إليه فيما ذهب إليه من التصحيح، فإنه سلم بضعف إسناد هذا الحديث المرفوع، ولكن قواه بالحديث الموقوف!! وتفصيل هذه العجيبة أنه قال ما معناه:

«رُوي عن أبي هريرة فعلاً وقولاً، مرفوعاً وموقوفاً من طريقين: الأولى طريق الدارقطني الموقوفة، والأخرى المرفوعة هذه».

ووجهها أن ما سماه بالطريقين مدارهما على عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة. فهي طريق واحدة، وإنما بعض الرواة وهمَ على عبد الملك فرفعه كما سبق تحقيقه، فالطريق إذن واحدة وبناء على هذا التقسيم الخيالي قال ابن نُجيم:

«ومن المعلوم أن الحكم بالضعف والصحة إنما هو في الظاهر، أما في نفس الأمر فيجوز صحة ما حكم بضعفه ظاهراً، وثبوت كون مذهب أبي هريرة ذلك؛ قرينة تفيد أن هذا مما أجاده الراوي المضعف، وحينئذ يعارِض حديث السبع (يعني المتفق على صحته!) ويقدم عليه»!

قلت: ولا يخفى بطلان هذا الكلام على ذي إنصاف وعلم، وأما المتعصب الهالك في تعصبه فلا تفيده الأدلة ولو أتيته بكل آية! وبيان ما ذكرت من البطلان من وجوه: يأتي

ذكرها فيما بعد لأني أريد أن أتابع الكلام على الخطأين الآخرين فأقول:

وأما الموضع الثاني، وهو أن عبد الملك رواه عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً بلفظ «ثلاث»، فقد خالفه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد وهو ابن سيرين عن أبي هريرة قال في الكلب يلغ في الإناء؛ قال: **يهراق ويغسل سبع مرات**.

أخرجه الدارقطني (ص ٢٤) وقال:

«صحيح موقوف».

وعلقه البيهقي (١/٢٤٢) عن حماد، ثم قال:

«وفي ذلك دلالة على خطأ رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في الثلاث، وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات».

وقال الحافظ في «الفتح» (١/٢٢٢).

«ورواية من روى عنه موافقة فتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الإسناد، ومن حيث النظر. أما النظر فظاهر، وأما الإسناد، فالموافقة وردت من رواية حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين عنه، وهذا من أصح الأسانيد، وأما المخالفة فمن رواية عبد الملك. . . وهو دون الأول في القوة بكثير».

قلت: ولعله مما يؤيد أرجحية رواية حماد بن زيد عن أيوب أنه قد رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين مثله.

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣ / ٢٦٨) وسنده صحيح، ولا يخالفه أنه أخرجه أيضاً من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت أيوب يحدث عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً به. لأن الراوي قد يرفع الحديث تارة ويوقفه أخرى فهو صحيح مرفوعاً وموقوفاً.

وأما الموضع الثالث: فقد ثبت في حديث هشام بن حسان المتقدم ذكر التراب بلفظ:

«طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يُغسل سبع مرات أولاهن بالتراب».

وهذا أولى من حديث عبد الملك عن عطاء لوجوه:

الأول: أن إسناده أصح من إسناد عبد الملك كما سبق في كلام الحافظ.

الثاني: أنه قد جاء مرفوعاً من طريق هشام به.

أخرجه مسلم وأبو عوانة في «صحيحيهما» وغيرهما كما بينته في «صحيح أبي داود» (رقم ٦٤).

وجاء ذكر التراب مع التسبيع من طريقين آخرين عن أبي هريرة.

أخرجهما الدارقطني وقال في أحدهما: «هذا صحيح». وهو كما قال.

وله طريق رابعة عند البزار ذكرتها في المصدر السابق.

الثالث: أن له شاهداً من حديث عبد الله بن مغفل مرفوعاً بلفظ:

«إذا ولغَ الكلبُ في الإناءِ فاغسِلُوهُ سبعَ مراتٍ، وعفِّروهُ الثَّامنةَ في الترابِ».

وهو حديث صحيح. أخرجه مسلم وأبو عوانة في «صحيحيهما» وابن الجارود في «المنتقى» (رقم ٥٣) وغيرهم، وقال ابن منده:

«إسناد مجمع على صحته». انظر «صحيح أبي داود» (رقم ٦٧).

وأما التسبيع وحده فله طرق كثيرة جداً عن أبي هريرة تكاد تكون متواترة، فقد أخرج مسلم وأبو عوانة أربعاً منها. وسبق أربع أخرى في التتريب فهي ثمان، فإذا انضم إليها حديث عبد الله بن عمر عند ابن ماجه (١/١٤٩) بسند صحيح، وحديث عبد الله بن مغفل المذكور آنفاً، فالمجموع عشر طرق عن ثلاثة من الأصحاب، فهل يبقى بعد هذا البيان أدنى شك لدى أي منصف في كون حديث أبي هريرة في التثليث شاذاً، بل منكراً كما وصفه ابن عدي، بل باطلاً كما هو ظاهر؟!

وخلاصة القول: إن الذي رُوي عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً من التثليث مع ترك

ذكر التريب لا يصح من قبل إسناده، بل هو باطل لمخالفته ما ثبت عنه يقيناً مرفوعاً من التسبيع والتتريب، مع ثبوت ذلك عنه موقوفاً، فهو الذي يجب الاعتماد عليه في هذه المسألة لا سيما وقد شهد له حديث عبد الله بن مغفل وحديث عبد الله بن عمر.

وإن من عجائب الحنفية أيضاً أنهم استجازوا معارضة كل هذه الطرق عن أبي هريرة والشواهد المذكورة بطريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة وهي وحيدة استجازوا ذلك إحساناً منهم للظن به رضي الله عنه، وهو غير ثابت عنه! وغفلوا عن أن ذلك يستلزم إساءة الظنّ به بالنظر إلى الروايات الثابتة عنه بالتسبيع، وبمن وافقه من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين!!

١٠٣٨- (لكُم (يعني الجن) كلُّ عظم ذُكِرَ اسمُ الله عليهِ يَقَعُ في أيديكُم أوفر ما يكونُ لحماً، وكلُّ بعرةٍ عَلَفٌ لدَوابِّكُم).

أخرجه مسلم (٢ / ٣٦)وابن خزيمة في «صحيحه» (رقم ٨٢) والبيهقي (١ / ١٠٨ - ١٠٩) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن عامر قال:

«سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استُطيرَ أو اغتِيلَ، قال: فَبِتْنا بشرِّ ليلةٍ باتَ بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قِبَل (حِراء)، قال: فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطَلَق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم.

وسألوه الزاد، فقال: فذكره، فقال رسول الله ﷺ: فلا تستنجوا بهما، فإنهما طعام إخوانكم من الجن».

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، ولكنه معلول بعلتين:

الأولى: إن قوله: «**وسألوه الزاد**. . .» إلخ مدرج في الحديث ليس من مسند ابن مسعود بل هو عن الشعبي قال: وسألوه الزاد إلخ. فهو مرسل، كما بينه البيهقي بقوله عقبه:

«رواه مسلم في «الصحيح» هكذا، ورواه عن علي بن حجر عن إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند بهذا الإسناد إلى قوله: وآثار نيرانهم، **قال الشعبي**: وسألوه الزاد، وكانوا من جنّ الجزيـرة، إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله».

قلت: هكذا هو في «الصحيح» عقب رواية عبد الأعلى المتقدمة، وهكذا رواه الترمذي في «سننه» (٤/١٨٣) قال: حدثنا علي بن حجر به، إلا أنه قال: «**كل عظم لم يذكر اسم الله عليه**» كما يأتي بيانه في «العلة الأخرى» وكذلك رواه البيهقي بسندين له عن علي بن حجر به، إلا أنه لم يسق لفظه، وإنما أحال فيه على لفظ عبد الأعلى فكأنه عنده بلفظه: «كل عظم ذكر. . .». ثم قال:

«ورواه محمد بن أبي عدي عن داود إلى قوله: «وآثار نيرانهم»، ثم قال: قال داود: ولا أدري في حديث علقمة أو في حديث عامر أنهم سألوا رسول الله ﷺ تلك الليلة الزاد فذكره».

ثم ساق البيهقي إسناده إلى محمد بن أبي عدي به. ثم قال:

«ورواه جماعة عن داود مدرجاً في الحديث من غير شك».

ورواية إسماعيل ابن عُلَيَّة قد أخرجها الإمام أحمد أيضاً مقروناً مع رواية غيره من الثقات فقال: (٤١٤٩): حدثنا إسماعيل: أخبرنا داود وابن أبي زائدة ـ المعنى ـ قالا: حدثنا داود به مثل رواية إسماعيل عند مسلم.

وتابعهما يزيد بن زُرَيع قال: ثنا داود بن أبي هند به.

أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١ / ٢١٩)، وأخـرجه الـطيالسي أيضـاً في

«مسنده» (١/ ٤٧) لكنه أدرجه في الحديث ولم يفصله عنه! وقد قرن بروايته وهيب بن خالد.

ثم أخرجه أبو عوانة من طريقين عن عبد الوهاب بن عطاء قال: أَبَنَا داود بن أبي هند به. زاد في إحدى الطريقين: قال داود: فلا أدري هو في الحديث أو شيء قاله الشعبي؟ وأخرجه الطحاوي (١ / ٧٤) من طريق ثالثة عن ابن عطاء بدون هذه الزيادة.

ثم أخرجه مسلم من طريق عبد الله بن إدريس عن داود بـه إلى قولـه: «وآثار نيرانهم»، ولم يذكر ما بعده إطلاقاً.

وجملة القول: إن أصحاب داود بن أبي هند اختلفوا عليه في هذه الزيادة على وجوه:

الأول: أنها من مسند ابن مسعود، كذلـك رواه عبد الأعلى بن عبـد الأعلى ووهيب بن خالد، وكذا يزيد بن زُرَيع وعبد الوهـاب بن عطاء في إحـدى الروايتين عنهما.

الثاني: أنها من مرسل الشعبي، وليس من مسند ابن مسعود، جزم بذلك عن داود إسماعيل ابن علية وابن أبي زائدة، ويزيد بن زريع في الرواية الأخرى عنه. ويمكن أن يلحق بهؤلاء عبد الله بن إدريس فإنه لم يذكرها أصلاً كما سبق، ولو كانت عنده من مسند ابن مسعود لذكرها إن شاء الله تعالى.

الثالث: أن داود شك في كونها من مسند ابن مسعود، أو من مرسل الشعبي. كذلك رواه عنه محمد بن أبي عدي وعبد الوهاب بن عطاء في الرواية الأخرى عنه.

ولا يخفى على الخبير بهذا العلم الشريف أن هذا الاختلاف إنما يدل على أن المختلَف عليه وهو داود بن أبي هند لم يضبط هذا الحديث ولم يحفظه جيداً، ولذلك اضطرب فيه على الوجوه الثلاثة التي بينتها، ولا يمكن أن يكون ذلك من الرواة عنه لأنهم جميعاً ثقات، فكلٌ روى ما سمع منه، وإذا كان كذلك فالاضطراب دليل على ضعف الحديث كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث لأنه يشعر بأن راويه لم يحفظه.

هذا ما تحرر لدي أخيراً، وأما الدارقطني فقد أعله بالإرسال فقال كما في «شرح مسلم» للنووي:

«انتهى حديث ابن مسعود عند قوله: «فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم»، وما بعده من قول الشعبي. كذا رواه أصحاب داود الراوي عن الشعبي: ابن علية وابن زريع، وابن أبي زائدة وابن إدريس وغيرهم. هكذا قال الدارقطني وغيره، ومعنى قوله: إنه من كلام الشعبي أنه ليس مروياً عن ابن مسعود بهذا الحديث، وإلا فالشعبي لا يقول هذا الكلام إلا بتوقيف عن النبي ﷺ. والله أعلم».

قلت: قول الشعبي: «وسألوه الزاد...» صريح في رفعه إلى النبي ﷺ فلا داعي لقول النووي: «فالشعبي لا يقول...» إلخ. فإن مثل هذا إنما يقال فيما ظاهره الوقف كما لا يخفى.

العلة الأخرى: الاضطراب في متنه أيضاً على داود، فعبد الأعلى يقول عنه: «كل عظم **ذكر اسم الله عليه**» وتابعه على ذلك إسماعيل ابن علية وابن أبي زائدة عند أحمد وعبد الوهاب بن عطاء عند الطحاوي.

وخالف هؤلاء وُهَيب بن خالد ويزيد بن زريع عند الطيالسي وعند أبي عوانة عن يزيد وحده فقالا: «كل عظم **لم يذكر اسم الله عليه**».

واختلفوا على إسماعيل ابن علية فرواه أحمد عنه كما سبق، وتابعه علي بن حجر عن إسماعيل عند مسلم، وخالفه الترمذي فقال: حدثنا علي بن حجر به باللفظ الثاني: «لم يذكر..».

وهذا الاختلاف على داود في ضبط متن الحديث مما يؤكد ضعفه، وأن داود لم يكن قد حفظه.

ثم رجعت إلى ترجمته من «التهذيب» فوجدت بعض الأئمة قد صرحوا بهذا الذي ذكرته فيه، فقال ابن حبان:

«كان من خيار أهل البصرة، من المتقنين في الروايات، **إلا أنه كان يَهِمُ إذا حدّث من حفظه**».

وقال أحمد:

«**كان كثير الاضطراب والخلاف**».

قلت: واضطراب داود في هذا الحديث من أقوى الأدلة على هذا الذي قاله فيه الإمام أحمد، فرحمه الله، وجزاه خيراً، ما كان أعلمه بأحوال الرجال!

وخلاصة الكلام في هذا الحديث أنه ضعيف للاضطراب في سنده ومتنه، ولم أجد له شاهداً نقوّيه به، بل هو مخالف بظاهره لحديث أبي هريرة: «أنه كان يحمل مع النبي ﷺ إداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها، فقال: من هذا؟ فقال: أنا أبو هريرة فقال: أَبغني أحجاراً أستنفض بها، ولا تأتني بعظم ولا بروثة» فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي، حتى وضعت إلى جنبه، ثم انصرفت، حتى إذا فرغ مشيت معه، فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جنّ نصيبين - ونِعمَ الجنّ - فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظمٍ ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعماً. وفي لفظ: طعاماً».

أخرجه البخاري (٧/١٣٦) والطحاوي (١/٧٤) والبيهقي (١/١٠٧ - ١٠٨).

قلت: ووجه المخالفة أن ظاهره أن العظم والروثة زاد وطعام للجن أنفسهم، وليس شيء من ذلك لدوابهم، والتوفيق بينه وبين حديث ابن مسعود بحمل الطعام فيه على طعام الدواب كما فعل الحافظ في «الفتح» وتبعه الصنعاني في «سبل السلام» (١/١٢٣)، لا بأس به لو ثبت حديث ابن مسعود، أما وهو ضعيف كما سبق فلا وجه للتوفيق حينئذ.

على أن هذا الحديث قد روي عن ابن مسعود بإسناد آخر بلفظ يغاير بظاهره اللفظ السابق، وهو:

«أولئكَ جِنُّ نصيبين سألُوني المتاعَ - والمتاعُ الزادُ - فَمَتَّعْتُهم بكلِّ عظْمٍ حائلٍ،

أو بعْرةٍ أو رَوْثةٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، وما يُغْني ذلكَ عنهم؟ قـالَ: إنَّهم لَن يجدوا عظماً، إلا وجدوا عليهِ لحْمَهُ يومَ أُكِلَ، ولا رَوثةٍ إلا وجدُوا فيها حَبَّها يومَ أُكِلَتْ، فلا يَسْتَنْقِيَن أحدٌ مِنكم إذا خرجَ من الخَلاء بعَظْمٍ ولا بعرةٍ ولا رَوْثةٍ).

أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢٦/ ٣٢ - طبع البابي الحلبي) عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي أنه قال لابن مسعود: حُدِّثْتُ أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة وفد الجن، قال: أجل، قال: فكيف كان؟ فذكر الحديث كله، وذكر أن النبي ﷺ خط عليه خطاً وقال: لا تبرح منها، فذكر أن مثل العجاجة السوداء غشيت رسول الله ﷺ، فذعر ثلاث مرات، حتى إذا كان قريباً من الصبح، أتاني رسول الله ﷺ فقال: أنِمْتَ؟، قلت: لا والله، ولقد هممت مراراً أن أستغيث بالناس حتى سمعتُك تقرعهم بعصاكَ تقولُ: اجلسوا، قال: لو خرجتَ لم آمنْ أن يَختطِفَك بعضُهم، ثم قال: هل رأيت شيئاً؟ قال: نعم رأيت رجالاً سوداً مستشعري ثياب بيض، قال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، رجاله كلهم ثقات معروفون، غير عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي،أورده ابن أبي حاتم (٢/ ٢/ ١١٧) وقال:

«رَوى عن جابر بن عبد الله، رَوى عنه قتادة وأبو بشر جعفر بن إياس».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومثله يورده ابن حبـان في «الثقات»، ولست بطائله الآن حتى أتأكد من أنه أورده أوْ لا. وقد ذكر الحافظ في ترجمة أبيه من «التهذيب» أنه كان من كبار رجال معاوية، وكان أميراً له على البصرة.

ثم رأيته في «الثقات» (٧/ ٥١)، ذكره فيمن روى عن التابعين، فقال: «يروي عن كعب، وعنه قتادة». وحقّه أن يوردِه في التابعين لتصريحه في هذا الحديث أنه لقي ابن مسعود وسمع منه. وفيه أنه رواه عنه يحيى بن أبي كثير، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات، فمثله يحسن بعضهم حديثه، ولا أقل من أن يستشهد به. فلعله لذلك لما ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ١٦٥) من طريق ابن جرير سكت عليه.

وذكره الزيلعي في «نصب الراية» (١ / ١٤٤ ـ ١٤٥) من رواية أبي نعيم في «دلائل النبوة» عن الطبراني بسنده إلى معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عمرو بن غيلان الثقفي قال:

أتيت عبد الله بن مسعود فقلت له: حُدِّثْتُ أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة وفد الجن: . . الحديث. وعزاه الصنعاني في «السبل» وتبعه الشوكاني في «النَّيْل» (١ / ٨٥) لأبي عبد الله الحاكم في «دلائل النبوة» فإن عنى «دلائل النبوة» من «المستدرك» فليس فيه. والله أعلم.

ورواه الدارقطني في «سننه» (ص ٢٩) من وجه آخر عن معاوية بن سلام به مختصراً إلا أنه قال: «فلان بن غيلان» وقال:

«مجهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان».

وبه أعله الزيلعي، فقال عقب رواية الطبراني:

«وفي سنده رجل لم يسمّ».

ولا يخفى أن هذا القول غير مستقيم بالنسبة لرواية الطبراني، فلو عزاه للدارقطني ثم ذكره عقبة لأصاب.

وللحديث طريق أخرى، يرويه أبو فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي عن عبد الله بن مسعود به، نحوه وفيه:

«قد زودتهم الرجعة، وما وجدوا من روث وجدوه شعيراً، وما وجدوه من عظم وجدوه كاسياً».

أخرجه أحمد (رقم ٤٣٨١)، وأبو زيد هذا قال الذهبي:

«لا يعرف، قال البخاري في «الضعفاء»: لا يصح حديثه ـ يعني هذا ـ وقال أبو أحمد الحاكم: رجل مجهول، قلت: ما له سوى حديث واحد».

قلت: يعني هذا، وهو مخرج في «ضعيف أبي داود» (رقم ١٠) زيادة على ما هنا.

وقد جاء مختصراً من طريق عبدالله بن الديلمي عن ابن مسعود قال:

«قدم وفد من الجن على رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد! انْهَ أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حممة، فإن الله جعل لنا فيها رزقاً، قال: فنهى النبي ﷺ».

أخرجه أبو داود وغيره بسند صحيح، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» رقم (٢٩).

ومن طريق موسى بن عُلَيّ بن رباح قال: سمعت أبي يقول: عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ أتاه ليلة الجنّ ومعه عظم حائل، وبعرة، وفحمة، فقال:

«لا تستنجين بشيء من هذا إذا خرجت إلى الخلاء».

أخرجه أحمد (٤٥٧/١) والدارقطني (٧/٥٦/١) والبيهقي (١٠٩/١ - ١١٠) وأعلاّه بعدم ثبوت سماع عُلي من ابن مسعود، ورده عليه ابن التركماني في «الجوهر النقي» فراجعه.

ورواه عبد الله بن صالح: حدثني موسى بن عُلَيّ به أتم منه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١٥٨ - بترقيمي) وقال:

«لم يَروِ عُلَيّ بن رباح عن ابن مسعود حديثاً غير هذا».

قلت: وهو ثقة كابنِه، فإن كان سمعه من ابن مسعود فهو صحيح من الوجه الأول. وأما عبد الله بن صالح، ففيه ضعف، وبه أَعَلَّه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢١٠/١).

وبالجملة فالحديث مشهور عن ابن مسعود كما قال الحافظ في «التلخيص» (١٠٩/١)، فهو صحيح عنه قطعاً، لكن في بعض طرقه ما ليس في البعض الآخر، وقد تبين من مجموع ما أخرجنا منها أن رواية مسلم المتقدمة عن داود بن أبي هند صحيحة بتمامها إلا قوله في حديث الترجمة: «علف لدوابكم» وجملة: «اسم الله» على وجهيها، لخلوها عن شاهد، واضطراب داود في ذلك وصلاً وإرسالاً. ومن أجل ذلك خرجته هنا. والله سبحانه وتعالى أعلم.

١٠٣٩ ـ (التوبةُ تَجبُّ ما قَبلها).

لا أعرف له أصلاً، خلافاً لما يُشعره صنيع الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً﴾، قال (٣/١٢٩):

«وذلك لأن التوبة تجب ما قبلها، وفي الحديث الآخر: التائب من الذنب كمن لا ذنب له».

فقوله: «.. الحديث الآخر» يعطي أن الذي قبله حديث، فهو في تعبيره الحديث الأول، ولذلك تورط بكلامه هذا الشيخ الرفاعي فأورده في فهرس «الحديث الشريف»! من «مختصره» (٢/٦١٩)، وليس هذا فقط بل ووضع بجانبه قوله: «صح»!! وكذلك فعل في الحديث الآخر، وهذا الخطب فيه سهل، فإنه معروف في بعض كتب السنة، وقد حسنته في «صحيح الجامع الصغير» (٣٠٠٥) بخلاف هذا فإني لا أعرف له أصلاً البتة، ومع ذلك فقد صححه المذكور، هداه الله.

وفي ظني أن الحديث التبس أمره على ابن كثير ومختصره بالحديث الصحيح: «إن الاسلام يَجُبُّ ما كان قبله، وإن الهجرة تجب ما كان قبلها» زاد في رواية: «وإن الحج يهدم ما كان قبله». وهو مخرج في «الإرواء» (١٢٨٠).

١٠٤٠ ـ (كان الناسُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ إذا قامَ المصلِّي يصلِّي، لم يَعْدُ بصرُ أحدِهم موضعَ قدمَيْهِ، فلما توفِّيَ رسولُ الله ﷺ، فكان الناسُ إذا قامَ أحدُهم يصلِّي لم يَعْدُ بصرُ أحدِهم موضعَ جبينِهِ، فتُوفِّيَ أبو بكرٍ، وكانَ عمرُ، فكانَ الناسُ إذا قامَ أحدُهُم يصلِّي، لَمْ يَعْدُ بصرُ أحدِهم موضعَ القبلةِ، وكانَ عثمانُ بنُ عفان، فكانت الفتنةُ، فتلفَّتَ الناسُ يَميْناً وشِمَالاً).

منكر. أخرجه ابن ماجه (١/٥٠١ـ ٥٠٢) والطبراني في «الأوسط» (رقم ـ ٩٢٥٨ ـ مصورتي) عن محمد بن إبراهيم بن المطلب بن السائب بن أبي وداعة السهمي: حدثني موسى بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي: حدثني مصعب بن عبد الله عن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ أنها قالت: فذكره. وقال الطبراني:

«لا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد».

قلت: وهو ضعيف، وله علتان:

الأولى: موسى بن عبد الله بن أبي أمية، أشار الذهبي إلى جهالته بقوله:

«تفرد عنه محمد بن إبراهيم بن المطلب».

وصرح بذلك الحافظ في «التقريب» فقال:

«مجهــول».

وهذا معنى قول المنذري في «الترغيب» (١/١٩٢):

«رواه ابن ماجه بإسناد حسن، إلا أن موسى بن عبد الله لم يخرج له من الستة غير ابن ماجه، **ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل**».

ونقله عنه البوصيري في «الزوائد» (١٠٤ / ٢) وأقره.

والعلة الأخرى: محمد بن إبراهيم هذا، فيه جهالة، فإنه لم يَروِ عنه سوى اثنين، ولم يوثقه أحد غير ابن حبان، ولذلك لم يوثقه الحافظ، بل قال فيه: «مقبول». يعني عند المتابعة، وإلا فليّن الحديث. كما نص عليه في المقدمة، وقد تفرد بهذا الحديث ولا يعرف إلا من طريقه، فهو غير مقبول.

فتبين مما سبق أن الحديث منكر إسناداً. وهو منكر أيضاً متناً عندي، وبيان هذا من وجهين:

الأول: أنه يدل على أن السنة أن ينظر القائم في صلاته إلى موضع قدميه، وهذا خلاف المعروف الثابت عنه ﷺ أنه كان إذا صلى طأطأ رأسه، ورمى ببصره نحو الأرض. وفي حديث آخر أنه ﷺ لمّا دخل الكعبة ما خلف بصره موضع سجوده حتى خرج منها(١).

---

(١) انظر «صفة الصلاة» (ص ٥٨ الطبعة الثالثة)، قال السِّندي مشيراً إلى هذه المخالفة «لكن مختار كثير من الفقهاء أنه ينظر إلى موضع سجوده».

والآخر: أنه دلّ على أن الصحابة بعد وفاته ﷺ قد خالفوا سنته ﷺ إلى شيء آخر، وهذا مستبعد جداً عن الصحابة إن لم يكن مستحيلاً عادة. والله أعلم.

(تنبيه): إيراد الحافظ المنذري هذا الحديث في «الترغيب والترهيب» مما لا يتناسب مع موضوع كتابه، لأنه ليس فيه شيء من معنى «الترغيب والترهيب» وقد نص هو في المقدمة على أنه لم يذكر فيه ما كان من أفعال النبي ﷺ المجردة عن زيادة نوع من موضوع كتابه إلا نادراً، في ضمن باب أو نحوه. فهذا من النادر، اللهم إلا أن يكون أورده من أجل ما في آخره من تلفت الناس يميناً وشمالاً بعد الفتنة، وحينئذ فليس له علاقة بالترهيب المرفوع، فتأمل.

١٠٤١- (مَنْ قال حين يُصبحُ أو يُمْسي: اللهمَّ إني أصبحتُ أُشهِدُكَ وأُشهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ وملائكتَكَ، وجميعَ خلقِكَ أنكَ أنت الله لا إلهَ إلا أنت، وأنَّ محمداً عبدُكَ ورسولُكَ أَعْتَقَ الله رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قالَها مرَّتَيْنِ أَعْتَقَ الله نِصْفَهُ، وَمَنْ قَالَها ثَلاثاً أَعْتَقَ الله ثَلاثَةَ أَرْبَاعِهِ، فإنْ قَالَها أَرْبَعاً أَعْتَقَهُ الله مِنَ النَّارِ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢/٦١٢) عن **عبد الرحمن بن عبد المجيد** عن هشام ابن الغاز بن ربيعة عن مكحول الدمشقي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: عبد الرحمن بن عبد المجيد لا يُعرف كما في «الميزان» وقال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

الأخرى: أنهم اختلفوا في سماع مكحول من أنس، فأثبته أبو مسهر، ونفاه البخاري، فإن ثبت سماعه منه فالعلة عنعنة مكحول فقد قال ابن حبان:

«ربما دلس».

وللحديث طريق أخرى عن أنس، فقال البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٠١): حدثنا إسحاق قال: حدثنا بقية عن مسلم بن زياد مولى ميمونة زوج النبي ﷺ قال: سمعت أنس بن مالك قال: فذكره.

وكذلك رواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٦٨) عن النسائي، وهذا في «العمل» أيضاً رقم(٩): أخبرنا إسحاق بن إبراهيم به، إلا أنه وقع فيه:

«بقية بن الوليد: **حدثني** مسلم بن زياد».

فصرح بقية بالتحديث، وما أراه محفوظاً، ولعله خطأ من بعض النساخ، فإن الطريق مدارها كما ترى على إسحاق بن إبراهيم، وهو ابن راهويه، فالبخاري قال في روايته: (عن)، وهو الصواب، فقد أخرجه أبو داود (٢/٦١٥) والترمذي (٤/٢٥٨)(١) من طريقين آخرين صحيحين عن بقية عن مسلم بن زياد به نحوه وزاد بعد قوله: «لا إلهَ إلا أنت»:

«وحدكَ لا شريكَ لكَ».

وهي عند النسائي أيضاً، وقالا بدل قوله: «أعْتَقَ الله رُبُعَه ...» «إلا غفرَ الله لَهُ ما أصابَ في يومِهِ ذلكَ، وإنْ قالَها حين يُمسي غفرَ الله لهُ ما أصابَ في تلكَ الليلةِ مِنْ ذنب».

فلهذه الطريق علتان أيضاً:

إحداهما: عنعنة بقية، فإنه كان معروفاً بالتدليس.

والأخرى: جهالة مسلم بن زياد هذا، قال ابن القطان:

«حاله مجهول».

---

(١) وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١٠/١١٩) وقال: وفيه بقية وهو مدلس.

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول». يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث كما تقدم مراراً.

ولا يقال: ينبغي أن يكون هنا مقبولاً لمتابعة مكحول إياه. لأننا نقول: يمنع من ذلك أمور:

الأول: أن مكحولاً قد رمي بالتدليس ورواه بالعنعنة كما سبق، فيحتمل أن يكون بينه وبين أنس مسلم بن زياد هذا أو غيره فيرجع الطريقان حينئذ إلى كونهما من طريق واحدة، لا يعرف تابعيها عيناً أو حالاً، فمن جود إسناده أو حسّنه لعلّه لم يتنبه لهذا.

الثاني: أن الطريق إلى مسلم بن زياد لا تصح لعنعنة بقية كما عرفت.

الثالث: أنهم اختلفوا عليه في لفظ الحديث، فإسحاق رواه عنه مثل رواية مكحول، والطريقان الآخران روياه عنه بلفظ: «إلا غفر الله له...» كما تقدم، فهذا اضطراب يدل على أن الحديث غير محفوظ، وكأنه من أجل ذلك كله، لم يصححه الترمذي، بل ضعفه بقوله:

«حديث غريب».

وأمّا ما نقله المنذري في «الترغيب» (١/٢٢٧) عن الترمذي أنه قال:

«حديث حسن».

فهو وهم أو نسخة.

ومثله وأغرب منه نقل ابن تيمية في «الكلم الطيب» (ص ١١) عنه:

«حديث حسن صحيح»!

١٠٤٢ - (كانَ إذا سمعَ صوتَ الرعدِ والصواعقِ قالَ: اللهمَّ لا تقتُلْنَا بِغضبِكَ، ولا تهلكنَا بعذابِكَ، وعافنَا قبلَ ذلكَ).

لعله " ٧٢١ "

ضعيف. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٢٧١) والترمذي (٤/ ٢٤٥) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٩٨) وكذا النسائي (٩٢٧و ٩٢٨) والحاكم (٤/ ٢٨٦) والبيهقي (٣/ ٣٦٢) وأحمد (٢/ ١٠٠- ١٠١) كلهم من طريق **أبي مطر** عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه مرفوعاً. وقال الترمذي:

«حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وأما الحاكم فقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي!

ونقل ابن علّان شارح «الأذكار» (٤/ ٢٨٤) عن ابن الجزري أنه قال في «تصحيح المصابيح»:

«ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» والحاكم وإسناده جيد، وله طرق».

وعن الحافظ أنه قال -يعني في «تخريج الأذكار»- متعقباً على النووي تضعيفه للحديث:

«أخرجه أحمد و. . . وأخرجه الحاكم من طرق متعددة (بينها الحافظ ثم قال:) فالعجب من الشيخ يطلق الضعف على هذا وهو متماسك، ويسكت عن حديث ابن مسعود -أي السابق فيما يقول إذا انقض الكوكب- وقد تفرد به من اتهم بالكذب»(١).

قلت: لا شك أن سكوت النووي رحمه الله عن الحديث المشار إليه، مما لا يحسن من مثله. غير أن إطلاقه التضعيف على هذا الحديث فهو مما لا غبار عليه، ذلك لأن مداره عندهم جميعاً على أبي مطر هذا، وهو كما قال الذهبي نفسه في «الميزان»:

«لا يُدرى من هو».

ومثله قول الحافظ في التقريب»:

«مجهول».

---

(١) انظر «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٨) و «المعجم الأوسط» (٧٨٦٩).

فأنى لحديث مثله الصحة أو الجودة أو التماسك؟!

وأما الطرق المتعددة التي عزاها الحافظ للحاكم، فلا أدري أين أخرجها من كتابه «المستدرك»، فإنه لم يذكر في المكان الذي سبقت الإشارة إليه إلا طريق أبي مطر الوحيدة هذه، ومن المؤسف أن الشارح ابن علان اكتفى بقوله: «بينها الحافظ»، ولم يبين ذلك لنطلع عليه، فإني في شك كبير من أن يكون للحديث طرق متعددة خاصة في «مستدرك الحاكم»، فإني قد بحثت عنه في عدة مواضع مظنونة منه، فلم أعثر عليه إلا في الموضع الذي سبقت الإشارة إليه، وهو في «كتاب الأدب» منه. والله أعلم.

ثم رجعت إلى فهرسي الذي وضعته لـ «المستدرك» أخيراً فلم يدلني إلا على الموضع المشار إليه. والله أعلم.

(تنبيه): لقد اغتر المناوي في «الفيض» بكلام ابن حجر الذي نقله ابن علان، ولذلك قال في «التيسير»: «وبعض أسانيده صحيح، وبعضها ضعيف». وقلده في ذلك الشيخ الغماري في «الكنز الثمين» فأورده فيه برقم (٢٦٧١)، وقد زعم في مقدمته: أنه جرد فيه الأحاديث الثابتة في «الجامع الصغير»!

١٠٤٣ - (قولي لها تتكلَّمُ، فإنَّهُ لا حجَّ لِمَن لم يتكلَّمْ).

ضعيف. أخرجه ابن حزم في «المحلّى» (٧/١٩٦) من طريق **عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي عن أبيه** عن زينب بنت جابر الأحمسية: أن رسول الله ﷺ قال لها في امرأة حجّت معها مُصمتة: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، وعلته عبد الله بن جابر الأحمسي وابنه عبد السلام. قال ابن القطان:

«لا يعرف هو ولا ابنه، وليس له إلا حديث واحد، ولا روى عنه إلا ابنه».

نقله في «الميزان».

١٠٤٤ـ (كانَ يرفعُ يديهِ عندَ التَّكبيرِ في كلِّ صلاةٍ وعلى الجنائزِ).

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم ـ ٨٥٨٤ مصورتي) عن عباد بن صهيب: ثنا عبد الله بن محرر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وقال:

«لم يروِ هذه اللفظة: «وعلى الجنائز» إلا ابن محرر، تفرد بها عباد».

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، آفته عباد بن صهيب وعبد الله بن محرر متروكان، وأمَّا قول الهيثمي في «المجمع» (٣/٣٢):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عبد الله بن محرر وهو مجهول».

قلت: فهذا سهو منه رحمه الله، فإن ابن محرر هذا معروف، ولكن بالضعف الشديد، قال فيه البخاري:

«منكر الحديث».

وقال الدارقطني وجماعته:

«متروك الحديث». انظر «تهذيب التهذيب».

ثم إن اقتصاره عليـه في إعلال الحديث يوهم أنه ليس فيه علة أخرى. وليس كذلك، فإن عباد بن صهيب متروك أيضاً كما سبق، وله ترجمة في «لسان الميزان».

ومن ذلك تعلم أن قول الحافظ في «التلخيص» (ص ١٧١) بعد أن ذكر قول الطبراني المتقدم: «لم يرو هذه اللفظة... إلا ابن محرر تفرد بها عباد»:

«وهما ضعيفان». وقوله في «الفتح» (٣/١٤٨):

«إسناده ضعيف».

قلت: في ذلك كله تسامح كبير، فإن حقه أن يقول: ضعيفان جداً، وضعيف جداً، ومما يشهد لذلك قوله في «التقريب»:

«عبد الله بن محرر متروك».

ثم رد الحافظ على الطبراني نفيه المذكور بأن الدارقطني رواه من طريق أخرى بلفظ آخر وهو:

١٠٤٥- (كانَ إذا صلَّى على الجنازَةِ رفعَ يديهِ في كلِّ تكبيرةٍ، وإذا انصرفَ سلَّمَ).

شاذ. قال الزيلعي في «نصب الراية» (**٢/ ٢٨٥**):

«أخرجه **الدارقطني** في «علله» عن عمر بن شبّة[(١)]: حدثنا يزيد بن هارون: أنبأ يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن النبي عليه السلام كان إذا. . . قال الدارقطني: هكذا رفعه عمر بن شبّة[(١)]، وخالفه جماعة، فرووه عن يزيد بن هارون موقوفاً، وهو الصواب».

وأقره الزيلعي ثم الحافظ في «التلخيص» (ص ١٧١)، وهو الحق إن شاء الله تعالى، فإن رواية الجماعة الذين أشار إليهم الدارقطني - والمفروض أنهم جميعاً ثقات، وإلا لما رجح روايتهم - فهؤلاء مجتمعين أحفظ وأضبط دون ما ريب من ابن شبة وحده، لا سيما وقد ذكروا له حديثاً أخطأ فيه كما هو مبين في «التهذيب»، وكأن هذا مما حمل الحافظ في «التقريب» على أن يقتصر في ترجمته على قوله فيه: «صدوق» فأورده في المرتبة الرابعة وهي الأخيرة عنده من مراتب التعديل، أي أنه حسن الحديث، لأن المرتبة الثالثة من وصفه بقوله: ثقة، أو مُتقن، أو ثَبْت، أو عدل، وهذه خاصة بمن كان صحيح الحديث، أما المرتبة الخامسة، فهي لمن قصر عن درجة الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بـ «صدوق سَيِّىء الحفظ، أو صدوق يَهم، أو له أوهام، أو يخطىء، أو تغير بآخره». وهذه لمن كان ضعيف الحديث أو قريباً منه.

ومما يؤيد رواية الجماعة عن يزيد بن هارون، أنه تابعه جماعة من الثقات بعضهم متابعة تامة، وبعضهم متابعة قاصرة، وهاك بيانها:

---

(١) في الأصل «شيبة» في الموضعين والتصحيح من «التلخيص» وكتب الرجال.

١ ـ قال البخاري في «رفع اليدين» (ص ٣٣ ـ طبعة الإمام): قال أحمد بن يونس: حدثنا زهير: حدثنا يحيى بن سعيد به.

وهذا سند صحيح غايةً على شرط الشيخين، وزهير هو ابن معاوية بن حُدَيج قال في «التقريب»: «ثقة ثَبْت». وأحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس ينسب إلى جده، وهو كما قال الحافظ: «ثقة حافظ» وهو من شيوخ البخاري فهو إسناد موصول، وإن كان في صورة المعلق كما هو مقرر في «مصطلح الحديث».

٢ ـ قال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/١١٢): حدثنا ابن فُضيل عن يحيى به.

وهذا سند صحيح أيضاً على شرطهما، ومتابعة تامة أيضاً قوية من ابن فضيل واسمه محمد وثقه ابن معين وجماعة.

٣ ـ قال عبد الله بن إدريس: سمعت عبيد الله(١) عن نافع به. أخرجه ابن أبي شيبة والبخاري في «رفع اليدين» والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٤٤) من طرق عن إدريس به.

قلت: وهذا سند صحيح أيضاً على شرطهما، رجاله كلهم ثقات أثبات، وعبيد الله هو ابن عمر المصغر، وهو ثقة، وأما أخوه عبد الله بن عمر المكبر فهو ضعيف لسوء حفظه.

٤ ـ قال البخاري: حدثنا محمد بن عرعرة: حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت نافعا به نحوه.

قلت: وهذا سند صحيح أيضاً، رجاله كلهم ثقات على شرط البخاري في «صحيحه».

فهذه أربع طرق صحيحة، كلها متفقة على رواية الحديث عن نافع عن ابن عمر

---

(١) هكذا وقع عند البيهقي «عُبيد» مصغراً، ووقع عند الآخرين «عبد» مكبراً والراجح عندي الأول، لأمرين: أولاً: أنه هو المذكور في شيوخ ابن إدريس، والثاني أنه وقع كذلك في «الفتح» (٣/١٤٨) معزواً الجزء البخاري.

موقوفاً عليه، فإذا ضمت إلى رواية الجماعة عن يزيد بن هارون كان ذلك دليلاً قاطعاً إن شاء الله تعالى على تصويب روايتهم الموقوفة، وتخطئة رواية ابن شبّة المرفوعة وهذا بين ظاهر. والله الموفق لا رب سواه.

(فائدة): قال ابن حزم رحمه الله تعالى (٥/١٢٨):

«وأما رفع الأيدي، فإنه لم يأت عن النبي ﷺ أنه رفع في شيء من تكبير الجنازة إلا في أول تكبيرة فقط(٢)، فلا يجوز فعل ذلك، لأنه عمل في الصلاة لم يأت به نص، وإنما جاء عنه عليه السلام أنه كبر ورفع يديه في كل خفض ورفع، وليس فيها رفع ولا خفض. والعجب من قول أبي حنيفة برفع الأيدي في كل تكبيرة في صلاة الجنازة. ولم يأت قط عن النبي ﷺ، ومنعه رفع الأيدي في كل خفض ورفع في سائر الصلوات، وقد صح عن النبي ﷺ».

وقد نقل تعجب ابن حزم هذا من أبي حنيفة بعض مقلديه في تعليقه على «نصب الراية» واعترض عليه بقوله:

«قلت: هذه النسبة منه أعجب».

وأقول: لا عجب، فإن قول أبي حنيفة هذا ثابت عنه، منقول في كثير من كتب أتباعه، مثل حاشية ابن عابدين وغيره، وعليه عمل أئمة بلخ من الحنفيين، وإن كان عمل الأحناف اليوم على خلافه، وعليه جرت كتب المتون، وهذا هو الذي غرّ المشار إليه على الاعتراض على ابن حزم والرد عليه، وهو به أولى.

١٠٤٦- (مسحَ رأسَهُ، وأمسكَ مسبحتَيه لأذنَيْهِ).

لا أصل له. وإن أورده الشيخ الشيرازي في «المهذب»، في بعض نسخه، فإنه لم يورده في نسخ أخرى منه معتمدة، وذلك أنه أمر بالضرب عليه، لما تبين له أنه لا أصل له، فقال النووي في شرحه عليه (١/٤١١):

«هو موجود في نسخ المهذب المشهورة، وليس موجوداً في بعض النسخ

---

(٢) انظر لهذا كتابنا «أحكام الجنائز» طبع المكتب الإسلامي (ص ١١٥-١١٦).

المعتمدة **وهو حديث ضعيف، أو باطل لا يعرف**، قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وهنا نكتة خفيت على أهل العناية بـ «المهذب» وهي أن مصنفه رجع عن الاستدلال بهذا الحديث، وأسقطه من «المهذب»، فلم يُفِدْ ذلك بعد انتشار الكتاب. قال: وجدت بخط بعض تلامذته في هذه المسألة من تعليقه في الخلاف في الحاشية عند استدلاله بهذا الحديث: قال الشيخ: ليس له أصل في السنن، فيجب أن تضربوا عليه في «المهذب» فإني صنفته من عشر سنين وما عرفته. قال أبو عمرو بن الصلاح: وبلغني أن هذا الحديث مضروب عليه في أصل المصنف الذي هو بخطه، ويغني عن هذا، حديث عبد الله بن زيد «أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فأخذ لأذنيه ماء خلاف الماء الذي أخذ لرأسه». حديث حسن رواه البيهقي، وقال: إسناده صحيح».

قلت: هو كما قال البيهقي: إسناده صحيح، لكنه شاذ، وقد أشار إلى ذلك البيهقي نفسه، فإنه لما أخرجه (١/ ٦٥) من طريق الهيثم بن خارجة: ثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع الأنصاري: أن أباه حدثه أنه سمع عبد الله بن زيد يذكر أنه رأى رسول الله ﷺ.. فذكره وقال: «وهذا إسناد صحيح» أتبعه بقوله:

«وكذلك رُوي عن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى عن ابن وهب ورواه مسلم بن الحجاج في «الصحيح» عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي وأبي الطاهر عن ابن وهب بإسناد صحيح أنه رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فذكر وضوءه قال: ومسح رأسه بماء غير فضل يديه، ولم يذكر الأذنين».

ثم قال:

«وهذا أصح من الذي قبله».

فأشار بهذا إلى شذوذ الرواية الأولى كما ذكرنا آنفاً، وقد صرح الحافظ بمعنى ذلك بقوله في «بلوغ المرام»، فإنه ذكر الرواية الأولى من رواية البيهقي. ثم ذكر لفظ مسلم ثم أعقبه بقوله:

«وهو المحفوظ».

ولا ينافيه ما سبق في كلام البيهقي أن الهيثم بن خارجة لم يتفرد به، بل تابعه ابن مقلاص وحرملة بن يحيى، ذلك لأن الرواية عنهما لم تصح، كما يشير إليه كلام البيهقي وهو قوله: «رُوي» ولعل ذلك من أجل أنه من رواية محمد بن أحمد بن أبي عبيد الله عنهما. أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١ / ١٥١) وقال:

«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا سلم من ابن أبي عبيد الله هذا، فقد احتَجا جميعاً بجميع رواته». ووافقه الذهبي، ولم يتعرض لابن أبي عبيد الله هذا وأظنه الذي في «الميزان»:

«محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد الجبار العامري، عن الربيع وابن عبد الحكم وبحر بن نصر، وعنه الضراب وابن منده وابن جميع، قال ابن يونس: كان يكذب، وحدث بنسخة موضوعة، توفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة».

فإن كان هو فما في «المستدرك»: «ابن أبي عبيد الله» محرَّف من «ابن عبد الله».

بَيدَ أنه لم يتفرد به عن حرملة، فقد خرجه الحاكم أيضاً من طريق أخرى قوية في الظاهر، فقال: حدثناه أبو الوليد الفقيه غير مرة: ثنا الحسن بن سفيان: ثنا حرملة بن يحيى: ثنا ابن وهب به. لكنِ قال الحافظ في «التلخيص» (ص ٣٣):

«رواه الحاكم بإسنادٍ ظاهر الصحة».

ثم ذكر رواية الهيثم بن خارجة المتقدمة وتصحيح البيهقي لإسنادها ثم تعقبه بقوله:

«لكن ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في «الإمام» أنه رأى في رواية ابن المقري عن ابن قتيبة عن حرملة بهذا الإسناد، ولفظه: «ومسح رأسه بماء غير فضل يديه». ولم يذكر الأذنين.

قلت: وكذا هو في «صحيح ابن حبان» عن ابن سلم عن حرملة، وكذا رواه الترمذي عن علي بن خشرم عن ابن وهب».

قلت: وفاته أنه عند مسلم أيضاً (١ / ١٤٦) من طريق جماعة آخرين عن ابن وهب كما تقدم في كلام البيهقي، ولم يفته ذلك في «بلوغ المرام» كما تقدم، واغتر بصنيعه في

«التلخيص» الصنعاني فقال في «سبل السلام» (١ / ٧٠):

«ولم يذكر في «التلخيص» أنه أخرجه مسلم، ولا رأيناه في مسلم»!

وأخرجه أبو داود أيضاً من طريق أبي الطاهر، وأبو عوانة في «صحيحه» (١ / ٢٤٩) وأحمد (٤ / ٤١) من طريقين آخرين عن ابن وهب به.

وتابعه حجاج بن إبراهيم الأزرق عن عمرو بن الحارث عند أبي عوانة.

وتابعه ابن لهيعة عن حبان بن واسع عند أحمد (٤ / ٣٩ و٤٠-٤٢).

وابن لهيعة صحيح الحديث إذا كان من رواية أحد العَبادلة عنه، وهذا منها، فإن عبد الله بن المبارك ممن رووه عنه.

وجملة القول أن حديث عبد الله بن زيد هذا قد رواه ثلاثة من الثقات عن عمرو بن الحارث:

أ ـ حرملة.

ب ـ ابن وهب.

ج ـ حجاج الأزرق.

وثلاثتهم قالوا في روايتهم عنه: «ومسح رأسه بماء غير فضل يديه»، إلا في بعض الروايات عن الأول فقال: «فأخذ لأذنيه ماءً خلاف الماء الذي أخذ لرأسه». فهذا الاختلاف إما أن يكون من الرواة أنفسهم أو من حرملة ذاته، وأيهما كان، فالرواية التي وافق فيها الثقات أولى بالترجيح والقبول من التي خالفهم فيها، لا سيما وقد تأيدت برواية ابن لهيعة المذكورة، فهذا كأنه يؤيد ما ذهب إليه الحافظ أن حديث «أخذ ماءً جديداً للأذنين» غير محفوظ، ويرد قول النووي أنه حديث حسن، وقد كنت وقعت في خطأ أفحش منه؛ فقلت في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (الطبعة الأولى) عند الكلام على الحديث (٣٦): «وهو حديث صحيح كما بينته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم ١١١)».

والذي بينت صحته هناك إنما هو لفظ مسلم: «ومسح برأسه بماء غير فضل يده».

لذلك فإني أهتبل هذه الفرصة وأعلن أنه خطأ مني رجعت عنه فمن كان وقف عليه فليصححه. وأستغفر الله من كل خطأ وذنب.

ويعود الفضل لتنبهي لهذا الخطأ إلى أحد طلابنا المجتهدين الأذكياء في السنة الثالثة من الجامعة الإسلامية، فإنه كتب إلي بتاريخ (١٦/٥/٨٤هـ) يستفسر عن التوفيق بين تصحيحي للحديث المذكور، وتضعيفي إياه في درس الحديث في السنة الأولى من الجامعة. فكتبت إليه أبين هذا الخطأ، وأؤكد له ضعفه وأشكره على اهتمامه بالتحقيق العلمي. وجزاه الله خيراً. وقد كنت نوهت بذلك في التعليق على «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/٥٦ ـطبع المكتب الإسلامي).

١٠٤٧ـ (كانَ لا ينزلُ منزلاً إلاّ ودّعَهُ بركعتيْن).

ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (١٢٦٠) وعنه الحاكم (١/٣١٥ـ٣١٦و٢/١٠١) وزاهر الشحّامي في «السباعيات» (ج ٧/١٨/٢) عن عبد السلام بن هاشم: **ثنا عثمان ابن سعد الكاتب** ـوكانت له مروءة وعقل ـعن أنس بن مالك قال: فذكره مرفوعاً. وقال الحاكم:

«حديث صحيح، وعثمان بن سعد الكاتب ممن يجمع حديثه في البصريين».

وتعقبه الذهبي في الموضع الأول بقوله:

«قلت: ذكر أبو حفص الفلّاس عبد السلام هذا فقال: لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه».

وقال في الموضع الآخر:

«قلت: لا، فإن عبد السلام كذبه الفلاس، وعثمان ليِّن».

قلت: وعثمان هذا متفق على تضعيفه، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف»، فلا أدري بعد هذا وجه ما نقله المناوي عنه فقال:

«وقال ابن حجر: حسن غريب، وقول الحاكم: صحيح، غلطوه فيه».

قلت: وكذلك تحسينه إياه ينبغي أن يكون خطأً، ما دام أنه غريب، وفيه ذلك الراوي الضعيف. وأما إعلال الذهبي إياه بعبد السلام أيضاً، فهو باعتبار هذه الطريق، وقد وجدت له متابعاً عند الحاكم (١/٤٤٦) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد: ثنا ابن عاصم: ثنا عثمان بن سعد به. وقال الحافظ عقبه:

«صحيح على شرط البخاري». وردّه الذهبي بقوله:

«كذا قال، وعثمان ضعيف ما احتج به البخاري».

ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/٢٥٣) إلا أنه جعل «يحيى بن كثير» بدل «أبو عاصم» وكلاهما ثقة، وابن كثير هو العنبري البصري، ولعل هذا الاختلاف من أبي قلابة، فإنه كان تغير حفظه. والله أعلم.

والحديث أخرجه أبو يعلى أيضاً والبزار والطبراني في «الأوسط» من طريق ابن سعد.

ويشبه هذا الحديث حديث آخر أشد ضعفاً منه وهو:

١٠٤٨ـ (كانَ إذا نزلَ منزلاً في سفرٍ، أو دخلَ بيتَهُ لم يجلسْ حتَّى يركعَ ركعَتينِ).

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٣٠٠/٧٧٠) عن محمد بن عمر الواقدي: ثنا حارثة بن أبي عمران بسنده عن فضالة بن عبيد به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٢٨٣):

«وفيه الواقدي، وقد وثّقه مصعب الزبيري وغيره، وضعّفه جماعة كثيرون من الأئمّة».

والحديث رمز له السيوطي بالضعف في بعض نسخ «الجامع الصغير»، وقال المناوي:

«سكت المصنف عليه فلم يرمز إليه، فأوهم أنه لا بأس بسنده، وليس كذلك، فقد قال الحافظ ابن حجر في «أماليه»: «سنده واه» هكذا قال، وقال شيخه الزين العراقي في شرح الترمذي: (فيه الواقدي)».

قلت: وهو متروك كما تقدم مراراً.

ثم إن شيخه حارثة مجهول كما قال أبو حاتم والذهبي.

١٠٤٩ـ (كانَ إذا اسْتَلَمَ الحَجرَ قالَ: اللَّهُمَّ إيماناً بِكَ، وتَصديقاً بِكتَابِكَ، واتباعاً سُنَّةَ نَبِيِّكَ).

موقوف ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم ـ٤٨٨ـ

مصورتي) عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان: فذكره.

قلت: وهذا سند واهٍ، من أجل الحارث وهو الأعور وهو ضعيف.

ثم أخرجه (رقم -٥٦١٧ و٥٩٧١) من طريق عون بن سلام: ثنا محمد بن مهاجر عن نافع قال:

«كان ابن عمر إذا استلم الحجر قال:» فذكره. وزاد في آخره:

«ثم يصلي على النبي ﷺ».

قلت: وهذا سند ضعيف أيضاً، وعلته محمد بن مهاجر وهو القرشي الكوفي، قال الذهبي:

«لا يعرف».

وقال ابن حجر:

«لين».

ووهم الهيثمي في «المجمع» فقال (٣/ ٢٤٠):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال (الصحيح)».

ووجه الوهم أن محمد بن مهاجر هذا ليس من رجال (الصحيح)، ولم يخرج له من الستة سوى النسائي في «عمل اليوم والليلة»، ثم هو ضعيف كما عرفت. والظاهر أن الهيثمي توهم أنه محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الشامي، فإنه من رجال مسلم، وهو ثقة ومن طبقة هذا، ولكنه ليس به، وليس من شيوخه نافع، ولا من الرواة عنه عون بن سلام، بخلاف الأول، كما يتبين للباحث في ترجمة الرجلين في «تهذيب التهذيب».

١٠٥٠ - (الأضحيةُ لصاحِبِها بكلِّ شعرةٍ حسنةٌ).

موضوع. ذكره الترمذي في«سننه» معلقاً بدون إسناد، ومشيراً إلى تضعيفه بقوله (١/ ٢٨٢):

«ويروى عن رسول الله ﷺ أنه قال:» فذكره.

قلت: وأصله ما أخرجه ابن ماجه (٣١٢٧) وابن عدي في «الكامل» (٣١٦/ ٢- ٣١٧/ ١) والحاكم (٢/ ٣٨٩) والبيهقي في «سننه» (٩/ ٢٦١) من طريق **عائذ الله** عن

أبي داود عن زيد بن أرقم قال:

«قال أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله ما هذه الأضاحي؟ قال: سنة أبيكم إبراهيم، قالوا: فما لنا فيها يا رسول الله؟ قال: بكل شعرة حسنة، قال: فالصوف يا رسول الله؟ قال: بكل شعرة من الصوف حسنة».

أورده ابن عدي في ترجمة عائذ الله هذا وقال:

«لا يصح حديثه»، وروى هذا عن البخاري أيضاً. ثم ساق هذا الحديث.

وأما الحاكم فقال عفى الله عنا وعنه:

«صحيح الإسناد»! ورده الذهبي بقوله:

«قلت: عائذ الله قال أبو حاتم: منكر الحديث».

قلت: وهذا يوهم أنه سالم ممن فوقه، وليس كذلك فإن أبا داود هذا مطعون فيه أيضاً، بل هو أولى بتعصيب الجناية به من الراوي عنه، لأنه متّهم بالكذب، بل إن الذهبي نفسه قال عنه في ترجمة عائذ الله:

«يضع».

وقال ابن حبان في «الضعفاء» (٣/٥٥):

«يروي عن الثقات الموضوعات توهماً، لا يجوز الاحتجاج به، هو الذي روى عن زيد بن أرقم. .» فذكر هذا الحديث.

وقال الحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/١٠١-١٠٢) معقباً على الحاكم:

«بل واهية، عائذ الله هو المجاشعي، وأبو داود هو نُفَيع بن الحارث الأعمى وكلاهما ساقط».

وقال البوصيري في «الزوائد»:

«في إسناده أبو داود واسمه نفيع بن الحارث وهو متروك، واتهم بوضع الحديث».

١٠٥١- (مَنْ حملَ سلعتَهُ فقد برىءَ مِنَ الكِبْرِ).

موضوع. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٦٥) والقضاعي (٢/٣٢) عن

مسلم بن عيسى الصفار قال: نا أبي قال: نا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، مسلم هذا قال الدارقطني: متروك. واتهمه الذهبي في «تلخيص المستدرك» بوضع الحديث.

وله شاهد لا يفرح به، أخرجه ابن عدي في الكامل» (ق ٢٤٠/٢) من طريق عمر ابن موسى عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

أورده في ترجمة عمر بن موسى بن وجيه الوجيهي، وروى عن يحيى أنه قال: «شامي وليس بثقة».

وعن البخاري: «منكر الحديث». ثم ساق له أحاديث كثيرة ثم قال:

«وله غير ما ذكرت من الحديث كثير، وكل ما أمليت لا يتابعه الثقات عليه، وما لم أذكره كذلك، وهو بين الأمر في الضعفاء، **وهو في عداد من يضع الحديث متناً وسنداً**».

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في«الشعب» عن أبي أمامة، وتعقبه المناوي بقوله:

«قضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وأقره، والأمر بخلافه، بل تعقبه بقوله: «في إسناده ضعف»، وذلك لأن فيه سويد بن سعيد -وهو ضعيف- عن بقية -وهو مدلس- عن عمرو بن موسى الدمشقي، قال في «الميزان»: لا يعتمد عليه ولا يعرف ولعله الوجيهي».

قلت: وفي هذا التعقب نظر من وجوه:

أولاً: تعصيب الجناية بسويد بن سعيد أيضاً لا وجه له، لأنه قد تابعه يحيى بن عثمان عند ابن عدي، وهو الحمصي. صدوق عابد.

ثانياً: قوله: «عمرو» بالواو لا وجود له في الرواة، فلعل الواو زيادة من قلم بعض النساخ أو الطابع.

ثالثاً: ليس في «الميزان» عمر أو عمرو بن موسى الدمشقي موصوفاً بقوله: «لا

يعتمد عليه . . » إلخ . وإنما فيه:«عمر بن موسى الأنصاري الكوفي . قال الدارقطني : متروك الحديث . قلت: كأنه الوجيهي» . وقد قال في ترجمة الوجيهي ووهم من عدّه كوفياً لأنه يروي أيضاً عن الحكم بن عتيبة وقتادة» .

رابعاً: عمر بن موسى الدمشقي هو الوجيهي قطعاً، ففي ترجمته ذكر ابن عدي هذا الحديث، ووصفه يحيى بأنه شامي وفي «الميزان» أنه دمشقي .

خامساً: قول البيهقي : «في إسناده ضعف» فيه تساهل كبير، فإن مثل هذا إنما يقال في إسناد حديث فيه راو غير متهم، أما وهذا فيه ذلك الوجيهي الوضاع فلا ينبغي تليين القول فيه، كما لا يخفى على المحققين من أهل المعرفة بهذا العلم الشريف .

ثم إن الطريق الأولى لهذا الحديث مما فات السيوطي فلم يخرجه، ولا استدركه عليه المناوي في شرحه، مصداقاً لقول القائل : «كم ترك الأول للآخر» ورداً على بعض المغرورين القائلين : إن علم الحديث قد نضج بل واحترق . هداهم الله سواء السبيل .

ثم لعل ذلك الصفار المتهم بالوضع سرق هذا الحديث من الوجيهي وركب عليه إسناداً غير إسناده ! قاتل الله الوضاعين وقبح فعلهم .

١٠٥٢ـ (لمَّا نزلَ عليهِ الوحيُ بحراءَ مكثَ أيّاماً لا يَرى جبريلَ، فحزنَ حزناً شديداً حتى كانَ يغدو إلى (ثبير) مرةً، وإلى (حراءَ) مرةً، يريدُ أنْ يلقيَ بنفسِهِ منهُ، فبينا هو كذلكَ عامداً لبعضِ تلكَ الجبالِ، إذْ سمعَ صوتاً مِنَ السَّماءِ فوقفَ صَعِقاً للصَّوتِ، ثُمَّ رفعَ رأسَهُ فإذا جبريـلُ على كرسي بين السَّماء والأرضِ متربِّعاً عليهِ يقولُ: يا محمَّـد أنت رسولُ الله حقّـاً، وأنا جبريلُ، قال: فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقد أقرَّ الله عينَهُ، وربطَ جأشَهُ).

ضعيف. رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/١/١٣٠ـ ١٣١): أخبرنا **محمد بن عمر**؛ قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن أبي موسى عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما نزل الوحي . . إلخ .

قلت: وهذا سند واه جداً، محمد بن عمر هو الواقدي وهو متهم بالكذب على علمه بالمغازي والسير(١)، وشيخه إبراهيم بن محمد بن أبي موسى لم أعرفه، ولكني **أظن أن** جده (أبي موسى) محرف من (أبي يحيى) فإن كان كذلك فهو معروف ولكن **بالكذب**، وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو اسحاق المدني، كذبه جماعة. ويرجح أنه هو؛ كونه من هذه الطبقة وكون الواقدي الراوي عنه أسلمياً مدنياً أيضاً. وقد قال النسائي في آخر كتابه «الضعفاء والمتروكون» (ص ٥٧):

«والكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول الله ﷺ أربعة:

١ ـ ابن أبي يحيى بالمدينة.

٢ ـ والواقدي ببغداد.

٣ ـ ومقاتل بن سليمان بخراسان.

٤ ـ ومحمد بن سعيد بالشام، يعرف بالمصلوب».

فهذا الإسناد من أسقط إسناد في الدنيا، ولكن قد جاء الحديث من طريق أخرى من حديث عائشة في صحيح البخاري وغيره، بيد أن له علة خفية، فلا بد من بيانها فأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم٢٢ ـترتيب الفارسي) من طريق ابن أبي السري:

حدثنا عبد الرزاق: أبَنَا معمر عن الزهري: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت:

«أول ما بدىء برسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة يراها في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب له الخلاء، فكان يأتي حراء فيتحنَّث فيه... حتى فَجَأَهُ الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فيه فقال: اقرأ. قال رسول الله ﷺ: فقلت: ما أنا بقارىء...» الحديث إلى قوله: «قال (يعني ورقة): نعم لم يأت أحد قط بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصُرك نصراً مؤزراً، ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة». وزاد:

(١) انظر ترجمته بالتفصيل في «تاريخ الخطيب» (٣/١ـ ٢٠).

«حتى حزن رسول الله ﷺ حزناً غدا منه مراراً لكي يتردى من رؤوس شواهق الجبال، فلما أوفى بذروة جبل كي يلقي نفسه منها تبدّى له جبريل، فقال له: يا محمد! إنك رسول الله حقاً، فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع، فإذا طال عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك، فإذا أوفى بذروة الجبل تبدّى له جبريل، فيقول له مثل ذلك».

وابن أبي السري هو محمد بن المتوكل وهو ضعيف حتى اتهمه بعضهم، وقد خولف في إسناده فقال الإمام أحمد في «مسنده» (٦/٢٣٢-٢٣٣): ثنا عبد الرزاق به. إلا أنه قال:

«حتى حزن رسول الله ﷺ -**فيما بلغنا**- حزناً غدا منه..» إلخ. فزاد هنا في قصة التردي قوله:

«فيما بلغنا.».

وهكذا أخرجه البخاري في أول «التعبير» من «صحيحه» (١٢/٣١١-٣١٧) من طريق عبد الله بن محمد وهو أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبد الرزاق به بهذه الزيادة، وأخرجه مسلم (١/٩٧-٩٨) من طريق محمد بن رافع: حدثنا عبد الرزاق به، إلا أنه لم يسق لفظه، وإنما أحال فيه على لفظ قبله من رواية يونس عن ابن شهاب. وليس فيه عنده قصة التردي مطلقاً. وهذه الرواية عند البخاري أيضاً في «التفسير» (٨/٥٤٩-٥٥٤) ليس فيها القصة. فعزو الحافظ ابن كثير في تفسيره الحديث بهذه الزيادة للشيخين فيه نظر بيِّن. نعم قد جاءت القصة في الرواية المذكورة عند أبي عوانة في «مستخرجه» (١/١١٠-١١١): حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: أبنَا ابن وهب قال: أخبرني يونس ابن يزيد به، وفيه قوله: «فيما بلغنا». فهذه الرواية مثل رواية أحمد وابن أبي شيبة عن عبد الرزاق تؤكد أن إسقاط ابن أبي السري من الحديث قوله: «فيما بلغنا» خطأ منه ترتب عليه أن اندرجت القصة في رواية الزهري عن عائشة، فصارت بذلك موصولة، وهي في حقيقة الأمر معضلة، لأنها من بلاغات الزهري، فلا تصح شاهداً لحديث الترجمة المذكور أعلاه. قال الحافظ ابن حجر بعد أن بين أن هذه الزيادة خاصة برواية معمر، وفاته أنها في رواية يونس بن يزيد أيضاً عند أبي عوانة، قال:

«ثم إن القائل: «فيما بلغنا» هو الزهري، ومعنى الكلام أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله ﷺ في هذه القصة، وهو من بلاغات الزهري، وليس موصولاً، وقال الكرماني: هذا هو الظاهر ويحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور، ووقع عند ابن مردويه في «التفسير» من طريق محمد بن كثير عن معمر بإسقاط قوله: «فيما بلغنا»، ولفظه «فترة حزن النبي ﷺ منها حزناً غدا منه» إلخ، فصار كله مدرجاً على رواية الزهري وعن عروة عن عائشة، **والأول هو المعتمد**».

وأشار إلى كلام الحافظ هذا الشيخ القسطلاني في شرحه على البخاري في «التفسير» واعتمده.

ومحمد بن كثير هذا هو الصنعاني المصيصي قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق كثير الغلط».

وأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ضعّفه أحمد».

قلت: فمثله لا يحتج به، إذا لم يخالف، فكيف مع المخالفة، فكيف ومن خالفهم ثقتان عبد الرزاق ويونس بن يزيد، ومعهما زيادة؟!

وخلاصة القول أن هذا الحديث ضعيف لا يصح لا عن ابن عباس ولا عن عائشة، ولذلك نبهت في تعليقي على كتابي «مختصر صحيح البخاري» (١/٥) على أن بلاغ الزهري هذا ليس على شرط البخاري كي لا يغترَّ أحد من القراء بصحته لكونه في «الصحيح». والله الموفق.

١٠٥٣- (السّجُود على سبعةِ أعضاءٍ: اليدينِ، والقدمينِ، والرُّكبتينِ والجبهةِ. ورفعُ الأيدي إذا رأيتَ البيتَ، وعلى الصفا والمروةِ، وبعرفةَ، وبجَمْعٍ، وعند رميِ الجمارِ، وإذا أُقيمتِ الصَّلاةُ).

منكر بذكر رفع الأيدي. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٥٥/١): حدثنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي: ثنا عمرو بن يزيد أبو بُريد الجرمي:

نا سيف بن عبيد الله : نا ورقاء عن **عطاء بن السائب** عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : فذكره .

وعن الطبراني رواه الضياء في «المختارة» (٦١/٢٤٩/٢) .

قلت : وهذا سند ضعيف، وعلته عطاء بن السائب وكان اختلط، فلا يحتج بحديثه إلا ما رواه الثقات عنه قبل اختلاطه وهم : سفيان الثوري، وشعبة، وزهير بن معاوية، وزائدة بن قدامة، وحماد بن زيد، وأيوب السختياني، ووهيب. كما يستفاد من مجموع كلام الأئمة فيه على ما لخصه ابن حجر في «التهذيب» وفاته وهيب فلم يذكره في جملة هؤلاء الثقات! وعلى كل حال فليس منهم ورقاء وهو ابن عمر راوي هذا الحديث عنه. فيتوقف عن الاحتجاج بحديثه كما هو مقرر في «المصطلح» ويعامل معاملة الحديث الضعيف حتى يثبت، وهيهات، فقد جاء الحديث من طريق طاووس عن ابن عباس مرفوعاً بالشطر الأول منه. رواه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في «الإرواء» (٣١٠) .

فالشطر الثاني منكر عندي لتفرد عطاء به، وقد أعله الهيثمي في «المجمع» فقال (٢٣٨/٣) :

«وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط» .

وتعقبه المعلق على «نصب الراية» فقال (١/ ٣٩٠) :

«قلت : ورقاء من أقران شعبة، وسماع شعبة عن عطاء بن السائب قديم صحيح على أنه قال ابن حبان : اختلط بآخره، ولم يُفحش حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول» .

قلت : وهذا التعقب لا غناء فيه، لأنه لا يلزم من كون ورقاء من أقران شعبة أن يكون سمع من عطاء قديماً كما سمع منه شعبة، ألا ترى أن في جملة من روى عن عطاء إسماعيل بن أبي خالد وهو من طبقة عطاء نفسه، بل أورده الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من التابعين، بينما ذكر ابن السائب في الطبقة الخامسة، فهو إذن من أقران عطاء وليس من أقران شعبة، ومع ذلك لم يذكروه فيمن روى عن عطاء قبل الاختلاط،

ومثله سليمان التيمي، فهذا يبين أن السماع من المختلط قبل اختلاطه ليس لازماً لكل من كان عالي الطبقة، كما أن العكس، وهو عدم السماع ؛ ليس لازماً لمن كان نازل الطبقة، وإنما الأمر يعود إلى معرفة واقع الراوي هل سمع منه قديماً أم لا، خلافاً لما توهمه المعلق المشار إليه.

ومما يؤيد ذلك أن بعض الرواة يسمع من المختلط قبل الاختلاط وبعده ومن هؤلاء حماد بن سلمة، فإنه سمع من عطاء في الحالتين كما استظهره الحافظ في «التهذيب»، ولذلك فلا يجوز الاحتجاج أيضاً بحديثه عنه خلافاً لبعض العلماء المحدِّثين المعاصرين. والله يغفر لنا وله.

وأمّا ما نقله ذلك المعلق عن ابن حبان، فهو رأي لابن حبان خاصة دون سائر الأئمة الذين حرصوا أشد الحرص على معرفة الرواة الذين سمعوا منه قبل الاختلاط، والذين سمعوا منه بعده، ليميزوا صحيح حديثه من سقيمه، وإلا كان ذلك حرصاً لا طائل تحته، إذا كان حديثه كله صحيحاً، أضف إلى ذلك أن في «المصطلح» نوعاً خاصاً من علوم الحديث وهو «معرفة من اختلط في آخر عمره» وقد ذكروا منهم جماعة أحدهم عطاء وقالوا فيهم:

«فمن سمع من هؤلاء قبل اختلاطهم قبلت روايتهم، ومن سمع بعد ذلك أو شَكَّ في ذلك لم تقبل»(١).

والحديث رواه الطبراني أيضاً في «الأوسط» (١٦٧٨، ١٦٧٩) وكذا في «حديثه عن النسائي»(ق ٢/٣١٤) بسنده هذا، ولكنه فصل بين الشطر الأول منه والآخر، جعلهما حديثين ثم قال:

«لم يرو هذين الحديثين عن عطاء بن السائب إلا ورقاء، ولا ورقاء إلا سيف تفرد به أبو بُريد».

وعمرو بن يزيد أبو بُريد: صدوق، ومثله سيف بن عبيد الله إلاّ أنه ربّما خالف، كما في «التقريب».

(١) «اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير (ص ٢٧٤).

وقد خالفه ابن فضيل فقال: عن عطاء به موقوفاً على ابن عباس وهذا أصح.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (١/٧٧/٢).

والحديث بظاهره يدل على أن الأيدي لا ترفع في غير هذه المواطن، وهذه الدلالة غير معتبرة عند الحنفية لأنها بطريق المفهوم، لكن قد رُوي الحديث بلفظ آخر يدل بمنطوقه على ما دل عليه هذا بمفهومه، فوجب علينا بيان حاله، فأقول:

١٠٥٤ - (لا تُرفعُ الأيدي إلا في سبعِ مواطنَ: حين تفتتَحُ الصَّلاةُ، وحين يدخلُ المسجدَ الحرامَ فينظرَ إلى البيتِ، وحين يقومُ على المروةِ، وحين يقفُ مع النَّاسِ عشيَّةَ عرفةَ، وبِجَمعٍ، والمقامَيْنِ حين يرمي الجمرةَ)

باطل بهذا اللفظ. رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٤٦/٢): حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة: نا محمد بن عمران بن أبي ليلى: حدثني أبي: نا ابن أبي ليلى عن الحكم عن مِقسم عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف من أجل ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن، فإنه سَيِّء الحفظ. ورواه البزار في «مسنده» (رقم ٥١٩ - كشف الأستار) من طريقه بلفظ: «ترفع الأيدي..». دون «لا» النافية وقال:

«رواه جماعة فوقفوه، وابن أبي ليلى ليس بالحافظ، إنما قال: «ترفع الأيدي»، ولم يقل: لا ترفع إلا في هذه المواضع».

وأقره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام» (ق ١٠٢/١) وقال:

«رواه غير واحد موقوفاً، وابن أبي ليلى لم يكن حافظاً».

وقال الحافظ في ترجمته من «التقريب»:

«صدوق سيِّء الحفظ جداً».

وكذا قال الذهبي في «الضعفاء». إلا أنه لم يقل: «جداً». وذلك لا يخرج حديثه من رتبة الضعف المطلق، وإنما من رتبة الضعف الشديد كما هو ظاهر. وأما قول الهيثمي في «المجمع» (٣/٢٣٨):

«في إسناده محمد بن أبي ليلى وهو سيىء الحفظ، وحديثه حسن إن شاء الله تعالى».

فهو غير مستقيم، لأن السّيّء الحفظ حديثه من قسم المردود كما هو مقرر في «المصطلح» وخصوصاً في «شرح النخبة» للحافظ ابن حجر. وهذا إن كان يعني بقوله: «حديثه» حديثه جملة، كما هو الظاهر، وإن كان يعني هذا الحديث بخصوصه فما هو الذي جعله حسناً؟ وهو ليس له شاهد يقويه، ثم إنه يستحيل أن يكون هذا الحديث حسناً، وقد تواتر عن النبي ﷺ رفعه يديه عند الركوع والرفع منه، ورفع يديه في الدعاء في الاستسقاء وغيره. وقد كفانا بسط الكلام في رد هذا الحديث الحافظ الزيلعي الحنفي في «نصب الراية» (١/٣٨٩-٣٩٢)، وبين أنه لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً، فراجعه.

ثم إن في إسناد الطبراني محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وفيه كلام كثير، فلا يُحتج به عند المخالفة على الأقل، كما هو الشأن هنا، إذ زاد (لا) في أوله خلافاً لرواية البزار، وهي أصحّ، إذ ليس فيها إلا ابن أبي ليلى. ويؤيد ذلك أنه أخرجه الشافعي (٢/٣٨/١٠٢٣) من طريق سعيد بن سالم عن ابن جريج قال: حُدِّثتُ عن مقسم به بلفظ:

«تُرفع الأيدي في الصلاة . . .» فذكر هذه السبع وزاد:

«وعلى الميت».

بيد أنه سند ضعيف، لانقطاعه بين ابن جريج ومقسم، ولعل الواسطة بينهما هو ابن أبي ليلى نفسه.

وسعيد بن سالم فيه ضعف من قبل حفظه، لكنه قد توبع، فقد أخرجه البيهقي في «السنن» (٥/٧٢-٧٣) من طريق الشافعي، ثم قال:

«وبمعناه رواه شعيب بن إسحاق عن ابن جريج عن مقسم، وهو منقطع لم يسمعه ابن جريج من مقسم، ورواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وعن نافع عن ابن عمر، مرة موقوفاً عليهما، ومرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ

دون ذكر الميت: وابن أبي ليلى هذا غير قوي في الحديث».

١٠٥٥- (مَنْ تزوَّجَ امرأةً لعزِّهَا لم يزِدْهُ اللهُ إلاّ ذُلاً، ومَنْ تزوَّجَها لِمَالِها لم يزِدْهُ اللهُ إلا فقراً، ومَنْ تزوّجَها لِحُسنها لم يزدْهُ اللهُ إلاّ دناءةً، وَمَنْ تزوّجَ امرأةً لم يتزوَّجها إلاّ لِيغُضَّ بصرَهُ أو لِيُحْصن فرجَهُ أو يَصِلَ رَحِمَهُ باركَ الله له فيها، وباركَ لها فيهِ).

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٢٥٢٧) عن **عبد السلام بن عبد القدوس** عن إبراهيم بن أبي عبلة قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن إبراهيم إلا عبد السلام».

قلت: وهو ضعيف جداً ضعّفه أبو حاتم وقال أبو داود: «عبد القدوس ليس بشيء وابنه شر منه» وقال ابن حبان في «الضعفاء» (٢/ ١٥٠- ١٥١):

«يروي الموضوعات، وروى عن إبراهيم بن أبي عبلة...».

قلت: فذكر هذا الحديث. فاقتصار الهيثمي (٤/ ٢٥٤) على قوله: «وهو ضعيف» قصور أو ذهول. وكذلك أشار المنذري في «الترغيب» (٣/ ٧٠) إلى أنه ضعيف!

١٠٥٦- (مَنْ تركَ الكذبَ وهو باطلٌ بُنِيَ له قصرٌ في رَبَضِ الجنَّةِ، ومَنْ تركَ المراءَ وهو مُحِقٌّ بُني لهُ في وسطها، ومَنْ حَسَّنَ خُلُقَه بُنِيَ لهُ في أعلاها).

منكر بهذا السياق. أخرجه الترمذي في «سننه» (١/ ٣٥٩ - بولاق) وابن ماجه (رقم ٥١) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٨) وابن عدي (١٧٠/ ٢) عن **سلمة بن وردان الليثي** عن أنس بن مالك مرفوعاً به. وقال الترمذي:

«هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن وردان عن أنس».

قلت: وهو ضعيف عند جمهور الأئمة، ولذلك جزم بضعفه الحافظ في

«التقريب» وأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ضعفه الدارقطني وغيره».

قلت: وممن ضعفه الحاكم فقال:

«حديثه عن أنس مناكير أكثرها».

قلت: فأنى لحديثه هذا الحُسن وهو عن أنس، وقد تفرد به كما يشير إلى ذلك الترمذي نفسه، لا سيما وقد رُوي الحديث عن أبي أمامة ومعاذ بن جبل بسندين يقوي أحدهما الآخر بلفظٍ مغاير لهذا الحديث في فقرته الأولى والثانية، مما يدل على أن سلمة ة. انقلب عليه الحديث، فراجع بيان ذلك في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ـ٢٧٣).

ومن المهم هنا التنبيه على أوهام وقعت للحافظ المنذري في هذا الحديث فقال في «الترغيب» (١ / ٨٠):

«عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة، ومن تركه وهو محق بني له في وسطها..» رواه أبو داود والترمذي واللفظ له وابن ماجه والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن».

والأوهام التي فيه:

أولاً: أن الحديث بهذا السياق ليس من حديث أبي أمامة، وإنما من حديث أنس.

ثانياً: أنه ليس عند أبي داود من حديث أنس، وإنما من حديث أبي أمامة، وقد ذكره المنذري في مكان آخر من كتابه (٣/٢٥٧ـ٢٥٨) على الصواب.

ثالثاً: ليس في حديث أنس ذكر «المراء» في الفقرة الأولى منه، بل فيه «الكذب»، وإنما هو في الفقرة الثانية منه كما رأيت، بخلاف حديث أبي أمامة فهو على العكس من ذلك بلفظ:

«أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وبيتٍ في وسط

الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً . . » .

وتوضيح ذلك في المكان المشار إليه من «الأحاديث الصحيحة» .

فكأن الحافظ المنذري رحمه الله اختلط عليه حديث أنس بحديث أبي أمامة فكان من ذلك حديث آخر لا وجود له في الدنيا! والمعصوم من عصمه الله تعالى .

١٠٥٧- (رخّصَ في الشُّربِ مِنْ أفوَاهِ الأداوي) .

منكر. رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٣٩/١) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي : نا **عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد**: نا أبو معاوية عن هشام ابن حسان عن ابن عباس قال: فذكره .

قلت: وهذا سند ضعيف، رجاله كلهم ثقات معروفون غير عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد فلم أجد له ترجمة، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/٧٨) :

«رواه الطبراني ، وفيه محمد بن عبد الله بن يحيى بن أبي راشد ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال (الصحيح)» .

هكذا وقع في النسخة «محمد بن عبد الله . . » وأظنه خطأ من الهيثمي انتقل نظره حين النقل من عبد الله بن يحيى إلى الراوي عنه محمد فكتب: «محمد بن عبد الله . . » والله أعلم .

ومما يؤيد ضعف هذا الحديث أنه ثبت من رواية خالد الحذّاء عن ابن عباس قال: «نهى النبي ﷺ عن الشرب من في السقاء» .

أخرجه البخاري (٤/٣٧ - طبع أوروبا) والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٤٢/١) وغيرهما .

وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة أيضاً وأبي سعيد الخدري .

فلا يجوز الشرب من فم السقاء كما لا يجوز الشرب قائماً، إلا لعذر كما في حديث كبشة قالت :

«دخل عليَّ رسول الله ﷺ فشرب من فِي قربة معلقة قائماً، فقمت إلى فيها فقطعتُه».

أخرجه الترمذي (١/٣٤٥) وقال:

«حديث حسن صحيح».

فهذا ونحوه محمول على العذر.

١٠٥٨- (كانَ إذا قضى صلاتَهُ مسحَ جبهتَهُ بيدِهِ اليُمنى ثمّ قالَ: أشهدُ أن لا إلهَ إلاّ الله الرّحمن الرّحيم، اللَّهمَّ أَذْهِبْ عنِّي الهمَّ والحزنَ).

ضعيف جداً أخرجه ابن السني في «اليوم والليلة» (رقم ١١٠) وابن سمعون في «الأمالي» (ق ٢/١٧٦) عن **سلام المدائني** عن **زيد العمّي** عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، والمتهم به سلام المدائني وهو الطويل وهو كذاب كما تقدم مراراً.

وزيد العمّي ضعيف.

وله عن أنس طريق أخرى: عن **جبارة**: حدثنا **كثير** عن أنس مرفوعاً.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١/٢٧٥) في جملة أحاديث لكثير هذا وهو ابن سليم وقال:

«وهذه الروايات عن أنس، عامتها غير محفوظة».

قلت: وكثير ضعيف ومثله جبارة وهو ابن المغلس، بل لعله أشد ضعفاً منه، فقد رماه بعضهم بالكذب.

وبالجملة فالحديث ضعيف جداً.

(تنبيه): تقدم الحديث برقم (٦٦٠)، فهممت بحذفه من هنا اكتفاءً بما مضى، ولكني وجدت فيه فوائد أخرى لم تذكر هناك، فأبقيت عليه.

وقد روي بلفظ أتم منه وهو:

١٠٥٩ـ (كانَ إذا قضى صلاتَهُ مسحَ جبهتَهُ بكفِّهِ اليُمنى ثم أمَرَّهَا على وجهِهِ حتى يأتيَ بها على لحيتِهِ ويقولُ: بِسمِ الله الذي لا إلهَ إلاَّ هو عالمُ الغيبِ والشَّهادةِ الرّحمنُ الرحيمُ، اللّهمَّ أَذْهِبْ عنِّي الغَمَّ والحزنَ والهمَّ، اللّهمَّ بِحمدِكَ انصرفتُ، وبذنبي اعترفتُ، أعوذُ بكَ مِنْ شرِّ ما اقترفْتُ، وأعوذُ بكَ مِنْ جهدِ بلاءِ الدّنيا، ومِنْ عذابِ الآخرةِ).

موضوع. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٠٤) عن **داود بن المحبر**: ثنا **العباس بن رزين السلمي** عن **خِلاس** بن عمرو عن ثابت البناني عن أنس بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، المتهم به داود هذا وهو صاحب كتاب «العَقل» وهو كذاب كما تقدم غير مرة فانظر الحديث (١و ٢٢٤).

والعباس بن رزين السلمي لم أعرفه.

١٠٦٠ـ (لا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُردِيَهُنَّ، ولا تَزَوَّجُوهُنَّ لأموالِهِنَّ فَعَسَى أَمْوالُهُنَّ أَنْ تَطْغِيَهن، ولكن تَزَوَّجُوهُن على الدِّيْنِ، ولأَمَةٌ خَرْماءُ سَوْدَاءُ ذاتُ دِيْنٍ أَفْضَلُ).

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (١٨٥٩) والبيهقي (٧/ ٨٠) عن **الإفريقي** عن عبد الله ابن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من الإفريقي، وقد مضى في أول السلسلة، وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ١١٧/ ١) ما ملخصه:

«هذا إسناد ضعيف، فيه الإفريقي واسمه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الشعباني وهو ضعيف. وعنه رواه ابن أبي عُمَر وعبد بن حميد في «مسنديهما»، وكذا رواه سعيد ابن منصور. وله شاهد في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي هريرة».

وأمّا ما نقله السندي في «حاشيته»، وتبعه محمد فؤاد عبد الباقي عن «الزوائد» أنه قال بعد تضعيفه للإفريقي:

«والحديث رواه ابن حبان في «صحيحه» بإسناد آخر».

فهذا ليس في نسختنا من «الزوائد»، وهو يوهم أن الحديث بهذا المتن عند ابن حبان وعن ابن عَمرو، وليس كذلك، وإنما عنده حديث أبي سعيد الخدري «تنكح المرأة على مالها...» الحديث نحو حديث أبي هريرة الذي اعتبره البوصيري شاهداً لهذا وليس كذلك، لأنه لا يشهد إلا لجملة التزوج على الدين، فإنه بلفظ:

«تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك».

أخرجه الشيخان وأصحاب السنن إلا الترمذي والبيهقي وغيرهم، وهو مخرج في «الإرواء» (١٧٨٣)، و«غاية المرام» (٢٢٢).

وفي حديث أبي سعيد: «وخُلُقها» بدل الحسب. وقال:

«فعليك بذات الدين والخُلُق تربت يمينك».

أخرجه ابن حبان (١٢٣١) والحاكم (٢/١٦١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٤٩/٢) وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي. وإنما هو حسن فقط.

١٠٦١- (النفقةُ كلُّها في سبيلِ الله إلاّ البِنَاءَ، فَلا خيرَ فيهِ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٢/٧٩)، وابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٢/٢١/٢) وابن مخلد العطار في جزء من «الأمالي» (٢/٩٨) وابن عدي (١/١٥١) من طريقين عن زافر بن سليمان عن إسرائيل عن شبيب بن بشرٍ عن أنس بن مالك مرفوعاً. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب».

قلت: يعني ضعيف، وذلك لأن شبيب بن بشر صدوق يخطىء، وزافر كثير الأوهام كما في «التقريب».

وأعله المناوي بعلة ثالثة وهي محمد بن حميد الرازي شيخ الترمذي، قال البخاري: فيه نظر، وكذبه أبو زرعة.

قلت: لكن تابعه الحسن بن عرفة عند العطار وهو ثقة، فزالت الشبهة منه وانحصرت فيمن فوقه ممن ذكرنا.

ثم قال المناوي:

«وبه يعرف ما في رمز المصنف (يعني السيوطي) لحسنه».

قلت: وقد أشار المنذري في «الترغيب» (٣/٥٧) إلى ضعفه، وهو الصواب، ولكن يُغني عنه قوله ﷺ: «يُؤجر الرجل في نفقته كلّها إلاّ في التراب».

وهو مُخرّج في التعليق على «المشكاة» برقم (٥١٨٢) التحقيق الثاني.

١٠٦٢ـ (ما جاءَ مِنَ الله فهوَ الحَقُّ، وما جاءَ مِنِّي فهوَ السُّنَّةُ، وما جاءَ مِنْ أصحابي فهوَ سَعَةٌ).

ضعيف جداً. رواه ابن عدي (١/٩٣): ثنا **الحسن** ثنا صالح بن حاتم بن وردان: حدثنا **سعد بن سعيد** عن **أخيه** عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وقال:

«وهذا الحديث منكر، وإنما جاء عن شيخ ليس بمعروف وهو صالح بن جميل، فظن الحسن (يعني ابن علي العدوي) أنه صالح بن حاتم وهو صدوق فألزقه عليه العدوي هذا، وعامة ما حدث به إلا القليل موضوعات».

ثم أورده في ترجمة سعد بن سعيد المقبري (١/١٧٤) من طريق **صالح بن جميل الزيات**: ثنا **سعد** بن سعيد به، وقال:

«لا أعلم يرويه عن سعد بن سعيد **بهذا الإسناد** غير صالح بن جميل الزيات هذا، وسعد بن سعيد عامة ما يرويه غير محفوظ».

قلت: وأخو سعد بن سعيد اسمه عبد الله، قال يحيى بن سعيد: «استبان كذبه» وقال الذهبي: «ساقط بمرة».

قلت: فهو آفة الحديث، وبه أعله عبد الحق في «الأحكام» رقم (١٣٧) وإن كان فيه العلتان الأخريان: جهالة صالح بن جميل، وضعف سعد بن سعيد.

١٠٦٣- (ليسَ لابنِ آدمَ حَقٌّ فيما سوى هذهِ الخِصالِ: بيتٌ يسكُنُه، وثوبٌ يُواري عورتَهُ، وجلف الخبزِ والماءِ).

منكر. رواه الترمذي (٢/٥٥) وابن أبي الدنيا في «المجموع» (٩/١) وفي «ذم الدنيا» (١/١٠) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١/٧) وابن السني في «القناعة» (١/٢٤٣) والحاكم (٤/٣١٢) والضياء في «المختارة» (١/١٢٠-١٢١) ورقم (٣١٠- ٣١٢- تحقيقي) عن **حريث بن السائب**: ثنا الحسن: ثنا حمران عن عثمان مرفوعاً.

وكذا رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/١٤٤/٢) وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وصححه الحاكم أيضاً ووافقه الذهبي!! وأقرهما المناوي!

كذا قالوا! وحريث هذا مختلف فيه، فقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ما به بأس. وقال الساجي: ضعيف. وقال أحمد: روى حديثاً منكراً عن الحسن عن حمران عن عثمان. يعني هذا. وذكر أن قتادة خالفه فقال: عن الحسن عن حمران عن رجل من أهل الكتاب. قال أحمد: ثنا روح: ثنا سعيد يعني عن قتادة به.

قلت: فثبت أن الحديث من الإسرائيليات أخطأ الحريث هذا في رفعه.

وقد رُوي بلفظ:

«كل شيء فضل عن ظل بيت، وجلف الخبز، وثوب يواري عورة الرجل، والماء لم يكن لابن آدم فيه حق».

رواه الطيالسي (٨٣) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (١/٦١) وأحمد (١/٦٢) وفي

«الزهد» (ص ٢١) والطبراني (١/٨/٢) وأبو بكر ابن السني في «القناعة» (٢/٢٤٣) وأبو علي الصواف في «الفوائد» ٣/١٦٧/٢) وعنه أبو نعيم في «الفوائد» (٥/٢١٦/١) عن حريث بن السائب قال: سمعت الحسن يقول: ثنا حمران عن عثمان مرفوعاً.

وذكر ابن قدامة في «المنتخب» (١٠/١/٢) عن حنبل قال:

«سألت أبا عبد الله (يعني الإمام أحمد) عن حريث بن السائب قال: ما كان به بأس إلا أنه روى حديثاً منكراً عن عثمان عن النبي ﷺ، وليس هو عن النبي ﷺ. يعني هذا الحديث».

قلت: وذكر الضياء عن الدار قطني أنه سئل عن الحديث فقال:

«**وهم فيه حريث، والصواب عن الحسن بن حمران عن بعض أهل الكتاب**».

وقد خفيت هذه العلة على من صححه بالإضافة إلى الضعف الذي ذكرته في الحديث، والعجب من المناوي، فإنه لم يكتف بإقراره لتصحيح الحاكم والذهبي، بل زاد على ذلك في «التيسير» فقال: «وإسناده صحيح» واغتر بذلك صاحب ما سماه بـ «الكنز لثمين» فأورده فيه برقم (٣١٩٢) وقد ادعى أن كل ما فيه ثابت كما تقدم. والواقع يشهد أنه لم يستطع الوفاء بذلك كالسيوطي في «جامعه»، وإن كان كتابه أنظف منه، وسيأتي التنبيه على بعض ما وقع فيه من الضعيف كلما تيسر لي ذلك.

١٠٦٤- (ما مِنْ مسلمٍ ينظرُ إلى امرأةٍ أوّلَ نظرةٍ ثمَّ يَغُضُّ بصرَهُ إلاّ أحدثَ الله لهُ عبادة يجدُ حلاوتَها).

ضعيف جداً. رواه أحمد (٥/٢٦٤) والروياني في «مسنده» (٣٠/٢١٨/ ٢) والأصبهاني في «الترغيب» (٢/٢٩٢) عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند واه جداً. قال ابن حبان (٢/٦٢-٦٣):

«**عبيد الله** بن زحر منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن **علي** بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبد الله وعلي بن يزيد

والقاسم أبو عبد الرحمن، لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«له صحيفة غرائب، عن علي بن يزيد، ليس بحجة».

وقال في ترجمة «علي بن يزيد» وهو الألهاني:

«قال النسائي والدار قطني: متروك».

وقد أشار المنذري في «الترغيب» (٣/٦٣) إلى تضعيف هذا الحديث وقال:

«رواه أحمد والطبراني والبيهقي، وقال: إن صح . .»

١٠٦٥ـ (النّظرةُ سهمٌ مِنْ سهامِ إبليسَ مَنْ تركَهَا خوفاً مِنَ الله آتاهُ الله إيماناً يجدُ حلاوتَهُ في قلبهِ).

ضعيف جداً. رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (١/٢١) عن **إسحاق بن سيار** النصيبي قال: نا **إسحاق بن عبد الواحد الموصلي** عن هشيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب بن دثار عن صِلَة بن زفر عن حذيفة مرفوعاً.

ثم رواه من طريق إبراهيم يعني ابن سليمان قال: نا أرطاة بن حبيب قال: نا هُشيم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه الحاكم (٤/٣١٣ـ ٣١٤) من طريق إسحاق بن عبد الواحد القرشي: ثنا هُشيم به. وقال: «صحيح الإسناد» ورده الذهبي بقوله:

«إسحاق واه، وعبد الرحمن هو الواسطي ضعفوه».

وقال المنذري (٣/٦٣):

«خرَّجه الطبراني والحاكم من رواية عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو واه».

قلت: فهو آفة الحديث لسلامة الطريق الأخرى عند القضاعي من إسحاق بن عبد الواحد.

والواسطي ضعيف جداً، واتفقوا على تضعيفه كما قال **النووي** وغيره.

١٠٦٦- (أَربعٌ مَنْ أُعطِيَهُنَّ فقـد أُعطيَ خيـرَ الدُّنيـا والآخرةِ: قلبٌ شاكرٌ، ولسانٌ ذاكرٌ، وبدَنٌ على البلاءِ صابرٌ، وزوجةٌ لا تبغيهِ خوناً في نفسِها ولا مالِهِ).

ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر» (٢/٥): حدثنا محمود بن غيلان المروزي: نا **المؤمَّل بن إسماعيل**: نا حماد بن سلمة: نا حميد الطويل عن طلق بن حبيب عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

وهكذا أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١١٦/٣): حدثنا محمد بن جابان الجندَيْسا بوري: نا محمود بن غيلان به.

ومن طريق الطبراني أخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/٢٨٣).

ثم أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم ٧٣٥١) بإسناده المتقدم إلا أنه وقع فيه «موسى» بدل «المؤمل»، وكذا وقع في «زوائد المعجمين» (١/١٦٣/١) وهو خطأ لا شك فيه، لا أدري ممن هو؟ ولعله من بعض النساخ القدامى، فقد تورط به جماعة، فحكموا على إسناد «الأوسط» بغير ما حكموا به على «الكبير» كما سيأتي، وهو هو! فإن شيخه فيهما واحد، وهو الجنديسا بوري، وشيخ هذا كذلك، وهو ابن غيلان المروزي، وقد رواه عنه ابن أبي الدنيا كما رواه في «الكبير» فكان ذلك من المرجحات لروايته على رواية «الأوسط» ويؤيد ذلك أمران:

الأول: أن الحسن بن سفيان قال: ثنا محمود بن غيلان به.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٦٥) وفي «الأربعين الصوفية» (٢/٥٨): حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان: ثنا الحسن بن سفيان به.

ومن طريق أبي نعيم رواه الضياء أيضاً في «المختارة».

والآخر: أن ابن غيلان قد توبع عليه، فقال ابن أبي الدنيا في «كتاب الصبر» (ق ٢/٤٣): حدثنا محمود بن غيلان **والحسن بن الصباح** قالا: ثنا المؤمَّل بن إسماعيل به.

قلت: وفي هذا رد على الطبراني، فإنه قال:

«لم يروه عن طلق إلا حميد، ولا عنه إلا حماد، ولا عنه إلا مؤمَّل -وفي الأصل موسى، وقد عرفتِ خطأه- تفرد به محمود».

فقد تابعه الحسن بن الصباح، وكأنه لذلك لم يذكر أبو نعيم هذا التفرد وإنما تفرد المؤمل، فقال:

«غريب من حديث طلق، لم يروه متصلاً مرفوعاً، **إلا مؤمل عن حماد**».

قلت: وهو ضعيف لكثرة خطئه، وقد وصفه بكثرة الخطأ الإمام البخاري والساجي وابن سعد والدارقطني، وقال ابن نصر:

«إذا تفرد بحديث، وجب أن يتوقف، ويتثبت فيه، لأنه كان سيِّىء الحفظ، كثير الغلط».

ولخص ذلك الحافظ في «التقريب» فقال:

«صدوق سيِّىء الحفظ».

قلت: فمؤمل بن إسماعيل هذا هو علة هذا الحديث، **وقد تفرد به كما حققناه في** هذا التخريج بما لم نسبق إليه والفضل لله عز وجل، فاسمع الآن ما قاله العلماء، مما وصل إليه علمهم، وهم على كل حال مجزيون خيراً إن شاء الله تعالى. قال الحافظ المنذري في «الترغيب» (٣/٦٧):

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وإسناد أحدهما جيد».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٧٣):

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، ورجال الأوسط رجال الصحيح».

كذا قالا؛ ظناً منهما أن المؤمل بن إسماعيل لم يتفرد به، وأنه تابعه موسى بن إسماعيل، في رواية «الأوسط»، ولو صح ذلك، لكان الإسناد جيداً، رجاله رجال الصحيح، لأن موسى ابن إسماعيل وهو التبوذكي ثقة محتج به في «الصحيحين» ولكنه لا يصح ذلك، لأن الرواية المشار إليها خطأ من بعض النساخ كما سبق تحقيقه، واغتر بكلام المنذري والهيثمي بعض من جاء بعدهما، فقد أورده السيوطي في «الجامع

الصغير» من رواية الطبراني في «الكبير» والبيهقي في «الشعب» ورمز لحسنـه! ونقل المناوي كلامهما المتقدم ـأعني المنذري والهيثمي ـ ثم قال:

«وبذلك يعرف أن إهمال المؤلف الطريق الصحيح، وإيثاره الضعيف من سوء التصرف، هذا وقد رمز لحسنه»!

وأكد كلامه هذا ولخصه في «التيسير» بقوله:

«وبعض أسانيد الطبراني جيد»!

وقلده الشيخ الغُماري فأورد الحديث في «كنزه» (٣٤٢)!

فتأمل كيف يقع الخطأ من الفرد، ثم يغفل عنـه الجماعـة ويتتابعـون وهم لا يشعرون، ذلك ليصدق قول القائل: «كم ترك الأول للآخـر»، ويظل البحث العلمي مستمراً، ولولا ذلك لجمدت القرائح، وانقطع الخير عن الأمة.

ثم إن للحديث طريقاً أخرى، ولكنها واهية جداً، أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/١٦٧) عن هشام بن عبيد الله الرازي:ثنا الربيع بن بدر: ثنا أبو مسعود: حدثني أنس بن مالك مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد واه جداً:

١ ـ هشام بن عبيد الله الرازي فيه ضعف.

٢ ـ الربيع بن بدر، متروك شديد الضعف.

٣ ـ أبو مسعود هذا لم أعرفه.

١٠٦٧ـ (صَلاةُ الجمعةِ بالمدينةِ كألفِ صلاةٍ فيما سواها، [وصيـامُ شهرِ رمضانَ في المدينةِ كصيامِ ألفِ شهرٍ فيما سواهَا]).

موضوع بهذا اللفظ. رواه ابن الجوزي في «منهاج القاصدين» (١/٥٧/٢) وفي «العلل الواهية» (٢/٨٦ـ ٨٧) وابن النجار في «الدرر الثمينة في تاريخ المدينة» (٣٣٧) عن عمر بن أبي بكر الموصلي عن القاسم بن عبد الله عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وقال ابن الجوزي: «لا يصح».

قلت: وهذا سند مظلم مسلسل بمن هو متروك وكذاب:

الأول: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف. قال الشافعي:

«ركن من أركان الكذب».

الثاني: القاسم بن عبد الله وهو العمري المدني. قال أحمد:

«كان يضع الحديث».

الثالث: عمر بن أبي بكر الموصلي، قال أبو حاتم:

«متروك الحديث، ذاهب الحديث».

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في «الشعب» بزيادة في أوله: «صلاة في مسجدي هذا كألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام». وتعقبه شارحه المناوي بقوله:

«ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه، والأمر بخلافه، فإنه عقبه بالقدح في سنده، فقال: هذا إسناد ضعيف بمرة، انتهى بلفظه. فحذفُ المصنف له من سوء الصنيع».

قلت: وقد كان من أحسن الصنيع أن يحذف السيوطي هذا الحديث من كتابه أصلاً، فإنه قد تعهد في مقدمته أن يصونه مما تفرد به كذاب أو وضاع، ولكنه لم يوفق كثيراً في تنفيذ ما تعهد به، غفر الله لنا وله، فإن هذا الحديث فيه متروك ووضاع وكذاب، كما شرحناه لك بما لا تجده في كتاب، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ولقد كان صنيع السيوطي في كتابه الآخر «الجامع الكبير»، أقرب إلى الصواب فإنه قال فيه (٢/٦١/٢):

«رواه البيهقي وضعفه، وابن عساكر».

فذكره التضعيف هنا وحذفه إياه من «الجامع الصغير» هو بلا شك من سوء الصنيع كما قال المناوي، ولو عكس لكان أقرب إلى الصواب، وإنما الصواب حقاً أن يحكي التضعيف هنا وهناك، ليسدّ بذلك الطريق على بعض المتأولين أو المغرضين

والخاطئين، ألا ترى أنه قد وضع في آخر الحديث من نسخة «الجامع الصغير» التي عليها شرح المناوي -فضلاً عن غيرها- حرف (ح) الرامز إلى أن الحديث حسن؟! فلو أنه ذكر التضعيف المذكور لما تجرأ أحد أن يرمز له بالحسن، لأنه حينئذ يناقض التصريح بالتضعيف. فتأمل.

وأما الزيادة التي زادها البيهقي، فهي صحيحة ثابتة من حديث ابن عمر في «صحيح مسلم» ومن حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وفي الباب عن جابر وأبي الدرداء وغيرهما، وقد خرجتهما في «إرواء الغليل» (رقم ١١١٤- ١١١٥).

١٠٦٨- (أحْفُوا الشّوارِبَ وأعْفُوا اللِّحىَ، وانتفوا الذي في الآناف).

ضعيف. رواه ابن عدي (١/١٠٢) عن **حفص بن واقد اليربوعي**: حدثنا **إسماعيل بن مسلم** عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً وقال بعد أن ساق لحفص هذا أحاديث أخرى:

«وهذه الأحاديث أنكر ما رأيت لحفص بن واقد، وهذا الحديث قد رواه غير حفص بن واقد عنه».

قلت: فالآفة من إسماعيل بن مسلم، والظاهر أنه المكّي البصري الذي يكثر من الرواية عن الحسن البصري وهو ضعيف لسوء حفظه، والشطر الأول من الحديث صحيح ثابت من طريق جماعة من الصحابة، والشطر الثاني منه لم نره إلا من هذه الطريق وهي واهية، وقد عزاه السيوطي لابن عدي والبيهقي فتعقبه المناوي بقوله:

«ظاهر صنيعه يوهم أن مخرجيه خرجاه وسكتا عليه، والأمر بخلافه، بل تعقبه البيهقي بقوله: قال الإمام أحمد: هذا اللفظ الأخير غريب، وفي ثبوته نظر. انتهى».

١٠٦٩- (سيأتيكُم عنّي أحاديثُ مختلفةٌ، فما جاءكُمْ موافقاً لكتابِ اللهِ ولسنَّتي فهو منِّي، وما جاءكُمْ مخالفاً لكتابِ اللهِ ولسنَّتي فليسَ منِّي).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٢٠٠) والدارقطني (٥١٣)

والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» (٤٣٠) عن صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وقال ابن عدي وقد ذكر له أحاديث غير هذا:

«وهذه الأحاديث عن عبد العزيز غير محفوظة، إنما يرويها عنه صالح بن موسى، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث».

وفي «الضعفاء» للذهبي:

«ضعفوه».

وفي «التقريب»:

«متروك».

١٠٧٠ـ (مَنْ سرَّه أنْ ينظرَ إلى رجلٍ قد أتى الرَّدْمَ فلينظرْ إلى هذا).

ضعيف جداً. أخرجه البزار في «مسنده» (رقم ٢٠٨٩) قال: حدثنا عمرو بن مالك: أبَنَا محمد بن حمران: ثنا عبد الملك بن نعامة الحنفي: عن يوسف بن أبي مريم الحنفي قال:

بينا أنا قاعد مع أبي بكرة، إذ جاء رجل فسلّم عليه، فقال: أما تعرفني؟ فقال له أبو بكرة: من أنت؟ قال: تعلم رجلاً أتى النبي ﷺ فأخبره أنه رأى الرَّدْم؟ فقال أبو بكرة: أنت هو؟ قال نعم، قال: اجلس حدثنا، قال:

انطلقت حتى انطلقت إلى أرض ليس لأهلها إلا الحديد يعلمونه، فدخلت بيتاً، فاستلقيت فيه على ظهري، وجعلت رجلي على جداره، فلما كان عند غروب الشمس سمعت صوتاً لم أسمع مثله فرُعِبتُ فجلست، فقال لي رب البيت: لا تذعَرن فإن هذا لا يضرك، هذا صوت قوم ينصرفون هذه الساعة من عند هذا السدّ، قال: فيسرك أن تراه؟ قلت: نعم، قال: فغدوت إليه، فإذا لبنة من حديد، كل واحدة مثل الصخرة، وإذا كأنه البُرد المُحَبَّر، وإذا مسامير مثل الجذوع، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: صِفْه

لي، فقلت: كأنه البرد المحبرة، فقال رسول الله ﷺ: فذكره، قال أبو بكرة: صدق.

وقال البزار:

«لا نعلم أحداً رواه إلا أبو بكرة ولا له إلا هذا الطريق».

قلت: وهو ضعيف جداً، فيه ضعف وجهالة.

أما الضعف فهو من قبل عمرو بن مالك وهو الراسبي ترك التحديث عنه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن عدي في «الكامل» (ق ٢٨٥/٢):

«منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث».

وأما ابن حبان فذكره في «الثقات»، ولكنه قال:

«يغرب ويخطىء».

قلت: فإذا كان من شأنه أنه يخطىء، فإيراده في كتابه «الضعفاء» أولى به من «الثقات» كما لا يخفى.

وأما الجهالة، فهو أن عبد الملك بن نُعامة الحنفي لم أجد من ذكره. ومثله شيخه يوسف بن أبي مريم الحنفي، إلا أنه قد أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٣٢/١/٤)، ولكنه بيض له! وقد أشار إلى ما سبق الحافظ الهيثمي بقوله في «المجمع» (١٣٤/٨):

«رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك، تركه أبو زرعة وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان وقال: يخطىء ويُغرب ، وفيه من لم أعرفه».

١٠٧١ـ (يُعادُ الوضوءُ مِنَ الرُّعافِ السائلِ).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٤٢٧/٢) عن **يغنم بن سالم**: ثنا أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال:

«يغنم يروي عن أنس مناكير، وأحاديثه عامتها غير محفوظة».

وقال ابن حبان:

«كان يضع على أنس بن مالك».

وقال ابن يونس :
«حدث عن أنس فكذب» .

وقال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام» (رقم ٢٤٤) :
«يغنم منكر الحديث ضعيفُه» .

١٠٧٢ـ (امسحْ برأسِ اليتيمِ هكذا إلى مُقدَّمِ رأسِهِ، ومَنْ لهُ أبٌ هكذا إلى مؤخّرِ رأسِهِ).

موضوع. رواه البخاري في «التاريخ» (٩٧/١/١) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٣٨١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/١٩٧/١٥) من طريق الخطيب وهذا في «تاريخه»(٢٩١/٥) عن سلمة بن حيان العَتَكي : حدثنا صالح الناجي قال: كنت عند محمد بن سليمان أمير البصرة فقال: حدثني أبي عن جدي الأكبر -يعني ابن عباس- مرفوعاً.

أوردوه في ترجمة محمد بن سليمان هذا وقالا، أعني الخطيب وابن عساكر:
«لا يحفظ له غيره» .

وقال البخاري :
«منقطع» يعني بين محمد بن سليمان -وهو ابن علي بن عبد الله بن عباس- وبين ابن عباس. وقال العقيلي فيه :
«ليس يعرف بالنقل وحديثه هذا غير محفوظ ولا يعرف إلا به» .
وقال الذهبي عقب الحديث:
«هذا موضوع» . وأقره الحافظ في «اللسان» .

والانقطاع الذي أشار إليه البخاري إنما هو بالنظر إلى هذا الإسناد، وإلّا فقد رواه محمد بن مرزوق وإبراهيم بن مسلم بن رشيد قالا : حدثنا صالح الناجي به إلا أنه قال: حدثنا محمد بن سليمان عن أبيه عن جده عن ابن عباس، وهذا موصول.

أخرجه البزار في «مسنده» (**١٩١٣** ـ كشف الأستار)، وقال:

«لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، ولا نعلم [له] إسناداً غير هذا الإسناد، وإنما كتبناه لأنّا لم نحفظه إلا من هذا الوجه».

وفي لفظ لابن عساكر:

«الصبي الذي له أب يُمسح رأسُهُ إلى الخلف، واليتيم يمسح رأسه إلى قدام».

ولفظ العقيلي:

«يُمسح اليتيم هكذا: ووصفه صالح من أوسط رأسه إلى جبهته ومن له أب فهكذا ووصف صالح من جبهته إلى وسط رأسه».

أورده الهيثمي في «المجمع» (**١٦٣/٨**) من رواية «الأوسط» (والظاهر أنه سقط ذكر البزار قبله من الطابع أو الناسخ) وقال:

«وفيه محمد بن سليمان وقد ذكروا هذا من مناكير حديثه».

(تنبيه على وهم نبيه):

لقد تصحف هذا الحديث على الحافظ عبد الحق الإشبيلي، فإنه أورده في «باب التيمم» من كتابه «الأحكام» (رقم **٥٣٨** ـ منسوختي) من طريق العقيلي بلفظ:

«يمسح المتيمم هكذا..»!

وهذا من أغرب تصحيف وقفت عليه، لا سيما من مثل هذا الحافظ، ولست أدري كيف خفي هذا عليه مع أن معناه أكبر منبه عليه إذ لا قائل بالتيمم على الرأس؟ لا سيما وتمام الحديث يؤكد ذلك: «ومن له أب فهكذا..»! فجلّ من لا يسهو ولا ينسى.

ثم إن الحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية الخطيب وابن عساكر، وكأنه خفي عليه شهادة الحافظين المتقدمين: الذهبي والعسقلاني بوضعه، والقلب يشهد بذلك. والله المستعان.

وفي مسح رأس اليتيم حديث آخر من رواية أبي هريرة وغيره، وهو مخرج في الصحيحة (**٨٥٤**).

١٠٧٣ـ (الصّلاةُ في المسجدِ الحرامِ مائةُ ألف صلاةٍ، والصَّلاةُ في مسجدي عشرةُ آلاف صلاةٍ، والصّلاةُ في مسجدِ الرِّباطاتِ ألفُ صلاةٍ).

موضوع. رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/٤٦) عن **عبد الرحيم بن حبيب**: ثنا **داود ابن عجلان**: ثنا إبراهيم بن أدهم عن مقاتل بن حيان عن أنس مرفوعاً. وقال أبو نعيم:

«لم نكتبه إلا من حديث عبد الرحيم عن داود».

قلت: وكلاهما متهم.

أما داود فقال ابن حبان:

«يروي عن أبي عقال عن أنس المناكير الكثيرة والأشياء الموضوعة».

وقال الحاكم والنقاش:

«روى عن أبي عقال أحاديث موضوعة».

وأما عبد الرحيم بن حبيب، فقال ابن حبان:

«لعله وضع أكثر من مائة حديث على رسول الله ﷺ».

وقال أبو نعيم:

«روى عن ابن عيينة وبقية الموضوعات».

قلت: ومع هذا فقد تجرأ السيوطي أو غفل فسود بهذا الحديث «الجامع الصغير» من رواية أبي نعيم وحده ولم يتعقبه المناوي بشيء غير أنه قال:

«إسناده ضعيف».

فكأنه لم يقف على سنده فاكتفى بتضعيفه بناءً على قاعدة: إن ما تفرد به أبو نعيم فهو ضعيف!

ومما يستنكر في هذا الحديث قوله: إن الصلاة في مسجده ﷺ بعشرة آلاف، والثابت عنه ﷺ في الأحاديث الكثيرة الصحيحة أنها بألف صلاة وقد سقت هذه الأحاديث وخرجتها في «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب»، ثم في «الإرواء» (٩٧١ و١١٢٩).

١٠٧٤ـ (خُذْ هذا الدَّمَ فادفنْهُ مِنَ الدَّوابِّ والطَّيرِ، أو قـالَ: النَّاسِ والدَّوابِّ).

ضعيف. أخرجه المحاملي في آخر مجلس من «الأمالي» (ق ٢٢٩/ ١) وابن حيويه الخزاز في «حديثه» (١/ ٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ٤١/ ١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦٧/٧) والسياق له من طريق **بُرَيه** بن **عمر بن سفينة** عن أبيه (سقط من «السنن»: عن أبيه) عن جده قال:

احتـجم النبي ﷺ، ثم قال لي: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: **عمر** بن سفينة، قال الذهبي في «الميزان»:

«لا يعرف، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال البخاري: إسناده مجهول».

وأورده العقيلي في «الضعفاء» (ص ٢٨٢) وقال:

«حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به».

والأخرى: ابنه بُرَيْه مصغراً، واسمه إبراهيم، أورده العقيلي أيضاً (ص ٦١) وقال:

«لا يتابع على حديثه». وقال ابن عدي:

«له أحاديث يسيرة غير ما ذكرت، ولم أجد للمتكلمين في الرجال لأحد منهم فيه كلاماً، وأحاديثه لا يتابعه عليها الثقات، وأرجو أنه لا بأس به».

وقال الذهبي في «الميزان»:

«ضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به».

وقال أيضاً:

«وتفرد بريه عن أبيه بمناكير».

والحديث ضعفه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام» (رقم ٥٧٦ ـ من نسختي وتحقيقي)، وسكت عليه الحافظ في «التلخيص» (ص ١٠) فلم يُجِد.

١٠٧٥ـ (ثلاثةٌ لا يقبلُ الله لهم صلاةً، ولا يرفعُ لهم إلى السَّماءِ حسنةً: العبدُ الآبقُ حتى يرجعَ إلى مواليهِ فيضعَ يدهُ في أيدِيهم، والمرأةُ الساخطُ عليهَا زوجُها حتى يرضى، والسَّكرانُ حتى يصحو).

ضعيف. رواه ابن عدي في «الكامل» (ق ١/١٤٩) وابن خزيمة (٩٤٠) وابن حبان في «صحيحه» (١٢٩٧) وابن عساكر (١/٥/١٢) عن هشام بن عمار: حدثنا الوليد بن مسلم: حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً به.

ذكره ابن عدي في ترجمة زهير هذا، وقال عقبه:
«رواه ابن مُصفَّا أيضاً عن الوليد».

قلت: وخالفهما في إسناده موسى بن أيوب وهو أبو عمران النصيبي الأنطاكي فقال: ثنا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر به.

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم ـ ٩٣٨٥) وقال:
«لا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد».

قلت: وأنا أظن أن هذا الاضطراب والاختلاف في إسناده إنما هو من زهير بن محمد نفسه وهو الخراساني الشامي، فإن الراوي عنه الوليد بن مسلم ثقة، وكذلك الرواة عنه كلهم ثقات، وهم شاميون جميعاً، وقد قال الحافظ في ترجمته من «التقريب»:

«سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر. وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:
«ثقة فيه لين».

والحديث قال المنذري في «الترغيب» (٣/٧٨-٧٩):

«رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» من رواية زهير بن محمد».

قلت: وهذا التخريج يوهم أن الطبراني ليس في روايته زهير بن محمد وهو خلاف الواقع، فإن زهيراً في رواية الجميع، إلا أن شيخه عند الطبراني هو ابن عقيل، وعند ابن حبان وكذا ابن خزيمة محمد بن المنكدر وذلك من اضطراب زهير كما بينا.

وذكر المناوي في «شرحيه» عن الذهبي أنه قال في «المهذب»:

«هذا من مناكير زهير».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣١/٤):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه محمد بن عقيل، وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات».

كذا قال، وعلة الحديث لين زهير واضطرابه في سنده. ولولا ذلك لكان الحديث ثابتاً.

ولبيان هذه الحقيقة التي قد لا تجدها في غير هذا المكان كتبنا ما سبق. والله هو الموفق.

والحديث مما أورده الغُماري في «كنزه» (١٥٥٦) خلافاً لشرطه!

١٠٧٦ـ (على كُلِّ ميسمٍ مِنَ الإنسان صلاةٌ، فقالَ رجلٌ مِنَ القومِ: هذا شديدٌ وَمَنْ يُطِيقُ هذا؟ قال: أمرٌ بالمعروفِ ونَهْيٌ عنِ المنكرِ صلاةٌ، وإنَّ حملاً عَنِ الضَّعيفِ صلاةٌ، وإنَّ كلَّ خطوةٍ يخطوهَا أحدُكمْ إلى صلاةٍ صلاةٌ).

ضعيف. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (ق ٢/١٢٩) وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٩٧) وأبو الحسن محمد بن محمد البزاز البغدادي في «جزء من حديثه» (ق ١/١٧٤) وابن مردويه في «ثلاثة مجالس من الأمالي» (ق ٢/١٩١) من طرقٍ عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، لأن سماكاً، وإن كان من رجال مسلم ففيه ضعف من قبل حفظه، وخصوصاً في روايته عن عكرمة. قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربما يُلَقَّن».

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» بهذا اللفظ، ثم قال (**٣/ ١٠٤**):
«رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في «الكبير» و «الصغير» بنحوه، وزاد فيها:
«ويجزي من ذلك كله ركعتا الضحى»، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

قلنا: ولنا على هذا الكلام ملاحظات:

الأولى: أن قوله: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، يوهم أنهم ثقات جميعاً، وليس كذلك، لحال رواية سماك عن عكرمة، كما بينا.
الثانية: أن قوله في رواية الطبراني:«بنحوه». يشعر بأن الحديث عنده بتمامه في المعنى، وإنما هو عنده مختصر جداً ولفظه:
«على كل سُلامى من بني آدم في كل يوم صدقة، ويجزي من ذلك كله ركعتا الضحى».

فكان الأولى أن يقول: «مختصراً» مكان «بنحوه».
والحديث قال المنذري في «الترغيب» (١/ ١٢٦):
«رواه ابن خزيمة في صحيحه».
قلت: وأشار المنذري إلى أنه حديث صحيح أو حسن أو قريب من أحدهما بتصديره إياه بلفظة «عن» واغتر به مؤلف «الكنز» فأورده فيه (**٢١٦٧**)!

فالحديث ضعيف الإسناد، ضعيف المتن بهذا اللفظ «صلاة»،وهو صحيح بلفظ «صدقة» من حديث أبي ذر وغيره عند مسلم وغيره، فاقتضى التنبيه على ذلك، وهو مخرج في «الصحيحة» (برقم ٥٧٧) وقبله أحاديث أخرى بمعناه، فراجعها إن شئت.
ثم إن الهيثمي أورد الحديث بلفظ: «يصبح على كل..».

وليس في نسختنا من «مسند أبي يعلى» لفظ «يصبح»، ولا في شيء من المصادر الأخرى التي عزونا الحديث إليها، نعم هو في حديث أبي ذر الذي أشرنا إليه.

ووقع في «المجمع»: «مسلم» بدل «ميسم» وهو خطأ مطبعي.

١٠٧٧- (مَنْ قالَ: جزى الله عنَّا محَمداً ﷺ بما هو أهلُهُ، أتعبَ سبعينَ كاتباً ألفَ صباحٍ).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/١٢٤/٢) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٢٠٦) وابن شاهين في «الترغيب والترهيب» (ق ٢٦٠/١) وأبو نعيم أيضاً في «أخبار أصبهان» (٢/٢٣٠) من طرق عن هانىء بن المتوكل الإسكندراني: نا معاوية ابن صالح عن جعفر بن محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وقال أبو نعيم:

«حديث غريب من حديث عكرمة، وجعفر، ومعاوية، تفرد به هانىء».

قلت: وهو ضعيف جداً. قال ابن حبان:

«كان تدخل عليه المناكير، وكثرت، فلا يجوز الاحتجاج به بحال، فمن مناكيره...».

قلت: ثم ساق له أحاديث هذا أحدها.

وأورده ابن أبي حاتم (٤/٢/١٠٢) ولم يذكر فيه جرحاً. ولكنه قال:

«سألت أبي عنه فقال: أدركته ولم أسمع منه». وفي نسخة: «ولم أكتب عنه». وهي الموافقة لما نقله الحافظ في «اللسان» عن أبي حاتم.

قلت: وكأن أبا حاتم رحمه الله يشير بذلك إلى أنه أعرض عنه وتركه. والله أعلم.

١٠٧٨- (يا عجباً كلَّ العجبِ للشَّاكِّ في قدرةِ الله وهو يَرى خَلْقَهُ، بل عجباً كلَّ العجبِ للمُكذِّبِ بالنشأةِ الأخرى وهو يرى الأولى، ويا عجباً كلَّ العجبِ للمكذِّبِ بنشورِ الموتِ وهو يموتُ في كلِّ يومٍ وفي كلِّ ليلةٍ

وَيَحْيَى، ويا عجباً كلَّ العجبِ للمُصدِّق بدارِ الخلودِ وهو يسعى لدارِ الغرورِ، ويا عجباً كلَّ العجبِ للمختالِ الفخورِ، وإنّما خُلِقَ مِنْ نُطفةٍ، ثم يَعُودُ جيفةً وهو بينَ ذلكَ لا يدري ما يُفعلُ بهِ).

موضوع. رواه القضاعي (٤٩/١-٢) عن موسى الصغير عن عمرو بن مرة عن **أبي جعفر عبد الله بن مسور الهاشمي** مرفوعاً.

قلت: وهذا حديث موضوع، آفته عبد الله بن مسور هذا، وهو من أتباع التابعين كذاب وضاع، رماه بذلك جماعة من الأئمة كأحمد والبخاري والنسائي وغيرهم، وكان يفتعل ذلك حسبة! قال ابن المديني:

«كان يضع الحديث على رسول الله ﷺ، ولا يضع إلا ما فيه أدب أو زهد، فيقال له في ذلك؟ فيقول: إن فيه أجراً»!

قلت: وهذا الحديث من اختلاقه، فإن علامات الوضع عليه لائحة. قبحه الله وقبح أمثاله من الكذابين الذين شوهوا جمال حديث النبي ﷺ، بما أدخلوا فيه من الغرائب والأباطيل.

وقد جاء هذا الحديث في كتاب «المنازل والديار» (ص ١٠٢) من المخطوطة التي قام بطبعها المكتب الإسلامي في دمشق.

١٠٧٩- (آمُركَ بالوالديْنِ خيراً، قالَ: والذي بعثكَ بالحقِّ نبيَّاً لأُجاهدنَّ، ولأترُكهما! قالَ: أنت أعلمُ).

منكر بهذا السياق. أخرجه أحمد (١٧٢/٢) من طريق ابن لهيعة: حدثني حُيَي ابن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن عمرو قال:

«إن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فسأله عن أفضل الأعمال؟ فقال رسول الله ﷺ: الصلاة، ثم قال: مه؟ قال: الصلاة، ثم قال: مه؟ قال: الصلاة، ثلاث مرات، قال: فلما غلب عليه، قال رسول الله ﷺ: **الجهاد في سبيل الله، قال الرجل**: فإن لي

والدين، قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ضعيف سَيِّىء الحفظ.

والمحفوظ في هذا الحديث من طرق أخرى عن ابن عمرو بلفظ:

«فقال: أحي والداك، قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد».

أخرجه الشيخان وغيرهما، وقد ذكرت طرقه وشواهده في «إرواء الغليل» (رقم **١١٩٩**). فقوله في هذا الحديث:

«أنت أعلم» مخالف لقوله: «ففيهما فجاهد» فهو منكر بهذا اللفظ. والله أعلم.

ثم رأيت الحديث قد أخرجه ابن حبان (**٢٥٨**) من طريق ابن وهب: أخبرني حيي ابن عبد الله به.

فقد توبع ابن لهيعة، وبرئت ذمته منه، وانحصرت العلة في حيي بن عبد الله فإنه مختلف فيه، قال ابن معين:

«ليس به بأس». وقال ابن عدي:

«أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة». وقال أحمد:

«أحاديثه مناكير». وقال البخاري:

«فيه نظر». وقال النسائي:

«ليس بالقوي».

قلت: فمثله لا يحتج به عند المخالفة. والله أعلم.

١٠٨٠ـ (ليستْ بشجرةِ نباتٍ، إنما هُم بنو فلان، إذا ملكوا جاروا، وإذا ائتمنوا خانوا، ثمّ ضربَ بيدهِ على ظهرِ العباسِ، قالَ: فيُخرجُ اللهُ مِنْ ظهرِكَ يا عمِّ! رجلًا يكونُ هلاكهُمْ على يديهِ).

موضوع. أخرجه الخطيب في «تاريخه» (**٣/٣٤٣**) عن **محمد بن زكريا الغلّابي**: حدثنا عبد الله بن الضحاك الهَدادي: حدثني هشام بن محمد الكلبي أنه كان عند المعتصم في أول أيام المأمون حين قدم المأمون بغداد، فذكر قوماً بسوء السيرة

فقلت له: أيها الأمير! إن الله تعالى أمهلهم فطغَوا، وحلم عنهم فبغوا، فقال لي: حدثني أبي الرشيد عن جدي المهدي عن أبيه المنصور عن أبيه محمد بن علي عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه:

«أن النبي ﷺ نظر إلى قوم من بني فلان يتبخترون في مشيهم، فعرف الغضب في وجهه، ثم قرأ: ﴿والشجرة الملعونة في القرآن﴾، فقيل له: أي الشجر هي يا رسول الله حتى نجتثّها؟ فقال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد موضوع فيه آفات:

أولاً: المنصور وغيره من الملوك العباسيين لا يعرف حالهم في الحديث.

ثانياً: هشام بن محمد الكلبي، قال الذهبي في «الضعفاء»:

«تركوه كأبيه، وكان رافضياً».

ثالثاً: عبد الله بن الضحاك الهدادي، لم أجد له ترجمة، ولم يورده السمعاني في هذه النسبة (الهَدادي).

رابعاً: محمد بن زكريا الغلابي أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال الدارقطني: كان يضع الحديث».

وساق له الذهبي في «الميزان» حديثاً في فضل الحسين رضي الله عنه، ثم قال:

«فهذا كذب من الغلابي».

قلت: وهذا الحديث كذلك، فهو الذي اختلقه، أو الكلبي الرافضي، فإنه ظاهر البطلان، لما تضمنه من تحريف الكلم عن مواضعه، وتأويل قوله تعالى: ﴿والشجرة الملعونة في القرآن﴾ بأن المراد بها بنو أمية، وإنما هي شجرة الزقوم كما في «صحيح البخاري» عن ابن عباس رضي الله عنه:

«﴿وما جعلنَا الرُّؤيا التي أَريناكَ إلاّ فتنةً للنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عين أُرِيَها رسول الله ﷺ ليلة أسري به، ﴿والشجرة الملعونة﴾ شجرة الزقوم».

ومثل هذا الحديث في البطلان، ما رَوى ابن جرير الطبري قال:

حُدِّثت عن محمد بن الحسن بن زبالة: حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل ابن سعد: حدثني أبي عن جدي قال:

«رأى رسول الله ﷺ بني فلان ينزون على منبره نَزوَ القرود، فساءه ذلك فما استجمع ضاحكاً حتى مات، قال: وأنزل الله في ذلك ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة﴾ الآية».

وهذا السند ضعيف جداً كما قال الحافظ ابن كثير:

«فإن محمد بن الحسن بن زبالة متروك، وشيخه أيضاً ضعيف بالكلية. ولهذا اختار ابن جرير أن المراد بذلك ليلة الإسراء، وأن الشجرة الملعونة هي شجرة الزقوم، قال: لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك. أي في الرؤيا والشجرة».

هذا حال هذين الحديثين في الضعف بل البطلان، ومع ذلك، فإننا لا نزال نرى بعض الشيعة في العصر الحاضر يروون مثل هذه الأحاديث، ويحتجون بها على تكفير معاوية رضي الله عنه مثل المعلق على كتاب «أصول الكافي» للكليني المتعبد لغير الله، المسمى بعبد الحسين المظفر، فإنه كتب، بل سود صفحتين كاملتين في لعن معاوية وتكفيره، وأن النبي ﷺ أخبر بموته على غير السنة، وأنه أمر بقتله، ساق (ص ٢٣ـ ٢٤) في تأييد ذلك ما شاء له هواه من الآثار الموضوعة والأحاديث الباطلة، منها هذان الحديثان الباطلان. ولذلك بادرت إلى بيان حالهما نصحاً للناس. وغالب الظن أن عبد الحسين هذا لا يعلم حال إسنادهما، ولئن علم فما يمنعه ذلك من الاحتجاج بهما مع بطلانهما لأن الغاية عند أمثاله تبرر الوسيلة، والغاية لعن معاوية وتكفيره ولو بالاعتماد على الأحاديث الموضوعة، والشيعة قد عرفوا بذلك منذ زمن بعيد كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه.

وإنما رجحت أنه لا يعلم ذلك لأنني رأيت تعليقاته تدل على ذلك، فها هو ـ مثلاً ـ يقول في أول تعليق له على الكتاب وقد قال راويه عن الكليني: «أخبرنا أبو جعفر محمد ابن يعقوب الكَلِيني..»:

«الذي يقول: أخبرنا هو أحد رواة «الكافي».. أو القائل هو المصنف رحمه الله

على عادة كثير من المؤلفين القدماء» !

فأين هذه العادة المزعومة، وهل يعقل في المؤلف الكليني مثلاً، أن يقول عن نفسه: «أخبرنا الكليني»؟! ذلك مبلغه من العلم، وحق لمن ينصب العداء لأصحاب رسول الله ﷺ وناشري الإسلام في الأرض، أن يكون في تلك المنزلة من العلم!

١٠٨١ـ (مَنْ عملَ بالمقاييسِ فقد هلكَ وأهلكَ، ومَنْ أفتى النَّاسَ بغيرِ علمٍ، وهو لا يعلمُ النَّاسخَ والمنسوخَ، والمُحْكَمَ مِنَ المُتَشابهِ، فقد هلكَ وأهلكَ).

باطل. رواه الكَلِيني الشيعي في «أصول الكافي» (رقم ١٠٤ ـ طبعة النجف)، قال: علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن داود بن فرقد عمن حدثه عن ابن شبرمة قال: ما ذكرت حديثاً سمعته من جعفر بن محمد عليه السلام إلا كاد أن يتصدع قلبي، قال: حدثني أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، قال ابن شبرمة: وأقسم بالله ما كذب أبوه على جده، ولا جده على رسول الله، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: قال المعلق عليه عبد الحسين المظفر الشيعي:

«ضعيف إسناده».

يعني من أجل شيخ داود بن فرقد، فإنه لم يُسَمَّ.

قلت: وليس هذا فقط، فإن كل من دونه مجاهيل لا يعرفون لا عندنا ولا عندهم. فهذا داود بن فرقد أورده الطوسي في «الفهرست» ولم يزد في ترجمته على قوله (رقم ٢٧٤):

«له كتاب»!

ويونس هو ابن عبد الرحمن مولى آل يقطن. قال الطوسي (٧٨٩):

«له كتب كثيرة، أكثر من ثلاثين كتاباً. . قال أبو جعفر بن بابويه: سمعت ابن الوليد رحمه الله يقول: كُتب يونس بن عبد الرحمن التي هي بالروايات كلها صحيحة

يعتمد عليها، إلا ما ينفرد به محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس، ولم يروه غيره فإنه لا يعتمد عليه، ولا يُفتى به».

وأما محمد بن عيسى فهو ابن عبيد اليقطيني، فقد عرفت شيئاً من حاله عندهم من الترجمة السابقة، وقال الطوسي في ترجمته (٦٠١):

«ضعيف. استثناه أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه عن رجال«نوادر الحكمة» وقال: لا أروي ما يختص برواياته، وقيل: إنه كان يذهب مذهب الغلاة».

وأما علي بن إبراهيم فهو ابن هاشم القُمي قال الطوسي (٣٧٠):

«له كتب، منها كتاب التفسير و. . . و. . . أخبرنا بجميعها جماعة ومحمد بن علي ماجيلو به عن علي بن إبراهيم إلا حديثاً واحداً استثناه من «كتاب الشرائع» في تحريم لحم البعير، وقال: لا أرويه لأنه محال»!

وأورده الذهبي في «الميزان» وقال:

«رافضي جلد، له تفسير فيه مصائب».

وأقره الحافظ ابن حجر في «اللسان».

وأما الكَلِيني مؤلف «الأصول» فهو إمام عندهم، وقد ترجمه الطوسي فقال (٥٩١):

«يكنى أبا جعفر، ثقة عارف بالأخبار، له كتب منها كتاب «الكافي» يشتمل على ثلاثين كتاباً أوله كتاب العقل. . وآخره «كتاب الروضة»، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة».

قلت: وهو من رجال «لسان الميزان» ولم يوثقه، فكأنه مستور عنده. وكذلك صنع الذهبي في «سير النبلاء» فقال (١٠ / ١٢٤ ـ من المصورة):

«شيخ الشيعة وعالم الإمامية صاحب التصانيف، وكان ببغداد وبها توفي سنة ٣٢٨».

وكتابه «الكافي» ينقسم إلى قسمين «أصول الكافي» و «فروع الكافي» وقد طبع كل منهما أكثر من مرة، وطبع الأول مع تعليقات عليه وتخريج بقلم عبد الحسين المظفر في النجف سنة (١٣٧٦). وقفت على الجزء الأول والثاني منه فيهما (٢١١) حديثاً،

غالبه غير مرفوع إلى النبي ﷺ.

وكتابهم هذا «الكافي» له المنزلة الأولى من بين كتب الحديث الأربعة المعروفة عندهم، حتى لقد ذكر عبد الحسين المذكور في مقدمة التعليق (ص ١٣) أنه ورد فيه كما قيل عن إمامنا المنتظر عجل الله فرجه (!): «الكافي كاف لشيعتنا» ومن المشهور عنهم أنه بمنزلة «صحيح البخاري» عندنا! بل صرح لي أحد دعاتهم وهو الشيخ طالب الرفاعي النجفي أنه أصح عندهم من البخاري!!

وذكر أيضاً في المقدمة المذكورة أن أحاديثه بلغت زهاء سبعة عشر ألف حديث! وفي هذا العدد من المبالغة والتهويل ما لا يخفى على مَن درس أحاديث الكتاب وأمعن النظر في متونها، فقد تتبعت أحاديث الجزأين المذكورين البالغ عددها (٢١١)، فوجدت غالبها موقوفاً على علي رضي الله عنه وبعض أهل بيته، كأبي عبد الله زين العابدين وأبي جعفر الباقر رضي الله عنهم أجمعين، والمرفوع منها نحو ثلاثة وعشرين حديثاً خمسة منها في الجزء الأول، والباقي في الثاني ،أي بنسبة عشرة في المائة تقريباً، وإليك أرقامها: (٩و ١١و١٥و ٢٥ و٢٨ و٣٥ و٣٩ و٤٤ و٥٠ و٥٧ و٨٠ و٨٧ و١٠٤و١٠٧ و١٠٨ و١١٥ و١١٩ و١٢٧ و١٥٩ و١٦١ و١٦٩ و١٩٠ و١٩٩).

ولتعلم أيها القارىء الكريم مدى صحة قولهم أن هذا الكتاب أصح من «صحيح البخاري» أو على الأقل هو مثله عندهم، أذكر لك الحقيقة الآتية:

وهي أن هذا العدد من الأحاديث المرفوعة، لا يثبت إسناد شيء منها لضعف رجالها، وانقطاع إسنادها، كما بينه المعلق عليه نفسه في تعليقه على كل حديث منها، حاشا الأحاديث (٥٧، ٨٠، ١٩٩)، فقد قواها، وهي مع ذلك لا تثبت أمام النقد العلمي النزيه!

وخذ هذه الشهادة الآتية، التي تبين لك بوضوح حقيقة ذلك القول، وهي من المعلق عبد الحسين فقد قال بعد ما ذكر عناية الشيعة بالكتاب شرحاً واختصاراً ونقداً (ص ١٩):

«وكفاك لتعرف مدى العناية بنقده أنهم أحصوا ما يشتمل عليه من الأحاديث،

فكان مجموعها (١٦,١٩٩) حديثاً، ثم أحصوا ما فيه من أنـواع الأحاديث من جهـة التوثيق والتصحيح، فعدوا الأخبار الصحيحة فكانت (٥٠٧٣) أي أقل من الثلث، وعدوا الأخبار الضعيفة، فكانت (٩٤٨٥) أي أكثر من النصف، وذلك عدا المـوثق والقوي والمرسل، فانظر إلى أي مدى بلغ نقده»!

فأقول: بخٍ بخٍ لكتابهم «الصحيح» وأكثر من نصف أحاديثه يعني المرفـوعة والموقوفة على أئمتهم غير صحيح! يشهد بذلك أشد الناس تعصباً له، ودفاعاً عنـه! ﴿وشهد شاهد من أهلها﴾.

وأنا إنما قدمت لك هذا الحديث، كمثال على تلك الأحاديث الضعيفة سنداً، لتعلم أن فيها ما يقطع المبتدىء بهذا العلم الشريف ببطلانها متناً، فإن الألفاظ التي وردت فيه «الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه» هي كالألفاظ الأخرى التي اصطلح عليها أهل العلم، مثل «العام والخاص، والمطلق والمقيد» ونحوها مما أحدث بعد النبي ﷺ، لهي أكبر دليل على أنه حديث باطل موضوع، لم يقله ﷺ، ولا حدث به جعفر بن محمد عن أبيه رضي الله عنهما، ولا رواه ابن شبرمة، فإنه ثقة فقيه، وهو أتقى من أن يروي الكذب على رسول الله ﷺ، وإنما هو من اختلاق بعض من دونه من الشيعة من الضعفاء والمجهولين، وفيهم بعض الغلاة والرافضة كما تقدم.

وكأن واضع هذا الحديث ـ عامله الله بما يستحق ـ وضعه ليمهد به لقبول الطعن في أبي حنيفة الإمام رحمه الله تعالى باعتباره أنه يُكثر من استعمال القياس، فقد روى الكَلِيني في كتابه (رقم ١٦٦ و ١٧٠) بإسنادين لـه عن أبي الحسن موسى بن جعفـر الكاظم أنه قال:

«لعن الله أبا حنيفة كان يقول: قال علي، وقلتُ أنا، وقالت الصحابة، وقلتُه».

وقد حسن أحد إسناديه المعلق عليه عبد الحسين، وهو غير حسن لأن الكَلِيني رواه عن شيخه علي بن إبراهيم وهو القُمِّي الذي روى حديث تحريم لحم البعير الذي حكم الطوسي الشيعي عليه بأنه محال كما سبق في ترجمته قريباً (ص ١٩٨). وهذا يرويه عن أبيه إبراهيم وهو ابن هاشم القمي، وهو مجهول الحال أورده الطوسي في

«الفهرست» (رقم ٦) ثم الحافظ في «اللسان» ولم يذكرا فيه توثيقاً.

وهذا يرويه عن ابن أبي عمير عن محمد بن حكيم.

ومحمد بن حكيم مجهول العين، ليس له ذكر عندنا أصلاً، ولما أورده الطوسي برقم (**٦٣٣ و ٦٦٦**) لم يزد على قوله:

«له كتاب»!

بمثل هذا السند يروي الشيعة عن أئمة أهل البيت الطعن بـل اللعن في أئمة المسلمين، فإذا أنكرنا أنْ يصدر ذلك عن أحد من عامة أهل البيت فضلاً عن أئمتهم، قالوا: بلى ذلك مَروي عندنا عنهم، فإذا قلنا:﴿هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾ وَجِموا!

وليس ذلك غريباً منهم، ما داموا أنهم لا يتورعون عن الجهر بتكفير معاوية رضي الله عنه، كما سبق بيانه في الحديث الذي قبله، ولا عن تفسيق كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم، وقد سمعت ذلـك من بعضهم، ثم هم مع ذلـك كله يتظاهرون بالدعوة إلى التفاهم والتقارب، فهلا تركوا للصلح مجالاً؟!

١٠٨٢ـ (مَنْ أنكرَ خروجَ المهدِي فقد كفرَ بما أُنزلَ على محمّدٍ، ومَنْ أنكرَ نزولَ عيسى بنَ مريمَ فقد كفرَ، ومَنْ أنكرَ خروجَ الدَّجّالِ فقد كفرَ، ومَنْ لم يؤمنْ بالقدرِ خيرِهِ وشرِهِ فقد كفرَ، فَإنَّ جبريلَ عليهِ السَّلامُ أخبرَني بأنَّ الله تعالى يقولُ: مَنْ لم يؤمِنْ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ فليتّخِذْ ربَّاً غيري).

باطل. رواه أبو بكر الكلاباذي في «مفتاح معاني الآثار» (**٢٦٥/١-٢**): ثنا **محمد ابن الحسن بن علي** ثنا أبو عبد الله **الحسين بن محمد بن أحمد**: ثنا إسماعيل بن أبي إدريس: ثنا مالك بن أنس: ثنا محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً.

قلت: وهذا حديث باطل، المتهم به شيخ الكلاباذي محمـد بن الحسن، أو شيخه الحسين بن محمد بن أحمد، فقد جاء في «الميزان»:

«محمد بن الحسن بن علي بن راشد الأنصاري، عن وراق الحميدي، فذكر حديثاً موضوعاً في الدعاء عند الملتزم». وأقره الحافظ في «اللسان» وزاد عليه فقال:

«ووجدت في «كتاب معاني الأخبار» للكلاباذي خبراً موضوعاً».

ثم ذكره بإسناده كما نقلناه عنه، إلا أنه وقع فيه عنده تحريف في بعض الأسماء، وقال عقبه مشيراً إلى الأنصاري هذا الذي ترجمه الذهبي:

«وقد غلب على ظني أنه هذا، وشيخه ما عرفته بعد البحث عنه».

وقال في ترجمة شيخه الحسين بن محمد بن أحمد:

«عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك بخبر باطل مضى ذكره في ترجمة محمد ابن الحسن بن علي بن راشد».

وقوله: «مضى» سبق قلم منه رحمه الله، والصواب: «يأتي» كما هو ظاهر، وقول المصحح في تعليقه على «اللسان»:

«هكذا في الأصل، ولكن كيف يمكن مضيه من قبل، ولم يأت إلى الآن من اسمه محمد؟! فلعله تصحيف اسم آخر».

وأقول: لا تصحيف، ولو رجع إلى ترجمة محمد بن الحسن، لوجد فيها الحديث المشار إليه، ولعلم أن الخطأ في قوله «مضى». والله أعلم.

واعلم أن الإيمان بكل ما ذكر في هذا الحديث من خروج المهدي، ونزول عيسى، وبالقدر خيره وشره ـ كل ذلك واجب الإيمان به، لثبوته في الكتاب والسنة، ولكن ليس هناك نص في أن «من أنكر ذلك فقد كفر»، ومن أجل هذا أوردت الحديث وبينت وضعه، وهو ظاهر الوضع، وكأنه من وضع بعض المحدثين أو غيره من الجهلة، وضعه ليقيم به الحجة على منكري ذلك من ذوي الأهواء والمعتزلة، ولن تقوم الحجة على أحد بالكذب على رسول الله ﷺ والافتراء على الله تعالى، فقاتل الله الوضاعين ما أجرأهم على الله عز وجل.

والتكفير ليس بالأمر السهل، نعم من أنكر ما ثبت من الدين بالضرورة بعدما قامت الحجة عليه، فهو الكافر الذي يتحقق فيه حقيقة معنى «كفر» وأما من أنكر شيئاً لعدم ثبوته عنده، أو لشبهة من حيث المعنى، فهو ضال، وليس بكافر مرتد عن الدين شأنه في ذلك شأن من ينكر أي حديث صحيح عند أهل العلم. والله أعلم.

١٠٨٣ - (إذا حُدِّثْتُم عنِّي حديثاً يوافقُ الحقَّ فخذوا بِه، حدّثتُ بِهِ أو لم أُحدِّثْ بِهِ).

موضوع. أخرجه العُقيلي في «الضعفاء» (ص٩) والهروي في «ذم الكلام» (٤/٧٨/٢) وابن حزم في «الأحكام» (٢/٧٨) من طريق **أشعث بن براز** عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال العقيلي:

«ليس لهذا اللفظ عن النبي ﷺ إسنادٌ يصح، وللأشعث هذا غير حديث منكر».

وقال ابن حزم عقبه:

«**كذاب ساقط**». وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق العقيلي وذكر كلامه المتقدم وزاد:

«وقال يحيى: هذا الحديث وضعته الزنادقة. وقال الخطابي: لا أصل له. وروي من حديث يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث عن ثوبان، ويزيد مجهول، وأبو الأشعث لا يروي عن ثوبان».

وتعقبه السيوطي في «اللآلي» (١/٢١٣) بقوله:

«قلت: هذا الطريق أخرجه (هنا بياض في الأصل) وقول المؤلف أن يزيد مجهول مردود، فإن له ترجمة في «الميزان» وقد ضعفه الأكثر، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال أبو مُسهر: كان يزيد بن ربيعة فقيهاً غير متهم، ما ينكر عليه أنه أدرك أبا الأشعث، ولكن أخشى عليه سوء الحفظ والوهم، وقوله: إن أبا الأشعث لا يروي عن ثوبان مردود، فقد روى أبو النضر: حدثنا يزيد بن ربيعة: حدثنا أبو الأشعث الصنعاني قال: سمعت ثوبان يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «يقبل الجبار فيثني رجله على الجسر» الحديث».

قلت: في «الميزان» جملة حذفها السيوطي، وليس ذلك بجيد، لا سيما وهي تخالف ما يتجه إليه من تمشية حال يزيد هذا، فقال الذهبي:

«وقال الجوزجاني: أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة، وأما ابن عدي، فقال: أرجو أنه لا بأس به».

وفيه إشعار بأن الذهبي لم يتبن قول ابن عدي هذا، ويؤيده أنه أورد المترجم في «الضعفاء» وقال:

«قال البخاري: أحاديثه منكرة، وقال النسائي: متروك».

وقد ساق له في «الميزان» أحاديث مما أنكر عليه، هذا أحدها، ثم قال فيه: «منكر جداً».

ثم ذكر السيوطي للحديثين ثلاث طرق أخرى عن أبي هريرة أحدها واهٍ جداً، والثاني معلول، والثالث ضعيف مع أنه أخطأ في سنده فلا بد من سوقها لبيان حقيقة أمرها:

١٠٨٤- (لا أعرفنَّ ما يُحدَّثُ أحدُكُمْ عنِّي الحديثَ، وهو مُتَّكىء على أريكتِهِ فيقوْلُ: أَقرأُ قرآناً! ما قيلَ مِنْ قولٍ حسنٍ فأنا قلتُهُ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه (٢١): حدثنا علي بن المنذر: ثنا محمد بن الفضيل: ثنا **المقبري** عن جده عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، رجاله كلهم ثقات غير المقبري، وهو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال البخاري:

«تركوه». وكذا قال الذهبي في «الضعفاء».

ونحوه قول الحافظ في «التقريب»:

«متروك». وقال يحيى بن سعيد:

«جلست إليه مجلساً فعرفت فيه الكذب».

قلت: وهذا الحديث لم يورده البوصيري في «الزوائد» مع أنه على شرطه، فكأنه ذهل عنه، ولذلك لم يتكلم عليه أبو الحسن السندي في حاشيته على ابن ماجه! ولا محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه عليه! وذكره السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» (٣١٤/١) شاهداً لحديث ابن براز المتقدم، وتبعه على ذلك ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢٦٤/١) ساكتين عليه، ولا يخفى أن حديث مثل هذا المتهم بالكذب لا يصح شاهداً، إنما يصلح لذلك العدل السَّيِّىء الحفظ الذي لم يكثر خطؤه ولم يتهم،

كما هو معلوم في «المصطلح».

وجدّ المقبري هو ابن سعيد كما سبق وهو ثقة، وقد روى عن أبيه سعيد بن أبي سعيد بإسناد أصلح من هذا وهو معلول، وهو:

١٠٨٥ـ (إذا حُدِّثُتم عنِّي بحديثٍ تعرفونَهُ ولا تنكرُونَهُ، قلتُهُ أو لم أقلْهُ فصدِّقُوا بهِ، فإنِّي أقولُ ما يُعرفُ ولا يُنكَرُ، وإذا حُدِّثُتُمْ بحديثٍ تُنكرونَهُ ولا تعرفونَهُ، فكذبوا بهِ، فإنِّي لا أقولُ ما يُنكرُ، ولا يُعرفُ).

ضعيف. أخرجه المخلَّص في «الفوائد المنتقاة» (١/٢١٨/٩) والدارقطني في «سننه» (ص ٥١٣) والخطيب في «تاريخ بغداد» (١١/٣٩١) والهروي في «ذم الكلام» (٢/٧٨/٤) وكذا أحمد كما في «المنتخب» (١٠/١٩٩/٢) لابن قدامة، وليس هو في «المسند» كلهم عن يحيى بن آدم: ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري (زاد الدارقطني والخطيب: عن أبيه) عن أبي هريرة مرفوعاً به. وقال الهروي:

«لا أعرف علة هذا الحديث، فإن رواته كلهم ثقات، والإسناد متصل».

قلت: قد عرف علته وكشف عنها الإمام البخاري رحمه الله تعالى، ثم أبو حاتم الرازي، فقال الأول في «التاريخ الكبير» (٢/١/٤٣٤):

«وقال ابن طهمان عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي ﷺ: «ما سمعتم عني من حديث تعرفونه فصدقوه». وقال يحيى: «عن أبي هريرة» **وهو وهم ليس فيه أبو هريرة**».

يعني أن الصواب في الحديث الإرسال، فهو علة الحديث.

فإن قيل: كيف هذا ويحيى بن آدم ثقة حافظ محتج به في «الصحيحين»، وقد وصله بذكر أبي هريرة فهي زيادة من ثقة فيجب قبولها؟

فأقول: نعم هو ثقة كما ذكرنا، ولكن هذا مقيد بما إذا لم يخالف من هو أوثق منه وأحفظ، أو الأكثر منه عدداً، وفي صنيع البخاري السابق ما يشعرنا بذلك، وقد أفصح عنه بعض المحدثين فقال ابن شاهين في «الثقات»:

«قال يحيى بن أبي شيبة: ثقة صدوق ثبت حجة **ما لم يخالف** من هو فوقه مثل وكيع».

وقد خالف هنا ابن طهمان واسمه إبراهيم كما سبق. وهو ثقة محتج به في «الصحيحين»،ولا أقول إنه فوق يحيى، ولكن معه جماعة من الثقات تابعوه على إرساله، وذلك ما أعل به الحديث الإمام أبو حاتم، فقال ابنه في «العلل» (٢/٣١٠/٣٤٤٥):

«سمعت أبي وحدثنا عن **بسام بن خالد** عن شعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغكُمْ عنّي حديثٌ يحسُنُ بي أن أقولَهُ فأنا قلتُهُ، وإذا بلغكُمْ عنّي حديثٌ لا يحسُنُ بي أنْ أقولَهُ فليسَ منّي ولم أقلْهُ».

قال أبي: **هذا حديث منكر، الثقات لا يرفعونه**».

يعني لا يجاوزون به المقبري، ولا يذكرون في إسناده أبا هريرة، وإنما تأولت كلامه بهذا لأمرين:

الأول: ليوافق كلام البخاري المتقدم فإنه صريح في ذلك.

والآخر: أن تفسير كلامه على ظاهره مما لا يعقل قصده من مثله، لأنه والحالة هذه لا طائل من إعلاله بالوقف، فإن صيغته تنبىء عن أن الحديث مرفوع معنى، صدر ممن كلامه تشريع، ولأن المعنى حينئذ أن أبا هريرة رضي الله عنه قال هذا الكلام وصح ذلك عنه! فهل يعقل أن يقول هذا مسلم فضلاً عن هذا الإمام؟!

فإن قيل: فقد تابع يحيى بن آدم على وصله شعيبُ بن إسحاق هذا وهو ثقة محتج به في «الصحيحين» أيضاً، فلم لا يرجح الوصل على الإرسال؟

قلت: ذلك لأن الطريق إلى شعيب غير صحيح، فإن **بسام بن خالد** الراوي عنه غير معروف، فقد أورده الذهبي في «الميزان» ثم العسقلاني في «اللسان»، ولم يزيدا في ترجمته على أن ساقا له هذا الحديث من طريق ابن أبي حاتم وكلام أبيه فيه!

وأما قول الشيخ المحقق العلامة المعلّمي اليماني فيما علّقه على «الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص ٢٨٠) في بسام هذا: «صوابه: هشام».

فكان يمكن أن يكون كذلك لولا أن الذهبي والعسقلاني نقلاه كما وقع في المطبوعة من «العلل» إلا أن يقال: إن نسخة الشيخين المذكورين فيها خطأ، وهو بعيد جداً.

١٠٨٦- (لا أعرفنَّ أحداً منكمْ أتاهُ عنِّي حديثٌ وهو متَّكىءٌ في أريكتِهِ فيقولُ: اتلُوا بهِ عليَّ قرآناً! ما جاءَكم عنِّي مِنْ خيرٍ قُلتُهُ أو لم أَقُلْهُ فأنا أقولُهُ، وما أتاكُمْ مِنْ شَرٍّ فإنِّي لا أقولُ الشَّرَّ).

ضعيف. أخرجه أحمد (٢/٤٨٣) والبزار (رقم ١٢٦ كشف الأستار) عن أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف من أجل أبي معشر، واسمه نجيح بن عبد الرحمن السِّندي، قال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف، أَسَنَّ واختلط».

وقال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام» (٢/٧):

«**لم يكن قوياً في الحديث**».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٥٤):

«رواه أحمد والبزار، وفيه أبو معشر نجيح ضعفه أحمد وغيره، وقد وُثِّق».

قلت: وقد تابعه المقبري، وهو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، أخرجه ابن ماجه (رقم ٢١) نحوه وهو متهم، وقد تقدم حديثه قريباً برقم (١٠٨٤).

(تنبيه): أورد السيوطي هذا الحديث في «اللآلىء» (١/٢١٣-٢١٤) من رواية أحمد بإسناد آخر له عن أبي هريرة، وذلك من أوهام السيوطي رحمه الله، تبعه الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٢٧٩) ولم يتنبه له ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/٢٦٤)، فإنه لا أصل له بالإسناد المشار إليه، لا في «المسند»، ولا في غيره، وإنما روى أحمد (٢/٣٦٦) به حديثاً آخر متنه:

«المؤمن القوي خير وأفضل وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل

خير . . . » الحديث وهو صحيح مخرج في «ظلال الجنة» (٣٥٦).

وجملة القول: أن هذه الأحاديث الأربعة عن أبي هريرة ليس فيها شيء يصح، وهي تدور على ثلاث طرق عنه، فالأوليان منها ليس لها إلا إسناد واحد، وفيها متهم ومتروك، والأخرى لها ثلاثة أسانيد، تدور كلها على سعيد بن أبي سعيد المقبري وهي كلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفاً من بعض كما سبق بيانه، ولهذا قال الشوكاني في «الفوائد» عقب هذه الطرق (٢٨١):

«وبالجملة، فهذا الحديث بشواهده لم تسكن إليه نفسي، مع أنه لم يكن في إسناد أحمد، ولا في إسناد ابن ماجه من يتهم بالوضع، فالله أعلم، وإني أظن أن ابن الجوزي قد وُفِّق للصواب بذكره في موضوعاته».

قلت: وما ذكره في إسناد ابن ماجه غير مسلم، فإن فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو متهم كما تقدم.

وأقول: ومن الممكن إعلال الطريق الأخرى بسعيد بن أبي سعيد نفسه، فإنه وإن كان ثقة ومن رجال الشيخين فقد كان اختلط كما ذكر غير واحد من الأئمة منهم ابن سعد ويعقوب بن شيبة، وكذا ابن حبان فقال في كتابه «الثقات» (١/٦٣):

«وكان اختلط قبل أن يموت بأربع سنين».

وقول الذهبي:

«شاخ ووقع في الهرم ولم يختلط».

فلا أدري ما وجهه بعد أن أثبت اختلاطه من ذكرنا من العلماء والمثبت مقدم على النافي؟! وكذلك قوله:

«ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط، فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه».

فهذا مما لا دليل عليه إلا الظن.

والحق أن مثل سعيد هذا يُنتقَى حديثه، فلا يقبل كله، ولا يطرح كله، وما أظن الشيخين أخرجا له إلا على هذا النهج، إن كان ثبت عندهما اختلاطه.

وقد روي الحديث عن غير أبي هريرة من أصحاب النبي ﷺ، ولكن طرقها مما لا

تقوم الحجة بها إيضاً، وإليك بيانها:

١٠٨٧- (إنّها تكونُ بعدي رواةٌ يرْوونَ عنِّي الحديثَ، فاعرِضوا حديثَهُم على القرآنِ، فما وافقَ القرآنَ فخذوا بهِ، وما لم يوافقِ القرآنَ فلا تأخذُوا بهِ).

ضعيف. أخرجه الدارقطني (٥١٣) والهروي في «ذم الكلام» (٢/٧٨) عن **أبي بكر بن عياش** عن عاصم عن زِر بن حبيش عن علي بن أبي طالب مرفوعاً. وأعله الدارقطني فقال:

«هذا وهم، والصواب عن **عاصم** عن زيد، عن علي بن الحسين مرسلاً عن النبي ﷺ».

قلت: وأبو بكر بن عياش وإن كان من رجال البخاري ففي حفظه ضعف، ولهذا قال الحافظ في «التقريب»:

«ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح».

١٠٨٨- (سَيفشُو عنِّي أحاديثُ، فما أتاكُمْ مِنْ حديثي فاقرأُوا كتابَ الله، واعتبروهُ، فما وافقَ كتابَ الله فأنا قلتُهُ، وما لم يوافقْ كتابَ الله فلم أقلْهُ).

ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٩٤/٢): حدثنا علي بن سعيد الرازي: نا الزبير بن محمد بن الزبير الرهاوي: نا **قتادة بن الفضيل** عن **أبي حاضر** عن **الوضين** عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر مرفوعاً به.

قلت: وهذا سند ضعيف وفيه علل:

الأولى: الوضين بن عطاء فإنه سيّىء الحفظ.

الثانية: قتادة بن الفضيل، قال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول». يعني عند المتابعة.

الثالثة: أبو حاضر هذا أورده الذهبي في «الميزان» ثم الحافظ في «اللسان» في «باب الكنى» ولم يسمياه، وقالا:

«عن الوضين بن عطاء، مجهول».

قلت: فليس هو المسمى عثمان بن حاضر المترجم في «التهذيب»، فإنه تابعي يروي عن العبادلة وغيرهم. ولا هو المسمى عبد الملك بن عبد ربه بن زيتون الذي أورده ابن حبان في «الثقات» (٢/١٧٣) وقال:

«يروي عن رجل عن ابن عباس، عداده في أهل الشام، روى عنه أهلها، كنيته أبو حاضر».

وكذا في «الجرح والتعديل» (٢/٢/٣٥٩) إلا أنه قال:

«روى عنه عيسى بن يونس».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأما قول الهيثمي في «المجمع» (١/١٧٠):

«رواه الطبراني في «الكبير» وفيه أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه وهو منكر الحديث».

ففيه نظر، فقد علمت أن أبا حاضر هذا من أتباع التابعين، وأما المترجم فهو من أتباع أتباعهم. ثم هو قد أخذ قوله: «منكر الحديث» من «الميزان» و«اللسان». وهما ذكراه في ترجمة «عبد الملك بن عبد ربه الطائي»، فهل الطائي هذا هو أبو حاضر عبد الملك؟ ذلك ما لا أظنه، والله أعلم.

الرابعة: الزبير بن محمد الرهاوي، فإني لم أجد له ترجمة.

١٠٨٩- (ستبلغُكُمْ عنِّي أحاديثُ، فاعرضوهَا على القرآنِ، فما وافقَ القرآنَ فالزَموهُ، وما خالفَ القرآنَ فارفضوهُ).

ضعيف جداً. أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٢/٧٨) عن صالح المُري: حدثنا الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف مرسل، الحسن هو البصري.

وصالح المري هو ابن بشير وهو ضعيف جداً، أورده الذهبي في «الضعفاء»:

«قال النسائي وغيره: متروك».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف».

١٠٩٠ـ (ما حُدِّثْتُمْ عنِّي ممّا تعرفونهُ فخذوهُ، وما حدِّثتمْ عنِّي ممَّا تنكرونَهُ، فلا تأخذوا به، فإنِّي لا أقولُ المنكرَ، ولستُ منْ أهلِهِ).

ضعيف جداً. أخرجه الخطيب في «الكفاية» (٤٣٠) عن سليم **أبي مسلم المكي** وهو ابن مسلم عن يونس بن يزيد عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً. آفته سليم المكي وهو الخشاب، قال ابن معين:

«جهمي خبيث».

وقال النسائي:

«متروك الحديث».

وقال أحمد:

«لا يساوي حديثه شيئاً».

١٠٩١ـ (مَنْ حجَّ بمالٍ حرامٍ فقالَ: لبَّيكَ اللهم لبيك، قالَ الله عزَّ وجلَّ لهُ: لا لبَّيكَ ولا سعدَيكَ، وحجُّكَ مردودٌ عليكَ).

ضعيف. رواه ابن مردويه في «ثلاثة مجالس من الأمالي» (١٩٢/ ١-٢) ومن طريقه الأصبهاني في «الترغيب» (ص ٢٧٤ ـ مصورة الجامعة الإسلامية) وابن الجوزي في «منهاج القاصدين» (١/٥٩/١) عن الدُّجَين بن ثابت اليربوعي: نا أسلم مولى عمر ابن الخطاب عن عمر بن **الخطاب** مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، الدجين هذا أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«لا يُحتج به».

وقال في الميزان»:

«قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ضعيف. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني وغيره. ليس بالقوي».

وذكر المنذري في «الترغيب» (٢/١١٤) أن الأصبهاني رواه يعني في «الترغيب» من حديث أسلم مولى عمر بن الخطاب مرسلاً.

ذكره عقب الحديث الآتي وأشار إلى تضعيفهما.

١٠٩٢- (مَنْ أَمَّ هذا البيتَ مِنَ الكسبِ الحرامِ، شَخَصَ في غيرِ طاعةِ اللهِ، فإذا أهلَّ ووضعَ رجلَهُ في الغَرْزِ أو الرّكابِ وانْبَعَثَتْ بِهِ راحلتُهُ قالَ: لبَّيكَ اللَّهمَّ لبَّيكَ، ناداهُ منادٍ مِنَ السَّماءِ: لا لبيكَ ولا سعديك، كسبُكَ حرامٌ، وزادُكَ حرامٌ، وراحلتُكَ حرامٌ، فارجِعْ مأزوراً غيرَ مأجورٍ، وأَبْشِرْ بما يسوؤُك، وإذا خرجَ الرّجلُ حاجّاً بمالٍ حلالٍ، ووضعَ رجلَهُ في الرِّكابِ، وانبعثَتْ بهِ راحلتُهُ قالَ: لبَّيكَ اللَّهمَّ لبَّيكَ، ناداهُ منادٍ مِنَ السَّماءِ: لبَّيكَ وسعديكَ، قد أجبتُكَ، راحلتُكَ حلالٌ، وثيابُكَ حلالٌ، وزادُكَ حلالٌ، فارجعْ مأجوراً غير مأزورٍ، وأَبشر بما يسرُّكَ).

ضعيف جداً. رواه البزار في «مسنده» (رقم-١٠٧٩) من طريق سليمان بن داود: ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به وقال:

«الضعف بين على أحاديث سليمان ولا يُتابعه عليها أحد، وهو ليس بالقوي»!

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢١٠):

«رواه البزار وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف».

قلت: بل هو ضعيف جداً. قال الذهبي في «الميزان»:

«قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: «منكر الحديث» وقد مرمعنا أن البخاري قال: من قلت فيه: «منكر الحديث» فلا تحل رواية حديثه. وقال ابن حبان: ضعيف. وقال آخر: متروك».

وقال في «الضعفاء»:

«ضعفوه».

والحديث أورده المنذري في «الترغيب» (٢/ ١١٤) عن أبي هريرة بنحوه مع تقديم الحاج بالمال الحلال على الحاج بالمال الحرام، وقال:

«رواه الطبراني في (الأوسط)». وأشار إلى ضعفه.

قلت: وهو عنده (رقم - ٥٣٦١) من طريق اليمامي المذكور.

١٠٩٣- (يأتي على النّاس زمانٌ يحجّ أغنياءُ أمّتي للنّزهةِ، وأوساطُهُمْ للتِّجارةِ وقرّاؤُهُم للرِّياءِ والسُّمعةِ، وفقراؤُهُمْ للمسألةِ).

ضعيف. أخرجه الخطيب (١٠/ ٢٩٦) ومن طريقه ابن الجوزي في «منهاج القاصدين» (١/ ٦٤/ ١-٢): حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن السرخسي -قدم علينا الحج- قال: حدثنا إسماعيل بن جميع، قال: حدثنا مغيث بن أحمد عن فرقد السبخي (كذا وفي «المنهاج» مغيث بن أحمد البلخي) قال: حدثني سليمان بن عبدالرحمن عن مخلد بن عبد الرحمن الأندلسي: عن محمد بن عطاء الدلهي (ليس في «المنهاج» الدلهي) عن جعفر بن سليمان قال: حدثنا ثابت عن أنس بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مظلم، كل من دون جعفر بن سليمان لم أجد له ترجمة، سوى شيخ الخطيب عبد الرحمن بن الحسن، فإنه أورده في «ناريخه» وساق له هذا الحديث، ولم يزد!

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» (٣/ ٧٦/ ١) من رواية الخطيب والديلمي.

١٠٩٤- (إنَّ في المعاريضِ لمندوحةً عن الكذبِ).

ضعيف. رواه أبو سعيد بن الأعرابي في «معجمه» (١/٩٧): نا أنيس: نا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني: حدثنا داود بن الزبرقان عن سعيد عن قتادة عن زرارة

ابن أبي أوفى عن عمران بن حصين.

ومن طريق أبي سعيد رواه القضاعي (١/٨٥) وقال: أنيس أبو عمرو المستملي.

ورواه ابن الجوزي في «منهاج القاصدين» (١/١٨٧/١) من طريق ابن أبي الدنيا، وابن عدي (٢/١٢٨) ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١٠/١٩٩) من طريق أخرى عن الترجماني به، وقال:

«تفرد برفعه داود بن الزبرقان» قال ابن عدي:

«وعامة ما يرويه مما لا يتابعه أحد عليه».

قلت: وهو ضعيف جداً، قال أبو داود:

«ضعيف ترك حديثه».

وقال النسائي:

«ليس بثقة».

وقال الجوزجاني:

«كذاب».

وفي «التقريب»:

«متروك، وكذبه الأزدي».

قلت: وقد خولف في إسناده، فأخرجه البيهقي من طريق عبد الوهاب بن عطاء: أنبأ سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف عن عمران أنه قال: فذكره موقوفاً عليه. وقال:

«هذا هو الصحيح موقوف».

قلت: وكذلك رواه شعبة عن قتادة به موقوفاً عليه، ولفظه: قال مطرف بن عبد الله ابن الشخير: صحبت عمران بن حصين إلى البصرة فما أتى علينا يوم إلا أنشدنا فيه الشعر، وقال: فذكره.

رواه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٨٨٥)، وقال ابن الجوزي:

«ورواه أبو عوانة عن قتادة عن مطرف عن عمران فوقفه، وهو الأشبه».

قلت: ورواه البيهقي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب موقوفاً عليه. والغزالي

مع تساهله فقد أورد الحديث في «الإحياء» (٩/٤٤ طبع لجنة نشر الثقافة الإسلامية) موقوفاً عن عمر وغيره.

ثم رأيته مرفوعاً من طريق أخرى، فقال ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٢):

«أخبرنا محمد بن جرير الطبري: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج: ثنا سعيد بن أوس: ثنا شعبة(١) عن قتادة به مرفوعاً».

قلت: وهذا إسناد جيد رجاله ثقات معروفون غير الفضل بن سهل الأعرج، قال ابن أبي حاتم (٣/٢/٦٣):

«سئل أبي عنه فقال: صدوق».

لكن سعيداً هذا، قد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، فلا يطمئن القلب لمخالفته لمثل شعبة ومن معه ممن أوقفه.

والحديث مما سوّد به الشيخ نسيب الرفاعي كتابه الذي سَمَّاه «تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير»، فإنه رغم تنصيصه في مقدمتهِ أنه التزم فيه أن لا يورد فيه الأحاديث الضعيفة التي وقعت في أصله: «تفسير ابن كثير»، فقد ذكر في كتابه هذا عشرات الأحاديث الضعيفة والمنكرة، وسيأتي التنبيه على بعضها إن شاء الله تعالى، وهذا أحدها (٣/٤٦٥)، وتقدَّم بعضٌ آخر منها.

١٠٩٥ - (يا بلالُ! غنِّ الغزَلَ).

باطل لا أصل له. ولعله في بعض كتب الأدب التي تروي ما هب ودب من مثل كتاب أبي الفرج الأصبهاني «الأغاني»! فقد أورد هذا الحديث مؤلفو كتاب «التربية الموسيقية» (ص ٥٦ - طبع سنة ١٩٦٤ - ١٩٦٥) دون أن يعزوه إلى كتاب!

١٠٩٦ - (إذا أعطيتُمُ الزَّكاةَ فَلا تنسَوْا ثوابَها أَنْ تقولُوا: اللهُمَّ اجعلْهَا مَغنماً، ولا تجعلْهَا مَغرماً).

(١) كذا الأصل، وأظنه تصحيفًا، والصواب «سعيد» وهو ابن أبي عروبة، فإنه الذي في شيوخ سعيد بن أوس.

موضوع. رواه ابن ماجه (رقم ١٧٩٧) وابن عساكر (٧/٢٢٥/٢) عن البختري ابن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلتُ: قال في «الزوائد»:

«في إسناده الوليد بن مسلم الدمشقي، وكان مدلساً، والبختري متفق على ضعفه».

وقال المُناوي في «فيض القدير»:

«قال في الأصل: وضعف. وذلك لأن فيه سويد بن سعيد قال أحمد: متروك».

قلت: إنما علة الحديث البختري هذا، فإنه عند ابن عساكر من طريق أخرى عنه فانتفت التهمة عن الوليد وسعيد وانحصرت في البختري وهو متهم، فقد قال أبو نعيم:

«روى عن أبيه عن أبي هريرة موضوعات».

وكذا قال الحاكم والنقاش، وقال ابن حبان:

«ضعيف ذاهب، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد وليس بعدل، فقد روى عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب».

وقال الأزدي:

«كذاب ساقط».

١٠٩٧- (إنِّي لأجدُ نفَسَ الرَّحمنِ مِنْ قِبلِ اليمنِ).

ضعيف. أخرجه الإمام أحمد، قال (٢/٥٤١): ثنا عصام بن خالد: ثنا حريز (وفي الأصل: جرير وهو تصحيف) عن شبيب أبي روح أن أعرابياً أتى أبا هريرة فقال: يا أبا هريرة! حدثنا عن النبي ﷺ، فذكر الحديث فقال: قال النبي ﷺ:

«ألا إن الإيمان يمان، والحكمة يمانية، وأجد نفس ربكم من قبل اليمن، (وقال المغيرة(١): من قبل المغرب)، ألا إن الكفر والفسوق وقسوة القلب في الفَدّادين

(١) لم أدر من المغيرة هذا؟ وليس له ذكر في سند الحديث.

أصحاب الشعر والوبر، الذين يغتالهم الشياطين على أعجاز الإبل».

وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/٥٦) من رواية أحمد إلى قوله: «من قبل اليمن» ثم قال:

«ورجاله رجال الصحيح غير شبيب وهو ثقة». ومثله قول شيخه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (١/٩٢):

«رواه أحمد، ورجاله ثقات».

قلت: في النفس من شبيب شيء، فإنه لم يصرح بتوثيقه أحد غير ابن حبان (١/٨٦)، وقول أبي داود: «شيوخ حريز كلهم ثقات» ليس نصاً في توثيقه لشبيب بالذات، لاحتمال أن أبا داود لم يعلم أو لم يخطر في باله حين قال ذلك أن شبيباً من شيوخ حريز، وقد أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١/٣٥٨) ولم يحكِ فيه جرحاً ولا توثيقاً، ولعله لذلك قال ابن القطان:

«شبيب لا تعرف له عدالة».

وأيضاً فقد روى الحديث جماعة من التابعين الثقات عن أبي هريرة لم يذكر أحد منهم فيه هذه الجملة «وأجد نفس ربكم من قبل اليمن»، أخرجه كما ذكرنا الشيخان في «صحيحيهما» وأحمد (٢/٢٣٥ و ٢٥٢ و ٢٥٨ و ٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٧٧ و ٣٧٢ و ٣٨٠ و ٤٠٧ و ٤٢٥ و ٤٥٧ و ٤٧٤ و ٤٨٠ و ٤٨٤ و ٤٨٨ و ٥٠٢ و ٥٤١) فهي عندي منكرة، أو على الأقل شاذة.

(تنبيه): أورد الحديث الشيخ العجلوني في «كشف الخفاء» وقال (١/٢١٧):

«قال العراقي: لم أجد له أصلاً»!

قلت: ينافي ما نقلته عن كتابه «التخريج» فالله أعلم بصحة نقل العجلوني عنه.

١٠٩٨ - (ليسَ الإيمانُ بالتَّمنِّي ولا بالتحلِّي، ولكنْ ما وقر في القلبِ وصدّقه الفعلُ، العلمُ عِلْمٌ باللِّسانِ وَعِلْمٌ بالقلبِ، فأمَّا عِلْمُ القلبِ فالعلمُ النَّافعُ، وعِلْمُ اللسانِ حُجَّةُ اللهِ على بني آدمَ).

موضوع. رواه ابن النجار في «الذيل» (۱۰/۸۸/۲) عن **عبد السلام بن صالح**: ثنا **يوسف** بن **عطية**: ثنا قتادة عن الحسن عن أنس مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد هالك، يوسف بن عطية وهو الصفار الأنصاري قال البخاري: «منكر الحديث».

وقال النسائي والدولابي:

«متروك الحديث». زاد النسائي: «وليس بثقة».

وعبد السلام بن صالح، وهو أبو الصلت الهروي أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«اتهمه بالكذب غير واحد، قال أبو زرعة: لم يكن بثقة، وقال ابن عدي: متهم. وقال غيره: رافضي».

قلت: وقد رواه بعض الضعفاء عن الحسن موقوفاً عليه.

أخرجه ابن أبي شيبة في «كتاب الإيمان» (رقم ٩٣ بتحقيقي) من طريق جعفر بن سليمان: نا زكريا قال: سمعت الحسن يقول:

«إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، إنما الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل».

وهذا سند ضعيف من أجل زكريا هذا وهو ابن حكيم الحبطي، قال الذهبي في «الميزان»:

«هالك». وأقره الحافظ في «اللسان». لكن قال المناوي في «الفيض» تحت قول السيوطي: «رواه ابن النجار والديلمي في «مسند الفردوس» عن أنس»:

«قال العلائي: حديث منكر، تفرد به عبد السلام بن صالح العابد، قال النسائي متروك. وقال ابن عدي: مجمع على ضعفه، وقد روي معناه بسند جيد عن الحسن من قوله وهو الصحيح. إلى هنا كلامه، وبه يعرف أن سكوت المصنف عليه لا يرتضى».

قلت: فلعل العلائي وقف على سند آخر لهذا الأثر عن الحسن؛ ولذلك جوّده. والله أعلم.

١٠٩٩ - (كانَ رسـولُ الله ﷺ يصومُ يومَ السَّبتِ ويومَ الأحَدِ، أكثر مما يصومُ مِنَ الأيَّامِ ، وَيقُولُ: إنَّهما عيـدُ المشـركينَ، فـأنا أحبُّ أن أخالفهُمْ).

ضعيف. أخرجه أحمد (٦/٣٢٤) وابن خزيمـة (٢١٦٧) وابن حبان (٩٤١) والحاكم (١/٤٣٦) وعنه البيهقي (٤/٣٠٣) من طريق **عبد الله بن محمد بن عمر بن علي** قال : ثنا **أبي** عن كريب أنه سمع أم سلمة تقول: فذكره . وقال الحاكم :
«إسناده صحيح». ووافقه الذهبي .

قلت: وفي هذا نظر؛ لأن محمد بن عمر بن علي ليس بالمشهور، وقد ترجمه ابن أبي حاتم (٤/١/١٨/٨١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» على قاعدته ! وأورده الذهبي في «الميزان» وقال:
«ما علمت به بأساً، ولا رأيت لهم فيـه كلامـاً، وقد روى لـه أصحاب السنن الأربعة».

ثم ذكر له حديثاً رواه النسائي ثم قال:
«وأورده عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه الوسطى»، وقال : إسناده ضعيف . وقال ابن القطان : هو كما ذكر ضعيف ، فلا يعرف حال محمد بن عمر . ثم ذكر له بعد حديث كريب عن أم سلمة (قلت: فساق هذا ثم قال:) أخرجه النسائي ، قال ابن القطان: فأرى حديثه حسناً. يعني لا يبلغ الصحة».

قلت : فأنت ترى أن ابن القطان تناقض في ابن عمر هذا ، فمرة يحسن حديثه ، ومرة يضعفه ، وهذا الذي يميل القلب إليه لجهالته ، لا سيما وحديثه هذا مخالف بظاهره لحديث صحيح ولفظه :

«لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ، وإن لم يجد أحدكم إلاّ لحـاء عنبة ، أو عود شجرة فليمضغه».

أخرجه أصحاب السنن وغيرهم وحسنه الترمذي وصححه الحـاكم ، وإسناده

صحيح ، بل له طريقان آخران صحيحان، كما بينته في «الإرواء» (رقم ٩٦٠).

وفيه علة أخرى، وهي أن عبد الله بن محمد بن عمر حاله نحو حال أبيه ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال ابن المديني :

«وسط». وقال الحافظ:

«مقبول». يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث كما نص عليه في المقدمة ولم يتابع في هذا الحديث، فهو ليّن.

ولم أكن قد تنبّهتُ لهذه العلة في تعليقي على «صحيح ابن خزيمة»، فحسنتُ ثمة إسناده، والصواب ما اعتمدته هنا. والله أعلم.

١١٠٠- (فُضِّلتُ على آدمَ بخصلتَيْنِ: كانَ شيطاني كافراً فأعانني اللهُ عليهِ حتَّى أسلمَ، وكُنَّ أزواجي عوناً لي، وكانَ شيطانُ آدمَ كافراً، وكانتْ زوجتُهُ عوناً لَهُ على خطيئتهِ).

موضوع. أخرجه أبو طالب مكي المؤذن في «حديثه» (ق ٢٣٣/ ١) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٣١) والبيهقي في «دلائل النبوة» (ج٢ باب ما تحدث رسول الله ﷺ بنعمة ربه) عن **محمد بن الوليد بن أبان أبي جعفر**: ثنا **إبراهيم بن صرمة** عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلتُ: وهذا إسناد موضوع، آفته أبو جعفر هذا، وهو القلانسي البغدادي، قال الذهبي في «الميزان»:

«قال ابن عدي : كان يضع الحديث، وقال أبو عروبة : كذاب. فمن أباطيله ...».

قلت : فذكر له أحاديث هذا أحدها.

قلت : إبراهيم بن صرمة ضعفه الدارقطني وغيره . وقال ابن عدي :

«عامة حديثه منكر المتن والسند». وقال أبو حاتم :

«شيخ».

وقال ابن معين :

«كذاب خبيث» . كذا في «الميزان» .

قلت: وقد سود السيوطي كتابه «الجامع الصغير» ، فأورد فيه هذا الحديث الباطل من رواية البيهقي وحده في «الدلائل» ، فتعقبه المناوي بالقلانسي وقول الذهبي فيه . وفاتته العلة الأخرى وهي ابن صرمة هذا . وأما في «التيسير» فقال : «وفيه كذاب» .

١١٠١ - (أَعلمُ النَّاسِ مَنْ يجمعُ علْمَ النَّاسِ إلى علْمِهِ ، وكلُّ صاحبِ عِلْمٍ غرثان) .

ضعيف. رواه أبو يعلى في «مسنده» (٢/١٢٠) وعنه الديلمي في «مسند الفردوس» (١/١/١٢١) عن **مسعدة بن اليسع** عن شبل بن عباد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله :

أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ قال: أي الناس أعلم؟ قال: من جمع . . » .

قلت: وهذا إسناد موضوع آفته مسعدة هذا، قال الذهبي في «الميزان» :

«هالك ، كذبه أبو داود، وقال أحمد بن حنبل : حرقنا حديثه منذ دهر» .

وقال ابن أبي حاتم (٤/١/٣٧١) :

«سألت أبي عنه فقال : هو ذاهب منكر الحديث لا يشتغل به ، يكذب على جعفر ابن محمد» .

قلت : وهذا الحديث مما سوّد به السيوطي « جامعه الصغير » ، وتعقبه المناوي بقول الهيثمي (١/١٦٢) :

«فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جداً » .

قلت: وعليه فقوله في «التيسير» :

«وإسناده ضعيف» .

يخالف ما نقله عن الهيثمي وأقره عليه كما يخالف حال راويه مسعدة .

نعم قد وجدت له متابعاً قوياً يمنع من الحكم على الحديث بالوضع وإن كان مرسلاً، فقال الدارمي في «سننه» (١/٨٦) : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم : نا يحيى بن أبي بكير: نـا شبل عن عمرو بن دينار عن طاوس قال: قيل: يا رسول الله! أي الناس أعلم؟ الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ؛ ولكنه مرسل .

١١٠٢ـ (إنَّ المرأَةَ إذا خرجتْ مِنْ بيتِها وزوجُها كارهٌ لذلك لعنها كلُّ ملكٍ في السَّماءِ وكلُّ شيءٍ مرَّت عليهِ غير الجنِّ والإنسِ حتَّى ترجِعَ) .

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الأوسط» (١/١٧٠/ ١ ـ ٢) عن عيسى بن المساور: ثنا **سويد بن عبد العزيز** عن محمد بن بريد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن عمرو إلا محمد ، تفرد به سويد» .

قلت : وهو ضعيف جداً، قال الذهبي في «الضعفاء» :

«قال أحمد : متروك الحديث» .

وقال في «الميزان» .

«هو واهٍ جداً » .

وقال الهيثمي في «المجمع» :

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سويد بن عبد العـزيز وهو متروك ، وقد وثقه دُحَيم وغيره ، وبقية رجاله ثقات» .

قلت : وأشار المنذري في «الترغيب» (٣/٧٩) إلى أن الحديث حسن أو قريب من الحسن ؛ فلا تغتر به .

١١٠٣ ـ (لهم ما لَنا ، وعليهمْ ما علينَا. يعني أهلَ الذِّمةِ) .

بـاطـل لا أصـل له. وقـد اشتهـر في هـذه الأزمنـة المتـأخـرة، على ألسنـة

كثير من الخطباء والدعاة والمرشدين ، مغترين ببعض الكتب الفقهية ، مثل «الهداية» في المذهب الحنفي ، فقد جاء فيه ، في آخر «البيوع»:

«وأهل الذمة في المبايعات كالمسلمين ، لقوله عليه السلام في **ذلك الحديث**، فأعلمهم أن لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما عليهم ».

فقال الحافظ الزيلعي في «تخريجه»: «نصب الراية» (٤/٥٥):

«**لم أعرف الحديث الذي أشار إليه المصنف** ، ولم يتقدم في هذا المعنى إلا حديث معاذ، وهو في «كتاب الزكاة»، وحديث بريدة وهو في «كتاب السير»، وليس فيهما ذلك».

ووافقه الحافظ في «الدراية » (ص ٢٨٩).

قلت : فقد أشار الحافظان إلى أن الحديث لا أصل له عن رسول الله ﷺ ، وأن صاحب «الهداية» قد وهم في زعمه ورود ذلك في الحديث . وهو يعني ـ والله أعلم ـ حديث ابن عباس ؛ وهو الذي أشار إليه الزيلعي :

«أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوك ، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم . . » الحديث . وهو متفق عليه . فليس فيه ـ ولا في غيره ـ ما عزاه إليه صاحب «الهداية».

بل قد جاء ما يدل على بطلان ذلك ، وهو قوله ﷺ في الحديث الصحيح :

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله . . فإذا فعلوا ذلك فقد حُرّمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، **لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين**».

وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما بينته في «الأحاديث الصحيحة » (**٢٩٩**).

فهذا نص صريح على أن الذين قال فيهم الرسول ﷺ هذه الجملة :

«لهم مالنا، وعليهم ما علينا».

ليس هم أهل الذمة الباقين على دينهم ، وإنما هم الذين أسلموا منهم ، ومن

غيرهم من المشركين !

وهذا هو المعروف عند السلف، فقد حدث أبو البختري :

«أن جيشاً من جيوش المسلمين ـ كان أميرهم سلمان الفارسي ـ حاصروا قصراً من قصور فارس، فقالوا : يا أبا عبد الله ألا تَنْهَد إليهم ؟ قال : دعوني أدعهم كما سمعت رسول الله ﷺ يدعو، فأتاهم سلمان، فقال لهم : إنما أنا رجل منكم فارسي، ترون العرب يطيعونني، **فإن أسلمتم فلكم مثل الذي لنا، وعليكم مثل الذي علينا**، وإن أبيتم إلا دينكم، تركناكم عليه، وأعطونا الجزية عن يد، وأنتم صاغرون..».

أخرجه الترمذي وقال: «حديث حسن» وأحمد (٥/ ٤٤٠ و ٤٤١ و ٤٤٤) من طرق عن عطاء بن السائب عنه.

ولقد كان هذا الحديث ونحوه من الأحاديث الموضوعة والواهية سبباً لتبني بعض الفقهاء من المتقدمين، وغير واحد من العلماء المعاصرين، أحكاماً مخالفة للأحاديث الصحيحة، فالمذهب الحنفي مثلاً يرى أن دم المسلمين كدم الذميين، فيقتل المسلم بالذمي، وديته كديته مع ثبوت نقيض ذلك في السنة على ما بينته في حديث سبق برقم (٤٥٨)، وذكرتُ هناك من تبناه من العلماء المعاصرين !

وهذا الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه اليوم طالما سمعناه من كثير من الخطباء والمرشدين يرددونه في خطبهم، يتبجحون به، ويزعمون أن الإسلام سوّى بين الذميين والمسلمين في الحقوق، وهم لا يعلمون أنه حديث لا أصل له عن رسول الله ﷺ! فأحببت بيان ذلك، حتى لا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقل!

ونحوه ما روى أبو الجنوب قال : قال علي رضي الله عنه :

«من كانت له ذمتنا، فدمه كدمنا، وديته كديتنا».

أخرجه الشافعي (١٤٢٩) والدارقطني (٣٥٠) وقال:

«**وأبو الجنوب ضعيف**».

وأورده صاحب «الهداية» بلفظ:

«**إنما** بذلوا الجزية، لتكون دماؤهم كدمائنا، وأموالهم كأموالنا».

وهو مما لا أصل له، كما ذكرته في «إرواء الغليل» (١٢٥١).

١١٠٤ـ (مَنْ أشارَ في صلاتِهِ إشارةً تفهمُ عنهُ، فَلْيَعُدْ لَهَا. يعني الصَّلاةَ).

منكر. أخرجه أبو داود (٩٤٤) والطحاوي (١/٢٦٣) والدارقطني (١٩٥ - ١٩٦) وعنه البيهقي (٢/٢٦٢) من طريق **محمد بن إسحاق** عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس عن **أبي غطفان** عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال أبو داود:

«هذا الحديث وهم». وقال الدارقطني:

«قال لنا ابن أبي داود: أبو غطفان رجل مجهول، ولعل الحديث من قول ابن إسحاق، والصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يُشير في الصلاة، رواه أنس وجابر وغيرهما عن النبي ﷺ قال الدارقطني: رواه ابن عمر وعائشة أيضاً».

قلت: أبو غطفان قد وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان، وروى عنه جماعة من الثقات، ولم يقل فيه مجهول غير ابن أبي داود، فهو ثقة كما قال الحافظ في «التقريب».

وإنما علة الحديث ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه.

ومن الغرائب قول الزيلعي في «نصب الراية» (٢/٩٠):

«حديث جيد»!

مع أنه حكى عن ابن الجوزي أنه أعله في «التحقيق» بهذه العلة، والتي قبلها ثم ذكر أنه:

«تعقبه صاحب «التنقيح» في الأولى، دون الأخرى. وأن الإمام أحمد سئل عن الحديث، فقال: **لا يثبت إسناده، ليس بشيء**».

وسلم بذلك الزيلعي ولم يتعقبه بشيء، ولا مجال لذلك.

وهو قد استدل به لما جاء في «الهداية» على المذهب الحنفي :

«ولا يرد السلام بلسانه، ولا بيده لأنه كلام معنى، حتى لو صافح بنيّة التسليم تبطل صلاته».

وهذا مع أنه لا دليل عليه سوى هذا الحديث، وقد تبين ضعفه، فإنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة عنه ﷺ أنه كان يشير في الصلاة، ولذلك فهو حديث منكر، وفي كلام ابن أبي داود السابق إشارة إلى ذلك. ولهذا قال عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه» عقبه (رقم ١٣٧٠):

«والصحيح إباحة الإشارة على ما ذكر مسلم وغيره».

يعني من حديث جابر في رد السلام إشارة، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٨٥٩) وحديث أنس المشار إليه آنفاً هو فيه برقم (٨٧١).

ولا يدل لهذا المذهب حديث أبي داود مرفوعاً:

«لا غرار في صلاة ولا تسليم».

لما ذكرته في تخريجه في «الأحاديث الصحيحة» (رقم ٣١١)، وقد ذكرت فيه حديث ابن عمر في إشارته ﷺ في الصلاة، فراجعه إن شئت.

وأما مصافحة المصلي، فهي وإن لم ترد عن النبي ﷺ فيما علمت، فلا دليل على بطلان الصلاة، لأنها عمل قليل، لا سيما وقد فعلها عبد الله بن عباس رضي الله عنه، فقال عطاء بن أبي رباح:

«أن رجلاً سلم على ابن عباس، وهو في الصلاة، فأخذ بيده، وصافحه وغمز يده».

أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٩٣/٢) والبيهقي في «سننه» (٢/٢٥٩) بإسنادين عن عطاء أحدهما صحيح، والآخر رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أن فيه عنعنة حبيب ابن أبي ثابت.

وليس كل عمل في الصلاة يبطلها، فقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«جئت ورسول الله ﷺ يصلي في البيت، والباب عليه مغلق، فمشى [عن يمينه

أو يساره] حتى فتح لي ثم رجع إلى مقامه، ووصفت الباب في القبلة».

أخرجه أصحاب السنن وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وعبد الحق في «الأحكام» (رقم ١٣٧٤) وإسناده حسن كما بينته في «صحيح أبي داود» (٨٨٥).

١١٠٥-(إنَّ أَوَّلَ ما دخلَ النقصُ على بني إسرائيلَ، كان الرجلُ يلقى الرّجلَ فيقولُ: يا هذا اتَّقِ الله ودعْ ما تصنعُ فإنّه لا يحلُّ لك، ثمَّ يلقاهُ مِنَ الغدِ، فلا يمنعُهُ أنْ يكونَ أكيلَهُ وشريبَهُ وقعيدَهُ، فلمَّا فعلُوا ذلكَ ضربَ الله قلوبَ بعضِهِمْ ببعضٍ، ثُمَّ قالَ: ﴿لعِنَ الذينَ كَفَروا مِنْ بَني إسرائِيلَ على لِسَانِ داوُدَ وعيسى ابن مَرْيَمَ﴾ إلى قوله: ﴿فاسقونَ﴾، ثمَّ قالَ: كلَّا والله لتأمرنَّ بالمعروفِ ولتنهونَّ عنِ المنكرِ ولتأخذنَّ على يدي الظَّالمِ، ولتأطرنَّهُ على الحقِّ أطراً، ولتقصرنَّهُ على الحقِّ قصراً).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٤٣٣٦) والترمذي (٢/ ١٧٥) وابن ماجه (٤٠٠٦) والطحاوي في «المشكل» (٢/ ٦١-٦٢) وابن جرير في «التفسير» (٦/ ٣٠٥) وأحمد في «المسند» (١/ ٣٩١) من طرق عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود به.

وخالف المؤمل بن إسماعيل فقال: ثنا سفيان قال: ثنا علي بن بذيمة عن أبي عبيدة -أظنه عن مسروق- عن عبد الله به نحوه.

أخرجه ابن جرير.

والمؤمل هذا ضعيف لسوء حفظه.

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي فقال: ثنا سفيان عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره هكذا مرسلاً. وهو أصح.

أخرجه الترمذي (٢/ ١٧٥ - ١٧٦) وابن جرير وابن ماجه.

وتابعه سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن ابن مسعود به وزاد في آخره:

«أو ليضربنَّ الله بقلوبِ بعضكُمْ على بعضٍ، ثمَّ ليلعننَّكُمْ كما لعنَهُم».

أخرجه أبو داود (٤٣٣٧) وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف» (ق ٥٣/ ١)

وعبد الغني المقدسي فيه (٢/٨٥) والخطيب في «تاريخه» (٨/٢٩٩) والبغوي في «تفسيره» (٣/٢٠٦ ـ ٢٠٧) من طرق عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن سالم به .

وسالم هذا هو ابن عجلان الأفطس وهو ثقة من رجال البخاري .

ورواه عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس به .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣/١٢٤٨) وابن جرير وكذا ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» وابن أبي الدنيا (١/٥٤ ـ ٢) وقال أبو داود بعد أن ذكره معلقاً :

«ورواه خالد الطحان عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة» .

قلت : كأنه يشير إلى أن قول المحاربي : «عبد الله بن عمرو بن مرة» وهم . وهو الظاهر لمخالفته لرواية الجماعة عن العلاء . والمحاربي لا بأس به ، وكان يدلس كما قال أحمد ، وقد عنعنه ، فلعل الوهم ممن دلسه .

ورواية الطحان التي علقها أبو داود هي التي وصلها البغوي كما سبقت الإشارة إلى ذلك ، أخرجها من طريق أبي يعلى : أنا وهب بن بقية : أنا خالد ـ يعني ابن عبد الله الواسطي ـ عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود . وقد أخرجها أبو يعلى في «مسنده» (٣/١٢٦٢) بهذا الإسناد .

وقد خولف وهب بن بقية في هذا الإسناد ، فقال أبو جعفر الطحاوي : حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي : ثنا عمرو بن عون الواسطي : ثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره بنحوه .

قلت : هكذا في الأصل «عمرو بن مرة عن أبي موسى» . لم يذكر بينهما أبا عبيدة ، فلا أدري أسقط من الأصل ، أم الرواية هكذا وقعت للطحاوي ؟ ! وغالب الظن الأول ، لأمور :

١ ـ أن عمرو بن مرة لم يسمع من أبي موسى بل لم يذكروا له رواية عنه ، وكان لا

يدلس، فينبغي أن يكون بينهما راوٍ، وليس هو إلا أبو عبيدة.

٢ ـ أن ابن كثير قال: قال شيخنا الحافظ المزي: «وقد رواه خالد بن عبد الله الواسطي عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى».

قلت: والظاهر أنه يشير إلى هذه الرواية.

٣ ـ أنهم ذكروا لأبي عبيدة رواية عن أبي موسى.

٤ ـ أن الهيثمي أورده في «المجمع» (٧/٢٦٩) من حديث أبي موسى ثم قال: «رواه الطبراني، ورجاله رجالُ الصحيح».

وغالب الظن أنه عند الطبراني من هذا الوجه الذي ذكره المزي، فإذا كان كذلك، وفرضنا أنه كانت الرواية عنده عن عمرو بن مرة عن أبي موسى، لنبه الهيثمي على انقطاعها، وإن كان يفوته كثيراً التنبيه على مثله. والله أعلم.

ثم إن إسناد الطحاوي المتقدم رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين غير شيخ الطحاوي محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جناد البغدادي وهو ثقة مأمون كما روى الخطيب في ترجمته (١/٣٩٢) عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش. مات سنة ست وسبعين ومائتين(١).

وعلى هذا فينبغي أن يكون هذا الإسناد صحيحاً، لاتصاله، وثقة رجاله، لولا أنه قد اختلف في إسناده على العلاء بن المسيب، فرواه عمرو بن عون الواسطي عن خالد ابن عبد الله عنه هكذا.

وخالفه وهب بن بقية فرواه عن خالد عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود.

وهذه الرواية أولى بالأخذ بها والاعتماد عليها، لأنّ وهب بن بقية ثقة أيضاً من رجال مسلم، وروايته موافقة لرواية أبي داود المتقدمة عن العلاء، وهي من رواية أبي

---

(١) قلت: ولم يعرفه العيني في كتابه «مغاني الأخيار» كما في تلخيصه «كشف الأستار»، وليس هو محمد بن إبراهيم المروزي المترجم في «الميزان» والمتكلم فيه كما توهم المعلق على «الكشف» بل هو آخر، وترجمته عند الخطيب أيضاً عقب هذا.

شهاب الحناط واسمه عبد ربه بن نافع الكتاني من رجال الشيخين.

ومن المحتمل أن يكون هذا الاختلاف على العلاء بن المسيب ليس من الرواة عنه، بل منه نفسه، لأنه مع كونه ثقة، فقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، حتى قال الحافظ في «التقريب»:

«ثقة ربما وهم».

قلت: فمن الممكن أن يكون وهم في قوله في هذا الإسناد: عن عمرو بن مرة [عن أبي عبيدة] عن أبي موسى، وإذا كان قد صح عنه على الوجه الآخر «عن عمرو عن أبي عبيدة عن ابن مسعود». فالقلب يطمئن لهذه الرواية دون تلك لموافقتها لرواية علي ابن بذيمة وسالم الأفطس عن أبي عبيدة عن ابن مسعود.

وعلى ذلك، فإسناد الطحاوي وكذا الطبراني عن أبي موسى يكون شاذاً، فلا يكون صحيحاً، وهذا إذا سلم من الانقطاع بين عمرو بن مرة وأبي موسى على ما سبق بيانه.

وإذا تبين هذا فالمحفوظ في هذا الحديث أنه من رواية أبي عبيدة عن ابن مسعود فهو على هذا إسناد ضعيف منقطع. قال المنذري في «الترغيب» (٤/ ١٧٠):

«أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وقيل: سمع».

قلت: والصواب الأول، فقد قال شعبة عن عمرو بن مرة: سألت أبا عبيدة: هل تذكر من عبد الله شيئاً؟ قال: لا. وقال الترمذي: لا يعرف اسمه، ولم يسمع من أبيه شيئاً. وكذلك قال ابن حبان: أنه لم يسمع من أبيه شيئاً. وبهذا جزم الحافظ المزي في «تهذيب التهذيب»، وتبعه الحافظ في «تهذيبه».

قلت: فقول الترمذي عقب الحديث:

«حديث حسن غريب».

مما يتعارض مع الانقطاع الذي اعترف به هو نفسه. وذلك من تساهله الذي عرف به.

وجملة القول أن الحديث مداره على أبي عبيدة، وقد اضطرب الرواة عليه في إسناده على أربعة وجوه:

الأول: عنه عن أبيه عبد الله بن مسعود.

الثاني: عنه عن مسروق عن ابن مسعود.

الثالث: عنه مرسلاً.

الرابع: عنه عن أبي موسى.

ولقد تبين من تحقيقنا السابق أن الصواب من ذلك الوجه الأول، وأنه منقطع فهو علة الحديث. وبه جزم المحقق أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» رقم (٣٧١٣). وبالله التوفيق.

وكان الحامل على كتابة هذا البحث أن بعض الكُتَّاب ادعى في مجلة «الوعي الإسلامي» العدد الأول من السنة الثانية (ص ٩٦) أن الحديث مما صح عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه. فأحببت أن أتيقن من خطئه فيما قال، فكان من ذلك هذا المقال. وكتبت إلى المجلة بخلاصة نافعة منه في أشياء أخرى بتاريخ لا يحضرني منه إلا السنة ١٣٨٦هـ، ولكنها لم تنشر. ولله في خلقه شؤون.

١١٠٦ـ (بعثَ الله جبريلَ إلى آدمَ وحوَّاءَ فقالَ لهما: ابْنِيَا لي بيتاً، فخطَّ لهما جبريلُ، فجعلَ آدمُ يحفرُ وحوَّاء تنقلُ حتَّى أجابَهُ الماءُ، ثمَّ نوديَ مِنْ تحتهِ: حسبُكَ يَا آدمُ! فلمَّا بنياهُ أوحى الله إليهِ أنْ يطوفَ بهِ، وقيلَ لهُ: أنتَ أوَّلُ النَّاسِ، وهذا أوّلُ بيتٍ، ثمَّ تناسخت القرونُ حتَّى حجَّهُ نوحٌ، ثمَّ تناسخَتِ القرونُ حتَّى رفعَ إبراهيمُ القواعدَ منهُ).

منكر. أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ٣٢٠) وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/ ٣٢١) من طريق **يحيى بن عثمان بن صالح** قال: حدثنا **أبو صالح الجهني** قال: حدثنا **ابن لهيعة** عن يزيد عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبي ﷺ: فذكره. وقال البيهقي:

«تفرد به ابن لهيعة مرفوعاً».

قال الحافظ ابن كثير في «السيرة» (١ / ٢٧٢):

«قلت: وهو ضعيف، ووقْفه على عبد الله بن عمرو أقوى وأثبت».

قلت: هذا يوهم أنه روي عنه موقوفاً بإسناد أقوى، مع أنه لم يخرجه هو ولا البيهقي موقوفاً، فالظاهر أنه يعني أن الوقف به أشبه، والله أعلم.

ثم إن فيه علتين أخريين:

الأولى: أبو صالح الجهني هو عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث، قال الحافظ:

«صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

قلت: فيحتمل أن الغلط منه، فتعصيبه بابن لهيعة ليس بلازم.

الأخرى: يحيى بن عثمان، قال الحافظ:

«صدوق رُمي بالتشيع، وليَّنَه بعضهم لكونه حدث من غير أصله».

١١٠٧ - (كانَ يرمي الجمرةَ في هذا المكانِ، ويقولُ كلّما رمى بحصاةٍ: الله أكبرُ، الله أكبرُ، اللَّهمَّ اجعلهُ حجّاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وعملاً مشكوراً).

ضعيف. أخرجه البيهقي في «سننه» (٥ / ١٢٩) والخطيب في «تلخيص المتشابه» (١١ / ٢) عن **عبد الله بن حكيم المزني**: حدثني أبو أسامة قال:

«رأيت سالم بن عبد الله بن عمر استبطن الوادي، ثم رمى الجمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة: الله أكبر، الله أكبر.. فسألته عما صنع فقال: حدثني أبي أن النبي ﷺ كان يرمي الجمرة...» الحديث. وقال البيهقي:

«**عبد الله بن حكيم ضعيف**».

قلت: بل هو شر من ذلك، وهو أبو بكر الداهري البصري، قال أحمد وغيره:

«ليس بشي».

وقال الجوزجاني :

«كذاب» .

وقال أبو نعيم الأصبهاني :

«روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش الموضوعات» .

وقال العقيلي :

«يحدث بالبواطيل عن الثقات» .

وقد روي بإسناد آخر، ولكنه ضعيف. يرويه ليث بن أبي سليم عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود ونحوه، ثم قال :

«هكذا رأيت الذي أنزلت عليه سورة البقرة صنع» .

وليث ضعيف، وكان اختلط، وشيخه محمد بن عبد الرحمن ثقة، فالآفة من الليث.

ومما يضعف حديثه أن الحديث في «الصحيحين» وغيرهما من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن يزيد دون قوله : «الله أكبر، اللهم اجعله حجاً. .إلخ» . وهو في مختصري لـ «صحيح البخاري» برقم (٨٥٠) يسر الله تمام طبعه، بمنه وكرمه، وقد خرجته في «إرواء الغليل» (١٧٢٤)، وقد جاء التكبير وحده في حديث آخر مخرج من حديث ابن عمر في «الصحيحين» وغيرهما، وهو في «مختصر البخاري» برقم (٨٥١) ومن حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٧١٥) الأمر الذي يؤكد نكارة هذه الزيادة.

١١٠٨- (تخرجُ الدَّابَّـةُ، ومعها عصى موسى عليهِ السَّـلامُ، وخاتم سليمانَ عليهِ السَّلام، فتخْطُمُ الكافرَ بالخاتمِ ، وتجلو وجه المؤمنِ بالعصا، حتَّى إنَّ أهلَ الخوانِ ليجتمعونَ على خوانٍ، فيقولُ هذا : يـا مؤمنُ، ويقولُ هذا : يا كافرُ) .

منكـر. أخرجـه الطيـالسي (ص ٣٣٤) وأحمد (٢/٢٩٥و ٤٩١) والتـرمـذي

(١٢/ ٦٣ -بشرح ابن العربي) وابن ماجه (٢/ ١٣٥١/ ٤٠٦٦) والثعلبي في «تفسيره» (ق ٢٤/ ١) كلهم من طريق عن **علي بن زيد** عن **أوس بن خالد** عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن».

قلت: كذا قال وفيه علتان:

الأولى: أوس بن خالد، ذكره البخاري في «الضعفاء». وقال ابن القطان:

«له عن أبي هريرة ثلاثة أحاديث منكرة، وليس له كبير شيء».

كذا في «الميزان».

وفي «التقريب»:

«مجهول».

الأخرى: علي بن زيد وهو ابن جدعان، ضعيف.

١١٠٩- (تخرجُ الدَّابةُ [من] أجيادَ، فيبلغُ صدرُها الرُّكنَ اليمانيَّ ولَمَّا يخرجْ ذَنَبُها بعدُ، وهي دابَّةٌ ذاتُ وبرٍ وقوائمَ).

ضعيف. أخرجه الواحدي في «الوسيط» (٣/ ١٧٩/ ١) والحافظ الذهبي في «الميزان» من طريق فرقد بن الحجاج القرشي قال: سمعت **عقبة بن أبي الحسناء اليماني** قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فإن فرقداً في عداد مجهولي الحال، وشيخه عقبة مجهول العين، وفي ترجمته ساق الذهبي الحديث، وقال فيه:

«**مجهول**، رواه الكناني عن أبي حاتم الرازي. ثم قال أبو حاتم: روى عنه فرقد بن الحجاج مجهول. وكذا قال ابن المديني: عقبة مجهول. قلت: أما فرقد، فقد حدث عنه ثلاث ثقات، وما علمت فيه قدحاً».

قلت: وقد ترجم الاثنين ابن أبي حاتم (٣/ ١/ ٣٠٩/ ١٧٢٤و٣/ ٢/ ٨٢/ ٤٦٥) وقال في كل منهما عن أبيه:

«شيخ».

وأما ابن حبان فأوردهما في «الثقات» (٢/٢٤٢و ١/١٦٥) وقال في الأول منهما فرقد:

«يخطىء».

١١١٠ - (عُدِلَتْ شهادةُ الزُّورِ بالإشراكِ بالله (ثلاث مرات)، ثمَّ قرأ: ﴿فاجتنبُوا الرِّجسَ من الأَوثانِ، واجتنبُوا قولَ الزّورِ حنفاءَ لله غيرَ مشركينَ بهِ﴾).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٣٥٩٩) والترمذي (٢/٤٩) وابن ماجه (٢٣٧٢) وأحمد (٤/٣٢١) من طريق محمد بن عبيد: حدثني سفيان **-وهو ابن زياد العصفري-** عن أبيه عن **حبيب بن النعمان الأسدي** عن خريم بن فاتك قال:

«صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح، فلما انصرف قام قائماً فقال: . . . » فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف فيه علتان: الجهالة، والاضطراب في سنده.

أما الجهالة، فمن قبل حبيب بن النعمان. قال ابن القطان:

«لا يعرف».

ومثله الراوي عنه ابن زياد العصفري. قال ابن القطان:

«مجهول».

وقال الذهبي:

«لا يدرى من هو؟ عن مثله!» يعني حبيباً.

وأما الاضطراب، فإن محمد بن عبيد رواه كما ذكرنا، وخالفه مروان بن معاوية الفزاري فقال: عن سفيان بن زياد عن فاتك بن فضالة عن أيمن بن خريم «أن النبي ﷺ قام خطيباً. . . » الحديث.

أخرجه أحمد (٤/١٧٨و٢٣٢و٣٢٢) والترمذي (٢/٤٨) وقال:

«**هذا حديث غريب**، إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد، واختلفوا عليه في رواية هذا الحديث، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعاً من النبي ﷺ».

ثم ساقه من الطريق الأولى، ثم قال:

«هذا عندي أصح، وخريم بن فاتك له صحبة».

قلت: لكن الراوي عنه مجهول، وكذا الذي بعده كما عرفت، فالحديث ضعيف، وقد أشار إلى ذلك الترمذي بقوله: «حديث غريب».

(تنبيه): قد عرفت مما تقدم أن حبيب بن النعمان والراوي عنه زياد العصفري هما من رجال أصحاب السنن حاشا النسائي، ومع ذلك فالأول منهما رمز له الحافظ في كتابيه «التهذيب» و«التقريب» ثم الخزرجي في «الخلاصة» بـ (دق) ففاتهم الرمز له بـ (ت) أيضاً. والآخر رمزوا له بـ (س) أي النسائي، ففاتهم الرمز له بالثلاثة (**دق ت**)، ثم لا أدري إذا كان الرمز المذكور (س) أرادوا به سننه الكبرى أم الصغرى. والراجح الأول. والله أعلم.

ثم إن محمد بن عبيد الذي رجح روايته الترمذي هو الطنافسي الأحدب ثقة حافظ احتج به الشيخان، ومثله المخالف له مروان بن معاوية، وليس فيه علة سوى أنه كان يدلس أسماء الشيوخ، وشيخه في إسناده فاتك بن فضالة مجهول أيضاً!

١١١١- (لَأَنْ يمتلِيءَ جوفُ أحدِكمْ قيحاً، خيرٌ لهُ مِنْ أنْ يمتلىءَ شعراً هجيتُ به).

باطل بزيادة هجيت به. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص **٤٣٥**) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (**١٧/٢٨٥/٢**) عن **النضر بن محرز** عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله عن النبي ﷺ. وقال العقيلي:

«النضر بن محرز لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، وإنما يعرف هذا الحديث بالكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس».

ثم ساق إسناده من طريق محمد بن مروان السدي عن الكلبي به.

قلت: الكلبي هو محمد بن السائب أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«كذبه زائدة وابن معين وجماعة».

ومحمد بن مروان السدي، قال الذهبي:

«متروك متهم».

قلت: وقد خولف في إسناده، فرواه **إسماعيل بن عياش** عن محمد بن السائب عن أبي صالح قال:

«قيل لعائشة: إن أبا هريرة يقول: لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً، فقالت عائشة: يرحم الله أبا هريرة، حفظ أول الحديث ولم يحفظ آخره، إن المشركين كانوا يـهاجون رسول الله ﷺ، فقال: لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً من مهاجاة رسول الله ﷺ».

أخرجه الطحاوي (٢ / ٣٧١) فقال: حدثنا يونس قال: ثنا ابن وهب قال: أخبرني إسماعيل بن عياش به.

قلت: وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذه منها، فإن ابن السائب كوفي، وعليه دار الحديث، فهو آفته.

ثم رأيت ابن عدي قد أخرجه في «كامله» (١/٣٤٥) من طريق **حبان بن علي عن الكلبي** عن أبي صالح عن ابن عباس مرفوعاً مثل حديث جابر دون قصة عائشة وأبي هريرة.

وحبان بن علي هو العنزي وهو ضعيف كما في «التقريب».

وبالجملة فهذه الطريق موضوعة، وقد روى ابن عدي عن سفيان قال:

«قال لي الكلبي: كل شيء أحدث عن أبي صالح فهو كذب»[1].

«وأما طريق جابر، فهي واهية، فإن النضر بن محرز قال فيه ابن حبان:

«منكر الحديث جداً. لا يحتج به».

ومن طريقه رواه أبو يعلى في «مسنده» لكن وقع فيه «أحمد بن محرز». وقال الحافظ في «اللسان»:

---

(١) قال الحافظ في «الفتح»: «وابن الكلبي واهي الحديث، وأبو صالح شيخه ما هو الذي يقال له السمان المتفق على تخريج حديثه في «الصحيح» عن أبي هريرة، بل هذا آخر ضعيف يقال له: باذان».

«وأحمد لم أقف له على ترجمة، فلعله من تغيير بعض الرواة، أو (النضر) لقبه».

وأحمد هذا هو الذي أشار إليه الحافظ بقوله في «الفتح» (١٠/٤٥٤): بعدما عزاه لأبي يعلى:

«وفيه راو لا يعرف».

وزاد عليه الهيثمي فقال في «المجمع» (٨/١٢٠):

«وفيه من لم أعرفهم».

قلت: وهذا يؤيد ما ذكره الحافظ من احتمال أن اسم أحمد من تغيير بعض الرواة، فإن فيمن دونه من لا يعرف أيضاً. ثم قال الحافظ:

«فلم تثبت هذه الزيادة».

قلت: بل هي باطلة قطعاً، فإن الحديث في «الصحيحين» من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بدونها، وفي «البخاري» عن ابن عمر، وفي «مسلم» عن سعد بن أبي وقاص وأبي سعيد الخدري، وفي «الطحاوي» عن عمر، كلهم لم يذكر الزيادة في الحديث، فدل على بطلانها.

على أن في سياق الحديث ما يشعر ببطلان هذه الزيادة من حيث المعنى أيضاً، فمن شاء البيان فليرجع إلى تخريجنا للحديث في «السلسلة الصحيحة» رقم (٣٣٦).

(تنبيه): ثم قال الحافظ:

«وذكر السهيلي في «غزوة ودان» عن جامع ابن وهب أنه روى فيه أن عائشة رضي الله عنها تأولت هذا الحديث على ما هُجِيَ به النبي ﷺ، وأنكرت على من حمله على العموم في جميع الشعر. قال السهيلي: فإن قلنا بذلك، فليس في الحديث إلا عيب امتلاء الجوف منه، فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية، ولا الاستشهاد به في اللغة. ثم ذكر استشكال أبي عبيد[١]، وقال: عائشة أعلم منه».

وأقول: يقال للسهيلي: أثبت العرش ثم انقش، فإن الحديث عن عائشة لم يثبت

---

(١) انظر كلام أبي عبيد الذي أشار إليه في «الفتح»، أو في «الأحاديث الصحيحة».

فإن في سنده عند ابن وهب متهماً بالكذب بل هو معترف على نفسه بالكذب كما تقدم من رواية الطحاوي عنه، فلا تغتر بسكوت الحافظ على ما عزاه السهيلي لابن وهب، فإن الظاهر أنه أعني الحافظ لم يستحضر أن الحديث عند الطحاوي من طريق ابن وهب، وهو لما عزاه للطحاوي ذكر أن فيها ابن الكلبي الواهي، فلو أنه استحضر ذلك لنبه عليه. والله أعلم.

والذي دعاني لتحقيق القول في الحديث هو أن بعض ذوي الأهواء من نابغة العصر قد اتخذ رواية ابن وهب هذه حجة على الطعن في أبي هريرة ونسبته إلى سوء الحفظ لأنه لم يحفظ في حديثه هذه الزيادة، كما حفظته السيدة عائشة بزعمه، وجهل أن الحديث عليها مكذوب كما عرفت من هذا التحقيق كما جهل أو تجاهل أن أبا هريرة رضي الله عنه قد تابعه على رواية الحديث كما رواه بدون الزيادة أربعة آخرون من أفاضل الصحابة كما حققناه في «السلسلة الصحيحة» رقم (٣٣٠) والحمد لله على توفيقه.

١١١٢ـ (كانَ يُقلِّمُ أظفارَهُ ويقصُّ شاربَهُ يومَ الجمعةِ قبلَ أنْ يخرجَ إلى الصَّلاةِ).

ضعيف. رواه الطبراني في «الأوسط» (١/٥٠ من ترتيبه) عن عتيق بن يعقوب الزبيري: ثنا إبراهيم بن قدامة عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال:

«لم يروه عن الأغر إلا إبراهيم».

قلت: ومن طريقه رواه البزار أيضاً من رواية عتيق بن يعقوب عنه وقال:

«إبراهيم ليس بحجة».

ذكره في «الميزان» وقال:

«وهو خبر منكر».

وأشار عبد الحق لتضعيف الحديث في «أحكامه» (٢/٧١) رقم (١٦٩٠ ـ بتحقيقي).

ورواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٢٧٧) من هذا الوجه إلا أنه أرسله.

ثم رواه من طريق أبي مصعب حدثني إبراهيم بن قدامة عن عبد الله بن محمد بن حاطب عن أبيه مرفوعاً نحوه.

ثم رواه من حديث ابن عمرو، وفيه محمد بن القاسم الأسدي وهو **كذاب** عن محمد بن سليمان المشمولي: نا عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه، وكلهم **ضعيف**.

ثم رواه من حديث ابن عمر دون ذكر الأظفار.

وفيه الوليد بن مسلم **وهو مدلس وقد عنعنه**.

نعم صح موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنه، فقال نافع:

«كان ابن عمر يقلم أظفاره، ويقص شاربه في كل جمعة».

أخرجه البيهقي (٢/٢٤٤) وصححه. واستدل به على ضعف ما رُوي عن ابن عمر مرفوعاً:

(المُسْلِمُ يَوْمَ الجُمعَةِ مُحْرِمٌ، فَإذَا صلَّى فَقَدْ حَلَّ).

وذكره نحوه عن ابن عباس مرفوعاً وقال:

«إنما رويا عنهما بإسنادين ضعيفين لا يحتج بمثلهما».

١١١٣- (احضرُوا الجمعةَ، وادنوا مِنَ الإمامِ، فإن الرجلَ لَيكونُ مِنْ أهلِ الجنَّةِ فيتأخَّرُ عنِ الجمعةِ، فيؤخَّرُ عَنِ الجنَّةِ وإنَّهُ لَمِنْ أهلِها).

منكر بهذا اللفظ. رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٧٠) عن **الحكم بن عبد الملك** عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب مرفوعاً. قال الطبراني:

«لم يروه عن قتادة إلا الحكم».

قلت: وهو ضعيف، وفيه علة أخرى وهي عنعنة الحسن وهو البصري فإنه مدلس. وفيه مخالفة ثالثة في السند والمتن، وقد بينت ذلك في «الأحاديث الصحيحة» بلفظ «احضروا الذكر..» (٣٣٨) فأغنى عن الإعادة.

١١١٤- (لعنَ ﷺ مُخَنَّثي الرِّجالِ الَّذينَ يتشبَّهونَ بالنِّساءِ،

والمُترجِّلاتِ منَ النِّساءِ المُتشبِّهينَ بالرِّجالِ ، والمُتبتِّلينَ مِنَ الرِّجالِ الّذي يقولُ: لا يتزوَّجُ! والمُتبتِّلاتِ مِنَ النِّساءِ اللاّتي يقلْنَ ذلك، وراكبَ الفلاةِ وحدَهُ، فاشتدَّ ذلكَ على أصحابِ رسولِ الله ﷺ، حتَّى استبانَ ذلكَ على وجوهِهِمْ، وقالَ: البائتُ وحده).

ضعيف بهذا التمام. أخرجه أحمد (٢/٢٨٧ و٢٨٩) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ١٩٦) عن طيب بن محمد عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال: فذكره. أورده العقيلي في ترجمة الطيب هذا وقال:

«يخالف في حديثه».

وقال الذهبي:

«لا يكاد يعرف، وله ما ينكر».

ثم ذكر له هذا الحديث.

وقال الحافظ في «التعجيل»:

«ضعفه العقيلي، وقال أبو حاتم: لا يعرف، ووثقه ابن حبان. أخرج البخاري حديثه (يعني هذا) فقال: لا يصح».

وما نقله الحافظ عن البخاري هو في «التاريخ الكبير» له (٢/٢/٣٦٢).

ومما سبق تعلم أن قول المنذري في «الترغيب» (٣/١٠٦):

«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا طيب بن محمد، وفيه مقال، والحديث حسن».

أنه بعيد عن شهادة أئمة الجرح والتعديل في الطيب هذا وفي حديثه، ولذلك خرجته.

١١١٥ـ (ألا رُبَّ نفسٍ طاعمةٍ ناعمةٍ في الدّنيا جائعةٍ عاريةٍ يومَ القيامة، ألا يا رُبَّ نفسٍ جائعةٍ عاريةٍ في الدّنيا طاعمةٍ ناعمةٍ يومَ القيامَةِ، ألا رُبَّ مُكرمٍ لنفسهِ وهو لها مُهين، ألا رُبَّ مُهينٍ لنفسِهِ وهو لها مُكرم، ألا يا

رُبَّ مُتخوِّضٍ ومُتنعِّم فيما أفاءَ الله على رسولِهِ ماله عند الله مِنْ خَلاقٍ، ألا وإنَّ عَمل النارِ سهلٌ بسهوةٍ، أَلَا رُبَّ شهوةٍ ساعـةٍ، أورثَتْ حزناً طويلاً).

موضوع. رواه أبو العباس الأصمّ في «حديثه» (**٣/١٤٢/١**): حدثنا أبو عتبة: ثنا بقية: ثنا **سعيد بن سنان** عن أبي الزاهرية عن جبير بن نضير عن ابن البجير وكان من أصحاب رسول الله قال:

أصاب يوماً النبي ﷺ الجوع فوضع على بطنه حجراً ثم قال: فذكره.

ورواه ابن بشران في «الأمالي» (**٢٥-٢٦**) من طريق إسحاق بن راهويه أنبأ بقية بن الوليد حدثني سعيد بن سنان به، والقضاعي (ق **١١٤/٢**) من طريق ثالثة عن بقية به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً بل موضوع، آفته سعيد بن سنان هذا، وهو أبو مهدي الحمصي، قال الذهبي في «الضعفاء»: «هالك». وقال الحافظ:

«متروك، ورماه الدار قطني وغيره بالوضع».

وروىٰ أحمد (**١/٣٢٧**) والقضاعي جملة النار في حديث لابن عباس، فيه نوح ابن جعونة وهو متهم. انظر اللسان (**٦/١٧٢**).

١١١٦- (نهانَا (يعني أهلَ فارس) أَنْ ننكحَ نساءَ العربِ).

ضعيف جداً. رواه الطبـراني في «الأوسط» (**١/١٦٣/٢**) عن **الهيثم بن محفوظ السعدي**: نا أبو إسرائيل عن **السري بن إسماعيل** عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي يعلى عن سلمان الفارسي قال: فذكره وقال:

«لم يروه عن ابن أبي يعلى إلا الشعبي ولا عنه إلا السري ولا عنه إلا أبو إسرائيل تفرد به الهيثم».

قلت: قال الذهبي:

«لا يُدرى مَن هو».

والسري بن إسماعيل ضعيف جداً كما قال الساجي، وقال النسائي:

«متروك الحديث». وكذا قـال أبـو داود، وبـه أعله الهيثمي في «المجمـع» (**٤/٢٧٥**).

وقد رُوي من طريق أخرى، يرويه شريك بن عبد الله عن أبي إسحاق عن الحارث عن سلمان قال:

«نهانا رسول الله ﷺ أن نتقدم إمامكم، أو ننكح نساءكم».

أخرجه البيهقي (٧/١٣٤) وقال:

«وروي ذلك من وجه آخر ضعيف عن سلمان».

قلت: كأنه يشير إلى الطريق الأولى.

والحارث هو الأعور، وهو متروك أيضاً.

وشريك ضعيف لسوء حفظه وقد خولف في إسناده، فرواه جماعة من الثقات عن أبي إسحاق بإسناد آخر موقوفاً.

أخرجه البيهقي وغيره، وقال البيهقي:

«هذا هو المحفوظ: موقوف».

قلت: ومداره على أبي إسحاق وهو السبيعي وهو مدلس وكان اختلط، وقد تكلمت على حديثه هذا الموقوف في «الإرواء» (١٦٣٢) بما يكفي.

١١١٧- (أعظمُ النِّساءِ بركةً أيسرُهُنَّ مؤنةً).

ضعيف. رواه النسائي في «عشرة النساء» (٢/٩٩/١) وابن أبي شيبة (٧/١٩/٢) والحاكم (٢/١٧٨) والبيهقي (٧/٢٣٥) وأحمد (٦/٨٢و ١٤٥) من طريق ابن سخبرة عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي ﷺ قال: فذكره. إلا أن الحاكم والبيهقي قالا:

«صداقاً». وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي.

قلت: كذا قالا، وابن سخبرة ليس من رجال مسلم ولا أحد من أصحاب الستة غير النسائي، قال الذهبي نفسه:

«لا يعرف، ويقال: هو عيسى بن ميمون». ونحوه في «التهذيب» و«التقريب».

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح» (٣/٢٨٧/١) في ترجمة عيسى بن ميمون:

«روى عن القاسم بن محمد، روى عنه حماد بن سلمة، فسماه ابن سخبرة».

ثم روى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: استعديت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره فقال: لا أعود. وقال ابن معين: عيسى بن ميمون صاحب القاسم عن عائشة، ليس بشيء. وقال أبي: هو متروك الحديث.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٥٥):

«رواه أحمد والبزار، وفيه ابن سخبرة، يقال: اسمه عيسى بن ميمون، وهو متروك».

قلت: لكن وقع مسمى في رواية الحاكم فقال: «عمر بن طفيل بن سخبرة المدني». ومن طريق الحاكم رواه البيهقي، لكن وقع عنده «عمرو» بالواو، وسواءٌ كان «عُمَرَ» أو «عَمْراً» فلم أجد من ذكره، فتصحيحه على شرط مسلم وهم، لأنه غير معروف كما تقدم عن الذهبي، فإن كان هو عيسى بن ميمون المدني كما جزم ابن أبي حاتم فهو واهٍ جداً.

ومنه يعلم أن قول الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/١٣١ - طبع لجنة نشر الثقافة الإسلامية) بعدما عزاه لأحمد والبيهقي:

«وإسناده جيد»، غير جيد.

وبعد كتابة ما تقدم رأيت الحديث قد أخرجه أبو مسعود أحمد بن الفرات في «أحاديثه» (ق ٣٩/١) عن ابن سخبرة وسماه «الطفيل». وكذلك رواه مسمًّى الخطيب في «الموضح» (١/١٧٤) من طرق عن الطفيل. ورواه هو والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٢) من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم به. وتابعه عند الخطيب موسى بن تليدان. ولم أعرفه، وأما تسميته ابن سخبرة بـ «الطفيل» فهو خطأ بين لأن الطفيل بن سخبرة صحابي وهو أخو عائشة لأمها.

ويغني عن هذا الحديث حديث عائشة الآخر بلفظ:

«إنَّ مِنْ يُمْنِ المرأةِ تيسيرَ خطبتِها وتيسيرَ صُداقِها، وتيسيرَ رحمِها».

أخرجه ابن حبان والحاكم وغيرهما بسند حسن كما بينته في «الإرواء» (١٩٨٦).

١١١٨- (أعظمُ نساءِ أمَّتي بركةً أصبحُهُنَّ وجهاً وأقلُّهُنَّ مهراً).

باطل. رواه الواحدي في «الوسيط» (٢/١١٥/٢) عن محمد بن سليمان بن أبي كريمة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند واهٍ جداً، ابن سليمان هذا قال العقيلي:

«حدث عن هشام ببواطيل لا أصل لها، منها هذا الحديث».

قلت: يعني حديثاً رواه بهذا السند تقدم برقم (٤٣٤).

والحديث قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/١٣٠ -طبع لجنة نشر الثقافة الإسلامية):

«رواه أبو عمر النَّوْقاني في «كتاب معاشرة الأهلين» ، وصححه».

قلت: فلينظر إذا كان عنده من هذا الوجه كما أظن أو من غيره، وهو بعيد، فقد أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٤١٠/١٢٢٨) بإسناده عن ابن أبي كريمة به. وقال:

«قال أبي: هذا حديث باطل، وابن أبي كريمة ضعيف الحديث».

١١١٩- (خصلتانِ لا يجتمعانِ في مؤمنٍ، البخلُ وسوءُ الخُلُقِ).

ضعيف. رواه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٢٨٢) والترمذي (١/٣٥٥) وأبو سعيد بن الأعرابي في «معجمه» (٢/١٠٩) والدولابي (٢/١٢٥) والقضاعي (١/٢٤) عن صدقة بن موسى عن مالك بن دينار عن عبد الله بن غالب عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً. وقال الترمذي:

«حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى».

قلتُ: وهو ضعيف لسوء حفظه، قال المناوي في «الفيض»:

«قال الذهبي: وصدقة ضعيف، ضعفه ابن معين وغيره، وقال المنذري: ضعيف».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق له أوهام».

(تنبيه): كل من ذكرنا أخرج الحديث باللفظ المذكور، وقد ذكره السيوطي في موضعين من «الجامع» الأول بهذا اللفظ من رواية البخاري والترمذي، والآخر من رواية سَمُّوَيْهِ بلفظ: «لا تجتمع خصلتان في مؤمن: البخل والكذب». ولم أقف على إسناده، وغالب الظن أنه كهذا لا يصح. والله أعلم.

١١٢٠- (كانَ جالساً يوماً، فأقبلَ أبوهُ مِنَ الرَّضاعةِ، فوضَع لهُ بعضَ ثوبِهِ، فقعدَ عليهِ، ثمَّ أَقبلتْ أمُّهُ، فوضعَ لها شقَّ ثوبِهِ مِنْ جانبِهِ الآخرِ، فجلستْ عليهِ، ثمَّ أقبلَ أخوهُ مِنَ الرَّضاعةِ، فقامَ لهُ رسولُ الله ﷺ، فأجلسَه بينَ يديهِ).

ضعيف. أخرجه أبو داود في «السنن»(٥١٤٥): حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني: ثنا ابن وهب قال: حدثني عمرو بن الحارث أن عمر بن السائب حدثه أنه بَلَغَه أن رسول الله ﷺ كان جالساً. . فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علل:

الأولى: جهالة المبلغ لعمر بن السائب، ويحتمل أن يكون صحابياً، ويحتمل أن يكون تابعياً، ومع الاحتمال يسقط الاستدلال، لأنه على الاحتمال الثاني، يحتمل أن يكون التابعي الذي لم يسم ثقة، ويحتمل غير ذلك، ولهذا لا يحتج علماء الحديث بالمرسل، كما هو مقرر في علم المصطلح. والاحتمال الثاني أرجح من الأول لأن عمر ابن السائب، أورده ابن حبان في «أتباع التابعين» من «كتاب الثقات» (٢/١٩٧) وقال:

«يروي عن القاسم بن أبي القاسم والمدنيين. روى عنه عمرو بن الحارث».

وذكر الحافظ في «التقريب» أنه من الطبقة السادسة وهي طبقة الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

وعلى هذا فالحديث معضل.

الثانية: أن عمر بن السائب نفسه، لم تثبت عندي عدالته، فإنه لم يوثقه أحد غير

ابن حبان، وتساهله في التوثيق معروف، وقد أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١١٤/١/٣) ولم يحك فيه توثيقاً، فهو في حكم المستورين، وأما الحافظ فقال من عنده أنه: «صدوق».

ثم بدا لي أنه لعل ذلك لأنه روى عنه أيضـاً الليث بن سعد وابن لهيعة وأسامة بن زيد

الثالثة: أحمد بن سعيد الهمداني، مختلف فيه، فوثقه ابن حبـان والعجلي، وضعفه النسائي، وقال الذهبي في «الميزان»:

«لا بأس به، قد تفرد بحديث الغار، قال النسائي: غير قوي».

قلت: وخلاصة القول أن الحديث ضعيف لا يحتج به.

وإن ما حملني على الكشف عن حال هذا الحديث أنني رأيت نشرة لأحد مشايخ (إدلب) بعنوان: «قيام الرجل للقادم عليه جائز»، ذكر فيهـا اختلاف العلمـاء في هذه المسألة، ومال هو إلى القول بالجواز واستدل على ذلك بأحاديث بعضها صحيح لا دليل فيه، كحديث: «قوموا إلى سيدكم»، وبعضها لا يصح كهذا الحديث، وقد أورده من رواية أبي داود، دون أن يعلم ما فيه من الضعف، وهذا أحسن الظن به! ولذلك قمت بواجب بيانه، نصحاً للأمة، وشفقة أن يغتر أحد به.

ونحن وإن كنا لا نقول بتحريم هذا القيام الذي اعتاده الناس اليوم، والذي حكى الخلاف فيه الشيخ المشار إليه نفسه ـلعدم وجود دليل التحريمـ فـإننا نـدعو النـاس جميعاً، وفي مقدمتهم أهل العلم والفضل أن يقتدوا بالنبي ﷺ في موقفه من هذا القيام، فإن كان أحبه ﷺ لنفسه، فليحبوه لأنفسهم، وإن كان كرهه لنفسه المعصومة عن وسوسة الشيطان وحبائله، فعليهم أن يكرهوه لأنفسهم من باب أولى ـكما يقول الفقهاءـ لأنها غير معصومة من وساوس الشيطان وحبائله، فما هو موقفه ﷺ من القيام المذكور؟ الجواب:

قال أنس رضي الله عنه: «ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ رؤيةً، وكانوا لا يقومون له، لما يعلمون من كراهيته لذلك» أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» والترمذي بإسناد صحيح على شرط مسلم، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وبوّب له بقوله:

«باب ما جاء في كراهيـة قيام الرجل للرجل».

فمن كان صادقاً في بحثه العلمي لهذه المسألة، مخلصاً فيه، لا يريد منه إرضاء الناس، ولا إقرارهم على ما اعتادوه مع مشايخهم على خلاف سنة الصحابة مع نبيهم، -ولعل الشيخ منهم- فليُحيي هذه السنة التي أماتها أهل العلم فضلاً عن غيرهم، وليتبع النبي ﷺ في كراهته لهذا القيام، وعلامة ذلك أن لا يغضب إذا دخل مجلساً لم يقم له أهله، بل إذا قاموا له حسب العادة، وعلى خلاف سنته ﷺ تلطف معهم، وشكرهم على حسن نيتهم، وعلّمهم ما كان خافياً عليهم من سنة نبيهم ﷺ، وبذلك تحيا السنن وتموت البدع، وتطيب النفوس ويذهب التباغض والتقاطع. ومن عجيب أمر ذلك الشيخ، أنه مع حكايته الخلاف في هذه المسألة وأن النبي ﷺ كان يكره القيام له من أصحابه، وأن من الورع ترك القيام، ذكر الشيخ هذا كله، ومع ذلك فإنه في آخر النشرة، يسمي ترك هذا القيام بدعة! وينبز الدعاة إليه بـ «المبتدعين»، مع أنهم لا يـزيدون على القـول بكراهته، لكراهة النبي ﷺ إياه باعتراف الشيخ.

نعم إن الشيخ -تبعاً لغيره- يعلل كراهته ﷺ لذلك بقوله: «لتواضعه ﷺ». ونحن وإن كنا لا نجد هذا التعليل منصوصاً عليه في الحديث، فيحتمل أن تكون الكـراهة المذكورة لذلك، وأن تكون لما فيه من التشبه بالأعاجم، ويحتمل أن يكون لمجموع الأمرين، ولغيرهما، مع ذلك فإننا نتخذ هذا التعليل من الشيخ حجة عليه وعلى أمثاله، فنقول:

كره رسول الله ﷺ القيام له تواضعاً منـه، فهل يكـرهه الشيـخ أيضاً تـواضعاً منه؟! وهل يرى هذا التواضع حسناً ينبغي الاقتداء به، وحمل الناس عليه، وخاصة أهل العلم؟ فإن كان الجـواب نعم، فقد عاد إلى الصواب، ووافقنا عليه، وإن قال: ليس بحسن، فنسأل المفتي عن حكم من يستقبح فعله ﷺ وتواضعه؟ أيبقى على إسلامه، أم يمـرق من الدين كمـا يمرق السهم من الـرمية، ويحبط عمله، وهـو في الآخـرة من الخاسرين؟

ومن جهله أنه ذكر في النشرة المشار إليها أن الزهري أتى إلى الإمام أحمد يسلم

عليه، فلما رآه الإمام أحمد وثب إليه قائماً وأكرمه. ولا يدري المسكين أن الإمام أحمد لم يدرك الزهري، وأن بين وفاتيهما نحو قرن وربع القرن!

ومن ذلك أنه لما ذكر دليل القائلين بعدم استحباب القيام معترضين على القائلين به للحديث المتقدم «قوموا إلى سيدكم»، ألا وهو قوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه». لم يزد في الجواب عليه على قوله: «لكن يؤيد كون القيام له لا لنزوله آخر هذا الحديث وهو: وكان رجال من بني عبد الأشهل يقولون: قمنا له على أرجلنا صفين، يحييه كل رجل منا حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ كما في السيرة الشامية».

قلت: وهذا منتهى الجهل باللغة والحديث، وقلة الأدب مع النبي ﷺ الذي يعرض صاحبه للكفر والعياذ بالله تعالى. وإلا فقل لي بربك: كيف نوفق بين قوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه»، وبين قول هذا المسكين مستدركاً على النبي الكريم: أن القيام لم يكن لنزوله!؟

وآخر الحديث الذي زعم ليس له أصل في شيء من كتب السنة التي تروي الأحاديث بالأسانيد التي بها يمكن معرفة ما يصح منها مما لا يصح.

فتأمل صنيع هذا الشيخ الذي نصب نفسه لمعاداة أهل الحديث وأنصار السنة، والرد عليهم بمثل هذا الجهل، وتذكر قول من قال:

طبيب يداوي الناس وهو مريض.

١١٢١- (ما نحلَ والدٌ ولداً مِنْ نحلٍ أفضلَ مِنْ أدبٍ حسنٍ).

ضعيف. أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/١/٤٢٢) والترمذي (١/٣٥٤) والحاكم (٤/٢٦٣) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ٤٦/١) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٣١٥) وابن الضريس في «أحاديث مسلم بن إبراهيم الفراهيدي» (ق ١/٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/١٠٥) والخطيب في «الموضح» (٢/١٦٦) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/٢/٢٢٦ و١٧/١٩٨/٢) كلهم من طريق **عامر بن أبي عامر الخزاز**، حدثنا أيوب بن موسى عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.
وضعفه الترمذي بقوله:

«حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز، وأيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاصي، وهذا عندي حديث مرسل».

وقال البخاري عقب الحديث:

«مرسل، ولم يصح سماع جده من النبي ﷺ».

وأما الحاكم، فقال:

«صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل مرسل ضعيف، ففي إسناده عامر بن صالح الخزاز واهٍ».

وقال العقيلي:

«عامر بن صالح بن رستم، لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، رأيت في كتاب محمد بن وارة-أخرجه إليّ ابنه بـ(الري)-: سألت أبا الوليد عن عامر بن أبي عامر الخزاز فقال: كتبت عنه حديث أيوب بن موسى عن أبيه عن جده (قلت: فذكر الحديث هذا)، فبينما نحن عنده يوماً إذ قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، أو: سمعت عطاء بن أبي رباح، وسئل عن كذا وكذا، فقلت: في سنة كم؟ قال: في سنة أربع وعشرين، قلنا: فإن عطاء توفي في سنة بضع عشرة».

قلت: ويتلخص مما تقدم، أن للحديث علتين:

الأولى: ضعف عامر بن صالح الخزاز، وفي «التقريب»:

«صدوق، سَيّيء الحفظ، أفرط فيه ابن حبان فقال: يضع».

الثانية: الإرسال. وبيانه أنه من رواية أيوب بن موسى، عن أبيه عن جده مرفوعاً. وجد أيوب هو عمرو بن سعيد بن العاصي كما تقدم في كلام الترمذي، وعمرو هذا تابعي، قال الحافظ:

«وهم من زعم أن له صحبة، وإنما لأبيه رؤية، وكان عمرو مسرفاً على نفسه». يعني بخروجه على عبد الملك بن مروان ينازعه الخلافة، فاحتال عليه عبد الملك فقتله.

قلت: وللحديث علة ثالثة، وهي جهالة موسى بن عمرو بن سعيد، قال الذهبي:

«ما حدث عنه سوى ولده أيوب بن موسى».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مستور».

قلت: ورُوي الحديث عن ابن عمر وأبي هريرة بإسنادين واهيين.

أما حديث ابن عمر فيرويه محمد بن عبد الله بن حفص الأنصاري نا **محمد بن موسى** السعدي عن **عمرو بن دينار** عن سالم عن أبيه به.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٩٤/٢/٢) وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٦٢) وقال:

«هو بهذا الإسناد منكر، محمد بن موسى منكر الحديث، وليس بذاك المعروف، ولم أرَ أحداً يحدث عنه غير محمد بن عبد الله بن حفص الأنصاري».

قلت: وعمرو بن دينار ليس هو المكي الثقة، بل الأعور البصري قهرمان آل الزبير ضعيف أيضاً.

وأما حديث أبي هريرة، فيرويه **مهدي بن هلال** حدثنا هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً به.

أخرجه العقيلي (٤٢٥) وقال:

«ليس بالمحفوظ من حديث هشام بن حسان، وإنما يعرف من رواية عامر بن أبي عامر الخزاز عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده وفيه أيضاً مقال».

قلت: ومهدي هذا كذبه يحيى بن سعيد وابن معين.

١١٢٢- (أنا وامرأةٌ سفعاءُ الخدَّينِ كهاتينِ يومَ القيامةِ (وأومأَ يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ بالوسطى والسَّبَّابةِ): امرأةٌ آمت مِنْ زوجِها ذاتُ منصبٍ وجمالٍ، حبستْ نفسَها على يتاماها، حتَّى بانوا أو ماتوا).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٥١٤٩) وأحمد (٦/٢٩) من طريق النهاس بن قَهْم قال: حدثني شداد أبو عمار عن عوف بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، علته النهاس هذا قال الحافظ:
«ضعيف».

١١٢٣- (الإسلامُ يزيدُ ولا يَنقُصُ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢٩١٣) وابن أبي عاصم في «السنة» (**٩٥٤ بتحقيقي**) والحاكم (٤/٣٤٥) والبيهقي (٦/٢٩٤) والطيالسي (٥٦٨) وأحمد (٥/٢٣٠و ٢٣٦) والجوزقاني في «الأباطيل» (٢/١٥٧) من طريق شعبة حدثني عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود قال:

«أُتي معاذ بيهودي وارثه مسلم، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول أو قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، فورثه».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

قلت: لكنه معلول بالانقطاع، فقد أخرجه أبو داود من طريق عبد الوارث عن عمرو بن أبي حكيم الواسطي: ثنا عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر: يهودي ومسلم، فورث المسلم منهما، وقال: حدثني أبو الأسود أن رجلاً حدثه أن معاذاً حدثه قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: فذكره، فورث المسلم.

فهذا يدل على أن أبا الأسود لم يسمعه من معاذ، بينهما رجل لم يسم، فهو مجهول، فهو علة الحديث، وبه أعله البيهقي، فقال بعد أن ساقه من طريق أبي داود:

«وهذا رجل مجهول، فهو منقطع».

وقال الحافظ في «الفتح» (١٢/٤٣) بعدما ذكر تصحيح الحاكم له:

«وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ، ولكن سماعه منه ممكن، وقد زعم الجوزقاني أنه **باطل**، وهي مجازفة».

قلت: الذي يبدو لي أن حكم الجوزقاني عليه بأنه باطل، إنما هو باعتبار ما فيه من توريث المسلم من اليهودي الكافر، فإن الأحاديث الصحيحة على خلاف ذلك كقوله

ﷺ : «لا يتوارث أهل ملتين شتى»، وهو مخرج مع غيره مما في معناه في كتابي «إرواء الغليل» (١٦٧٣).

ثم رأيت الحديث قد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق الجوزقاني بإسناد آخر له عن يحيى بن يعمر به وأعله بأن فيه محمد بن مهاجر، وهو المتهم به فظننت أن الجوزقاني حكم عليه بالبطلان بالنظر إلى هذه الطريق، ولذلك تعقبه السيوطي في «اللآليء» (٢/٤٤٢) بأن ابن المهاجر بريء منه. ثم ساق بعض الطرق المتقدمة، ولم يعزه لأبي داود، وذهل عن العلة الحقيقية في هذا الحديث، وهو ما نبه عليه البيهقي ثم العسقلاني. والله أعلم.

والحديث عزاه الشيخ المنتصر الكتاني في كتابه «نصوص حديثية» لأبي داود بزيادة: «الإسلام يعلو ولا يعلى، ويزيد ولا ينقص». وهي زيادة لا أصل لها عند أبي داود ولا عند غيره ممن أخرج الحديث، اللهم إلا عند بحشل في «تاريخ واسط» فإنه أخرج الحديث من طريق عمران بن أبان عن شعبة به بلفظ: «الإيمان يعلو ولا يعلى» بدل: «يزيد ولا ينقص»، وابن أبان ضعيف. وهو بهذا اللفظ حسن لمجيئه من طرق كما بينته في «الإرواء»، رقم (١٢٦٨).

والحديث جزم المناوي بضعفه.

١١٢٤ـ (كانَ أحبُّ النِّساءِ إلى رسولِ الله ﷺ فاطمةَ، ومِنَ الرِّجالِ عليّ).

باطل. أخرجه الترمذي (٢/٣١٩) والحاكم (٣/١٥٥) من طريق جعفر بن زياد الأحمر عن **عبد الله بن عطاء** عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: فذكره. وقال الترمذي:

«هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي!!

قلت: عبد الله بن عطاء، قال الذهبي نفسه في «الضعفاء»:

«قال النسائي: ليس بالقوي».
وقال الحافظ في «التقريب»:
«صدوق يخطىء ويدلس».
قلت: وقد عنعن إسناد هذا الحديث، فلا يحتج به لو كان ثقة، فكيف وهو صدوق يخطىء؟!
ثم إن الراوي عنه جعفر بن زياد الأحمر، مختلف فيه، وقد أورده الذهبي أيضاً في «الضعفاء» وقال:
«ثقة ينفرد، قال ابن حبان: في القلب منه!!».
وقال الحافظ في «التقريب»:
«صدوق يَتَشَيَّع».
قلت: فمثله لا يطمئن القلب لحديثه، لا سيما وهو في فضل علي رضي الله عنه! فإن من المعلوم غلو الشيعة فيه، وإكثارهم الحديث في مناقبه مما لم يثبت!
وإنما حكمت على الحديث بالبطلان من حيث المعنى لأنه مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ في أحب النساء والرجال إليه كما يأتي.
وقد رُوي الحديث عن عائشة رضي الله عنها، وهو باطل عنها أيضاً، يرويه جميع ابن عمير التيمي قال:
«دخلت مع عمتي (وفي رواية: أمي) على عائشة، فسئلت: أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة، فقيل: من الرجال؟ قالت: زوجها». أخرجه الترمذي (٢/ ٣٢٠) والحاكم (٣/ ١٥٤) من طريقين عن جميع به والسياق للترمذي وقال:
«حديث حسن غريب». وقال الحاكم -والرواية الأخرى له-:
«صحيح الإسناد»! ورده الذهبي فأحسن:
«قلت: جميع متهم، ولم تقل عائشة هذا أصلاً».
ويؤيد قوله شيئان:
الأول: أنه ثبت عن عائشة خلافه، فقال الإمام أحمد (٦/ ٢٤١): ثنا عبد الواحد الحداد عن كهمس عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: أي الناس كان أحب إلى

رسول الله ﷺ؟ قالت: عائشة، قلت: فمن الرجال؟ قالت: أبوها».

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

والآخر: أنه صح عن النبي ﷺ خلافه، من رواية عمرو بن العاص قال:

«أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قلت: من الرجال؟ قال: أبوها، ثم من؟ قال: عمر. فعد رجالاً».

أخرجه الشيخان وأحمد (٤/٢٠٣).

وله شاهد من حديث أنس قال:

«قيل: يا رسول الله، أي الناس...» دون قوله: «ثم من...».

أخرجه ابن ماجه (١٠١) والحاكم (٤/١٢) وقال:

«صحيح على شرط الشيخين». وهو كما قال.

وشاهد آخر، فقال الطيالسي (١٦١٣): حدثنا زمعة قال: سمعت أم سلمة الصرخة على عائشة، فأرسلت جاريتها: انظري ما صنعت، فجاءت فقالت: قد قضت، فقالت: يرحمها الله، والذي نفسي بيده، قد كانت أحب الناس كلهم إلى رسول الله ﷺ، إلا أباها».

قلت: وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد.

قلت: وكون أبي بكر رضي الله عنه أحب الناس إليه ﷺ هو الموافق لكونه أفضل الخلفاء الراشدين عند أهل السنة، بل هو الذي شهد به عليٌّ نفسه رضي الله عنه، برواية أعرف الناس به ألا وهو ابنه محمد بن الحنفية قال:

«قلت لأبي: أي الناس خير بعد النبي ﷺ؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر..» الحديث.

أخرجه البخاري (٢/٤٢٢).

فثبت بما قدمنا من النصوص بطلان هذا الحديث. والله المستعان.

(فائدة): وأمّا ما روى الحاكم (٣/١٥٥)، قال:

«حدثنا مكرم بن أحمد القاضي: ثنا أحمد بن يوسف الهمداني: ثنا عبد المؤمن

ابن علي الزعفراني : ثنا **عبد السلام بن حرب** عن عبيد الله بن عمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه، أنه دخل على فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فقال: يا فاطمة والله ما رأيت أحداً أحب إلى رسول الله ﷺ منكِ، والله ما كان أحد من الناس بعد أبيك ﷺ أحب إلي منك». وقال:

«صحيح الإسناد على شرط الشيخين». وقال الذهبي:

«قلت: غريب عجيب».

فأقول: أما أنه على شرط الشيخين، فوهم لا شك فيه، لأن من دون عبد السلام ابن حرب لم يخرجا لهم، وعبد السلام بن حرب ليس من شيوخهما.

وأما أنه صحيح، ففيه نظر، والعلة عندي تتردد بين عبد السلام، وعبد المؤمن فالأول، وإن كان من رجال الشيخين، فقد اختلفوا فيه، ووثقه الأكثرون، وقال الحافظ:

«ثقة حافظ، له مناكير».

وأما عبد المؤمن، فلم أر من وثقه توثيقاً صريحاً، وغاية ما ذكر فيه ابن أبي حاتم (٣/١/٦٦) أن الإمام مسلماً قال:

«سألت أبا كريب عن عبد المؤمن بن علي الرازي فأثنى عليه، وقال: لولا عبد المؤمن من أين كان يسمع أبو غسان النهدي من عبد السلام بن حرب؟».

والله أعلم

١١٢٥ـ (كانَ مِنْ دعاءِ داودَ يقولُ: اللَّهمَّ إنِّي أسأَلُكَ حبَّك، وحبَّ مَنْ يحبُّكَ، والعملَ الَّذي يبلغني حبَّكَ، اللَّهمَّ اجعلْ حبَّكَ أحبَّ إلَيَّ مِنْ نفسي وأهلي، ومِنَ الماءِ البارِدِ، وكانَ إذا ذُكرَ داودُ يُحدِّثُ عنهُ قالَ: كانَ أعبدَ البشرِ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٢/٤٣٣) والحاكم (٢/٤٣٣) وابن عساكر (٥/٣٥٢/٢) من طريق محمد بن سعد الأنصاري عن **عبد الله بن ربيعة الدمشقي** ـ وقال الحاكم: عبد الله بن يزيد الدمشقي، وقال ابن عساكر: عبد الله بن ربيعة بن يزيد

الدمشقي -حدثني عائذ الله أبو إدريس الخولاني عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب».

وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل عبد الله هذا قال أحمد: أحاديثه موضوعة».

وأقول: جرى الذهبي على ظاهر ما وقع في «المستدرك» عبد الله بن يزيد الدمشقي، فظن أنه عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي، فهو الذي قال فيه أحمد ما سبق، ورواية الترمذي وابن عساكر تدلان أنه ليس هو لأن اسم أبيه ربيعة، واسم جده يزيد، فهو غيره، ولهذا قال فيه الحافظ:

«مجهول». والله أعلم.

لكن قوله في داود: «كان أعبد البشر» له شاهد من حديث ابن عمرو، رواه مسلم، وقد خرجته في «الصحيحة» (٧٠٧).

١١٢٦- (يا ابْنَ عمرَ! دِينَكَ دِينَكَ، إنّما هوَ لحمُكَ ودمُكَ، فانظرْ عمَّن تأخذ، خذْ عن الَّذينَ استقاموا، ولا تأخذْ عنِ الَّذينَ مالوا).

ضعيف. أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص ١٢١) من طريقين عن المبارك مولى إبراهيم بن هشام المرابطي قال: ثنا **العطاف بن خالد** عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، العطاف هذا مختلف فيه، وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«وثقه أحمد وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بذاك».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يهم».

والمبارك مولى إبراهيم بن هشام المرابطي لم أجد له ترجمة.

١١٢٧ - (كانَ إذا أُتيَ بطعامٍ أكلَ ممَّا يليهِ، وإذا أُتيَ بالتَّمرِ جالتْ يدُهُ).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/٣١٥) والخطيب في «تاريخه» (١١/٩٥) من طريق عبيد بن القاسم حدثنا هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ، فذكره.

أورده في ترجمة عبيد هذا وروى عن ابن معين أنه ليس بثقة. وفي رواية: «كان كذاباً خبيثاً». وعن أبي علي صالح بن محمد: «كذاب كان يضع الحديث». وعن أبي داود: «كان يضع الحديث».

وقد مضى الحديث مع بسط الكلام عليه برقم (٩٠٩)، والغرض من إيراده الآن إنما هو ذكر شاهد له من قوله ﷺ، لبيان ضعفه أيضاً يرويه العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي سوية أبو الهذيل: حدثنا عبيد الله بن عكراش عن أبيه عكراش بن ذؤيب قال:

«بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ﷺ، فقدمت عليه المدينة فوجدته جالساً بين المهاجرين والأنصار، قال: ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلى بيت أم سلمة، فقال: هل من طعام؟ فأتينا بحفنة كثيرة من الثريد والوذر، وأقبلنا نأكل منها، فخبطت يدي من نواحيها، وأكل رسول الله ﷺ من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال:

«يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد».

ثم أتينا بطبق فيه ألوان الرطب، أو من ألوان الرطب (عبيد الله شك) قال: فجعلت آكل من بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق وقال:

«يا عكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد».

ثم أتينا بماء فغسل رسول الله ﷺ يديه ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه وقال: يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار».

أخرجه الترمذي (١ / ٣٣٩) والسياق له وابن ماجه (٣٢٧٤) وأبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٩٧ـ ٩٨) وقال الترمذي:

«حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد به».

قلت: وهو ضعيف كما في «التقريب».

وعبيد الله بن عكراش قال الذهبي في «الميزان»:

«فيه جهالة، وقال ابن حبان: منكر الحديث، وقال البخاري: في إسناده نظر. وقال أبو حاتم: مجهول».

١١٢٨ـ (ليلةَ الغارِ أمرَ الله عزَّ وجلَّ شجرةً فخرجَتْ في وجهِ النَّبِيِّ ﷺ تسترُه وإنَّ الله عزَّ وجلَّ بعثَ العنكبوتَ فنسجتْ ما بينَهُما فستَرتْ وجهَ النَّبيِّ ﷺ، وأمرَ الله حمامتينِ وحشيَّتينِ فأقبلتا تدفّانِ(وفي نسخة: ترفّانِ)حتّى وقعا بينَ العنكبوتِ وبينَ الشَّجرةِ، فأَقبلَ فتْيانُ قريشٍ مِنْ كلِّ بطنٍ رجلُ معهم عِصيهُم وقِسيُّهم وهراواتهمْ حتَّى إذا كانوا مِنَ النَّبيِّ ﷺ على قدرِ مائتي ذراعٍ قالَ الدَّليلُ سراقةُ بنُ مالكٍ المُدلج: انْظُروا هذا الحجرَ ثمَّ لا أدري أينَ وضعَ رِجلَهُ رسولُ الله ﷺ، فقالَ الفتْيَانُ: إنَّكَ لم تخطُرْ منذ اللَّيلةَ أَثَرَهُ حتَّى إذا أصبحنَا قالَ: انظروا في الغارِ! فاستقدمَ القَومُ حتَّى إذا كانوا على خمسينَ ذراعاً نظر أوّلهم فإذا الحمامات، فرجعَ، قالوا: ما ردَّكَ أَنْ تنظرَ في الغارِ؟ قالَ: رأيتُ حمامَتينِ وحشيَّتينِ بفمِ الغارِ فعرفتُ أن ليس فيهِ أحدٌ، فسمعها النّبيُّ ﷺ فَعرفَ أنَّ الله عزَّ وجلَّ قد درأَ عنهما بهما، فسمَّتَ عليهما فَأحرزهما الله تعالَى بالحرمِ فأفرجا كُلَّ ما ترون).

منكر. رواه ابن سعد (١ /٢٢٨ـ ٢٢٩) والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (١٧ / ١٣ / ١ـ٢)والبزارفي «مسنده» (٢ / ٢٩٩ / ١٧٤١ «كشف الأستار») والطبراني في «الكبير» (٢٠ /٤٤٣/ ١٠٨٢) والعقيلي (٣٤٦) وخيثمة الأطرابلسي في «فضائل

الصـديق» (٢/٥/١٦) وكذا الشـريف أبـو علي الهـاشمي في «الفـوائـد المنتقـاة» (١/١٠٨) وأبو نعيم في «الدلائل» (٢/١١١) وكذا البيهقي (٢/٤٨١-٤٨٢) عن **عوف ابن عمرو** أبي عمرو القيسي ويلقب (عُوَيْن) قال: ثنا **أبو مصعب المكي** قال: أدركت زيد ابن أرقم والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك يـذكرون أن النبي ﷺ ليلة الغـار. وقال الهاشمي:

«تفرد به أنس ومن ذكر معه، لا نعرفه إلا من حديث مسلم بن إبراهيم عن عون بن عمرو القيسي عن أبي مصعب».

وقال العقيلي:

«لا يتابع عليه عون، وأبو مصعب رجل مجهول».

قلت: وأشار البزار إلى جهالته بقوله:

لا نعلم رواه إلا عون بن عمير، وأبو مصعب فلا نعلم حدث عنه إلا عُوين».

وقال ابن معين في عون: «لا شيء».

وقال البخاري:

«منكر الحديث مجهول».

ذكره الذهبي في «الميزان»، وساق له حديثين مما أنكر عليه هذا أحدهما.

وقال الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية» (٣/١٨٢):

«وهذا حديث غريب جداً».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٦/٥٣):

«رواه البزار والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم».

قلت: يشير إلى عون وأبي مصعب، فإن من دونهما ثقات معروفون، فهي غفلة عجيبة منه عن هذه النقول. فسبحان من لا يضل ولا ينسى.

١١٢٩- (انطلق النبي ﷺ وأبو بكر إلى الغارِ، فَدَخَـلا فيهِ، فجاءَت العنكبوتُ، فنسجتْ على بابِ الغارِ، وجاءتْ قريشٌ يطلبـونَ النَّبيَّ ﷺ، وكانوا إذا رأوا على بابِ الغارِ نَسجَ العنكبوتِ، قالوا: لم يدخلْهُ أحدٌ، وكانَ

النَّبيُّ ﷺ قائماً يصلِّي وأبو بكرٍ يرتقبُ، فقالَ أبو بكر رضيَ الله عنهُ للنَّبيِّ ﷺ: فداكَ أبي وأمِّي هؤلاء قومُكَ يطلبونك! أمَا والله ما على نفسي أبكي، ولكن مخافةَ أنْ أرى فيكَ ما أكرهُ، فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ: ﴿لا تحزنْ إنَّ الله معنا﴾).

ضعيف.أخرجه الحافظ أبو بكر القاضي في «مسند أبي بكر» (ق ٩١/١-٢): حدثنا **بشار الخفاف** قال: حدثنا جعفر بن سليمان قال: حدثنا أبو عمران الجَوْني قال: حدثنا المعلى بن زياد عن الحسن قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: الإرسال، فإن الحسن هو البصري وهو تابعي كثير الإرسال والتدليس.

والأخرى: ضعف الخفاف، وهو بشار بن موسى أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ضعفه أبو زرعة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف كثير الغلط، كثير الحديث».

قلت: وإنما يصح من الحديث آخره لوروده في القرآن الكريم: ﴿إلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ الله، إذْ أَخْرَجَهُ الَّذِيْنَ كَفَرُوا ثَانيَ اثْنَيْنِ إذْ هُمَا فِي الغَارِ إذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: لا تَحْزَنْ إنَّ الله مَعَنَا، فَأَنْزَلَ الله سَكِيْنَتَهُ عَلَيْهِ، وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾.

وقول أبي بكر: «أما والله..» في الصحيحين نحوه من حديث البراء.

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٣/١٨١):

«وهذا مرسل عن الحسن، وهو حسن بماله من الشاهد».

كذا قال! ويعني بالشاهد ما ساقه من طريق أحمد،وهذا في «المسند» (٣٢٥١) من طريق عبد الرزاق في «المصنف» (٥/٣٨٩)، وعنه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٤٠٧/١٢١٥٥) من طريق عثمان الجزري أن مقسماً مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس في قوله:﴿وإذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ قال:

«تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق يريدون النبي ﷺ، وقال بعضهم: اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه، فأطلع الله عزّ وجل نبيه على ذلك، فبات عليّ على فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً، يحسبونه النبي ﷺ فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا علياً رد الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل خلط عليهم، فصعدوا في الجبل، فمروا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال».

قال ابن كثير عقبه:

«وهذا إسناد حسن، وهو من أجود ما رُوي في قصة العنكبوت على فم الغار».

كذا قال، وليس بحسن في نقدي، لأن عثمان الجزري إن كان هو عثمان بن عمرو بن ساج الجزري فقد قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ١٦٢) عن أبيه:

«لا يحتج به».

وأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«تكلم فيه».

وإن كان هو عثمان بن ساج الجزري ليس بينهما عمرو، فقد جنح الحافظ في «التهذيب» إلى أنه غير الأول، ولا يعرف حاله، ولم يفرق بينهما في «التقريب»، وقال:

«فيه ضعف».

وابن عَمرو لم يوثقه أحد غير ابن حبان، ومن المعروف تساهله في التوثيق، ولذلك فهو ضعيف لا يحتج به كما قال أبو حاتم.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٢٧):

«رواه أحمد والطبراني، وفيه عثمان بن عمرو الجزري، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح».

ولذلك قال المحقق أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»:

«في إسناده نظر».

ثم إن الآية المتقدمة ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ فيها ما يؤكد ضعف الحديث، لأنها صريحة بأن النصر والتأييد إنما كان بجنود لا ترى، والحديث يثبت أن نصره ﷺ كان بالعنكبوت، وهو مما يرى، فتأمل.

والأشبه بالآية أن الجنود فيها إنما هم الملائكة، وليس العنكبوت ولا الحمامتين، ولذلك قال البغوي في «تفسيره» (٤/١٧٤) للآية:

«وهم الملائكة نزلوا يصرفون وجوه الكفار وأبصارهم عن رؤيته».

وقد جاء في بعض الحديث ما يشهد لهذا المعنى، وهو ما أخرج أبو نعيم عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها:

«أن أبا بكر رضي الله عنه رأى رجلاً مواجه الغار، فقال: يا رسول الله إنه لرائينا، قال: كلا إن الملائكة تستره الآن بأجنحتها، فلم ينشب الرجل أن قعد يبول مستقبلهما، فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر لو كان يراك ما فعل هذا».

وأخرجه الطبراني مطولاً في قصة الهجرة، وقال الهيثمي (٦/٥٤):

«رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: المتقرر في يعقوب هذا أنه حسن الحديث، وقال الحافظ فيه:

«صدوق، ربما وهم».

فإذا لم يكن في الإسناد علة أخرى فهو حسن، ولكني لا أستطيع الجزم بذلك لأن الهيثمي رحمه الله قد عهدنا منه السكوت في كثير من الأحيان عن العلة في الحديث مثل الانقطاع والتدليس ونحو ذلك، ولذلك نراه نادراً ما يقول: إسناد صحيح، أو: إسناد حسن، وإنما يقول: رجاله ثقات، أو موثقون. أو: فيه فلان وهو ضعيف، أو: مختلف فيه ونحو ذلك. ولذلك فلا ينبغي للعارف بهذا العلم أن يصحح أو يحسن بناء على مثل تلك العبارات منه. فإذا يسر الله لنا الوقوف على إسناد الطبراني أو أبي نعيم استطعنا الحكم على الحديث بما يستحقه من رتبة. والله الموفق.

ثم وقفت على إسناده في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٤/١٠٦/٢٨٤) فتبين أنه

حسن لولا أن شيخ الطبراني أحمد بن عمرو الخلّال المكي لم أقف له على ترجمة، وقد أخرج له في «المعجم الأوسط» (١/٢٩/١ ـ ١/٣٠) نحو ١٦ حديثاً، مما يدل على أنه من شيوخه المشهورين، فإن عرف أو توبع فالحديث حسن، يصلح دليلاً على نكارة ذكر العنكبوت والحمامتين. والله أعلم.

١١٣٠ـ (ليسَ مِنْ امبِرِّ امْصِيامُ في امْسَفر).

شاذ بهذا اللفظ. أخرجه أحمد (٥/٤٣٤) عن معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري ـوكان من أصحاب السقيفةـ قال سمعت رسول الله ﷺ فذكره.

قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وعلته الشذوذ ومخالفة الجماعة. فقد قال أحمد أيضاً: ثنا سفيان عن الزهري به بلفظ:

«ليس من البر الصيامُ في السفر».

وتابعه عليه ابن جريج ويونس ومحمد بن أبي حفصة والزبيدي كلهم رووه عن الزهري بلفظ سفيان.

وتابعهم معمر نفسه عند البيهقي وقال:

«وهو المحفوظ عنه ﷺ».

وليس يشك عالم بأن اللفظ الذي وافق معمرٌ الثقات عليه، هو الصحيح الذي ينبغي الأخذ به، والركون إليه، بخلاف اللفظ الآخر الذي خالفهم فيه، فإنه ضعيف لا يعتمد عليه، لا سيما ومعمر، وإن كان من الثقات الأعلام فقد قال الذهبي في ترجمته:

«له أوهام معروفة، احتملت له في سعة ما أتقن، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وما حدث به بالبصرة، ففيه أغاليط».

وإن مما يؤكد وهم معمر في هذا اللفظ الذي شذ به عن الجماعة أن الحديث قد ورد عن جماعة آخرين من الصحابة، مثل جابر بن عبد الله، وعبد الله بن أبي برزة الأسلمي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو، وعمار بن ياسر وأبي الدرداء، جاء ذلك عنهم من طرق كثيرة، وكلها أجمعت على روايته باللفظ الثاني الذي رواه الجماعة، وقد خرجت أحاديثهم جميعاً في «إرواء الغليل» (٩٢٥) فمن شاء الوقوف

عليها، فليرجع إليه إن شاء الله تعالى.

وإنما عنيت هنا عناية خاصة لبيان ضعف الحديث بهذا اللفظ لشهرته عند علماء اللغة والأدب، ولقول الحافظ ابن حجر في «التلخيص»:

«هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميماً، ويحتمل أن يكون النبي ﷺ خاطب بها هذا الأشعري (يعني: كعب بن عاصم) كذلك لأنها لغته، ويحتمل أن يكون الأشعري هذا نطق بها على ما ألف من لغته، فحملها الراوي عنه، وأداها باللفظ الذي سمعها به. وهذا الثاني أوجه عندي. والله أعلم».

فأقول: إن إيراد الحافظ رحمه الله تعالى هذين الاحتمالين قد يشعر القارىء لكلامه أن الرواية ثبتت بهذا اللفظ عن الأشعري، وإنما تردد في كونه من النبي ﷺ نفسه، أو من الأشعري، ورجح الثاني. وهذا الترجيح لا داعي إليه، بعد أن أثبتنا أنه وهم من معمر، فلم يتكلم به النبي ﷺ ولا الأشعري، بل ولا صفوان بن عبد الله، ولا الزهري. فليعلم هذا فإنه عزيز نفيس إن شاء الله تعالى.

١١٣١ - (لوْ كانَ هذا في غير هذا لكانَ خيراً لكَ).

ضعيف. أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢/٢٣٨) و الحاكم (٤/١٢١ - ١٢٢) وأحمد (٣/٤٧١و ٤/٣٣٩) والطبراني في «الكبير» (١/١٠٠/٢) والبيهقي في «الشعب» (٢/١٦١/٢ - ١٦٢/١) من طريق شعبة قال: سمعت أبا إسرائيل قال: سمعت جعدة قال: سمعت النبي ﷺ ورأى رجلاً سميناً، فجعل النبي ﷺ يومىء إلى بطنه بيده ويقول: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

وقال المنذري (٣/١٢٣):

«رواه ابن أبي الدنيا والطبراني بإسناد جيد والحاكم والبيهقي».

وكذا قال الحافظ العراقي في «المغني» (٣/٨٨ الطبعة التجارية)، إلا أنه ذكر أحمد بدل ابن أبي الدنيا، ولم يذكر الطبراني، ولم أره في «كتاب الجوع» لابن أبي الدنيا. وقال الهيثمي (٥/٣١):

«رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة».

قلت: في هذا التوثيق عندي نظر، لأن عمدته على أن ابن حبان ذكر أبا إسرائيل في «الثقات»، ولم يوثقه غيره كما يستفاد من ترجمته المختصرة في «تهذيب التهذيب»:

«أبو إسرائيل الجشمي، وعنه شعبة بن الحجاج. ذكره ابن حبان في «الثقات»، واسمه شعيب».

ومن المعلوم تساهل ابن حبان في التوثيق كما نبهنا عليه مراراً، ولهذا نرى الذهبي والعسقلاني وغيرهما من المحققين لا يحتجون بمن يتفرد ابن حبان بتوثيقه، ولا يوثقونه، فهذا أبو إسرائيل لم يوثقه ابن حجر في «التقريب» وإنما قال فيه:

«مقبول»، يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث كما نص عليه في المقدمة.

ولذلك فإني أرى أن تجويد الحافظ المنذري والعراقي لإسناد هذا الحديث، غير جيد، لأنه قائم على الاعتماد على توثيق ابن حبان لرواية أبي إسرائيل، وهو بالتجهيل أولى منه بالتوثيق لأنه لم يرو عنه غير شعبة، مع عدم توثيق غير ابن حبان له. والله أعلم.

ثم وجدت للحديث علة أخرى، وهي الاختلاف في صحبة جعدة وهو ابن هبيرة الأشجعي، وترى تفصيل القول في ذلك في «تهذيب ابن حجر» وتعليق الدكتور عواد على «تهذيب المزي» (٥٦٦/٤)، وتناقض رأي ابن حجر فيه، ففي «التهذيب» يرجح قول أبي حاتم أنه تابعي، وفي «التقريب» يجزم بأنه صحابي صغير له رؤية، وليس يخفى على طالب العلم أن هذا التناقض من مثل هذا الحافظ ما هو إلا لأنه ليس هناك دليل قاطع في صحبة جعدة هذا يرفع الخلاف، وإن مما يؤكد ذلك أن ابن حبان نفسه الذي وثق أبا إسرائيل هذا أورد جعدة في التابعين من «ثقاته» (١١٥/٤) وقال:

«ولا أعلم لصحبته شيئاً صحيحاً فأعتمد عليه فلذلك أدخلناه في التابعين».

وبناءً على ذلك أورد أبا إسرائيل في «أتباع التابعين» من «ثقاته» (٤٣٨/٦) وقال:

«يروي عن جعدة بن هبيرة، روى عنه شعبة بن الحجاج».

قلت: وهذا تناقض ظاهر من ابن حبان يشبه تناقض الحافظ السابق، لأن أبا إسرائيل هذا إذا كان ثقة عنده لزمه القول بصحبة جعدة لأنه صرح في هذا الحديث بها: «سمعت النبي ﷺ» وإذا كان قوله هذا ليس صحيحاً يعتمد عليه، لزمه القول بأنّ أبا إسرائيل ليس ثقة يعتمد عليه، وهذا هو الذي يظهر لي لتفرد شعبة بالرواية عنه كما تقدم. والله أعلم.

١١٣٢- (قومُوا كلّكمْ فتوضَّأوا).

باطل. رواه ابن عساكر (١٧/ ٣٦٠/ ٢) عن **يحيى بن عبد الله البابلتي**: حدثنا الأوزاعي: حدثني **واصل بن أبي جميل أبو بكر** عن مجاهد قال:

«وجد النبي ﷺ[١] ريحاً، فقال: ليقم صاحب الريح فليتوضأ، فاستحيا الرجل أن يقوم، فقال رسول الله ﷺ: ليقم صاحب هذا الريح فليتوضأ، فإن الله لا يستحيي من الحق، فقال العباس: يا رسول الله أفلا نقوم كلنا نتوضأ؟ فقال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، مسلسل بالعلل: الإرسال من مجاهد وهو ابن جبر وضعف واصل بن أبي جميل والبابلتي.

وأصل الحديث موقوف، فقد روى مجالد: نا عامر عن جرير يعني ابن عبد الله البجلي:

«أن عمر رضي الله عنه صلى بالناس، فخرج من إنسان شيء، فقال: عزمت على صاحب هذه إلا توضأ، وأعاد صلاته. فقال جرير: أو تعزم عل كل من سمعها أن يتوضأ، وأن يعيد الصلاة، قال: نعما قلت، جزاك الله خيراً، فأمرهم بذلك».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ١٠٧/ ١): حدثنا معاذ بن المثنى: نا مسدد: نا يحيى عن **مجالد**.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، رجال مسلم غير معاذ بن المثنى وهو ثقة مترجم في «تاريخ بغداد»، غير أن مجالداً وهو ابن سعيد الهمداني قال الحافظ في «التقريب»:

---

(١) كذا الأصل، وسقط منه: «من رجل».

«ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره».

فقول الهيثمي (١/ ٢٤٤):

«رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح».

قلت: فهذا القول، مما لا يخفى بعده عن الصواب على من عرف ما بيّنا.

ويشبه هذا الحديث ما يتداوله كثير من العامة، وبعض أشباههم من الخاصة، زعموا أن النبي ﷺ كان يخطب ذات يوم، فخرج من أحدهم ريح، فاستحيا أن يقوم من بين الناس، وكان قد أكل لحم جزور، فقال رسول الله ﷺ ستراً عليه: «من أكل لحم جزور فليتوضأ». فقام جماعة كانوا أكلوا من لحمه فتوضأوا!

وهذه القصة مع أنه لا أصل لها في شيء من كتب السنة ولا في غيرها من كتب الفقه والتفسير فيما علمت، فإن أثرها سيىء جداً في الذين يروونها، فإنها تصرفهم عن العمل بأمر النبي ﷺ لكل من أكل من لحم الإبل أن يتوضأ، كما ثبت في «صحيح مسلم» وغيره: قالوا: يا رسول الله أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: لا، قالوا: أفنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: توضأوا. فهم يدفعون هذا الأمر الصحيح الصريح بأنه إنما كان ستراً على ذلك الرجل، لا تشريعاً! وليت شعري كيف يعقل هؤلاء مثل هذه القصة ويؤمنون بها، مع بعدها عن العقل السليم، والشرع القويم؟! فإنهم لو تفكروا فيها قليلاً، لتبين لهم ما قلناه بوضوح، فإنه مما لا يليق به ﷺ أن يأمر بأمر لعلة زمنية. ثم لا يبين للناس تلك العلة، حتى يصير الأمر شريعة أبدية، كما وقع في هذا الأمر، فقد عمل به جماهير من أئمة الحديث والفقه، فلو أنه ﷺ كان أمر به لتلك العلة المزعومة لبينها أتم البيان، حتى لا يضل هؤلاء الجماهير باتباعهم للأمر المطلق! ولكن قبح الله الوضاعين في كل عصر وكل مصر، فإنهم من أعظم الأسباب التي أبعدت كثيراً من المسلمين عن العمل بسنة نبيهم ﷺ، ورضي الله عن الجماهير العاملين بهذا الأمر الكريم، ووفق الآخرين للاقتداء بهم في ذلك وفي اتباع كل سنة صحيحة. والله ولي التوفيق.

١١٣٣ـ (أفلحتَ يا قُدَيْمُ إنْ متَّ ولم تكنْ أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢٩٣٣) وأحمد (٤/ ١٣٣) وابن عساكر في «تاريخ

دمشق» (١٧/ ٨٠/ ١) عن **صالح بن يحيى بن المقدام** عن جده المقدام بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ ضرب على منكبه ثم قال له: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، صالح هذا أورده الذهبي في «ديوان الضعفاء»، وقال: «مجهول».

وقال في «المغني» و «الكاشف»:

«قال البخاري: فيه نظر».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«لين».

وأما قول المنذري (٣/ ١٣٤):

«وفيه كلام قريب لا يقدح».

فهذا مردود لوجهين:

أولاً: أن الذين ترجموا صالحاً كان كلامهم فيه على ثلاثة أنواع:

١ ـ منهم من ضعفه ضعفاً شديداً، وهو الإمام البخاري، فقد قال: «فيه نظر»، كما تقدم.

وعبارة البخاري هي من أشد أنواع التجريح عنده.

٢ ـ ومنهم من جهله مثل موسى بن هارون الحمال وابن حزم.

ويمكن أن نذكر معهم ابن أبي حاتم، فإنه أورده في كتابه (٢/ ١/ ٤١٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٣ ـ ومنهم من وثقه، وهو ابن حبان وحده، فقد أورده في «ثقات أتباع التابعين» وقال (٦/ ٤٠٩):

«يخطىء».

فأنت ترى أنهم جميعاً متفقون على تجريح الرجل، إما بالضعف الشديد، وإما بالجهالة، وإما بالوهم.

ثانياً: أن الكلام الذي لا يقدح إنما يُسلَّم لو قيل في رجل ثبت أنه ثقة، والأمر هنا ليس كذلك، لأن توثيق ابن حبان مما لا يوثق به عند التفرد كما هو الشأن هنا لما عرفت

من تساهله فيه، فلذلك لا يقبل توثيقه هذا إذا لم يخالف ممن هو مثله في العلم بالجرح والتعديل، فكيف إذا كان مخالفه هو الإمام البخاري؟ فكيف إذا كان مع ذلك هو نفسه يقول فيه كما تقدم:

«يخطىء» ؟!

فيتلخص من ذلك أن الكلام الذي فيه قادح، يُسقط الاحتجاج بالحديث.

ثم إن إيراد ابن حبان إياه في «أتباع التابعين» ينبهنا إلى أن في الحديث علة أخرى وهي الانقطاع، فإن صالحاً هذا رواه عن جده المقدام لم يذكر بينهما أباه يحيى بن المقدام، فهو منقطع، فهذه علة أخرى، ويؤيده أنه سيأتي له قريباً حديث آخر برقم (١١٤٩) من روايته عن أبيه عن جده، فإن كان هذا تلقاه عن أبيه فهو - أعني أباه - مجهول كما سيأتي هناك، ولذلك ذكر الحافظ في ترجمة صالح هذا من «التقريب» أنه من الطبقة السادسة. وهم الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

١١٣٤ - (كانَ الرَّجلُ إذا طلَّقَ امرأتَهُ ثلاثاً قبلَ أَنْ يدخلَ بها جعلوها واحدةً على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وصدراً مِنْ إمارةِ عمر، فلمَّا رأى النَّاسَ قد تتابعوا فيها، قالَ (يعني عمر): أجيزُهُن عليهِم).

منكر بهذا السياق. أخرجه أبو داود (٢١٩٩) وعنه البيهقي (٧/٣٣٨ - ٣٣٩): حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان: ثنا **أبو النعمان**: ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن غير واحد عن طاوس:

«أن رجلاً يقال له: أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال: أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من إمارة عمر؟ وقال ابن عباس: بلى كان الرجل. . ».

قلت: وهذا إسناد معلول عندي بأبي النعمان واسمه محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم، وهو وإن كان ثقة فقد كان اختلط، وصفه بذلك جماعة من الأئمة منهم أبو

داود والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥٩/١/٤):

«سمعت أبي يقول: اختلط في آخر عمره، وزال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح».

قلت: وهذا الحديث من رواية ابن مروان وهو أبو جعفر الدقيقي الثقة، ولا ندري أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده؟ وهذا عندي أرجح، فقد خولف عارم في إسناده ومتنه. فرواه سليمان بن حرب عن حماد بن زيد فقال: عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس به، إلا أنه لم يذكر فيه:

«قبل أن يدخل بها».

أخرجه مسلم (١٨٢/٤) والبيهقي (٣٣٦/٧). وقال ابن أبي شيبة (٢٦/٥): نا عفان بن مسلم قال: نا حماد بن زيد به.

ورواه محمد بن أبي نعيم: نا حماد بن زيد به.

أخرجه الدار قطني (٤٤٣)، وابن أبي نعيم صدوق.

فهي زيادة شاذة إن لم نقل منكرة، تفرد بها عارم.

ويؤكد ذلك أن عبد الله بن طاوس قد روى الحديث عن أبيه كما رواه سليمان بن حرب بإسناده عنه بدون الزيادة.

أخرجه مسلم والنسائي (٩٦/٢) والطحاوي (٣١/٢) والدار قطني (٤٤٤) والبيهقي وأحمد (٣١٤/١) والحاكم أيضاً (١٩٦/٢) وقال:

«صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا، إلا أنهما وهما في استدراكهما على مسلم.

قلت: فهذه الروايات الصحيحة تدل على أن عارماً إنما حدث بالحديث بعد الاختلاط، ولذلك لم يضبطه، فلم يحفظ اسم شيخ أيوب فيه، وزاد تلك الزيادة فهي لذلك شاذة غير محفوظة لمخالفته الثقات فيها، وقد خفيت هذه العلة على العلامة ابن القيم؛ فصحح إسناد الحديث في «زاد المعاد» (٥٥/٤)، وانطلى ذلك على المعلق عليه (٢٤٩/٥ و٢٥١)، وأعله المنذري في «مختصر السنن» (١٢٤/٣) بقوله:

«الرواة عن طاووس مجاهيل».

وإذا عرفت ذلك فلا يجوز تقييد لفظ الحديث الصحيح بها، كما فعل البيهقي، بل ينبغي تركه على إطلاقه فهو يشمل المدخول بها وغير المدخول بها، وإليك لفظ الحديث في «صحيح مسلم»:

«كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمرٍ قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم».

قلت: وهو نص لا يقبل الجدل على أن هذا الطلاق حكم محكم ثابت غير منسوخ لجريان العمل عليه بعد وفاته ﷺ في خلافة أبي بكر، وأول خلافة عمر، ولأن عمر رضي الله لم يخالفه بنص آخر عنده بل باجتهاد منه ولذلك تردد قليلاً أول الأمر في مخالفته كما يشعر بذلك قوله: «إن الناس قد استعجلوا .. **فلو أمضيناه عليهم** ..»، فهل يجوز للحاكم مثل هذا التساؤل والتردد لو كان عنده نص بذلك؟!

وأيضاً، فإن قوله: «قد استعجلوا» يدل على أن الاستعجال حدث بعد أن لم يكن، فرأى الخليفة الراشد، أن يمضيه عليهم ثلاثاً من باب التعزير لهم والتأديب، فهل يجوز مع هذا كله أن يترك الحكم المحكم الذي أجمع عليه المسلمون في خلافة أبي بكر وأول خلافة عمر، من أجل رأي بدا لعمر واجتهد فيه، فيؤخذ باجتهاده، ويترك حكمه الذي حكم هو به أول خلافته تبعاً لرسول الله ﷺ وأبي بكر؟! اللهم إن هذا لمن عجائب ما وقع في الفقه الإسلامي، فرجوعاً إلى السنة المحكمة أيها العلماء، لا سيما وقد كثرت حوادث الطلاق في هذا الزمن كثرة مدهشة تنذر بشر مستطير تصاب به مئات العائلات.

وأنا حين أكتب هذا أعلم أن بعض البلاد الإسلامية كمصر وسوريا قد أدخلت هذا الحكم في محاكمها الشرعية، ولكن من المؤسف أن أقول: إن الذين أدخلوا ذلك من الفقهاء القانونيين لم يكن ذلك منهم بدافع إحياء السنة، وإنما تقليداً منهم لرأي ابن تيمية الموافق لهذا الحديث، أي إنهم أخذوا برأيه لا لأنه مدعم بالحديث، بل لأن

المصلحة اقتضت الأخذ به زعموا، ولذلك فإن جل هؤلاء الفقهاء لا يدعمون أقوالهم واختياراتهم التي يختارونها اليوم بالسنة، لأنهم لا علم لهم بها، بل قد استغنوا عن ذلك بالاعتماد على آرائهم، التي بها يحكمون، وإليها يرجعون في تقدير المصلحة التي بها يستجيزون لأنفسهم أن يغيروا الحكم الذي كانوا بالأمس القريب به يدينون الله، كمسألة الطلاق هذه، فالذي أودُّه أنهم إن غيروا حكماً أو تركوا مذهباً إلى مذهب آخر، أن يكون ذلك اتباعاً منهم للسنة، وأن لا يكون ذلك قاصراً على الأحكام القانونية والأحوال الشخصية، بل يجب أن يتعدوا ذلك إلى عباداتهم ومعاملاتهم الخاصة بهم، فلعلهم يفعلون!

١١٣٥ - (ما أتى رسولُ الله ﷺ أحداً مِنْ نسائِهِ إلا متقنعاً، يرخي الثَّوبَ على رأسِهِ، وما رأيتُهُ مِنْ رسولِ الله ﷺ ولا رآه منِّي).

موضوع. رواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٥١ - ٢٥٢) عن **محمد ابن القاسم الأسدي**: نا كامل أبو العلاء عن أبي صالح - أُراه - عن ابن عباس قال: قالت عائشة رضي الله عنها: فذكره.

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته الأسدي هذا كذبه أحمد وقال:

«أحاديثه موضوعة، ليس بشيء».

وأبو صالح هو باذام وهو ضعيف.

والشطر الثاني من الحديث قد روي من طريقين آخرين ولكنهما واهيان كما بينته في «آداب الزفاف» (ص٣٢ - الطبعة الثانية) وذكرت هناك عن عائشة نفسها ما يدل على بطلانه.

وأما الشطر الأول، فمع تفرد ذاك الكذاب به فإنه يدل على بطلانه أيضاً القرآن الكريم وهو قول الله عز وجل: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُم أَنَّى شِئْتُم**﴾ أي: كيف شئتم. فمع هذه الإباحة الصريحة في كيفية الإتيان، لا يعقل هذا التضييق الذي تضمنه هذا الحديث الموضوع كما لا يخفى.

١١٣٦ - (ما ابتلى الله عبداً ببلاء وهو على طريقةٍ يكرهُهَا إلا جعلَ الله ذلكَ البلاء لهُ كفَّارةً وطهوراً ، ما لم ينزل ما أصابهُ مِنَ البلاءِ بغيرِ الله ، أو يدعو غيرَ الله في كشفِهِ) .

موضوع . رواه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١/١٦٢) حدثني يعقوب بن عبيد قال: أنبأ هشام بن عمار قال: أنبأ يحيى بن حمزة قال: ثنا الحكم بن عبد الله أنه سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي يحدث أنه سمع أبا هريرة يحدث قال:

دخلت على أم عبد الله ابنة أبي ذباب عائداً لها من شكوى فقالت: يا أبا هريرة إني دخلت على أم سلمة أعودها من شكوى فنظرت إلى قرحة في يدي فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره.

قلت: وهذا إسناد ساقط موضوع، من أجل الحكم بن عبد الله وهو ابن سعد الأيلي قال الذهبي في «الضعفاء»:

«متروك متهم».

وقال في «الميزان»:

«وقال أحمد : أحاديثه كلها موضوعة. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال السعدي وأبو حاتم : كذاب».

١١٣٧ - (يأتي على النَّاسِ زمانٌ يكونُ المؤمنُ فيه أذلّ مِنْ شاتِهِ) .

ضعيف جداً . رواه ابن عساكر (١٥/ ٣٩٠/ ٢) عن عباد بن يعقوب الرواجني أنبأنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً.

قلت: وهذا سند واه، عيسى بن عبد الله قال أبو نعيم:

«روى عن آبائه أحاديث مناكير، لا يكتب حديثه، لا شيء».

وقال ابن عدي : «حدث عن آبائه بأحاديث غير محفوظة».

وساق له الذهبي حديثين قال في أحدهما:
«لعله موضوع».
والحديث أورده السيوطي في «الجامع» من رواية ابن عساكر هذه وبيض له المناوي في«شرحيه»!

١١٣٨- (هي زكاةُ الفطرِ. آية: ﴿قد أفلحَ مَنْ تزكّى﴾).

ضعيف جداً. أخرجه البزار في «مسنده» (١/٤٢٩/٩٠٥) وابن عدي في «الكامل» (ق ١/٣٣٣) والبيهقي (٤/١٥٩) من طريق عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ سئل عن قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكّى وذكر اسم رَبِّهِ فصَلّى﴾ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، كثير هذا هو ابن عبد الله بن عمرو بن عوف، قال الشافعي وأبو داود:
«ركن من أركان الكذب».
وقال الدار قطني وغيره:
«متروك».
وعبد الله بن نافع هو الصائغ المخزومي المدني، قال الحافظ:
«ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين».

والحديث أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٣٣٩) بتخريج البزار وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم في «الكنى» وابن مردويه والبيهقي في «سننه» بسند ضعيف عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف به.

قلت: فضعّف إسناده بعبد الله بن نافع، وتضعيفه بكثير أولى لما عرفت من سوء حاله، ولكن لعله سكت عنه لشهرته بذلك.

وللحديث شاهد موقوف، رواه أبو حماد الحنفي عن عبيد الله (وفي نسخة عبد الله) بن عمر عن نافع عن عمر أنه كان يقول:

« نـزلت هذه الآيـة : . ﴿قد أفلحَ من تـزكى وذكـر اسم ربـه فصلى﴾ في زكـاة رمضان» .

قلت : وهو مع وقفه ضعيف الإسناد جداً ، فإن أبا حماد الحنفي واسمه مفضل بن صدقة قال النسائي :

« متروك » .

وقال ابن معين :

« ليس بشيء » .

وعبد الله بن عمر إن كان هو المكبر فضعيف ، وإن كان المصغر فثقة .

١١٣٩ - (أَكْلُ اللَّحْمِ يُحَسِّنُ الوَجْهَ ، وَيُحَسِّنُ الخُلُقَ) .

موضوع رواه الرازي في «الفوائد» (١٥ / ١٠١ / ٢) وابن عساكر (١٤ / ٢١١ / ١) عن محمد بن هارون بن شعيب الأنصاري : حدثنـا أبو الحسن محمـد بن إسحاق بن الحريص(١) : حدثنا محمد بن حسان بن يزيد الحوري : حدثنا وكيع عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا سند واهٍ جداً بل هو موضوع ، فإن الأنصاري هذا قال الحافظ عبد العزيز الكتاني :

« كان يتهم » .

والمحمدان فوقه لم أعرفهما(١) ، وسائرهم من رجال الستة ، واعتقادي أن هذا السند مركب عليهم ، فإن أحدهم أسمى من أن يحدث بمثل هذا الحديث الباطل الظاهر البطلان ، وإني لأعجب من السيوطي كيف سود به كتابه «الجامع الصغير» ! وأما المناوي فقد بيض له في «الفيض» وقال في «التيسير» : « إسناده ضعيف» !

---

(١) وابن الحريص ترجمه ابن عساكر في «تاريخه» (١٥ / ٣١-٣٢) ولكنه لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

١١٤٠- (إذا تغوَّلَتِ الغيلانُ فنادوا بالأذانِ) .

ضعيف. رواه ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (١٢/٤٤/١) : ثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن الحسن عن جابر بن عبد الله مرفوعاً .

وبهذا الإسناد أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٨١-٣٨٢) وأبو يعلى (٥٩٣-٥٩٤) في حديث .

وكذلك أخرجه أحمد (٣/٣٠٥) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧) من طريقين آخرين عن هشام بن حسان به .

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/٢٥٦/١) وكذا أبو داود (٢٥٧٠) ولكنه لم يسق لفظه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ورجاله ثقات ، وإنما علته الانقطاع بين الحسن وهو البصري وجابر ، فإنه لم يسمع منه كما قال أبو حاتم والبزار .

وقد رواه البزار (٤/٣٤/٣١٤٩) من طريقين عن يونس عن الحسن عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً به نحوه . وقال البزار : لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم سمع الحسن من سعد شيئاً» .

وقال الهيثمي (١٠/١٣٤) :

«ورجاله ثقات إلا أن الحسن البصري لم يسمع من سعد فيما أحسب» .

وله شاهد واهٍ جداً من رواية عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً به .

أخرجه بن عدي في «الكامل » (ق ٢٤٤/١) وقال :

«هذا الحديث بهذا الإسناد بعض متنه لا يعرف إلا من طريق عمر بن صبح عن مقاتل ، وابن صبح منكر الحديث» .

وقال الذهبي :

«ليس بثقة ولا مأمون ، قال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث» .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً به . وزاد :

«فإن الشيطان إذا سمع النداء أدبر وله حصاص».

أخرجه الطبراني في «الأوسط » من حديث عدي بن الفضل عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه . وقال:

«لم يروه عن سهيل إلا عدي» .

قلت : وهو متروك كما قال الهيثمي (**١٠ / ١٣٤**).

والزيادة المذكورة عند مسلم (**٢ / ٥-٦**) من طريقين عن سهيل به. وهذا يدل على نكارة ما زاده عدي عليها . ويؤكده أن في أحد الطريقين المشار إليهما عند مسلم عن سهيل قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة ، قال: ومعي غلام لنا أو صاحب لنا ، فناداه مناد من حائط باسمه ، قال : وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً، فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال:

« إن الشيطان إذا نودي بالصلاة ، ولّى وله حُصاص» .

قلت : فهذا يبين أن هذه الزيادة التي تفرد بها عدي ـ وهوابن الفضل ـ أصلها مقطوع من كلام أبي صالح والد سهيل ، فرفعه عدي !

١١٤١ - (مَنْ أكلَ فشبعَ، وشربَ فرويَ، فقالَ: الحمدُ لله الّذي أطْعمني فأشبعني، وسقَاني فأرْواني، خرجَ مِنْ ذنوبِهِ كيومِ ولدتهُ أُمُّهُ).

ضعيف. أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (**٤٦٧**): أخبرنا أبو يعلى : حدثنا محمد بن إبراهيم السامي : ثنا إبراهيم بن سليمان: ثنا حرب بن سريج[1] عن حماد بن أبي سليمان قال:

«تغديت عند أبي بردة، فقال: ألا أحدثك ما حدثني به عبد الله بن قيس رضي الله عنه؟ قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

---

(١) بالمهملة والجيم. كذا قيده الحافظ، ووقع في ابن السني «شريح» وهو خطأ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير حرب بن سريج، قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

وأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«فيه ضعف».

قلت: وخفي ذلك على المنذري فسكت عليه في «الترغيب» (٣/١٢٩) وعزاه لأبي يعلى. وأغرب منه قول الهيثمي (٥/٢٩):

«رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه».

وليس فيهم من لا يعرف إطلاقاً، فلعله تحرف عليه بعض أسماء رواته.

١١٤٢- (يُؤتى بالقاضي العدلِ يومَ القيامَةِ فيلقى مِنْ شدةِ العذابِ ما يتمنّى أنَّهُ لم يقضِ بينَ اثنينِ في تمرةٍ قَطُّ).

ضعيف. أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٥٤٦): حدثنا **عمر بن العلاء اليشكري** قال: حدثني **صالح بن سرج** من عبد القيس عن عمران بن حطان قال: سمعت عائشة تقول، وذكر عندها القضاة، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. ومن طريق الطيالسي أخرجه أحمد (٦/٧٥) وأبو بكر المروزي في «أخبار الشيوخ» (١/٢٧/٢) وابن أبي الدنيا في «الأشراف» (٢/٧٣/٢) والبيهقي (١٠/٩٦) كلهم عن الطيالسي به.

وأخرجه ابن حبان (١٥٦٣) والطبراني في «الأوسط» (رقم -٢٧٨١- مصورتي) والبيهقي أيضاً من طريقين آخرين عن عمر بن العلاء به، إلا أن ابن حبان قال: «عُمره» بدل «تمرة».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: صالح بن سرج أورده الذهبي في «الميزان» ولم يزد فيه على قوله:

«قال أحمد بن حنبل: كان من الخوارج».

وأورده في «الضعفاء» وقال:

«مجهول».
وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٦/ ٤٦٠).

والأخرى: عمر بن العلاء. كذا وقع في المصادر المتقدمة إلا المسند فوقع فيه «عَمرو» بفتح أوله. قال الحافظ في «التعجيل»:
«وهو قول الأكثر».

وذكر في ترجمته أنه روى عنه جماعة من الثقات، ولم يذكر فيه توثيقاً فهو مجهول الحال. والله أعلم.

قلت: فقول الهيثمي في «المجمع» (٤/١٩٣):
«رواه أحمد وإسناده حسن».
غير حسن، لما بينا من حال الرجلين.

١١٤٣- (أَوَّلُ مَنْ يُكسى حلّةً مِنَ النَّارِ إبليسُ، يضعها على حاجبِهِ، وهوَ يسحبُهَا مِنْ خلفهِ، وذرِّيتُهُ مِنْ خلفِهِ، وهوَ يقولُ: يا ثبوراهُ! وهم ينادونَ: يا ثبوراهُمْ، حتَّى يقفَ على النَّارِ، فيقولَ: يا ثبوراهُ! فينادونَ: يا ثبوراهُمْ، فيُقالَ: ﴿لَّا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُوراً وَاحِداً، وَادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾).

ضعيف. أخرجه أحمد (٣/١٥٢و ١٥٣- ١٥٤و ٢٤٩) والبزار (٤/١٨٣) والطبري في «تفسيره» (١٨/ ١٤١) من طريق حماد بن سلمة قال: ثنا **علي بن زيد** عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، علي بن زيد وهو ابن جدعان ضعيف، كما في «التقريب».

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٩٢) وقال:
«رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق»!

وذكره ابن الجوزي في تفسيره «زاد المسير» (٦/ ٧٦)(١) دون عزو فقال:

(١) قام بطبعه المكتب الإسلامي بدمشق، جزاه الله خيراً.

«روى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ . .».

فجزم بروايّة أنس له عن رسول الله ﷺ، فلم يحسن، وكم فيه من أحاديث ضعيفة وواهية، يسكت عنها، ولا يبين وهنها، بل ربما أوهم صحتها، كهذا، وقد تولى بيان حال الكثير منها الأستاذ المعلق عليه، ولكنه سكت أيضاً عن غير قليل منها كهذا الحديث، فإنه خرجه ولم يبين حال إسناده، بل وأقره على جزمه!

١١٤٤- (كُلْ [باسم الله]، ثقةً بالله، وتوكُّلاً عليهِ).

ضعيف. رواه أبو داود (٣٩٢٥) والترمذي (١/ ٣٣٥) وابن ماجه (٣٥٤٢) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٧) وأبو العباس الأصم في «جزء من حديثه» (ق ٢/١٩٢) والحاكم (٤/ ١٣٦- ١٣٧) والعقيلي في «الضعفاء» (٤٢٨) وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٩٦) وأبو عبد الله الدقاق في «معجم مشايخه» (ق ٤ / ١) والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (ق ٤٩ / ١) من طريق **المفضل بن فَضَالة** عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر:

«أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم، فأدخلها معه في القصعة فقال». فذكره. وقال الترمذي:

«**هذا حديث غريب**، لا نعرفه إلا من حديث المفضل بن فضالة، وهو شيخ بصرى، والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصري أوثق من هذا وأشهر، وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة: أن ابن عمر أخذ بيد مجذوم، وحديث شعبة أثبت عندي وأصح».

قلت: وحديث شعبة وصله العقيلي من طريق سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال: حدثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد قال: سمعت عبد الله بن بريدة يقول:

«كان سلمان يعمل بيديه، ثم يشتري طعاماً، ثم يبعث إلى المجذومين فيأكلون معه».

قلت: فجعل سلمان مكان ابن عمر، ولعله الصواب، فإن إسناده صحيح، وعبد الرحمن بن زياد هذا هو الرصاصي، قال أبو حاتم:

«صدوق». وقال أبو زرعة: «لا بأس به».

وقال العقيلي عقب روايته:

«هذا أصل الحديث، وهذه الزيادة أولى به، والمفضل ليس بمشهور بالنقل، قال يحيى: ليس هو بذاك».

وقال ابن عدي:

«ولم أر في حديثه أنكر من هذا الحديث، وباقي حديثه مستقيم».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«مقارب الحديث، لا يحتج به. قاله الترمذي». وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

قلت: فقول الحاكم: «حديث صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي مما لا يخفى بُعده عن الصواب، ونحوه قول المناوي في «التيسير»: «إسناده حسن» مغتراً بما نقله في «الفيض» عن ابن حجر أنه قال: «حديث حسن»!

قلت: وقد وجدت له متابعاً، يرويه عبيد الله بن تمام عن إسماعيل المكي عن محمد بن المنكدر به.

أخرجه ابن عدي (٢/٨ و ٢٣٧/١) وقال في الموضع الأول:

«إسماعيل هذا أحاديثه غير محفوظة، إلا أنه ممن يكتب حديثه».

وقال في الموضع الآخر:

«وهذا قد رُوي من غير هذا الطريق عن محمد بن المنكدر، وعبيد الله في بعض ما يرويه مناكير».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«ضعفوه».

وأورده ابن الجوزي في «الأحاديث الواهية» (٣٨٦/٢) من الوجهين عن محمد ابن المنكدر.

١١٤٥ـ (مَلْعُونٌ مَنْ لَعِبَ بِالشَّطْرَنْجِ).

موضوع. أخـرجه الديلمي (٤/٦٣) عن **عباد بن عبد الصمد** عن أنس رفعه.

قلت: وهذا موضوع، آفته عباد هذا قال البخاري: «منكر الحديث».

وقال ابن حبان:

«روى عن أنس نسخة كلها موضوعة».

وقال الحافظ السخاوي في «عمدة المحتج في حكم الشطرنج» (٩/١):

«وقد سئل عنه النووي؟ فقال: لا يصح».

ونحوه ما أورده السيوطي في «الجامع» من رواية عبدان وأبي موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلاً به وزاد:

«والناظر إليها كالآكل لحم الخنزير».

قال المناوي:

«وحبة هذا تابعي لا يعرف إلا بهذا الحديث، وفي «الميزان»: إنه خبر منكر».

قلت: وهو من روايــة ابن جريج عن حبـة، وقـال في أصح الطريقين عنه ـ وكلاهما ضعيف ـ:

«حدثت عن حبة بن مسلم».

فله علتان: الإرسال والانقطاع.

١١٤٦ـ (إذا مررتم بهؤلاءِ الَّذينَ يلعبونَ الأزلامَ: الشَّطرنج والنّرد وما كانَ منَ اللَّهوِ، فلا تسلِّموا عليهم، فإنْ سلَّموا عليكُم فـلا تردُّوا عليهِم، فإنَّهم إذا اجتمعوا وأَكَبُّوا عليها، جاءَ إبليسُ أخزاهُ الله بِجنودِهِ فأحدقَ بِهمْ، كلما ذهبَ رجلٌ يصرفُ بصرهُ عن الشطرنجِ لكزَ في ثغرِهِ، وجاءتِ الملائكَةُ مِنْ وراءِ ذلكَ فأحدقُوا بهمْ، ولم يدنوا منهُم، فما يزالـونَ يلعنونَهُمْ حتَّى يتفرقوا عنها حِينَ يتفرَّقون كالكلابِ اجتمعَتْ على جيفةٍ، فأكَلَتْ منها، حتَّى ملَأَتْ بطونَها ثُمَّ تفرَّقَتْ).

موضوع. أخرجه الآجري في «كتاب تحريم النرد والشطرنج والملاهي» (ق **٢/٤٣**) من طريق **سليمان بن داود اليمامي** عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته سليمان بن داود اليمامي قال الذهبي في «الميزان»:

«قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقد مر لنا أن البخاري قال: من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل رواية حديثه. وقال ابن حبان: ضعيف. وقال آخر: متروك».

وكتب الحافظ ابن المحب المقدسي بخطه على هامش كتاب الآجري:

«هذا حديث ضعيف».

قلت: بل هو موضوع، وعلامات الوضع عليه لائحة، وآفته اليمامي المذكور، فإنه متهم عند البخاري كما عرفت. والله أعلم.

١١٤٧- (إذا مررتَ عليهِم (يعني أهلَ القبورِ) فقلْ: السَّلَامُ عليكُمْ يا أهلَ القبورِ مِنَ المسلمينَ والمؤمِنِيْنَ، أَنتمْ لنا سلفٌ، ونحنُ لكم تبعٌ، وإنَّا إنْ شاءَ الله بكم لاحقونَ. فقالَ أبو رزين: يا رسولَ الله ويسمعونَ؟ قالَ: ويسمعونَ، ولكنْ لا يستطيعونَ أَنْ يجيبوا، أو لا ترضى يا أَبا رزينٍ أنْ يردَّ عليكَ [بعددِهمْ منَ] الملائكةِ).

منكر. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (**٣٦٩**) وعبد الغني المقدسي في «السنن» (ق **٢:٩٢**) عن **النجم بن بشير** بن عبد الملك بن عثمان القرشي حدثنا **محمد بن الأشعث** عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

«قال أبو رزين: يا رسول الله: إن طريقي على المقابر، فهل من كلام أتكلم به إذا مررت عليهم؟ قال: » فذكره. وقال العقيلي والزيادة له:

«محمد بن الأشعث مجهول في النسب والرواية، وحديثه هذا غير محفوظ، ولا

يعرف إلا بهذا الإسناد. وأما «السلام عليكم يا أهل القبور» إلى قوله: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» فيروى بغير هذا الإسناد من طريق صالح، وسائر الحديث غير محفوظ».

والنجم بن بشير أورده ابن أبي حاتم (٤ / ١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: فهو بهذه الزيادة منكر، لتفرد هذا المجهول بها، وأما بدونها فهو حديث صحيح أخرجه مسلم من حديث عائشة وبريدة، وهو مخرج في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها».

وهذه الزيادة منكرة المتن أيضاً، فإنه لا يوجد دليل في الكتاب والسنة على أن الموتى يسمعون، بل ظواهر النصوص تدل على أنهم لا يسمعون. كقوله تعالى: ﴿وما أنت بمسمعٍ من في القبور﴾ وقوله ﷺ لأصحابه وهم في المسجد: «أكثروا علي من الصلاة يومً الجمعة، فإن صلاتكم تبلغني...» فلم يقل: أسمعها. وإنما تبلغه الملائكة كما في الحديث الآخر: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام». رواه النسائي وأحمد بسند صحيح.

وأما قوله ﷺ: «العبد إذا وضع في قبره، وتولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه، فيقولان له..» الحديث رواه البخاري فليس فيه إلا السماع في حالة إعادة الروح إليه ليجيب على سؤال الملكين كما هو واضح من سياق الحديث.

ونحوه قوله ﷺ لعمر حينما سأله عن مناداته لأهل قليب بدر: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» هو خاص أيضاً بأهل القليب، وإلا فالأصل أن الموتى لا يسمعون، وهذا الأصل هو الذي اعتمده عمر رضي الله عنه حين قال للنبي ﷺ: إنك لتنادي أجساداً قد جيفوا، فلم ينكره الرسول ﷺ بل أقره، وإنما أعلمه بأن هذه قضية خاصة، ولولا ذلك لصحح له ذلك الأصل الذي اعتمد عليه، وبين له أن الموتى يسمعون خلافاً لما يظن عمر، فلما لم يبين له هذا، بل أقره عليه كما ذكرنا، دل ذلك على أن من المقرر شرعاً أن الموتى لا يسمعون. وأن هذه قضية خاصة.

وبهذا البيان ينسد طريق من طرق الضلال المبين على المشركين وأمثالهم من

الضالين، الذين يستغيثون بالأولياء والصالحين ويدعونهم من دون الله، زاعمين أنهم يسمعونهم، والله عز وجل يقول: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لاَ يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ، وَلَوْ سَمِعُواْ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلاَ يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾. وراجع لتمام هذا البحث الهام مقدمتي لكتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات» للآلوسي.

١١٤٨ـ (أربع مِنْ سعادةِ المرءِ: زوجةٌ صالحةٌ، وولدٌ أبرارٌ، وخُلطاء صالحون، ومعيشةٌ في بلدِهِ).

موضوع. أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (١/١/١٦٦ـ مختصره للحافظ ابن حجر) من طريق **سَهل بن عامر البجلي: حدثنا عمرو بن [جميع]** عن عبد الله بن الحسن بن الحسن عن أبيه عن جده مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، وله آفتان:

الأولى: عمرو بن جميع كذبه ابن معين، وقال الدار قطني وجماعة:

«متروك».

وقال ابن عدي:

«كان يُتهم بالوضع».

وقال البخاري:

«منكر الحديث».

والأخرى: سَهْل بن عامر البجلي، كذبه أبو حاتم. وقال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال ابن أبي حاتم (٤/١/٢٠٢) عن أبيه:

«ضعيف الحديث، روى أحاديث بواطيل، أدركته بالكوفة، وكان يفتعل الحديث».

١١٤٩ـ (لا يحلُّ أكلُ لحومِ الخيلِ والبغالِ والحميرِ).

منكر. أخرجه أبو داود (٣٧٩٠) والنسائي (٢/١٩٩) وابن ماجه (٣١٩٨)

والطحاوي في «شرح المعاني» (٢/٣٢٢) والبيهقي (٩/٣٢٨) وأحمد (٤/٨٩) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ١٨٨) والطبراني في «المعجم الكبير» (رقم ٣٨٢٦) والواحدي في «الوسيط» (٢/١٢٧/٢) كلهم من طرق عن بقية بن الوليد: حدثني ثور بن يزيد عن **صالح بن يحيى** بن المقدام بن معدي كرب عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال العقيلي:

«صالح بن يحيى فيه نظر. وقد رُوي عن جابر قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم البغال والحمير. ورُوي عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: ذبحنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه. وإسنادهما أصلح من هذا الإسناد».

وقال البيهقي:

«فهذا إسناد مضطرب، ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات».

ثم روى عن موسى بن هارون أنه قال:

«لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده، وهذا ضعيف».

قلت: فللحديث أربع علل:

الأولى: ضعف صالح بن يحيى كما أشار إلى ذلك البخاري بقوله فيه: «فيه نظر».

أو أنه مجهول كما يشعر بذلك كلام موسى بن هارون المذكور، وهو الذي جزم به الذهبي في «الضعفاء». وقال الحافظ في «التقريب»:

«ليِّن».

وأما ابن حبان فأورده في «أتباع التابعين» من «الثقات»! واغتر به الحافظ المنذري فقال في «الترغيب» (٣/١٣٤):

«وفي صالح بن يحيى كلام قريب لا يقدح»!

الثانية: جهالة يحيى بن المقدام بن معدي، كما في كلام موسى بن هارون المتقدم، واعتمده الذهبي، فقال في «الميزان»:

«لا يعرف إلا برواية ولده صالح عنه».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مستور».

الثالثة: الاضطراب الذي أشار إليه البيهقي وبينه بقوله:

«ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدام. ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدام عن أبيه عن خالد».

ومحمد بن حمير ثقة وقد تابعه سليمان بن سليم أبو سلمة وهو ثقة أيضاً، عن صالح بن يحيى بن المقدام عن جده المقدام عن خالد قال:

«غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة خيبر. . الحديث، وفيه: وحرام عليكم لحوم الحمر الأهلية وخيلها وبغالها. .».

أخرجه أحمد.

ومتابعة أبي سلمة عند الطبراني (٣٨٢٧)، لكنه قال: عن صالح عن أبيه عن جده عن خالد. يعني مثل إسناد ثور بن يزيد برواية بقية عنه.

نعم رواه سعيد بن غزوان عن صالح عن جده عن خالد. .

رواه الطبراني (٣٨٢٨).

الرابعة: النكارة والمخالفة كما تقدم في كلام البيهقي. ويعني بذلك أمرين اثنين:

الأول: قوله عن خالد: غزونا مع رسول الله ﷺ وأنه ﷺ قال الحديث في هذه الغزوة. قال الحافظ في «الفتح» (٩/ ٥٦١):

«وتعقب بأنه شاذ منكر، لأن في سياقه أنه شهد خيبر، وهو خطأ، فإنه (يعني خالداً) لم يسلم إلا بعدها على الصحيح، والذي جزم به الأكثر أن إسلامه كان سنة الفتح. .، وأعل أيضاً بأن في السند راوياً مجهولاً».

والآخر: أنه صح برواية الثقات أنه ﷺ رخص في لحوم الخيل. أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله، وله عنه طرق وألفاظ ذكرتها في «الصحيحة» فلتطلب من هناك.

وأمّا ما روى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر والخيل والبغال».

فقد أورده الحافظ في «الفتح» من رواية الطحاوي وأبي بكر الرازي وابن حزم، وقال الحافظ:

«قال الطحاوي: وأهل الحديث يضعّفون عكرمة بن عمار. قلت: لا سيما في يحيى بن أبي كثير، فإن عكرمة وإن كان مختلفاً في توثيقه، فقد أخرج له مسلم، لكن إنما أخرج له من غير روايته عن يحيى بن أبي كثير، وقد قال يحيى بن سعيد القطان: أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير ضعيفة. وقال البخاري: حديثه عن يحيى مضطرب. . وعلى تقدير صحة هذه الطريق، فقد اختلف على عكرمة فيها، فإن الحديث عند أحمد والترمذي من طريقه ليس فيه للخيل ذكر، وعلى تقدير أن يكون الذي زاده حفظه، فالروايات المتنوعة عن جابر المفصلة بين لحوم الخيل والحمر في الحكم، أظهر اتصالاً، وأتقن رجالاً وأكثر عدداً».

ثم ذكر أن الطبري أخرجه من طريق يحيى بن أبي كثير أيضاً عن رجل من أهل حمص قال: كنا مع خالد فذكر أن رسول الله ﷺ حرم لحوم الحمر الأهلية وخيلها وبغالها. وقال:

«وأعل بتدليس يحيى وإبهام الرجل».

قلت: وأنا أظن أن هذا الرجل هو يحيى بن المقدام بن معدي كرب المتقدم في الطريق الأولى فإنه حمصي وهو مجهول كما سبق، فلا يذهبن وَهْلُ أحد إلى أنه يمكن تقوية تلك الطريق بطريق الطبري هذه، لأن مدارهما على مجهول. والله أعلم.

١١٥٠ـ (إذا مررتُمْ برياضِ الجنَّة فارتعوا، قلتُ: يا رسولَ الله وما رياضُ الجنَّة؟ قالَ: المساجدُ، قلتُ: وما الرَّتعُ يا رسولَ الله؟ قالَ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلاّ الله، والله أكبرُ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٢/٢٦٥) من طريق يزيد بن حبان أن حميد المكي

مولى ابن علقمة حدثه أن عطاء بن أبي رباح حدثه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب».

كذا قال! وحميد المكي قال البخاري كما في «الميزان»:

«لا يتابع على حديثه».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

قلت: فأنى لحديثه الحسن؟!

ويزيد بن حبان، كذا في النسخة المطبوعة من «الترمذي» في بولاق، وأظنه محرفاً، والصواب: زيد بن حباب، فإنهم لم يذكروا غيره راوياً في ترجمة حميد المكي. والله أعلم.

وزيد بن الحباب من رجال مسلم، وفيه خلاف، قال الحافظ:

«صدوق يخطىء في حديث الثوري».

وقد روي الحديث من طريق أخرى وهي مع ضعفها فإنه مختصر ولفظه:

«إذا مررتُمْ برياضِ الجنَّةِ فارتعوا، قالوا: وما رياضُ الجنَّةِ؟ قالَ: حِلَقُ الذِّكرِ».

«أخرجه الترمذي (٢/٢٦٥) وأحمد (٣/١٥٠) وابن عدي في «الكامل» (١/٣٢٩) من طريق محمد بن ثابت البناني قال: حدثني أبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب من حديث ثابت عن أنس».

قلت: والقول فيه كالذي قبله، فإن محمد بن ثابت البناني متفق على تضعيفه وقد تفرد به عن أبيه، فقال ابن عدي عقبه وقد ساق له أحاديث أخرى:

«وهذه الأحاديث مع غيرها مما لم أذكره عامّتها مما لا يتابع محمد بن ثابت عليه»

وأورده الذهبي في «الميزان» فقال:

«قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي ضعيف».

ثم ساق له مما أنكر عليه حديثين، هذا أحدهما.

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن أنس، ولكنها واهية، لأنها من رواية زائدة بن أبي الرقاد: ثنا زياد النميري عن أنس به.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦٨).

قلت: وهذا إسناد واه، وله علتان: زياد النميري وزائدة بن أبي الرقاد قال الذهبي في «الميزان»:

«ضعيفان».

وقال الحافظ في الأول منهما:

«ضعيف».

وفي الآخر:

«منكر الحديث».

وبهذا جرحه البخاري، وهو بهذا التعبير عنده يعني أنه متهم. وقد قال النسائي:

«ليس بثقة».

ووجدت له شاهداً من حديث ابن عمر به.

أخرجه أبو نعيم أيضاً (٦/٣٥٤): حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله المقدسي: ثنا محمد بن عبد الله بن عامر: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا مالك عن نافع عن سالم عنه. وقال:

«غريب من حديث مالك، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن عبد الله بن عامر».

قلت: ولم أعرفه، وأخشى أن يكون قد وقع في اسمه تحريف.

وشيخ أبي نعيم علي بن أحمد بن عبد الله المقدسي لم أجد له ترجمة، وهو على شرط ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، ولكنه لم يورده.

ثم وجدت لحديث أبي هريرة المختصر شاهداً من حديث جابر في مستدرك الحاكم، ولذلك أخرجته في «الصحيحة» برقم (٢٥٦٢).

١١٥١- (الحزمُ سوءُ الظَّنِّ).

ضعيف جداً. رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣/٢) عن أبي الحسن علي

ابن **الحسين** بن بندار بن خير قال: نا الحسين بن عمر بن مودود قال: أنا أبو التقى قال: نا بقية بن الوليد قال: نا **الوليد بن كامل** عن نصر بن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ مرفوعاً.

قلت: وكتب بعض المحدثين ـولعله ابن المحبـ تحته بقوله:

«مرسل والوليد ضعيف».

قلت: وعلي بن الحسن بن بندار قال الذهبي:

«اتهمه محمد بن طاهر».

وفي «اللسان»:

«قال عبد العزيز النخشبي: لا تحل الرواية عنه إلا على وجه التعجب».

ورواه الحربي في «الغريب» (**١/٢١٢/٥**) عن جرير عن الحكم بن عبد الله: كانت العرب تقول:

«العقل التجارب، والحزم سوء الظن».

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية أبي الشيخ عن علي، والقضاعي عن عبد الرحمن بن عائذ.

أما إسناد القضاعي فقد بينا أنه واه جداً، وذكر نحوه المناوي متعقباً على العامري الذي قال في شرحه: «صحيح»!

وأما إسناد أبي الشيخ، فلم يتكلم عليه المناوي بشيء! وفيه علتان:

الأولى: الوقف على علي. كذلك ذكره الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (رقم **٣٢**) من رواية أبي الشيخ ومن طريقه الديلمي. بل كذلك أورده السيوطي نفسه في «الدرر» عن علي موقوفاً، وهو في «كشف الخفاء» (رقم **١١٢٩**). فما كان ينبغي له أن يورده في «الجامع الصغير» لأنه خاص بالأحاديث المرفوعة كما يدل عليه تمام اسم كتابه: «من أحاديث البشير النذير».

والأخرى: الضعف الشديد أيضاً، فقد قال السيوطي نفسه في المصدر السابق:

«رواه أبو الشيخ بسند واهٍ جداً عن علي موقوفاً»!

وضعفه السخاوي أيضاً، ولكنه لم يصرح بضعفه الشديد كما فعل السيوطي وذلك منه تقصير، لأنه قد يغتر بعضهم باقتصاره على التضعيف، فيظن أنه من النوع الذي ينجبر ضعفه بمجيئه من طرق أخرى! بل ذلك ما وقع فيه السخاوي نفسه، فإنه قد قال بعد أن ساق هذه الطرق والطريق الآتية عن ابن عباس:

«وكلها ضعيفة، وبعضها يتقوى ببعض».

فأقول: إن هذه التقوية غير جارية على قواعد علم الحديث، لأن شرطها أن لا يشتد ضعف مفردات الطرق، وهذا مفقود هنا كما تقدم بيانه. زد على ذلك أن الحديث مخالف للنصوص الصحيحة كما سبق ذكره تحت الحديث: «احترسوا من الناس بسوء الظن» رقم (١٥٦).

ثم رأيت الحديث في «مسند الفردوس» للديلمي (ص ١٠٩- مصورة الجامعة) فإذا فيه -مع وقفه- هشام بن محمد بن السائب الكلبي، وهو متروك.

وأما حديث ابن عباس المشار إليه، فلفظه:

١١٥٢- (مَنْ حسَّنَ ظنَّه بالنَّاسِ كثرتْ ندامتُهُ).

باطل. رواه تمام في «الفوائد» (٢/١/١٤) وابن عساكر (٢/١٤٩/١٦) عن **أبي العباس محمود بن محمد بن الفضل الواقفي**: حدثني **أبو عبد الله أحمد بن أبي غانم الواقفي**: نا الفريابي عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً.

أورده ابن عساكر في ترجمة أبي العباس هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وشيخه أحمد بن أبي غانم الواقفي لم أجد من ذكره، واسم أبيه (بزيع) كما ذكر ابن عساكر في ترجمة أبي العباس هذا.

والحديث مع ضعف سنده فإنه باطل عندي لأنه يتضمن الحض على إساءة الظن بالناس، وهذا خلاف المقرر في الشرع أن الأصل إحسان الظن بهم.

١١٥٣ـ (اللَّهمَّ إنَّكَ لستَ بإلَهٍ استحدثناهُ، ولا بربٍّ ابتدعناهُ، ولا كانَ لنا قبلكَ مِنْ إلهٍ يُلجأُ إليهِ ونذرُكَ، ولا أعانكَ على خلقنا أحدٌ فنشركهُ فيكَ، تباركْتَ وتعاليتَ. قالَ ﷺ: هكذا كانَ داودُ عليهِ السَّلامُ يقولُ).

موضوع. رواه الطبراني (رقم ـ ٧٣٠٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١/١٥٥ و٣٧٣ و٦/٤٧) عنه وعن غيره والحاكم (٣/٤٠١) وابن عساكر (٥/٣٥٩/١) عن عمرو بن الحصين: نا فضيل بن سليمان النميري عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن عبد الرحمن بن مغيث عن كعب قال: أخبرني صهيب أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته عمرو بن الحصين، قال الخطيب:

«كذاب».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«تركوه».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«متروك».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٧٩):

«رواه الطبراني، وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك».

ونقله المناوي عنه، ولم يزد عليه.

قلت: وفوقه ثلاث علل أخرى:

الأولى: فضيل بن سليمان النميري. أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال ابن معين: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: لين الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي، ووثقه مسلم».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق له خطأ كثير».

والثانية: أبو مروان والد عطاء وليس بالمعروف كما قال النسائي.

والثالثة: عبد الرحمن بن مغيث مجهول كما في «التقريب».

وعمرو بن الحصين تابعه عند أبي نعيم عمرو بن مالك الراسبي، وهذه متابعة لا تجدي، لأن الراسبي هذا قال فيه ابن عدي:

«يسرق الحديث».

قلت: وتركه أبو زرعة، فلا يبعد أن يكون سرقه من عمرو بن الحصين.

وروى الحاكم (٢/٦١٩ - ٦٢٠) من طريق **اليمان بن سعيد المصيصي**: ثنا **يحيى بن عبد الله المصري**: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عبد الله ابن عمر قال:

«كنا جلوساً حول رسول الله ﷺ إذ دخل أعرابي جهوري بدوي يماني على ناقة حمراء، فأناخ بباب المسجد، فدخل فسلّم، ثم قعد، فقالوا: يا رسول الله! إن الناقة التي تحت الأعرابي سرقة، قال: أَثَمَّ بينة؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: يا علي خذ حق الله من الأعرابي إن قامت عليه البينة، وإن لم تقم فرده إلي، قال: فأطرق الأعرابي ساعة، فقال له النبي ﷺ: قم يا أعرابي لأمر الله وإلا فأدْلِ بحجتك، فقالت الناقة من خلف الباب: والذي بعثك بالكرامة يا رسول الله إن هذا ما سرقني، ولا ملكني أحد سواه، فقال له النبي ﷺ: يا أعرابي بالذي أنطقها بعذرك ما الذي قلت؟ قال: قلت: اللهم إنك لست برب استحدثناه، ولا معك إله أعانك على خلقنا، ولا معك رب فنشك في ربوبيتك، أنت ربنا كما نقول، وفوق ما يقول القائلون، اسألك أن تصلي على محمد، وأن تُبَرّئني ببراءتي، فقال له النبي ﷺ: والذي بعثني بالكرامة يا أعرابي لقد رأيت الملائكة يبتدرون أفواه الأزقة يكتبون مقالتك، فأكثر الصلاة علي».

وقال الحاكم:

«رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات، ويحيى بن عبد الله المصري هذا لست أعرفه بعدالة ولا جرح».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«**قلت: هو الذي اختلقه**».

وقال في ترجمته من «الميزان»:

«. . . عن عبد الرزاق فذكر **حديثاً باطلاً بيقين** ، فلعله افتراه».

وأقره الحافظ في «اللسان» وزاد: أن الحديث أورده الحاكم وقال:

«وهذا موضوع على الإسناد المذكور ، وقد أخرجه الطبراني في «الدعاء» من طريق سعيد بن موسى الأزدي الحمصي عن الثوري عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر نحوه بطوله ، واليمان ضعيف كما سيأتي في ترجمته، وهو بسعيد أشبه، فلعله انقلب على اليمان ، وسعيد تقدم أنه متهم بالوضع».

١١٥٤ - (مَنْ سألَ القضاءَ وُكِّلَ إلى نفسِهِ ، ومَنْ أُجْبرَ عليهِ يُنزِلُ الله عليهِ ملكاً فيسدِّدُهُ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٣٥٧٨) والترمذي (١/٢٤٨) والحاكم (٤/٩٢) والبيهقي (١٠/١٠٠) وأحمد (٣/١١٨و ٢٢٠) من طرق عن إسرائيل عن **عبد الأعلى** عن بلال بن أبي موسى عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال الترمذي :

«هذا حديث حسن غريب» وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي .

كذا ، وعبد الأعلى هذا هو ابن عامر الثعلبي ضعيف ، وأورده الذهبي نفسه في «الضعفاء» وقال:

«ضعفه أحمد وأبو زرعة».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يهم».

قلت : ومع ضعفه ، فقد اضطرب في إسناد هذا الحديث، فرواه إسرائيل عنه كما تقدم .

وقال أبو عوانة : **عن عبد الأعلى** عن بلال بن مرادس الفزاري عن خيثمة البصري عن أنس .

علقه أبو داود، ووصله البيهقي والترمذي وقال:
«هو أصح من حديث إسرائيل عن عبد الأعلى».

قلت : كأنه يعني أن أبا عوانة واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري ، أحفظ من إسرائيل وهو ابن يونس بن أبي إسحاق، ولست أشك في ذلك ، ولكن عبد الأعلى هذا ليس بالحافظ الضابط ، حتى إذا اختلف عليه في الإسناد صرنا إلى الترجيح ! كلا ، بل الصواب أن نجعل اختلاف الثقات عليه دليلاً على ضعفه هو، وأنه لم يضبط الإسناد. والله أعلم.

١١٥٥ - (مَنْ كانَ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فلا يجعلْ نفسهُ موضعَ التُّهمةِ).

ضعيف جداً. رواه أبو عبد الله الفلاكي في «الفوائد» (٩٠- ٩١) عن أحمد بن عمار: ثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً، ابن عمار هذا قال الدار قطني فيه:
«متروك».

وقد مضى له حديث آخر برقم (٥٥٠).

والحديث مما لم يطلع عليه الحافظ السيوطي فلم يذكره في «جامعيه» «الصغير» و «الكبير»!! وكذا فات على المناوي في «الجامع الأزهر»!

١١٥٦- (إنَّ أحبَّ النَّاسِ إلى اللهِ يومَ القيامةِ، وأدناهُمْ منهُ مجلساً إمامٌ عادلٌ، وأبغضُ النَّاسِ إلى اللهِ وأبعدُهم منهُ مجلساً إمامٌ جائرٌ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (١/ ٢٤٩) وأحمد (٣/ ٢٢) عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم - ١٥٩١ و ٤٧٧٠) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ١١٤) والسِّلَفي في «الطيوريات» (ق ١٧٧/ ١) من طريق محمد بن جُحَادة عن عطية به مختصراً بلفظ:

«أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام جائر».

وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

كذا قال! وعطية هو ابن سعد العوفي ضعيف مدلس كما سبق بيانه عند الحديث (٢٤).

١١٥٧ - أفضلُ النَّاسِ عندَ الله منزلةً يومَ القيامةِ إمامُ عدلٌ رفيق، وشرُّ عبادِ الله منزلةً يومَ القيامةِ إمامٌ جائرٌ خرقٌ).

ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٠٠/٢): نا **أحمد بن رشدين**: ثنا يحيى بن بكير: ثنا **ابن لهيعة**: حدثني محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن النبي ﷺ قال: فذكره وقال:

«لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة».

قلت: وهو ضعيف. لكن ابن رشدين أشد ضعفاً منه وهو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رِشدين بن سعد أبو جعفر المصري قال الذهبي في «الميزان»:

«قال ابن عدي: كذبوه، وأنكرت عليه أشياء. قلت: فمن أباطيله..».

ثم ساق له حديثاً في فضل الحسن والحسين.

وقد ذهل عن هذه العلة الحافظ المنذري في «الترغيب» (٣/١٣٦)، ثم الهيثمي في «المجمع» (٥/١٩٧) فاقتصرا على إعلال الحديث بابن لهيعة فقط، فقال الأول:

«وحديثه حسن في المتابعات».

وقال الآخر:

«وحديثه حسن، وفيه ضعف»!

١١٥٨- (يجاءُ بِالأميرِ الجائرِ يومَ القيامَةِ، فتخاصمُهُ الرَّعيةُ، يتفلَّجونَ عليهِ، فيُقالُ لهُ: سُدَّ عنَّا ركناً منْ أركانِ جهنَّم).

منكر. أخرجه البزار (١٧٨ - زوائد ابن حجر) وابن عدي في «الكامل» (ق ٢/٢٩) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٤٠) عن **حبان** بن أغلب بن **تميم** ثنا أبي

عن ثابت عن أنس مرفوعاً.

أورده ابن عدي في ترجمة الأغلب هذا مع أحاديث أخرى وقال:

«عامتها غير محفوظة، إلا أنه من جملة من يكتب حديثه».

وروى عن ابن معين أنه قال فيه:

«ليس بشيء».

وعن البخاري أنه قال:

«منكر الحديث».

والحديث أورده المنذري وقال (٣/١٣٦):

«رواه البزار، وهذا الحديث مما أنكر على أغلب بن تميم».

قلت: وابنه حبان بفتح أوله قال أبو حاتم:

«ضعيف الحديث».

١١٥٩- (إنَّ أشدَّ أهلِ النَّارِ عذاباً يومَ القيامةِ مَنْ قتلَ نبياً أو قتلَهُ نبيٌّ، وإمامٌ جائرٌ، وهؤُلاءِ المصوِّرونَ).

ضعيف. رواه الطبراني (٣/١/٨١/١) عن عمر بن خالد المخزومي: نا أبو نباتة يونس بن يحيى عن عباد بن كثير عن ليث بن أبي سليم عن طلحة بن مصرف عن خيثمة ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: ليث بن أبي سليم، ضعيف لاختلاطه.

الأخرى: عباد بن كثير، فإن كان الثقفي البصري فهو متهم. قال الحافظ في «التقريب»:

«متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب».

وإن كان الرملي الفلسطيني - وهو الأرجح عندي أو الذي يغلب على ظني - فهو ضعيف، قال الحافظ:

«ضعيف، قال ابن عدي: هو خير من عباد الثقفي».

وذهـل عنه المنـذري فاقتصـر في إعلالـه على الأول، فقـال في «التـرغيب» (١٣٦/٣) :

«رواه الطبراني ، ورواته ثقات إلا ليث بن أبي سليم وفي «الصحيح» بعضه، ورواه البزار بإسناد جيد إلا أنه قال : وإمام ضلالة» .

قلت: هو في «المسند» أيضاً للإمام أحمد بهذا اللفظ، ومن أجله خرجته في «الأحاديث الصحيحة» رقم (٢٨١) لأن ثمة فرقاً ظاهراً بين اللفظين كما لا يخفى .

وفي المصورين وأنهم أشد الناس عذاباً ـ حديث آخر صحيح ، فانظره في «تخريج الحلال» (١٢١) .

١١٦٠ ـ (لا يقبلُ الله صلاةَ إمامٍ حكمَ بغيرِ ما أنزلَ الله عزَّ وجلَّ) .

ضعيف جداً. رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢٢٠) والباغندي في «مسند عمر» (ص١٢٠) وعنه المقدسي في «المختارة» (٢/١٠٣) عن **يونس بن موسى** : **كُديم** قال: حدثنـا الحسن بن حمـاد الكوفي قال : حدثنا **عبد الله بن محمد العدوي** قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يقول على المنبر : حدثني عبادة بن عبادة بن عبد الله عن طلحة بن عبد الله مرفوعاً وقال العقيلي :

«حديث غير محفوظ ، والعدوي لا يصح حديثه» .

قلت : قال البخاري في «الضعفاء الصغير» (ص٢٠) :

«منكر الحديث» .

ونحوه في «التاريخ الصغير» له (ص ١٧٥) .

وقال وكيع :

«يضع الحديث» .

وقال ابن حبان :

«لا يجوز الاحتجاج بخبره» .

ذكره الذهبي وساق له حديثين هذا أحدهما .

قلت: ويونس بن موسى هو والد محمد الكديمي الكذاب ، ولم أجد له ترجمة

الآن ، إلا أنه لم يتفرد به ، فقال الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٨٩):

«أخبرني أبو النضر الفقيه ومحمد بن الحسن الشامي قالا : ثنا الحسن بن حماد الكوفي به». وقال :

«هذا حديث صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : سنده مظلم ، وفيه عبد الله بن محمد العدوي متهم».

وقال في «الضعفاء» :

«كان يضع الحديث».

(تنبيه) : أورد المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٣٦) هذا الحديث من رواية الحاكم بلفظ :

«إمام جائر» . وأعله بالعدوي .

ولم أره عند الحاكم إلا باللفظ المذكور أعلاه. فالله أعلم .

١١٦١ - (لا يولد بعدَ سنةِ مائةٍ مولودٌ لله فيه حاجةٌ).

موضوع . أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٨٣) : حدثنا أحمد بن القاسم بن مُساور الجوهري ومحمد بن جعفر بن أعين قالا : ثنا خالد بن خداش : ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن الحسن عن **صخر بن قدامة** قال : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ومتن موضوع ، وعلته صخر بن **قدامة** هذا ، فإنه لا يعرف إلا في هذا الحديث ، ولم يورده البخاري في «التاريخ» ولا ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولا ابن حبان في «الثقات» فإنه على شرطه!

وثمة علة أخرى وهي عنعنة البصري ، فإنه كان مدلساً ، ويبدو لي أن الآفة ممن حدثه عن صخر ؛ فإن هذا قد أنكر الحديث لما سئل عنه ، فقد أخرجه ابن شاهين عن خالد به . وزاد في آخره :

«قال أيوب : فلقيت صخر بن قدامة فسألته عنه فقال : لا أعرفه»!

ذكره الحافظ في «الإصابة» وقال:

«قال ابن منده : صخر بن قدامة مختلف في صحبته . قلت : لم يصرح بسماعه من النبي ﷺ، ولم يصرح الحسن بسماعه منه ، فهذه علة أخرى لهذا الخبر».

قلت : فإن ثبتت عدالته ، فالمتهم به الواسطة بينه وبين الحسن البصري، لأنه إن كان عدلاً ، فيبعد أن يكون حدث ثم ينكره . فتأمل .

وقد خفيت هذه العلة الأولى على ابن الجوزي ، فإنه أورد الحديث في «الموضوعات» (١٩٢/٣) عن خالد بن خداش دون أن يعزوه لأحد، ثم قال:

«قال أحمد بن حنبل : ليس بصحيح . قلت : فإن قيل : فإسناده صحيح ، فالجواب : إن العنعنة تحتمل أن يكون أحدهم سمعه من ضعيف أو كذاب ، فأسقط اسمه ، وذكر من رواه له عنه بلفظ (عن). وكيف يكون صحيحاً وكثير من الأئمة والسادة ولدوا بعد المائة».

وأشار الذهبي إلى أن له علة ثالثة ، وذلك بأن أورده في ترجمة خالد بن خداش هذا ، وذكر اختلاف العلماء فيه . ثم ساقه من رواية الرمادي في «تاريخه»: حدثنا خالد ابن خداش به. وعقب عليه بقوله:

«قلت: وصخر تابعي ، والحديث منكر».

قلت : وما أشار إليه مما لا يلتفت إليه ، فإن خالداً هذا وثقه جماعة ، وروى له مسلم ، وفوقه ما ذكرنا من العلل ، فالتعلق بها في إنكار الحديث هو الواجب .

وقد خفي ذلك كله على الهيثمي فقال في «المجمع» (١٥٩/٨):

«رواه الطبراني عن شيخيه أحمد بن القاسم بن مساور ومحمد بن جعفر بن أعين، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح»!

فأقول: ابن مساور ترجمه الخطيب في «التاريخ» (٣٤٩/٤) برواية جمع من الحفاظ الثقات عنه وقال:

«وكان ثقة».

ومثله قرينه ابن جعفر، وهو محمد بن جعفر بن محمد بن أعين أبو بكر، ترجمه

الخطيب أيضاً (٢/١٢٨- ١٢٩) وروى عن سعيد بن يونس أنه قال:

«بغدادي قدم مصر ، وحدث بها ، وكان ثقة».

ولذلك لما أخرج ابن شاهين الحديث من طريقه ، وقال عقبه:

«هذا حديث منكر ، وهذا البغدادي (يعني محمداً هذا) لا أعرفه» تعقبه الحافظ بقوله. :

«قلت : هو ثقة مشهور، ولم يتفرد به».

وجملة القول : إن علة الحديث الإرسال ، وجهالة المرسل ، وعنعنة الحسن البصري . والمتن موضوع قطعاً لمعارضته لأحاديث كثيرة صحيحة ، كحديث «لاتزال طائفة من أمتي . .» بطرقه الكثيرة المخرجة في «الصحيحة» (٢٧٠ و٤٠٣) وحديث : «أمتي كالمطر لا يدرى الخير في أوله أم في آخره» وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٢٨٦) مع مخالفة الحديث للواقع كما تقدم عن ابن الجوزي .

واعلم أن الحديث وقع في جميع المصادر التي نقلت عنها بلفظ الترجمة «مائة» إلا «الميزان» ، فهو فيه بلفظ «ستمائة»، وكذا في «موضوعات علي القارىء» (ص - ٤٧١) ووقع في «اللآلي المصنوعة» (٢/٣٨٩) من رواية ابن قانع بلفظ: «المائتين». وهو باللفظ الأول أبطل من اللفظين الآخرين . كما لا يخفى على ذي عينين .

١١٦٢-(إذا أُقرِضَ أحدُكُمْ قرضاً فأُهدِيَ لهُ ، أو حملَهُ على الدَّابَّةِ ، فلا يركبْها ، ولا يقبلْهُ إلا أن يكونَ جرى بينَهُ وبينَهُ قبلَ ذلكَ).

ضعيف . أخرجه ابن ماجه (٢/٨١): حدثنا هشام بن عمار: ثنا **إسماعيل بن عياش**: حدثني **عتبة بن حميد الضبي** عن يحيى بن أبي إسحاق الهنائي قال: سألت أنسَ ابن مالك: الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدي له؟ قال: قال رسول الله ﷺ. . فذكره.

قلت : وهذا إسناد ضعيف ظاهر الضعف ، فإن إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذه منها لأن عتبة هذا بصري ، وهو صدوق له أوهام كما في «التقريب».

وله علة أخرى فقد قال في «الزوائد»:

«في إسناده عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويحيى بن أبي إسحاق لا يعرف».

وأخرجه البيهقي (٥/ ٣٥٠) من طريق سعيد بن منصور : ثنا إسماعيل بن عياش به إلا أنه قال: «يزيد بن أبي يحيى»، ثم أخرجه من طريق أخرى عن هشام به مثل رواية ابن ماجه . ثم قال البيهقي :

«قال المعمري : قال هشام في هذا الحديث: «يحيى بن أبي **إسحاق** الهنائي»، ولا أراه إلا وهم ، وهذا حديث يحيى بن يزيد الهنائي عن أنس ، ورواه شعبة ومحمد بن دينار فوقفاه».

قلت : ويحيى بن يزيد من رجال مسلم لكن استظهر ابن التركماني في «الجوهر النقي» أن الحديث لابن أبي إسحاق لا لابن يزيد . وقد علمت أن ابن أبي إسحاق هذا مجهول ، وبه صرح الحافظ في «التقريب».

وبالجملة فللحديث خمس علل :

١ ـ ضعف إسماعيل بن عياش .

٢ ـ ضعف عتبة بن حميد الضبي .

٣ ـ الاضطراب في سنده .

٤ ـ جهالة ابن أبي يحيى .

٥ ـ روايته موقوفاً .

فالعجب من رمز السيوطي لحسنه كما نقله المناوي في «الفيض» ثم تبناه في «التيسير»! وأعجب منه قول العزيزي : «وهو حديث صحيح» كما نقله شارح «الموافقات» (٢ / ٣٨٤) فإن الحديث مع هذا الضعف الذي في إسناده يعارضه حديث أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فأغلظ له، فهمّ أصحابه به ، فقال: «دعوه ؛ فإن لصاحب الحق مقالاً ، اشتروا له بعيراً فأعطوه»، قالوا: إنا نجد له سناً أفضل من سنه ، قال: «اشتروه ، فأعطوه إياه ؛ فإن خيركم أحسنكم قضاء». وأحاديث زيادته ﷺ في الوفاء وحثه على ذلك كثيرة مستفيضة أخرجها البيهقي (٥/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) وبعضها في «صحيح البخاري».

ففي هذه الأحاديث إقراره ﷺ للدائن على أخذ الزيادة التي قدمها إليه المدين باختياره، وحض المدين على الزيادة في الوفاء، وقد أمر بذلك ﷺ بقوله: «من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تستطيعوا أن تكافئوه، فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه». وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٥٤).

ثم رأيت لشيخ الإسلام ابن تيمية بحثاً حول هذا الحديث في «إقامة الدليل على إبطال التحليل» (ص١٢٧ - ١٢٨) ج٣ من الفتاوى ذهب فيه إلى أن الحديث حديث حسن. وأن راويه عن أنس قال: «إنما هو - والله أعلم - يحيى بن يزيد الهنائي، فلعل كنية أبيه أبو إسحاق وهو ثقة من رجال مسلم، قال: وعتبة بن أبي حميد معروف بالرواية عن الهنائي، قال فيه أبو حاتم: هو صالح الحديث، وأبو حاتم من أشد المزكين شرطاً في التعديل، وقد روى عن الإمام أحمد أنه قال: هو ضعيف ليس بالقوي، لكن هذه العبارة يقصد بها أنه ممن ليس يصحح حديثه، بل هو ممن يحسن حديثه، وقد كانوا يسمون حديث مثل هذا ضعيفاً ويحتجون به لأنه حسن، إذ لم يكن الحديث إذ ذاك مقسوماً إلا إلى صحيح وضعيف، وفي مثله يقول الإمام أحمد: الحديث الضعيف خير من القياس. يعني الذي لم يقوَ قوة الصحيح، مع أن مخرجه حسن. وإسماعيل بن عياش حافظ ثقة في حديثه عن الشاميين وغيرهم، وإنما يضعف حديثه عن الحجازيين وليس هذا عن الحجازيين، فثبت أنه حديث حسن، لكن في حديثه عن غيرهم نظر، وهذا الرجل بصري الأصل».

قلت: وفي هذا الكلام ملاحظات، أهمها قوله: «إن حديث إسماعيل صحيح عن الشاميين وغيرهم، وإنما يضعف حديثه عن الحجازيين فقط».

وهذا عندي خطأ والصواب العكس تماماً، أعني حديثه عن الشاميين فقط صحيح وعن غيرهم من الحجازيين والعراقيين ضعيف وهو ما صرحت به عبارات الأئمة بعضهم بصريح كلامهم وبعضهم بعمومه فقال ابن معين في رواية مضر بن محمد الأسدي عنه:

«إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شئت».

وقال أحمد:

« هو في الشاميين أحسن حالاً مما روى عن المدينيين **وغيرهم**» .

ونحوه عن أبي داود . وقال ابن المديني :

«كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام ، فأمّا ما روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف» .

وفي رواية ابنه عبد الله عنه :

«خلط في حديثه عن أهل **العراق**» .

وقال ابن عدي :

«وحديثه عن الشاميين مستقيم وهو في الجملة ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين **خاصة**»(١).

وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» :

«وضعف روايته عن غير الشاميين أيضاً النسائي وأبو أحمد الحاكم والبرقي والساجي».

قلت : والبخاري أيضاً ، ونص كلامه كما في «تاريخ بغداد » (٦/ ٢٢٤) :

«إذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، وإذا حدث عن **غير أهل بلده ففيه نظر**» .

فهذه النقول عن هؤلاء الفحول تؤيد ما ذهبنا إليه، وهو المشهور عند المشتغلين بعلم السنة كما قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم» .

وقد أفسد جملته الأخيرة المُحَشّي عليه حيث قال :

«مخلط في غيرهم . أي عن أهل الحجاز» .

وهذا خطأ كخطأ ابن تيمية ، وقصد الحافظ بعبارته أوسع من ذلك . ولم أجد من سبق شيخ الإسلام إلى القول بأن حديثه عن الشاميين وغيرهم إلا الحجازيين صحيح .

وقد بين ابن حبان سبب ضعفه في غير الشاميين بقوله في «الضعفاء» (١/ ١٢٥) :

«كان إسماعيل من الحفاظ المتقنين في حداثته، فلما كبر تغير حفظه، فما حفظ

---

(١) وانظر كلامه في الحديث الآتي (١١٩٧) .

في صباه أتى به على جهته، وما حفظ على الكبر من حديث الغرباء غلط فيه، وأدخل الإسناد في الإسناد، وألزق المتن بالمتن وهو لا يعلم، فمن كان هذا نعته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن حد الاحتجاج به».

وقد ذكر الخطيب أن إسماعيل قدم قدمتين: الأولى إلى الكوفة، والأخرى إلى بغداد، وولاه أبو جعفر المنصور خزانة الكسوة، وحدث بها حديثاً كثيراً، ثم حكى أن وفاته كانت سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة. ولكنه لم يذكر موضع وفاته أهو بغداد أم حمص.

إذا عرفت ما سبق يتبين لك أن الحديث ضعيف الإسناد لأن شيخ إسماعيل فيه بصري غير شامي، وأن الشيخ ابن تيمية أخطأ في تحسينه، كيف لا وفي الحديث العلل الأخرى؟ والجواب عن بقية كلام الشيخ يطول وحسبنا ما تقدم.

هذا من جهة إسناد الحديث، وأما من جهة متنه فقد ذكرت فيما تقدم أنه معارض بحديث الصحيحين مما يؤكد ضعفه، ولكن شيخ الإسلام رحمه الله حمله على الهدية قبل الوفاء، فإذا صح هذا فلا تعارض بينهما، لكن ظاهر هذا الحديث أعم من ذلك، نعم ذكر الشيخ آثاراً عن بعض الصحابة، بعضها صريح بما حمل عليه الحديث، لكن البحث إنما هو في متن الحديث هل هو خاص بما ذكر أو هو أعم من ذلك كما يظهر لنا؟ وقد قال الشيخ بعد تلك الآثار:

«فنهى النبي ﷺ هو وأصحابه المقرض عن قبول هدية المقترض قبل الوفاء لأن المقصود بالهدية أن يؤخر الاقتضاء وإن كان لم يشترط ذلك ولم يتكلم به فيصير بمنزلة أن يأخذ الألف بهدية ناجزة وألف مؤخرة وهذا ربا، ولهذا جاز أن يزيده عن الوفاء ويهدي له بعد ذلك لزوال معنى الربا».

وهذا كلام فقيه، وإنما البحث في إسناد الحديث ومعناه كما تقدم. فتأمل.

١١٦٣ـ (اذهبُوا فأنتمُ الطُّلقاءُ).

ضعيف. رواه ابن إسحاق في «السيرة» (٤/٣١ـ ٣٢)، وعنه الطبري في

«التاريخ» (٣/ ١٢٠) قال: فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا كل مأثرة أو دم أو مال يدَّعى فهو موضوع تحت قدمي هاتين، إلا سدانة البيت وسقاية الحاج، ألا وقتيل الخطأ شبه العمد بالسوط والعصا ففيه الدية مغلظة مائة من الإبل أربعون منها في بطونها أولادها، يا معشر قريش إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء، الناس من آدم، وآدم من تراب. ثم تلا هذه الآية: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى﴾ الآية كلها. ثم قال:

يا معشر قريش ما ترون أني فاعل فيكم؟ قالوا: خيراً أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»، ثم جلس رسول الله ﷺ في المسجد فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده فقال: يا رسول الله! اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك، فقال رسول الله ﷺ: أين عثمان بن طلحة؟ فدعي له فقال: هاك مفتاحك يا عثمان اليوم يوم بِرّ ووفاء».

ونقله الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/ ٣٠٠ - ٣٠١) ساكتاً عليه.

وهذا سند ضعيف مرسل. لأن شيخ ابن إسحاق فيه لم يسم، فهو مجهول. ثم هو ليس صحابياً، لأن ابن إسحاق لم يدرك أحداً من الصحابة، بل هو يروي عن التابعين وأقرانه، فهو مرسل أو معضل.

١١٦٤- (أعدى عدوِّكَ نفسُكَ التي بينَ جنبيكَ).

موضوع. رواه البيهقي في «الزهد الكبير» (٢/٢٩) عن محمد بن عبد الرحمن ابن غزوان: ثنا إسماعيل بن عياش عن حنش السرجي عن عكرمة عن ابن عباس موقوفاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، ابن غزوان كذاب معروف، قال الذهبي:

«حدث بوقاحة عن مالك وشريك وضمام بن إسماعيل ببلايا. قال الدار قطني وغيره: كان يضع الحديث. وقال ابن عدي: له عن ثقات الناس بواطيل».

وبه أعله العراقي في «تخريج الإحياء» فقال (٣/ ٤):

«أحد الوضاعين».

وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين وهذا منه.

وحنش واسمه الحسين متروك.

والحديث مما فات السيوطي في «الجامع الكبير» والمناوي في «الجامع الأزهر».

١١٦٥ـ (أنتَ على ثَغْرةٍ مِنْ ثُغَر الإسلا م، فلا يؤتَينَّ مِنْ قِبَلِكَ).

لم أجده بهذا اللفظ. لكن أوقفني بعض الإخوان ـ جزاه الله خيراً ـ على ما في كتاب «السنة» للمروزي (ص٨) رواه بسند صحيح عن الوضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد مرفوعاً بلفظ:

«كل رجل من المسلمين على ثغرة من ثغر الإسلام، الله الله، لا يُؤتى الإسلام من قبلك».

قلت: فهذا بمعناه، لكن فيه علتان:

الأولى: الإرسال، فإن ابن مرثد هذا تابعي له مراسيل كما في «التقريب».

والأخرى: الوضين بن عطاء، فإنه مختلف فيه، وقد جزم الحافظ بأنه سيِّء الحفظ، فيخشى أن يكون أخطأ في رفعه، فقد عقبه المروزي بروايتين موقوفتين على الأوزاعي والحسن بن حيّ، وفيهما ضعف. والله أعلم.

ونحوه قوله ﷺ:

«استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا يغرن من قبلك الليلة».

وهو صحيح كما بينته في «السلسلة الصحيحة» (٣٧٨).

١١٦٦ـ (مَنْ ماتَ فقدْ قامتْ قيامتُهُ).

ضعيف. قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/٥٦ ـ طبع الحلبي):

«رواه ابن أبي الدنيا في «كتاب الموت» من حديث أنس بسند ضعيف».

ومن حديثه رواه العسكري والديلمي كما في «المقاصد الحسنة» (ص٧٥ و

٤٢٨) بلفظ: «إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته».

وسكت عليه!

١١٦٧ - (لقد أصبح ابن مسعود وأمسى كريماً).

ضعيف. أخرجه ابن أبي حاتم عن محمد بن مسلم: أخبرني [إبراهيم بن] ميسرة قال:

بلغني أن ابن مسعود مرّ بلهوٍ معرضاً، فلم يقف، فقال رسول الله ﷺ . . فذكره كما في «تفسير ابن كثير» وزاد: «ثم تلا إبراهيم بن ميسرة: ﴿**وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً**﴾».

وكذا رواه ابن عساكر كما في «الدر المنثور» (٥/ ٨٠/ ٨١)، والزيادة منه، وهي في «ابن كثير» أيضاً في رواية أخرى ساقها قبل هذه.

وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن ميسرة تابعي ثقة، فهو مرسل. ومحمد بن مسلم وهو الطائفي صدوق يخطىء كما في «التقريب». والحديث مما صححه الحلبيان في مختصرهما لابن كثير. هداهما الله عز وجل.

١١٦٨ - (مَنْ أسرجَ في مسجدٍ مِنْ مساجِدِ الله بسراجٍ، لم تزلِ الملائكةُ وحملةُ العرشِ يستغفرونَ لهُ؛ ما دامَ في ذلكَ المسجِدِ ضوءٌ مِنْ ذلكَ السِّراجِ).

موضوع. رواه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «كتاب العرش» (١١١/ ١-٢): حدثنا أبو يعقوب الكاهلي: نا مهاجر بن كثير الأسدي أبو عامر: ثنا الحكم بن مصقلة عن أنس بن مالك مرفوعاً.

ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (ص ٣١من زوائده): حدثنا إسحاق بن بشر: ثنا أبو عامر الأسدي مهاجر بن كثير به.

قلت: وهذا إسناد موضوع، وفيه آفات:

الأولى: الحكم بن مصقلة، قال الذهبي:

«قال الأزدي: كذاب. وقال البخاري: «عنده عجائب». ثم ذكر له حديثاً موضوعاً، لكن فيه إسحاق بن بشر فهو الآفة...».

قلت: ثم ساق له هذا الحديث.

الثانية: مهاجر بن كثير. قال أبو حاتم والأزدي:

«متروك الحديث».

الثالثة: إسحاق بن بشر وهو أبو يعقوب الكاهلي الذي في سند ابن أبي شيبة وهو كذاب عند جماعة، وقال الدار قطني:

«هو في عداد من يضع الحديث».

(تنبيه): لم يقف شيخ الإسلام ابن تيمية على هذا الإسناد، فقد ذكر الحديث في «الفتاوى» **(٢/١٩٨)** وقال:

«لا أعرف له إسناداً عن النبي ﷺ».

فقد عرفنا إسناده، وبينا حاله، ومنه علمنا أنه كَلَا إسناد!

وقد جاء بإسنادٍ آخر، ولكنه لا يغني شيئاً، وهو:

١١٦٩- (مَنْ أسرجَ في مسجدٍ سراجاً لم تزل الملائكةُ تصلِّي عليهِ ما دامَ في السِّراجِ قطرةٌ).

موضوع. رواه أبو الحسن الحمامي في «الفوائد المنتقاة» **(٩/٢٠٦/٢)**: حدثنا محمد بن العباس بن الفضل: ثنا سنان بن محمد بن طالب: ثنا **عبد الله بن أيوب**: ثنا **أيوب بن عتبة** عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال أبو الفتح بن أبي الفوارس:

«هذا حديث غريب من حديث يحيى بن أبي كثير، لا أعلم حدث به إلا أيوب بن عتبة».

قلت: وهو ضعيف كما في «التقريب». لكن الآفة ليست منه وإنما من الراوي عنه عبد الله بن أيوب وهو ابن أبي علاج الموصلي، قال الذهبي:

«متهم بالوضع مع أنه من كبار الصالحين».

ثم ساق له أربعة أحاديث وقال فيها:

«وهذه بواطيل».

وقال في أحدها:

«فهذا كذب بين».

١١٧٠- (إذا فعلتْ أمَّتي خمسَ عشرةَ خَصلةً حلَّ بها البلاءُ: إذا كانَ المغنمُ دولاً، والأمانةُ مغنماً، والزَّكاةُ مغرماً، وأطاعَ الرَّجلُ زوجَتهُ، وعقَّ أمَّهُ، وبرَّ صديقَهُ، وجفا أباهُ، وارتفعَتِ الأصواتُ في المساجدِ، وكانَ زعيمُ القومِ أرذلَهمْ، وأُكرمَ الرَّجلُ مخافةَ شرِّهِ، وشُربتِ الخمورُ، ولُبِسَ الحريرُ، واتُّخذتِ القيناتُ والمعازفُ، ولعنَ آخرُ هذهِ الأمَّةِ أوَّلَها، فليترقَّبُوا عند ذلكَ ريحاً حمراءَ أو خسفاً ومسخاً).

ضعيف الإسناد. أخرجه الترمذي (٢/٣٣) والخطيب (٣/١٥٨)، من طريق الفرج بن فضالة الشامي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب مرفوعاً. وقال:

«حديث غريب، والفرج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه».

قلت: وفي ترجمته من «الميزان»:

«وقال البرقاني: سألت الدارقطني عن **حديثه هذا؟ فقال**: باطل، فقلت: **من فرج؟** **قال**: نعم، ومحمد هو ابن الحنفية».

وفي «فيض القدير»:

«وقال العراقي والمنذري: ضعيف لضعف فرج بن فضالة. وقال الذهبي: منكر، وقال ابن الجوزي: مقطوع واهٍ لا يحل الاحتجاج به».

قلت: وقد رواه الفرج بإسناد آخر بزيادات كثيرة فيه، وهو الآتي بعده:

١١٧١- (مِنَ اقترابِ السّاعةِ اثنتانِ وسبعونَ خصلةً، إذا رأيتُم النَّاسَ أماتُوا الصَّلاةَ، وأضاعُوا الأمانةَ، وأكلُوا الرِّبا، واستحلُّوا الكذبَ، واسْتَخَفُّوا الدِّماءَ، واستعلوا البناءَ، وباعوا الدِّينَ بالدُّنيا، وتقطَّعتِ الأرحامُ، ويكونُ الحُكمُ ضعفاً، والكذبُ صدقاً، والحريرُ لباساً، وظهرَ الجورُ، وكثُرَ الطَّلاقُ وموتُ الفجأةِ، وائْتُمنَ الخائنُ، وخُوِّنَ الأمينُ، وصُدِّقَ الكاذبُ، وكُذِّبَ الصَّادقُ، وكثُرَ القذفُ، وكانَ المطرُ قيظاً، والولدُ غيظاً، وفاضَ اللِّئامُ فيضاً، وغاضَ الكرامُ غيضاً، وكانَ الأُمراءُ فجرةً، والوزراءُ كذبةً، والأُمناءُ خونةً، والعرفَاءُ ظلمةً، والقُرَّاءُ فسقةً، إذا لبسُوا مسوكَ الضَّأْنِ، قلوبُهْم أنتنُ مِنَ الجيفةِ وأمرُّ مِنَ الصَّبرِ، يُغشيهِمُ الله فتنةً يتها وكونَ فيها تهاوكَ اليهودِ الظَّلمةِ، وتظهرُ الصَّفراءُ -يعني الدنانير- وتُطلبُ البيضاءُ -يعني الدَّراهم- وتكثرُ الخطايَا، وتغل الأمراءُ، وحُلّيتِ المصاحفُ، وصُوِّرتِ المساجدُ، وطوّلتِ المنائرُ، وخربتِ القلوبُ، وشُربتِ الخمورُ، وعُطِّلتِ الحدودُ، وولدَتِ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وترى الحفاةَ العراةَ، وقد صاروا ملُوكاً، وشاركَتِ المرأةُ زوجها في التِّجارةِ، وتشبَّهَ الرّجالُ بالنِّساءِ، والنّساءُ بالرِّجالِ، وحُلف بالله مِنْ غيرِ أنْ يُستحلفَ، وشهدَ المرءُ مِنْ غيرِ أنْ يُستشهدُ، وسُلِّم للمعرفةِ، وتُفُقِّهَ لغيرِ الدِّيْنِ، وطُلِبَتِ الدُّنيا بعمل الآخرةِ، واتُّخذَ المغنمُ دولاً، والأمانةُ مغنماً، والزَّكاةُ مغرماً، وكانَ زعيمُ القوم أرذلَهمْ، وعقَّ الرَّجُلُ أباهُ، وجفا أُمَّهُ، وبرَّ صديقهُ، وأطاعَ زوجتهُ، وعلتْ أصواتُ الفسقةِ في المساجدِ، واتُّخذت القيناتُ والمعازفُ، وشُربتِ الخمورُ في الطُّرُقِ، واتُّخذَ الظلمُ فخراً، وبِيعَ الحكمُ، وكَثُرَتِ الشُّرطُ، واتُّخِذَ القرآنُ مزاميرَ، وجلود السِّباعِ صفافاً، والمساجدُ طُرُقاً، ولعنَ آخرُ هذهِ الأمَّةِ أوَّلَها، فليتَّقُوا (كذا) عند

ذلك ريحاً حمراءَ، وخسفاً ومسخاً وآيات).

ضعيف. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٥٨) من طريق **سويد بن سعيد عن فرج بن فضالة** عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً. قال أبو نعيم:

«غريب من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير، لم يروه عنه فيما أعلم إلا فرج بن فضالة».

قلت: وهو ضعيف كما قال الحافظ العراقي (٣/٢٩٧)، وفيه علة أخرى وهي الانقطاع، فقد قال أبو نعيم في ترجمة عبد الله بن عبيد هذا (٣/٣٥٦):

«أرسل عن أبي الدرداء وحذيفة وغيرهم».

وللفرج فيه إسناد آخر بلفظ أخصر تقدم آنفاً.

والحديث مما فات السيوطي والمناوي فلم يورداه في «جامعيهما».

١١٧٢- (مَنْ حدَّثَ عنِّي حديثاً هو لله رضى، فأنا قلتُهُ، وبهِ أُرسلتُ).

موضوع. رواه ابن عدي (١/٤١) عن **البَخْتَري بن عبيد**: ثنا أبي: ثنا أبو هريرة مرفوعاً. وقال:

«البَخْتري روى عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثاً **عامتها مناكير**».

ثم ذكر له ثلاثة منها، هذا أحدها.

قلت: وقال أبو نعيم الأصبهاني:

«روى عن أبي هريرة موضوعات».

وكذا قال الحاكم والنقاش كما سبق في «سيكون أناس..».

ولا شك عندي أن هذا الحديث من موضوعاته، لأن فيه الإغراء على افتراء الأحاديث على النبي ﷺ أو على الأقل جواز روايتها ونسبتها إليه إذا كان معناها مما يرضي الله عز وجل! ولعل البختري هذا كان من أولئك الذين يستحلون الكذب على رسول الله ﷺ تقرباً إلى الله بزعمهم ويقولون: نحن لا نكذب على رسول الله ﷺ وإنما نكذب له! كما قال بعض الكَرّامية! ومن هذا القبيل ما يأتي:

١١٧٣- (مَنْ حدَّثَ حديثاً كما سمعَ ؛ فإنْ كانَ برّاً وصدقاً، فلكَ ولهُ، وإنْ كانَ كذباً فعلى مَنْ بدأه).

موضوع. رواه الطبراني في «الكبير» (**٧٩٦١**) عن **جعفر بن الزبير** عن أبي أمامة مرفوعاً.

قال في «المجمع» (**١/ ١٥٤**):

«وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب».

ونحو هذا الحديث ما رواه مسعدة **بن صدقة** عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن أبيه عن علي مرفوعاً:

«إذا كتبتم الحديث فاكتبوه بإسناده، فإن يكن حقاً كنتم شركاءه في الأجر، وإن يكن باطلاً كان وزره عليه».

أورده الذهبي في ترجمة مسعدة هذا من «الميزان» وقال:

«قال الدار قطني: متروك».

ثم ساق الحديث وقال:

«هذا موضوع».

وأقره الحافظ العسقلاني ثم المناوي.

١١٧٤- (مَنْ حفظَ على أمَّتي حديثاً واحداً كانَ لهُ أجرُ أحدَ وسبعينَ نبيَّاً صِدِّيقاً).

موضوع. أخرجه الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (**٤/ ٣٥**) من حديث ابن عباس، ثم قال:

«هذا مما تحرم روايته إلا مقروناً بأنه مكذوب من غير تردد، وقبح الله من وضعه، وإسناده مظلم، وفيهم ابن رزام، كذاب، لعله آفته».

١١٧٥- (إذا قاتلَ أحدُكم فليتجنَّب الوجهَ، فإنَّما صورةُ الإنسانِ على صورة وجهِ الرَّحمنِ).

منكر. أخرجه ابن الإمام أحمد في «كتاب السنة» (ص ١٨٦) وأبو بكر بن أبي عاصم في «كتاب السنة» أيضاً (١/ ٢٣٠/ ٥٢١ - بتحقيقي) والدار قطني في كتاب «الصفات» (٦٥/ ٤٩) عن ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير ابن لهيعة، وهو ضعيف لسوء حفظه، وقد صح الحديث من طرق بنحوه، ولكن ليس فيه ذكر «على صورة وجه الرحمن» سبحانه وتعالى، فهي زيادة منكرة لمخالفتها لتلك الطرق، وبعضها في «الصحيحين» خرجتها في «الصحيحة» (٤٥٠و٨٦٢) و«ظلال الجنة» (١/ ٢٢٨).

وهذه الرواية سكت عنها في «الفتح» (٥/ ١٨٣)!

وقد أنكرها جماعة مع ورودها من طريق آخر، ولكنه معل كما يأتي بعده.

والحديث رواه عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به دون قوله: «فإنما..».

أخرجه أحمد (٣/ ٣٨، ٩٣) وإسناده حسن في الشواهد، وله شواهد أخرى فانظر تعليقي على «السنة» لابن أبي عاصم رحمه الله تعالى.

(تنبيه): وقع عند الدارقطني: «عن الأعرج» مكان: «عن أبي يونس»، فإن كان محفوظاً عن ابن لَهيعة، فهو من تخاليطه الدالة على عدم ضبطه لروايته.

١١٧٦- (لا تُقبِّحوا الوجهَ؛ فإنَّ ابْنَ آدمَ خُلقَ على صورةِ الرَّحمنِ عزَّ وجلَّ).

ضعيف. أخرجه الآجري في «الشريعة» (ص ٣١٥) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٧) والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٠٦/ ٢) والدار قطني في كتاب «الصفات» (٦٤/ ٤٨) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٢٩١) من طرق عن جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر مرفوعاً.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ولكن له أربع علل، ذكر ابن خزيمة ثلاثة

منها فقال:

إحداها: أن الثوري قد خالف الأعمش في إسناده فأرسله الثوري ولم يقل: «عن ابن عمر».

والثانية: أن الأعمش مدلس لم يذكر أنه سمعه من حبيب بن أبي ثابت.

والثالثة: أن حبيب بن أبي ثابت أيضاً مدلس لم يعلم أنه سمعه من عطاء ثم قال:

«فمعنى الخبر -إنْ صح من طريق النقل مسنداً- أن ابن آدم خلق على الصورة التي خلقها الرحمن حين صور آدم ثم نفخ فيه الروح».

قلت: **والعلة الرابعة**: هي جرير بن عبد الحميد فإنه وإن كان ثقة كما تقدم فقد ذكر الذهبي في ترجمته من «الميزان» أن البيهقي ذكر في «سننه» في ثلاثين حديثاً لجرير ابن عبد الحميد قال:

«قد نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ».

قلت: وإن مما يؤكد ذلك أنه رواه مرة عند ابن أبي عاصم (رقم ٥١٨) بلفظ:

«على صورته». لم يذكر «الرحمن». وهذا الصحيح المحفوظ عن النبي ﷺ من الطرق الصحيحة عن أبي هريرة، والمشار إليها آنفاً.

فإذا عرفت هذا فلا فائدة كبرى من قول الهيثمي في «المجمع» (١٠٦/٨):

«رواه الطبراني ورجاله **رجال الصحيح** غير إسحاق بن إسماعيل الطالقاني وهو ثقة، وفيه ضعف».

وكذلك من قول الحافظ في «الفتح» (١٣٩/٥):

«أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» والطبراني من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات».

لأن كون رجال الإسناد ثقاتاً ليس هو كل ما يجب تحققه في السند حتى يكون صحيحاً، بل هو شرط من الشروط الأساسية في ذلك، بل إن تتبعي لكلمات الأئمة في الكلام على الأحاديث قد دلني على أن قول أحدهم في حديث ما: «رجال إسناده ثقات»، يدل على أن الإسناد غير صحيح، بل فيه علة ولذلك لم يصححه، وإنما صرح بأن رجاله ثقات فقط، فتأمل.

ثم إن كون إسناد الطبراني فيه الطالقاني لا يضر لو سلم الحديث من العلل السابقة، لأن الطالقاني متابع فيه كما أشرت إليه في أول هذا التخريج .

وقد يقال: إن الحديث يقوى بما رواه **ابن لهيعة** بسنده عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«إذا قاتل أحدكم فليتجنب الوجه فإنما صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن» .

قلت : قد كان يمكن ذلك لولا أن الحديث بهذا اللفظ منكر كما سبق بيانه آنفاً، فلا يصح حينئذ أن يكون شاهداً لهذا الحديث .

ومنه تعلم ما في قول الحافظ في «الفتح» بعد أن نقل قول القرطبي :

«أعاد بعضهم الضمير على الله متمسكاً بما ورد في بعض طرقه إن الله خلق آدم على صورة الرحمن، قال: وكأن من رواه [رواه] بالمعنى متمسكاً بما تَوَهّمه **فغلط في ذلك ، وقد أنكر المازري ومن تبعه صحة هذه الزيادة**، ثم قال: وعلى تقدير صحتها فيحمل على ما يليق بالباري سبحانه وتعالى»، فقال الحافظ:

«قلت : الزيادة أخرجها ابن أبي عاصم في «السنة» والطبراني من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات ، وأخرجها ابن أبي عاصم أيضاً من طريق أبي يونس عن أبي هريرة بلفظ يرد التأويل الأول ، قال : «من قاتل فليتجنب الوجه (فلأن) صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن» . فتعين إجراء ما في ذلك على ما تقرر بين أهل السنة من إمراره كما جاء من غير اعتقاد تشبيه ، أو من تأويله على ما يليق بالرحمن جل جلاله» .

قلت : والتأويل طريقة الخلف ، وإمراره كما جاء طريقة السلف، وهو المذهب، **ولكن** ذلك موقوف على صحة الحديث عن الرسول ﷺ ، وقد علمت أنه لا يصح كما بينا لك آنفاً ، وإن كان الحافظ قد نقل عقب كلامه السابق تصحيحه عن بعض الأئمة ، فقال :

« وقال حرب الكرماني في «كتاب السنة» : سمعت إسحاق بن راهويه يقول : صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن . وقال إسحاق الكوسج : سمعت أحمد يقول : هو حديث صحيح » .

قلت : إن كانوا يريدون صحة الحديث من الطريقين السابقين فذلك غير ظاهر لنا ومعنا تصريح الإمام ابن خزيمة بتضعيفه وهو عَلَم في الحديث والتمسك بالسنة والتسليم بما ثبت فيها عن النبي ﷺ ومعنا أيضا ابن قتيبة حيث عقد فصلا خاصا في كتابه «مختلف الحديث» (ص٢٧٥ ـ ٢٨٠) حول هذا الحديث وتأويله حيث قال فيه :

«**فإن صحت رواية ابن عمر عن النبي** ﷺ بذلك فهو كما قال رسول الله ﷺ ، فلا تأويل ولا تنازع» .

وإن كانوا وقفوا للحديث على غير الطريقين المذكورين ، فالأمر متوقف على الوقوف على ذلك والنظر في رجالها ، نقول هذا لأن التقليد في دين الله لا يجوز ، ولا سيما في مثل هذا الأمر الغيبي ، مع اختلاف أقوال الأئمة في حديثه ، وأنا أستبعد جداً أن يكون للحديث غير هذين الطريقين ، لأن الحافظ لم يذكر غيرهما ، ومن أوسع اطلاعاً منه على السنة؟ نعم له طرق أخرى بدون زيادة «الرحمن» فانظر : «إذا ضرب أحدكم . . » و «إذا قاتل أحدكم . . . » في «صحيح الجامع» (٦٨٧ و ٧١٦) وغيره .

وخلاصة القول : إن الحديث ضعيف بلفظيه وطريقيه ، وأنه إلى ذلك مخالف للأحاديث الصحيحة بألفاظ متقاربة، منها قوله ﷺ :

«**خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً**» .

أخرجه الشيخان وغيرهما «الصحيحة ٤٥٠» .

(تنبيه هام) : بعد تحرير الكلام على الحديثين بزمن بعيد وقفت على مقال طويل لأخينا الفاضل الشيخ حماد الأنصاري نشره في مجلة «الجامعة السلفية» ذهب فيه إلى اتباع ـ ولا أقول تقليد ـ من صحح الحديث من علمائنا رحمهم الله تعالى ، دون أن يقيم الدليل على ذلك بالرجوع إلى القواعد الحديثية وتراجم الرواة التي لا تخفى على مثله ، لذلك رأيت ـ أداءً للأمانة العلمية ـ أن أبين بعض النقاط التي تكشف عن خطئه فيما ذهب إليه مع اعترافي بعلمه وفضله وإفادته لطلبة العلم وبخاصة في الجامعة الإسلامية جزاه الله خيراً .

أولاً : أوهم القُراء أن ابن خزيمة رحمه الله تعالى تفرد من بين الأئمة بإنكاره لحديث «**على صورة الرحمن**» مع **أن** معه ابن قتيبة والمازري ومن تبعه ، كما تقدم ، وهو

وإن كان ذكر ذلك في آخر البحث، فقد كان الأوْلى أن يذكره في أوله حتى تكون الصورة واضحة عند القراء.

ثانياً: نسب إلى الإمام مالك رحمه الله أنه أنكر الحديث أيضاً قبل ابن خزيمة! وهذا مما لا يجوز نسبته للإمام لأمرين:

الأول: أن الشيخ نقل ذلك عن الذهبي، والذهبي ذكره عن العقيلي بسنده: حدثنا مقدام بن داود .. إلخ، ومقدام هذا يعلم الشيخ أنه متكلم فيه، بل قال النسائي فيه: «ليس بثقة» فلا يجوز أن ينسب بروايته إلى الإمام أنه أنكر حديثاً صحيحاً على رأي الشيخ، وعلى رأينا أيضاً لما يأتي.

والآخر: أن الرواية المذكورة في إنكار مالك ليس لهذا الحديث المنكر، وإنما للحديث الصحيح المتفق عليه فإنه فيها بلفظ: «إن الله خلق آدم على صورته». وكذلك هو عند العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٥١) في هذه الرواية، فحاشا الإمام مالك أن ينكر الحديث بهذا اللفظ الصحيح أو غيره من الأئمة. ولذلك فالقارىء العادي يفهم من بحث الشيخ أن الإمام ينكر هذا الحديث الصحيح!

ثالثاً: ساق إسناد حديث ابن عمر أكثر من مرة، وكذلك فعل بحديث أبي هريرة دون فائدة، وساقهما مساق المسلَّمات من الأحاديث وهو يعلم العِلَلَ الثلاثَ التي ذكرها له ابن خزيمة لأنه في صدد الرد عليه، ومع ذلك لم يتعرض لها بذكر! بله جواب، وكذلك يعلم ضعف ابن لهيعة الذي في حديث أبي هريرة، فلم ينبس ببنت شفة!

رابعاً: نقل كلام الذهبي الذي ذكره عقب رواية المقدام، وفيه: أن هذا الحديث لم ينفرد به ابن عجلان فقد رواه (الأرقام الآتية منّي):

١ - همام عن قتادة عن أبي أيوب المراغي عن أبي هريرة.

٢ - ورواه شُعَيب وابن عُيَيْنة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

٣ - ورواه جماعة كالليث بن سعد وغيره عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة.

٤ ـ ورواه شعيب أيضاً وغيره عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبي هريرة. انتهى

وأقول: نص كلام الذهبي قبيل هذه الطرق:

«قلت: الحديث في أن الله خلق آدم على صورته؛ لم ينفرد به ابن عجلان..»إلخ.

فأنت ترى أن كلام الذهبي في وادٍ، وكلام الشيخ في وادٍ آخر. فهذه الطرق الأربعة ليس فيها زيادة «صورة الرحمن»، والشيخ ـ سامحه الله ـ يسوقها تقوية لها، وهو لو تأمل فيها لوجدها تدل دلالة قاطعة على نكارة هذه الزيادة، إذ لا يعقل أن تفوت على هؤلاء وكلهم ثقات، ويحفظها مثل ابن لهيعة، ومن ليس له في العير ولا في النَّفير! وإني ـ والله ـ متعجب من الشيخ غاية العجب كيف يسوق هذه الروايات نقلاً عن الذهبي وهو قد ساقها لتقوية الحديث الصحيح الذي أنكره مالك بزعم المقدام بن داود الواهي، والشيخ ـ عافانا الله وإياه ـ يسوقها لتقوية الحديث المنكر!

وإن مما يؤكد أن الذهبي كلامه في الحديث الصحيح وليس في الحديث المنكر أنه قال في آخره:

«وقال الكوسج: سمعت أحمد بن حنبل يقول: هذا الحديث صحيح. قلت: وهو مخرج في الصحاح».

قلت: فقوله هذا يدلنا على أمرين:

الأول: أنه يعني الحديث الصحيح، لأنه هو المخرج في «الصحاح» كما سبق مني.

والآخر: أنه هو المقصود بتصحيح أحمد المذكور، فلم يبق بيد الشيخ إلا تصحيح إسحاق، فمن الممكن أن يكون ذلك فهماً منه، وليس رواية. والله أعلم.

خامساً وأخيراً: قرن الشيخ الحافظ الذهبي والعسقلاني مع أحمد وإسحاق في تصحيح الحديث.

وجوابي عليه: أن كلام الذهبي ليس صريحاً في ذلك، بل ظاهره أنه يعني

الحديث الصحيح . وأما ابن حجر فعمدة الشيخ في ذلك قوله: «رجالـه ثقات» وقد علمت مما سبق أن هذا لا يعني الصحة، ولو سلمنا جدلاً أنه صححه هو أو غيره قلنا: ﴿هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾ .

وخلاصة (التنبيه) أن الشيخ حفظه الله حكى قولين متعارضين في حديث «على صورة الرحمن» دون ترجيح بينهما سوى مجرد الدعـوى، وذكر لـه طريقين ضعيفين منكرين دون أن يجيب عن أسباب ضعفهما، بل أوهم أن له طرقاً كثيرة يتقوى بها، وهي في الواقع مما يؤكد وهنهما عند العارفين بهذا العلم الشريف وتراجم رواته . وهذا بخلاف ما صنع شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه «نقض التأسيس» في فصل عقده فيه لهذا الحديث بأحد ألفاظه الصحيحة: «إن الله خلق آدم على صورته» أرسل إليّ صورة منه بعض الأخوان جزاه الله خيراً فإن ابن تيميّة مع كونه أطال الكلام في ذكر تأويلات العلماء له وما قالوه في مرجع ضمير «صورته»، ونقل أيضاً كلام ابن خزيمة بتمامهِ في تضعيف حديث الترجمة وتأويله إياه إن صح، فرد عليه التأويل، وسلم له التضعيف، ولم يتعقبه بالرد، لأنه يعلم أن لا سبيل إلى ذلك، كما يتبين للقارىء من هذا التخريج والتحقيق، ولهذا كنت أودّ للشيخ الأنصاري أن لا يصحح الحديث، وهو ضعيف من طريقيه، ومتنه منكر لمخالفته للأحاديث الصحيحة .

نسألُ الله تعالىٰ لنا وله التوفيقَ والسدادَ في القول والعمل، وأن يحشرنا في زمرة المخلصين الصادقين ﴿يومَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إلاّ مَنْ أَتىٰ الله بِقَلْبٍ سَليمٍ﴾ .

١١٧٧ - (إنِّي كنتُ أعلمُها (أي: ساعةَ الإجابةِ يومَ الجمعةِ) ثمَّ أُنْسِيتُهَا كما أُنْسِيْتُ ليلةَ القدرِ) .

ضعيف . أخرجه ابن خزيمة (١٧٧١) والحاكم (١ / ٢٧٩) عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن أبي سلمة قال : قلت : والله لو جئت أبا سعيد الخدري فسألته عن هذه الساعة ، لعله يكون عنده منها علم ، فأتيته ، فقلت : يا أبا سعيد إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في يوم الجمعة ، فهل عندك منها علم ؟ فقال : سألنا النبي ﷺ فقال : فذكره . قال: ثم خرجت من عنده فدخلت على عبد الله بن سلام . ثم ذكر الحديث .

قلت : كذا ذكره ابن خزيمة والحاكم وقال :
«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .
قلت : وفي صحته نظر فإن فليحاً هذا وإن كان من رجال الشيخين ففيه كلام كثير.
وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق كثير الخطأ» ، وكأنه لهذا سكت عن إسناده في «الفتح » (٢ / ٣٣٣) ولم يصححه ، وكذلك لم يصححه الحافظ العراقي ، وإنما قال : «ورجاله رجال الصحيح » كما نقله الشوكاني (٣ / ٢٠٩) ، وهذا لا يستلزم التصحيح ، بل فيه إشارة إلى نفيه ، وإلا لصرح بصحة سنده ، ولم يقتصر على ذكر شرط واحد من شروط الصحة وهو كون رجاله رجال الصحيح ، وفيه إشارة لطيفة إلى أنهم أو بعضهم قد لا يكونون من الثقات عند غير صاحبي «الصحيح » ، أو على الأقل عند بعضهم وإلا لقال : «رجاله ثقات رجال الصحيح » ، وهذا هو الواقع كما تفيده عبارة الحافظ في «التقريب» في «فليح » ، وقد مرت آنفاً ، وممن ضعفه من القدامى ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم . وقال الساجي :
«هو من أهل الصدق ، ويهم» .

قلت : فمثله لا يطمئن القلب لصحة حديثه عند التفرد ، فكيف عند المخالفة ؟!

(تنبيه) : عزا الحديث في «الفتح الكبير » لابن ماجه وابن خزيمة والحاكم والبيهقي في «الشعب » . ولم أره عند ابن ماجه بهذا الإسناد والسياق ، وإنما عنده (١١٣٩) من طريق أخرى عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال : قلت ورسول الله ﷺ جالس : إنا لنجد في كتاب الله : في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي سأل الله فيها شيئاً إلا قضى له حاجته . قال عبد الله : فأشار إليَّ رسول الله ﷺ : أَوْ بعض ساعة فقلت : صدقت أو بعض ساعة . . الحديث . فهذا خلاف حديث الترجمة ، وهو المحفوظ عنه ﷺ في غير ما حديث عنه فراجع إن شئت «المشكاة» وغيره .

١١٧٨ - (في الإبل صدقتُها ، وفي الغنمِ صدقتُها ، وفي البقرِ صدقتُها ، وفي البزِّ صدقتُها ، ومَنْ رفعَ دنانيرَ أو دراهِمَ أو تبراً أو فضَّةً لا يعدها لغريمٍ ، ولا يُنفقُها في سبيلِ الله فهو كنزٌ يكوى به يومَ القيامَةِ) .

ضعيف . أخرجه الدار قطني في «سننه» (ص٢٠٣) : حدثنا دعلج بن أحمد من أصل كتابه : ثنا هشام بن علي : ثنا عبد الله بن رجاء : ثنا سعيد بن سلمة : ثنا **موسى** عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال : الحديث .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل موسى هذا وهو ابن عبيدة - بضم أوله - وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب» .

وهشام بن علي هو السيرافي كما في الرواة عن عبد الله بن رجاء من «التهذيب» ، ولكني لم أجد من ترجمه ، ويظهر أنه من المشهورين فقد ذكره الذهبي فيمن سمع عنهم دعلج بن أحمد من «تذكرة الحفاظ» (٩٢/٣) .

ثم رأيت ابن حبان قد أورده في كتابه «الثقات» (٢٣٤/٩) وقال :

«مستقيم الحديث ، كتب عنه أصحابنا» .

وتوفي سنة (٢٨٤) كما ذكر الذهبي في ترجمة أحمد بن المبارك النيسابوري من «التذكرة» . فموسى بن عبيدة هو العلة .

والحديث أخرجه الحاكم (٣٨٨/١) بهذا السند عن هذا الشيخ لكن وقع في سنده سقط لا أدري أهو من الحاكم أو شيخه حين حدثه به والأغلب على الظن الأول ، فقال الحاكم : أخبرني دعلج بن أحمد السجزي - ببغداد - : ثنا هشام بن علي السدوسي : ثنا عبد الله بن رجاء : ثنا سعيد بن سلمة بن **أبي الحسام** : **ثنا** عمران بن أبي أنس به .

فسقط من السند موسى بن عبيدة وهو علة الحديث ، فاغتر الحاكم بظاهره فقال :

«إسناد صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي!! على أن عمران بن أبي أنس وسعيد بن سلمة لم يحتج بهما البخاري كما بينته في «التعليقات الجياد» (٨٦/٣) فتصحيحه على شرطهما خطأ بين .

ومما يؤيد خطأ إسناد الحاكم أن البيهقي أخرج الحديث (١٤٧/٤) من طريق أخرى عن هشام بن علي مثل رواية الدار قطني ، فقال : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان : أنبأ أحمد بن عبيد الصفار : ثنا هشام بن علي : ثنا ابن رجاء : ثنا سعيد

هو ابن سلمة بن الحسام : حدثني **موسى عن عمران** بن أبي أنس به . دونَ قوله : «وفي البقر صدقتها» ثم قال :

«سقط من هذه الرواية ذكر البقر ، وقد رواه دعلج بن أحمد عن هشام بن علي السدوسي فذكر فيه «وفي البقر صدقتها» ، أخبرنا بذلك **أبو** عبد الله الحافظ : أخبرني دعلج بن أحمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن علي السدوسي فذكره» .

قلت : وأبو عبد الله الحافظ شيخ البيهقي في إسناده الثاني هو صاحب «المستدرك» . وصنيع البيهقي في روايته لهذا الحديث عنه يدل على **أن إسناد الحاكم فيه موسى بن عبيدة أيضاً** وإلا لذكر البيهقي الخلاف بين هذا الإسناد و الإسناد الذي ساقه قبله كما هي عادة المحدثين في مثل هذا الاختلاف ، وكما فعل البيهقي هنا في بيان الخلاف في موضع من متنه . فهذا يؤيد خطأ الحاكم في «المستدرك» فتنبه .

وقد كنت اغتررت تبعاً للنووي وابن حجر بظاهر رواية الحاكم هذه فحكمت بحسنها في «التعليقات الجياد» ، والآن هداني الله لعلة هذا الحديث فبادرت لأعلن أنه ضعيف الإسناد من أجلها ، وإن كان رواه ابن جريج عن عمران بن أبي أنس ، فإن ابن جريج مدلس وقد عنعنه ولم يسمعه منه كما **بينته هناك ، ويأتي أيضاً**.

والحديث عزاه السيوطي في «الدر المنثور » **(٣/٢٣٣)** لابن أبي شيبة وابن مردويه عن أبي ذر بتمامه ، وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً مثله .

قلت : وطريق أبي هريرة لا بد أن يكون ضعيفاً ، وحسبك دليلاً على ذلك تفرد ابن مردويه به !

ثم عزا الحديث في «الجامع الصغير» لابن أبي شيبة وأحمد والحاكم والبيهقي عن أبي ذر بتمامه ، وعزوه لأحمد فيه تساهل لأنه لم يرو منه إلا الشطر الأول وليس عنده : «ومن رفع . . . » إلخ ، وهو عنده من طريق ابن جريج عن عمران وصرح فيه أنه بلغه عن عمران كما ذكرته في المصدر المشار إليه آنفاً .

ثم رأيت الحديث في «مصنف ابن أبي شيبة» **(٣/٢١٣)** : حدثنا زيد بن حباب قال : حدثني موسى بن عبيدة قال : حدثني عمران بن أبي **أنس** به . **إلا أنه لم يذكر صدقة**

الغنم والبقر والبَزّ". فهذا يؤكد وهم الحاكم وأن الحديث مداره على موسى هذا الضعيف، والله تعالى ولي التوفيق.

١١٧٩ - (كونوا في الدُّنيا أضيافاً، واتَّخذوا المساجدَ بيوتاً، وعوِّدوا قلوبكم الرِّقَّةَ، وأكثروا التفكُّرَ والبكاءَ، ولا تختلفنَّ بكمُ الأهواءُ، تبنونَ ما لا تسكنونَ، وتجمعونَ مالا تأكلونَ، وتأملونَ مالا تدركونَ).

ضعيف جداً: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/٣٥٨) والقضاعي في «مسنده» (٧٣١) من طريق بقية: ثنا عيسى بن إبراهيم عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير صاحب رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

قلت: وهذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض، وله علل ثلاث:

الأولى: أن الحكم بن عمير في صحبته نظر، قال ابن أبي حاتم عن أبيه:

«روى عن النبي ﷺ أحاديث منكرة، يرويها عيسى بن إبراهيم؛ وهو ضعيف، عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف، عن عمه الحكم». نقله في «الإصابة»، (١) وقد أشار الذهبي إلى ضعف قول من قال أنه صحابي كما يأتي في العلة الآتية:

الثانية: موسى بن أبي حبيب، قال الذهبي في «الميزان» وأقره الحافظ في «اللسان»:

«ضعفه أبو حاتم وغيره؛ ساقط، وله عن الحكم بن عمير - رجل قيل: له صحبة - والذي أرى أنه لم يلقه، وموسى مع ضعفه متأخر عن لُقي صحابي كبير».

الثالثة: عيسى بن إبراهيم متروك كما قال الذهبي وسبقه النسائي، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وأبو حاتم: «متروك الحديث».

وساق له عدة أحاديث بهذا الإسناد وغيره، وقال في بعضها: إنه منكر.

---

(١) وقال في ترجمة موسى من «اللسان»: «وقال أبو حاتم في ترجمة الحكم بن عمير: روى عن النبي ﷺ لا يذكر السماع ولا اللقاء - أحاديث منكرة من رواية ابن أخت موسى بن أبي حبيب وهو ذاهب الحديث، ويروي عن موسى عيسى بن إبراهيم وهو ذاهب الحديث».
قلت: كذا في النسخة المطبوعة ولعل قوله: «ابن أخت» زيادة من النساخ.

قلت : سمعت هذا الحديث من فم شيخ دمشقي يلقيه على منبر مسجد مضايا يوم الجمعة الواقع في ١٨ / ١١ / ٧١ هـ وقد جعله محور خطبته ! فاستنكرت الحديث في نفسي ، ولكني ما كان تقدَّم مني **تخريجُه** ، فخرجته بعد يوم فتحقق ظني وأنه منكر ، والحمد لله على توفيقه ، ووفق مشايخنا لتحري الصحيح من حديث رسوله ﷺ ، وحفظهم أن يقولوا عليه ما لم يقل .

١١٨٠- (إنَّ لله ديكاً رأسُهُ تحتَ العرشِ ، وجناحُهُ في الهواءِ ، وبراثنهُ في الأرضِ ، فإذا كانَ في الأسحارِ وأدبارِ الصلواتِ خفقَ بجناحِهِ ، وصفَّقَ بالتَّسبيحِ ، فتصيحُ الدِّيكةُ تجيبُهُ بالتَّسبيحِ) .

موقوف ضعيف . أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٩١) : حدثنا بكر بن أحمد ابن مقبل البصري : ثنا أحمد بن محمد بن المعلى الأدمي : ثنا جعفر بن سلمة : ثنا حماد بن يزيد أبو يزيد المقري : ثنا عاصم بن بهدلة عن زر عن صفوان بن عسال : قال : فذكره موقوفاً عليه ، لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وكذلك أورده الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٣٤) من رواية الطبراني وقال : «وفيه عاصم بن بهدلة وهو ضعيف ، وقد حسن حديثه» .

قلت : المتقرر فيه أنه حسن الحديث يحتج به **إذا لم يخالف** .

لكن حماد بن يزيد أبو يزيد المقري ، ليس بالمشهور ، أورده البخاري في التاريخ (٢/ ١/ ٢١) وابن أبي حاتم (١/ ٢/ ١٥١) من رواية جمع عنه ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» .

وجعفر بن سلمة وهو الوراق البصري الخزاعي قال ابن أبي حاتم (١/ ١/ ٤٨١) : «ثقة رضا» .

وأحمد بن محمد بن المعلى الأدمي ، ترجمه ابن أبي حاتم (١/ ١/ ٧٤) وقال :

«سمع منه أبي بالبصرة في الرحلة الثالثة ، [روى عنه أبي وأبو عوانة]»

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقد قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق».

وبكر بن أحمد بن مقبل البصري وثقه الدارقطني كما في «سؤالات السهمي» (ص ١٨٢) ووصفه الذهبي في «العبر» (١/٤٤١) بالحافظ.

فالحديث علته الوقف إن سلم من أبي يزيد المقري.

١١٨١ - (إنَّ في جهنَّمَ وادياً يقالُ لهُ: هَبْهَبْ، حقاً على الله أنْ يسكنهُ كلَّ جبَّارٍ عنيدٍ).

ضعيف. رواه العقيلي في «الضعفاء» (٤٩) وابن لال في «حديثه» (١٢٣ / ١) وابن عدي في «الكامل» (١ / ٤٢٠) والحاكم (٤/٥٩٦) وابن عساكر (٥/٥٨/١) وكذا أبو يعلى والطبراني من طريق **الأزهر بن سنان** عن محمد بن واسع عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه مرفوعاً. وقال الحاكم ووافقه الذهبي:

«تفرد به أزهر بن سنان»!

قلت: وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب»، ولذلك لم يصححه الحاكم ولا الذهبي، بل أورده في «الميزان» وقال:

«قال ابن عدي: ليست أحاديثه بالمنكرة جداً، أرجو أنه لا بأس به، وقال ابن معين: ليس بشيء».

ثم ساق له أحاديث مما أنكرت عليه هذا أحدها.

وقد خالفه هشام بن حسان فقال: «عن محمد بن واسع قال: بلغني أن في النار جباً يقال له: جب الحزن، يؤخذ المتكبرون فيحملون في توابيت من نار فيجعلون في ذلك البئر فيطبق عليهم جهنم من فوقهم».

أخرجه العقيلي وقال:

«وهذا حديث أولى من حديث أزهر».

قلت: فتبين من رواية هشام بن حسان - وهو ثقة - أن أزهر بن سنان قد أخطأ في رفع الحديث وفي لفظه، وأن الصواب الوقف. والله أعلم.

ومن ذلك تعرف أن قول المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٣٩):

«رواه الطبراني بإسناد حسن وأبو يعلى والحاكم وقال: صحيح الإسناد».

وقول الهيثمي (٥/ ١٩٧):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن».

فيه أمران:

الأول: أنه ضعيف غير حسن كما تقدم.

والآخر: أن الحاكم - مع تساهله المعروف - لم يصححه. والله أعلم.

١١٨٢- (صِحَّةً يا أُمَّ يُوسُفَ! قاله لها لما شربت بوله).

ضعيف. قال في «المواهب اللدنية» (٤/ ٢٣١ بشرح الزرقاني):

«وعن ابن جريج قال: أخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ثم يوضع تحت سريره، فجاء فإذا القدح ليس فيه شيء، فقال لامرأة يقال لها: بركة كانت تخدم أم حبيبة جاءت معها من أرض الحبشة: أين البول الذي كان في القدح؟ قالت: شربته، قال: **صحة يا أم يوسف!** فما مَرِضَتْ قط حتى كان مرضها الذي ماتت فيه. رواه عبد الرزاق في «مصنفه». ورواه أبو داود متصلاً عن ابن جريج عن حُكيمة عن أمها أميمة بنت رُقيقة».

قلت: إنما روى أبو داود منه أوله دون قوله: فجاء إلخ. وسنده موصول حسن، ولذلك أوردته في «صحيح سنن أبي داود» (رقم ١٩)، وقد أخرجه بتمامه موصولاً البيهقي في «سننه» (٧/ ٦٧) لكن ليس عنده: «صحة.. إلخ» وكذلك أورده الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٢٧١)، وزاد بدلها: «فقال النبي ﷺ: لقد احتظرت من النار بحظار» وقال:

«رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وحكيمة وكلاهما ثقة».

وهو في «كبير الطبراني» (٢٤/٢٠٥/٥٢٧).

قلت: فدل هذا على ضعف هذه الزيادة: «صحة»، لشذوذها وإرسالها.

١١٨٣- (خرجَ مِنْ عندي خليلي جبريلُ آنفاً فقالَ: يا محمَّدُ! والّذي بعثَكَ بالحقِّ إنَّ لله عبداً منْ عبيدِهِ عَبَدَ الله خمسمائةِ سنةٍ على رأسِ جبلٍ في البحرِ عرضُهُ وطولُهُ ثلاثونَ ذراعاً في ثلاثينَ ذراعاً، والبحرُ محيطٌ بهِ أربعةُ آلافِ فرسخٍ مِنْ كلِّ ناحيةٍ وأخرجَ الله تعالَى له عيناً عذبةً بعرضِ الإصبعِ تبضُّ بماءٍ عذبٍ فَتُستنقعُ في أسفلِ الجبلِ، وشجرةَ رمانٍ تُخرِجُ لهُ كلَّ ليلةٍ رُمَّانةً فتغذِّيْهِ يومهُ فإذا أمسى نزلَ فأَصابَ مِنَ الوضوءِ وأخذَ تلكَ الرُّمَّانة فأكلَها ثمَّ قامَ لصلاتِهِ، فسألَ ربَّهُ عزَّ وجلَّ عندَ وقتِ الأجلِ أَنْ يقبضهُ ساجداً وأَنْ لا يجعلَ للأَرْضِ ولا لشيءٍ يفسدُهُ عليهِ سبيلاً حتَّى يبعثَهُ وهو ساجدٌ، قالَ: ففعلَ، فنحنَ نمرُّ عليهِ إذا هبطنا وإذا عرجْنَا فنجدُ لهُ في العلم أنَّهُ يُبعثُ يومَ القيامةِ فيوقفُ بينَ يدي الله عزَّ وجلَّ فيقولُ لهُ الرَّبُّ: أدْخِلوا عبدي الجنَّةَ برحمتِيْ فيقولُ: بلْ بعملِيْ، فيقولُ الرَّبُّ: أدخلوا عبديَ الجنَّةَ برحمتي، فيقولُ: يا ربِّ بل بعملي، فيقولُ الرَّبُّ: أَدخِلوا عبديَ الجنَّةَ برحمتي، فيقولُ: ربِّ بل بعملي، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ للملائكةِ: قايسوا عبديَ بنعمتي عليهِ وبعملِهِ، فتوجدُ نعمةُ البصرِ قد أحاطتْ بعبادةِ خمسمائةِ سنةٍ وبقيتْ نعمةُ الجسدِ فضلاً عليهِ، فيقولُ: أدخلوا عبديَ النَّارَ، قالَ: فيُجرُّ إلى النَّارِ فينادي: ربِّ برحمتِكَ أدخلني الجنَّةَ، فيقولُ: رُدُّوه، فيُوقفُ بينَ يديهِ فيقولُ: يا عبدي مَنْ خلقكَ ولم تكُ شيئاً؟ فيقولُ: أنتَ يا ربِّ، فيقولُ: كانَ ذلكَ مِنْ

قِبلكَ أو برحمتِي؟ فيقولُ: بل برحمتِكَ، فيقولُ: مَنْ قوَّاكَ لعبادةِ خمسمائةِ عامٍ؟ فيقولُ: أنتَ يا رَبِّ، فيقولُ: مَنْ أنزلَكَ في جبلٍ وسطَ اللُّجَّةِ وأخرجَ لكَ الماءَ العذبَ مِنَ الماءِ المالحِ، وأخرجَ لكَ كلَّ ليلةٍ رُمَّانةً وإنَّما تخرجُ مرَّةً في السَّنةِ، وسألْتني أنْ أقبضَكَ ساجداً ففعلْتُ ذلكَ بكَ؟ فيقولُ: أنتَ يا ربِّ، فقالَ الله عزَّ وجلَّ: فذلك برحمتي، وبرحمتي أُدخلُكَ الجنَّةَ، أدخِلُوا عبديَ الجنَّةَ فنِعْمَ العبدُ كنتَ يا عبدي، فيدخلُهُ الله الجنَّةَ. قالَ جبريلُ عليه السلام: إنَّما الأشياءُ برحمةِ الله تعالى يا مُحمَّدُ).

ضعيف. أخرجه الخرائطي في «فضيلة الشكر» (١٣٣- ١٣٤) والعقيلي في «الضعفاء» (١٦٥) وتمام في «الفوائد» (٢٦٥/٢- ١/٢٦٦) وابن قدامة في «الفوائد» (٢/٦/١-٢) وكذا الحاكم (٤/ ٢٥٠- ٢٥١) من طريق سليمان بن هرم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: خرج علينا النبي ﷺ فقال: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». كذا قال! وتبعه ابن القيم في «شفاء العليل» (ص ١١٤)، وهو منه عجيب، فإن سليمان هذا مجهول كما يأتي عن العقيلي، وقول الحاكم عقب تصحيحه المذكور: «والليث لا يروي عن المجهولين» مجرد دعوى لا دليل عليها، والحاكم نفسه أول من ينقضها فقد روى في «المستدرك» (٤/ ٢٣٠) حديثاً آخر من رواية الليث عن إسحاق بن بُزْرُج بسنده عن الحسن بن علي، وقال عقبه:

«لولا جهالة إسحاق لحكمت للحديث بالصحة»!

وهذا مناقض تمام المناقضة لدعواه السابقة، ولذلك تعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: لا والله، وسليمان غير معتمد».

وذكر في ترجمة سليمان هذا من «الميزان»:

«قال الأزدي: لا يصح حديثه».

وقال العقيلي:

«مجهول وحديثه غير محفوظ».

ثم قال الذهبي عقبه:

«لم يصح هذا، والله تعالى يقول: ﴿ادخلوا الجنةَ بما كنتم تعملون﴾ ولكن لا ينجي أحداً عمله من عذاب الله كما صح، بل أعمالنا الصالحة هي من فضل الله علينا ومن نعمه لا بحول منا ولا بقوة. فله الحمد على الحمد له».

وحديث ابن بزرج المشار إليه خرجته في آخر الجزء الثاني من «تمام المنة في التعليق على فقه السنة» (صلاة العيد/ التحقيق الثاني) ولعله يُيسر لنا إعادة طبعه مع الجزء الأول إن شاء الله تعالى.

١١٨٤ـ (مَنْ حجَّ عَنْ ميِّتٍ فللَّذي حجَّ عنهُ مثلُ أجرهِ، ومَنْ فطَّرَ صائماً فلهُ مثلُ أجرهِ، ومنْ دلَّ على خيرٍ فلهُ مثل أجرِ فاعلِهِ).

ضعيف. أخرجه الخطيب (١١/٣٥٣) من طريق أبي حجية علي بن بهرام العطار: حدثنا عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً به.

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: جهالة أبي حجية هذا فقد ترجمه الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

والأخرى: عنعنة ابن جريج فإنه مدلس.

والفقرة الثانية والثالثة قد جاءتا من طرق ثابتة، وإنما أوردته من أجل الفقرة الأولى، فإنها غريبة منكرة.

١١٨٥ـ (ارْفَعْ إلى السَّماءِ، وسَلِ اللهَ السَّعةَ).

ضعيف. رواه الطبراني (رقم ـ٣٨٤٢): حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي: نا يعقوب بن حميد: نا **عبد الله بن عبد الله الأموي**: حدثني **اليسع بن المغيرة** عن أبيه عن خالد بن الوليد:

أنه شكى إلى رسول الله ﷺ الضيق في مسكنه، فقال: فذكره.

ثم رواه (رقم -٣٨٤٣) بهذا السند عن ابن حميد: نا عبد الله بن الحارث عن **الربيع بن سعيد** عن **اليسع بن المغيرة** عن خالد بن الوليد مثله.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من الوجهين فإن مدارهما على اليسع بن المغيرة وهو لين الحديث كما في «التقريب».

ومثله الراوي عنه في الطريق الأولى عبد الله بن عبد الله الأموي.

وفي الطريق الأخرى الربيع بن سعيد وهو النوفلي أورده ابن أبي حاتم (١/٢/٤٦٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ويعقوب بن حميد ثقة، لكن في حفظه ضعف يسير، فيحتمل أن روايته الحديث بالطريقين مما لم يضبطه، فاضطرب فيه. والله تعالى أعلم.

وقد روي الحديث مرسلاً عن اليسع بن المغيرة قال:

شكا خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ ضيق منزله، فقال:

«اتسع في السماء».

رواه أبو داود في «المراسيل» (ص ٥٢) ولم نقف على سنده، لأنه محذوف من النسخة ككل أحاديثها، لكن الظاهر أنه من طريق الربيع المذكور كما يشير إلى ذلك قول ابن أبي حاتم في ترجمته:

«روى عن اليسع بن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، روى عنه عبد الله بن الحارث المخزومي، مرسل».

ثم تأكدت مما استظهرت، فالحديث في نسخة مصورة من «المراسيل» (ق٢٦/١).

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» (١/٩٣/٢) بلفظ:

«ارفع البنيان إلى السماء، واسألوا الله السعة» وقال:

«رواه الطبراني في «الكبير» والخطيب وابن عساكر عن اليسع بن مغيرة به» وقال:

«قال الخطيب: في اليسع نظر».

وأورده في «الجامع الصغير» باللفظ الذي نقلته عن الطبراني إلا أنه زاد فيه لفظة: «البنيان» وليست عنده.

ومما سبق من التحقيق تعلم أن قول الهيثمي (١٠/١٦٩):

«رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن» ؛ ليس بحسن. وقلــده الغمــاري في «الإتقان» (١٢٧)! ومثله قول المناوي عقب ذلك:

«وبه تعرف أن رمز المصنف لضعفه غير سديد».

فإن رمز السيوطي لضعفه هو بلا شك عمل رشيد، وتعقب المناوي عليـه هو الأحق بقوله: «غير سديد» سيما وقد أتبعه بقوله:

«نعم، قال العراقي: في سنده لين. وكأن كلامه في الطريق الثاني».

قلت: بل هو في الطريقين معاً فإن مدارهما على اليسع وهو لين الحديث كما سبق بيانه.

١١٨٦- (مَنْ طلبَ قضاءَ المسلمينَ حتى ينالَهُ، ثمَّ غلبَ عدلُهُ جَورَهُ، فلهُ الجنّةُ، ومَنْ غلبَ جَورُهُ عدلَهُ فلهُ النَّارُ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (**٣٥٧٥**) وعنه البيهقي (١٠/٨٨) من طريق **موسى بن نجدة** عن جده يزيد بن عبد الرحمن وهو أبو كثير قال: حدثني أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، موسى بن نجدة، قال الذهبي:

«لا يعرف».

وقال الحافظ:

«مجهول».

١١٨٧- (خَالِقُوا النَّاسَ بِأخلاقِهِمْ، وخَالِفُوْهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ).

ضعيف جداً. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص **٤٥٥-٤٥٦**): حدثنا محمد ابن أحمد بن الوليد: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع: حدثنا **يـزيد بن ربيعـة** عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي عثمان عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال:

«كيفَ أنتمْ إذا كنتُم في قومٍ قد درسَتْ عهودُهُم، ومرجَتْ أماناتُهم، وصاروا حثالة هكذا -وشبك بين أصابعه- قالوا: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: صبراً صبراً،

خالقُوا. . . ». وقال:

«هذا يروى بغير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ من طريق صالح».

ذكره في ترجمة يزيد بن ربيعة الرحبي هذا، وروى عن البخاري أنه قال: «عنده مناكير».

قلت: وفي ترجمته أيضاً أورد الحديثَ الذهبيُّ في «الميزان» وقال:

«وقال أبو داود وغيره: ضعيف، وقال النسائي: متروك».

وقد انقلب اسمه في «المستدرك» إلى «ربيعة بن يزيد»، وجعله من مسند «أبي ذر» لا من مسند «ثوبان»! ولست أدري أذلك من المؤلف أم الراوي أم الناسخ، فقد أخرجه (٣/٣٤٣) من طريقين عن عثمان بن سعيد الدارمي :ثنا أبو توبة الربيع بن نافع: ثنا ربيعة بن يزيد عن أبي الأشعث عن أبي عثمان النَّهْدي عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«يا أبا ذر كيف أنت. . » الحديث. وقال:

«صحيح على شرط الشيخين». وتعقبه الذهبي بقوله:

«ابن يزيد لم يخرجوا له، قال النسائي وغيره: متروك».

وأقول: ليس في الرواة: ربيعة بن يزيد سوى واحد، وهو أبو شعيب الإيادي الدمشقي القصير، وهو أعلى طبقة من يزيد بن ربيعة الرحبي، فإنه روى عن غير واحد من الصحابة، وعنه جماعة من التابعين وغيرهم منهم يزيد بن ربيعة هذا، كما في «التهذيب» مات سنة (١٢٣)، فليس هو من هذه الطبقة، كيف والراوي عنه أبو توبة الربيع بن نافع، وقد مات سنة (٢٤١) فبينهما نحو ثمانين سنة؟

ولذلك فأنا أقطع بأن ما في «المستدرك» :«ربيعة بن يزيد» خطأ لا أدري منشأه، ومن الغرائب قول الذهبي في تعقبه السابق:

«ابن يزيد . . ».

وإنما هو يزيد بن ربيعة الرحبي ، وهو الذي يصح فيه قول الذهبي :

«لم يخرجوا له. . » إلخ.

ومن طريقه رواه البزّار والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (٧/٢٨٣).

ولا أستبعد أن يكون هذا الخطأ من الحاكم نفسه، فإن له في كتابه هذا أوهاماً كثيرة، يعرفها أهل العلم بالحديث ورواته، وقد اعتذر بعضهم له، بأنه مات قبل أن يبيض كتابه . والله أعلم .

وأما قول العقيلي فيما تقدم :

«هذا يروى بغير هذا الإسناد . . » .

فكأنه يعني ما روى حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه قال : قال عبد الله :

«خالطوا الناس وزايلوهم، وصافوهم بما تشتهون، فدينكم لا تَكْلِمُونه» .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/٤٦/١) والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢/٢١) .

قلت : وإسناده صحيح لولا عنعنة حبيب؛ فإنه مدلس .

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٨٠) هكذا موقوفاً وقال :

«رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات» .

قلت : وعلقه البخاري في «الأدب» من «الصحيح» (١٠/٤٣٦ ـفتح) وقال الحافظ :

«وصله الطبراني من طريق عبد الله بن باباه عن ابن مسعود قال : . . . وأخرجه ابن المبارك في «كتاب البر والصلة» من وجه آخر عن ابن مسعود، وعن عمر مثله، لكن قال : وانظروا لا تكلموا دينكم» .

وقال البيهقي عقبه :

«رُوي عن علي رضي الله عنه . وأسنده بعض الضعفاء عن عبد الله، وليس بشيء» .

قلت : وقد أخرجه الدارمي (١/٩٢) عن علي موقوفاً بلفظ :

«خالطوا الناس بألسنتكم وأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم وقلوبكم، فإن للمرء ما اكتسب، وهو يوم القيامة مع من أحب» .

قلت : وإسناده حسن .

والحديث عزاه في «الجامع الكبير» (٢/١٧/٢) و «المنتخب» (١/١٣٢) للعسكري في «الأمثال» عن ثوبان.

نعم قد صح الحديث مرفوعاً بلفظ:

«خالطوهم بأجسادكم، وزايلوهم بأعمالكم».

وهو مخرج في «الصحيحة» رقم (٤٥٢).

١١٨٨ـ (الخلافةُ بالمدينةِ والمُلكُ بالشّام).

ضعيف. رواه البخاري في «التاريخ» (٢/٢/١٦) والحاكم (٣/٧٢) والبيهقي في «الدلائل» (٦/٤٤٧ ـ طبع بيروت) عن هشيم عن العوام بن حوشب عن **سليمان بن أبي سليمان** عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الحاكم:

«صحيح».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: سليمان وأبوه مجهولان».

وقال في «الميزان»:

«سليمان لا يكاد يعرف».

وفي «المنتخب» لابن قدامة (١٠/٢٠٦/١):

«قال مهنا: وسألت يحيى (يعني ابن معين) عن سليمان بن أبي سليمان يحدث عنه العوام بن حوشب عن أبي هريرة(فذكر الحديث) فقال: لا نعرف هذا يعني سليمان ابن أبي سليمان. وقال لي أحمد: أصحاب أبي هريرة المعروفون ليس هذا عندهم».

وفي «الجامع الكبير» (١/٣٤٠/١):

«رواه البخاري في «تاريخه» والحاكم وتُعُقِّبَ، وابن عساكر عن أبي هريرة، ونعيم ابن حماد في «الفتن» عنه موقوفاً».

١١٨٩ـ (جزى الله عزَّ وجلَّ العنكبوتَ عنَّا خيراً، فإنَّها نسجتْ عليَّ وعليكَ يا أبا بكرٍ في الغارِ، حتّى لم يَرنا المشركونَ ولم يَصلُوا إلينا).

منكر. رواه الديلمي في «**مسند الفردوس**»: نا والدي وقال: أنا أحبها منذ سمعت شيخي أبا إسحاق إبراهيم بن أحمد المراغي والمطهر بن محمد بن جعفر البيع بأصبهان قالا: إنا نحبها منذ سمعنا من أبي سعد إسماعيل بن علي بن الحسين السمان قال: أنا أحبها منذ سمعت من أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن جعفر الصوفي قال: أنا أحبها منذ سمعت من أبي بكر محمد بن محمود الفارسي الزاهد ببلخ قال: أنا أحبها منذ سمعت أبا سهل ميمون بن محمد بن يونس الفقيه قال: أنا أحبها منذ سمعت من **عبد الله بن موسى السلامي** قال: أنا أحبها منذ سمعت من **إبراهيم بن محمد** قال: أنا أحبها منذ سمعت من أحمد بن العباس الحصري قال: أنا أحبها منذ سمعت من عبد الملك بن قريب الأصمعي قال: أنا أحبها منذ سمعت ابن عون قال: أنا أحبها منذ سمعت من محمد بن سيرين قال: أنا أحبها منذ سمعت من أبي هريرة قال: أنا أحبها منذ سمعت من أبي بكر الصديق يقول: لا أزال أحب العنكبوت منذ رأيت رسول الله ﷺ أحبها وقال: فذكره. قال الديلمي: وأنا أحبها منذ سمعت والدي يقول هذا الحديث.

قلت: أما أنا فلا أحبها ولا أبغضها لعدم ثبوت الحديث المذكور عن رسول الله ﷺ، بل هو منكر إن لم يكن موضوعاً، وإن سكت عليه السيوطي في «الجامع الكبير» (٣/١٤٦/١-٢)، لأن عبد الله بن موسى السلامي ترجمه الخطيب (١٠/١٤٨-١٤٩) وقال:

«في رواياته غرائب ومناكير وعجائب».

ثم روى عن أبي سعد الإدريسي الحافظ أنه قال:

«كان صحيح السماع إلا أنه كتب عمن دب ودرج من المجهولين وأصحاب الزوايا. قال: وكان أبو عبد الله بن منده سَيِّىء الرأي فيه، وما أراه كان يتعمد الكذب في فضله».

وقال الذهبي:

«روى حديثاً ما له أصل، سلسله بالشعراء، منهم الفرزدق».

قلت: والحديث المشار إليه رواه الخطيب (٣/٩٨ - ٩٩).

وشيخه إبراهيم بن محمد لم أعرفه، ولعله من شيوخه المجهولين الذين أشار إليهم الخطيب فيما تقدم.

وفي من دونه جماعة لم أعرفهم.

واعلم أنه لا يصحّ حديث في عنكبوت الغار والحمامتين على كثرة ما يذكر ذلك في بعض الكتب والمحاضرات التي تلقى بمناسبة هجرته ﷺ إلى المدينة، فكن من ذلك على علم. وقد مضى منها ثلاثة أحاديث (ص ٢٥٩ - ٢٦٣).

١١٩٠ - (حبُّ قريش إيمانٌ، وَبغضُهم كفرٌ، وحبُّ العربِ إيمانٌ، وبغضُهم كفرٌ، ومَنْ أحبَّ العربَ فقد أحبَّنِي، ومنْ أبغضَ العربَ فقد أبغضني).

ضعيف جداً. رواه العقيلي في «الضعفاء» (٤٥١) والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٦) عن **معقل بن مالك** قال: حدثنا **الهيثم بن جَمّاز** قال: حدثنا ثابت عن أنس مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لم يروه عن ثابت إلا الهيثم».

وقال العقيلي:

«حديثه غير محفوظ، قال ابن معين: ضعيف».

وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٣٠):

«متروك الحديث».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٣):

«رواه البزار (وفي مكان آخر ١٠ / ٥٣: الطبراني في «الأوسط»)، وفيه الهيثم بن جماز وهو متروك».

وأخرج الحاكم (٤/٨٧) منه قوله:

«حب العرب إيمان، وبغضهم نفاق». وقال:

«صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: الهيثم متروك، ومعقل ضعيف».

قال في «الفيض»:

«قال العراقي في «القرب»: لكن له شاهد من حديث ابن عمر في «المعجم الكبير» للطبراني».

قلت: **وهو ضعيف**، ومع ضعفه فلا يؤثر في المشهود لـه لشدة ضعفـه كما هـو معروف، ثم إن شهادته قاصرة، فإن لفظه:

١١٩١ - (لا يبغضُ العربَ مؤمنٌ، ولا يحبُّ ثقيفاً إلاَّ مؤمنٌ).

ضعيف. قـال في «المجمع» (١٠/٥٣) بعـد أن ذكره من حـديث ابن عمر مرفوعاً:

«رواه الطبراني، وفيه سهل بن عامر وهو ضعيف».

قلت: والشطر الثاني رواه الطبراني (١٢٣٣٩) من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«... رجل يؤمن بالله واليوم الآخر». وفيه نعيم بن حماد وهو ضعيف.

وللشطر الأول منه شاهد ولكنه **ضعيف جداً** ولفظه:

١١٩٢ - (لَا يبغضُ العَرَبَ إلاَّ مُنَافِقٌ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي (١/١٤٥) عن إسماعيل بن عياش عن زيد بن جَبِيرة عن داود بـن الحصين عن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه مرفوعاً وقال:

«زيد بن جبيرة عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد».

قلت: وفي «التقريب»:

«متروك».

والحديث في «زوائد المسند» (١/٨١) من هذا الوجه، لكنه قال: «عن علي»!

١١٩٣ - (خيرُ يومٍ طلعتْ عليهِ الشَّمسُ يومُ عرفةَ إذا وافقَ يومَ جمعةٍ، وهو أفضلُ مِنْ سبعينَ حجَّةٍ في غيرها).

لا أصل له. قال السخاوي في «الفتاوى الحديثية»(ق١٠٥/ ٢):

«ذكره رزين في «جامعه» مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولم يذكر صحابيه، ولا من خرجه. والله أعلم».

١١٩٤ - (جاءني جبريلُ فلقَّنني لغةَ أبي إسماعيلَ).

منكر. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١ / ١١٧) معلقاً عن **أحمد بن يحيى بن الحجاج الجرواآني** عن عمرو بن علي: ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال:

قال عمر: يا نبي الله مالَكَ أفصحنا؟ فقال النبي ﷺ: فذكره. وقال في أحمد هذا:

«حدث بمناكير، وهذا من مناكير حديثه».

قلت: ومن مناكيره ما سيأتي بلفظ: «من كسح مسجداً...».

١١٩٥ - (حاملُ القرآنِ مُوقَّى).

ضعيف. رواه أبو حفص الكتاني في «حديثه» (١٣٤ / ١) والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (٨/ ١٠/ ٢) عن أبي حفص **عن شيخ من أهل الشام** عن مكحول **عن** عثمان بن عفان مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف وله علتان:

الأولى: جهالة هذا الشيخ الشامي.

الثانية: الانقطاع بين مكحول وعثمان.

وأبو حفص هو عمر بن عبد الرحمن الأبار وهو ثقة وكذلك سائر رجاله ثقات إلا ما بينت.

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الصغير» للديلمي في «مسند الفردوس» فقال شارحه المناوي:

«رواه عن عثمان من طريقين، وفيه محمد بن راشد المكحولي، قال النسائي: ليس بالقوي».

قلت: ولعل المكحولي هذا هو الشيخ الشامي في الطريق الأولى. والله أعلم.

ثم إنني رأيته في «مسند الفردوس» من طريق واحدة، فإن النسخة المصورة التي عندي سيئة، وبعض صفحاتها غير ظاهرة، أخرجه (ص ٨٩) من طريق سورة بن الحكم: حدثنا محمد بن راشد عن مكحول به. وسورة هذا في حكم مجهول الحال، فقد أورده ابن أبي حاتم (٢/١/٣٢٧) والخطيب في «تاريخه» (٩/٢٢٧) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

١١٩٦ - (جلوسُ المؤذِّنِ بينَ الأذانِ والإقامةِ في المغربِ سنَّةٌ).

ضعيف. رواه تمام في «الفوائد» (رقم **٢٢٦٥** - نسختنا) من طريق أبي جعفر محمد ابن علي بن الخضر البزّاز - بالرقة -: ثنا **إسحاق بن عبد الله أبو يعقوب البوقي** من كتابه: ثنا هُشَيم **عن** الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به.

قلت: وهذا سند ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: تدليس هشيم، فقد كان مدلساً كثير التدليس كما في «التقريب»، وقد عنعنه.

الثانية: البوقي هذا، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«روى عن مالك وهشيم، قال ابن منده: له مناكير».

وأما أبو جعفر محمد بن علي بن الخضر، فقد أورده أبو علي الحراني في «تاريخ الرقة» (ق ٤٢/٢) فقال:

«مات محمد بن الخضر بن علي بالرافقة[1] في ذي الحجة سنة إحدى وتسعين ومائتين».

(١) هي الرقة نفسها، بلدة كبيرة على الفرات في سورية.

كذا وقع فيه: «الخضر بن علي» على القلب فلا أدري أهذا هو الصواب أم ما في نسختنا من «الفوائد»؟ والله أعلم.

ثم رأيته في «زهر فردوس الديلمي» (٢ / ٧٤) وأصله «مسند الفردوس» (ص ٧٤ - ٧٥) وفق ما في «التاريخ» فهذا هو الصواب. والله أعلم.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية الديلمي في «مسند الفردوس» وحده عن أبي هريرة بلفظ: «الإمام» بدل «المؤذن»، و استدرك عليه المناوي «فوائد تمام»، وأعله بهشيم فقط، ولم يتعرض لاختلاف اللفظ. والله أعلم.

١١٩٧ - (خيرُ نساءِ أمَّتي أصبحُهنَّ وجهاً، وأقلُّهنَّ مهوراً).

موضوع. رواه ابن عدي (٩٧ / ٢) وعنه ابن عساكر (٥/٦٤/١) عن **حسين بن المبارك الطبراني**: حدثنا **إسماعيل بن عياش** عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً وقال ابن عدي:

«هذا الحديث منكر المتن، وإن كان عن إسماعيل بن عياش لأن إسماعيل يخلط في حديث الحجاز والعراق، وهو ثبت في حديث الشام، والبلاء في هذا الحديث من الحسين ابن المبارك هذا لا من إسماعيل بن عياش، والحسين أحاديثه مناكير».

قلت: ونقل الذهبي عن ابن عدي أنه قال فيه: «متهم». ولم أجد هذا في ترجمته من «الكامل». والله أعلم. ثم ساق له أحاديث هذا أحدها.

١١٩٨ - (جئتم تسألوني عن ذي القرنين، إنَّ أوَّلَ أمرِه أنّهُ كانَ غلاماً مِن الرُّومِ أُعطيَ ملكاً فسارَ حتَّى أتى ساحلَ أرضِ مصرَ، فابتنى مدينةً يقالُ لها: الإسكندريّةَ) الحديث بطوله.

ضعيف جداً. أخرجه ابن عساكر (٦/٥٧/١ - ٢) عن **عبد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم** عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن **سعيد بن مسعود** عن رجلين من كندة من قوم قالا:

استطلنا يوّمنا فانطلقنا إلى عقبة بن عامر الجهني، فوجدناه في ظل داره جالساًفقلنا له: إنا استطلنا يومنا فجئنا نتحدث عندك، فقال: وأنا استطلت يومي فخرجت إلى هذا الموضع، قال: ثم أقبل علينا وقال:

كنت أخدم رسول الله ﷺ، فخرجت ذات يوم فإذا أنا برجال من أهل الكتاب بالباب معهم مصاحف، فقالوا: من يستأذن لنا على رسول الله ﷺ؟ فدخلت على النبي ﷺ فأخبرته فقال: مالي ولهم يسألونني عما لا أدري؟إنما أنا عبد لا أعلم إلا ما علمني ربي عز وجل. ثم قال: أبغني وَضُوءاً. فأتيته بوضوء فتوضأ ثم خرج إلى المسجد فصلى ركعتين، ثم انصرف فقال لي وأنا أرى السرور والبشر في وجهه؛ فقال: أُدْخِل القوم علي ومن كان من أصحابي فأَدْخِله أيضاً. قال: فأذنت لهم فدخلوا فقال لهم: إن شئتم أحدثكم عما جئتم تسألونني عنه من قبل أن تكلموا، وإن شئتم فتكلموا قبل أن أقول، قالوا:بل أخبرنا، قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف مظلم، عبد الله بن عمر، وعبد الرحمن بن زياد ضعيفان.

وسعيد بن مسعود لم أعرفه.

١١٩٩ - (خيرُ خلِّكُم خَلُّ خمركُمْ).

منكر. أخرجه البيهقي في «المعرفة» من حديث **المغيرة بن زياد عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً**. وقال:

«المغيرة ليس بالقوي».

كذا في «المقاصد الحسنة» (رقم ٤٥٦).

قلت: وفيه علة أخرى وهي عنعنة أبي الزبير، فإنه كان مدلساً. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (١/٧١):

«فهذا الكلام لم يقله النبي ﷺ، ومن نقله عنه فقد أخطأ، ولكن هو كلام صحيح،

فإن خل الخمر لا يكون فيها ماء، ولكن المراد به الذي بدأ الله بقلبه، وأيضاً فكل خمر يعمل من العنب بلا ماء فهو مثل خل الخمر».

قلت: وقوله: «هو كلام صحيح» **ليس بصحيح عندي على إطلاقه**، فإنه بظاهره يقر اقتناء الخمر وتحويله خلاًّ، وذلك يستفاد من قوله: «خمركم» فإنه أضاف الخمر إلى المسلمين! وهذا منكر من القول لا يعقل أن يصدر من النبي ﷺ وهو القائل حين سئل عن اتخاذ الخمر خلاً: «لا»، رواه مسلم وأبو داود، وفي روايته: «إنها كانت لأيتام فأمر بإراقتها» ولذلك كان القول الصحيح في تخليل الخمر: إنه لا يجوز بحال من الأحوال.

قال شيخ الإسلام:

«فلما أمر ﷺ بإراقتها، ونهى عن تخليلها، وجبت طاعته فيما أمر به ونهى عنه، فيجب أن تراق الخمرة ولا تخلل، هذا مع كونهم كانوا يتامى، ومع كون تلك الخمر كانت متخذة قبل التحريم، فلم يكونوا عصاة».

ومما سبق من التخريج يتبين أن قول ابن الجوزي في «التحقيق» (١ / ٦٦): إنه حديث لا أصل له، ليس بصواب، وإن كان ابن عبد الهادي أقره في «التنقيح» عليه، فإن تخريج البيهقي إياه يرد قولهما.

وقال العجلوني في «الكشف»:

«وحكم ابن الجوزي عليه بالوضع كالصغاني».

وفيه ما سبق، إلا أن يقصدا المعنىٰ ؛ فهو قريب.

١٢٠٠ - (الجفاءُ والبغيُ بالشَّامِ).

موضوع. رواه ابن عدي (٢٥ / ١) وعنه ابن الجوزي في «العلل» (١/٣١٢) عن **الفضل بن المختار** عن **أبان** عن أنس مرفوعاً. وقال:

«أبان بن أبي عياش بيّن الأمر في الضعف، وأرجو أنه ممن لا يتعمد الكذب إلا أنه يشتبه عليه ويغلط، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق».

قلت: وهو متروك وقد كذبه شعبة.

والفضل بن المختار قال الذهبي:

«غير ثقة».

والحديث أورده السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص ٨٧) من رواية ابن عدي وقال:

«أورده ابن الجوزي في «العلل» وقال:

لا يصح، أبان متروك الحديث، والفضل بن المختار قال أبو حاتم: يحدث بالأباطيل».

قلت: فهو بكتابه «الموضوعات» أولى.

١٢٠١ - (حاسِبُوا أنفسَكُمْ قبلَ أن تُحاسَبوا، وزنوا أنفسَكُمْ قبلَ أن تُوزنوا، فإنَّهُ أهونُ عليكُم في الحسابِ غداً، أن تُحاسبوا أنفسَكم اليومَ، وتزيَّنُوا للعرضِ الأكبر ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾).

موقوف. علقه ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» (ص ١٧٦ - ١٧٧) عن ثابت بن حجاج قال: قال عمر: فذكره. وقد وصله أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٥٢) من طريق جعفر بن برقان عن ثابت بن حجاج به. وإسناده جيد؛ إن كان ثابت سمعه من عمر؛ فإن صورته صورة المعلق المنقطع، وقد ذكر له الحافظ في «التهذيب» رواية عن بعض الصحابة ليس منهم عمر، بل إن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرا له رواية إلا عن بعض التابعين، ولذلك أورده ابن حبان في أتباع التابعين من كتابه «الثقات» (٦/ ١٢٧) وقال:

«روى عن جماعة من التابعين». والله أعلم.

ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٥٨/ ١) من طريق أخرى عن مالك بن مغول بلاغاً عن عمر نحوه. وعلق الفقرة الأولى منه الحكيم الترمذي في «كتاب الأكياس والمغترين» (٣١) عن عمر موقوفاً دون إسناد.

١٢٠٢ـ (كانَ يأكلُ بكفِّهِ كلِّها).

موضوع. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٩٠) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٣٥ـ٣٦) من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن امرأته أم الحجاج بنت محمد بن مسلم قالت:

كان أبي يأكل بكفه (الأصل: بكفيه وهو خطأ مطبعي) فقلت: لو أكلت بثلاث أصابع. قال: فذكره.

أورده العقيلي في ترجمة ابن أخي الزهري واسمه محمد بن عبد الله بن مسلم، وقد ضعفه بعضهم، وقال العقيلي عقبه:

«لم يتابع عليه».

وأقول: الراجح فيه أنه «صدوق صالح» كما قال الذهبي، واحتج به الشيخان. وإنما علة الحديث عندي امرأته أم الحجاج فإني لم أعرفها، وأبوها محمد بن مسلم هو الإمام الزهري عم زوج ابنته، وهو تابعي صغير، فالحديث إلى الجهالة التي فيه مرسل أو معضل.

وأما ابن الجوزي فلم يعرفه، لأنه لم يقع مسمى في روايته، فقال:

«هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمرأة مجهولة وأبوها لا يعرف، وفي «الصحيح» أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع».

وهذا الحديث الموضوع أصل تلك العادة المتبعة في بعض البلاد العربية، وهي أكلهم الأرز ونحوه بأكفهم من (المناسف)، فهم بذلك يخالفون السنة الصحيحة، وهي الأكل بثلاث أصابع، ويعملون بالحديث الموضوع المخالف لها!

ومن الغريب أن بعضهم يستوحش من الأكل بالملعقة، ظناً منه أنه خلاف السنة! مع أنه من الأمور العادية، لا التعبدية، كركوب السيارة والطيارة ونحوها من الوسائل الحديثة، وينسى أو يتناسى أنه حين يأكل بكفه أنه يخالف هديه ﷺ.

١٢٠٣ـ (الجمعةُ واجبةٌ على خمسين رجلًا، وليسَ على من دون الخمسينَ جمعةٌ).

موضوع. رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (رقم ـ٧٩٥٢) وابن عدي (٢/٥٣) والدار قطني (١٦٤) عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً. وقال:

«وجعفر هذا أحاديثه عامتها مما لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بيِّن».

وقال الدار قطني:

«وجعفر متروك».

قال المناوي في «الفيض»:

«قال الذهبي في «المهذب»: حديث واهٍ. وقال الهيثمي: فيه جعفر بن الزبير صاحب القاسم وهو ضعيف جداً، وقال ابن حجر: جعفر بن الزبير متروك».

ويعارضه الحديث الآتي، وهو مثله في الوضع، أو شر منه رواية! وكلاهما من الأحاديث التي شان بها السيوطي كتابه «الجامع الصغير»، وقد سبق التنبيه على الكثير من أمثالها. والله المستعان.

١٢٠٤ـ (الجمعةُ واجبةٌ على كلِّ قريةٍ فيها إمامٌ، وإنْ لم يكونوا إلَّا أربعةً، حتَّى ذكرَ ﷺ ثلاثة).

موضوع. رواه ابن عدي (٢/٦٥) عن معاوية بن سعيد التجيبي عن **الحكم بن عبد الله بن سعيد** عن الزهري عن أم عبد الله الدوسية مرفوعاً وقال:

«الحكم أحاديثه كلها موضوعة، وما هو منها معروف المتن فهو باطل بهذا الإسناد، وما أمليت له عن القاسم بن محمد والزهري وغيرهما كلها مما لا يتابعه الثقات عليه».

ومن طريقه أخرجه ابن منده في «المعرفة» (٢/٣٥٨/٢) والدار قطني (١٦٥و ١٦٦) وقال:

«الزهري لا يصح سماعه من الدوسية، والحكم هذا متروك».

وقال في موضع آخر:

«ولا يصح هذا عن الزهري، كل من رواه عنه متروك».

(فائدة): لقد اختلفت أقوال العلماء كثيراً في العدد الذي يشترط لصحة صلاة الجمعة حتى بلغت إلى خمسة عشر قولاً، قال الإمام الشوكاني في «السيل الجرار» (١/٢٩٨):

«وليس على شيء منها دليل يستدل به قط، إلا قول من قال: إنها تنعقد جماعة الجمعة بما تنعقد به سائر الجماعات».

قلت: وهذا هو الصواب إن شاء الله تعالى.

١٢٠٥- (أخوكَ البكريّ ولا تأمنْهُ).

ضعيف. أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/١/٣٩) وأبو داود (٤٨٦١) وأحمد (٥/٢٨٩) وابن سعد (٤/٢٩٦) من طريق **ابن إسحاق عن** عيسى بن معمر عن **عبد الله ابن عمرو بن الفغواء الخزاعي** عن أبيه قال:

«دعاني رسول الله ﷺ وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح، فقال: «التمس صاحباً»، قال: فجاءني عمرو بن أمية الضمري، فقال: بلغني أنك تريد الخروج، وتلتمس صاحباً، قال: قلت: أجل، قال: فأنا لك صاحب، قال: فجئت رسول الله ﷺ، قلت: قد وجدت صاحباً، قال: فقال: «من؟» قلت: عمرو بن أمية الضمري، قال:

«إذا هبطت بلاد قومه فاحذره، فإنه قد قال القائل: أخوك البكري ولا تأمنه».

فخرجنا حتى إذا كنت بـ (الأبواء)، قال: إني أريد حاجة إلى قومي بـ (وَدّان)، فتلبث لي، قلت: راشداً، فلما ولى، ذكرت قول النبي ﷺ، فشددت على بعيري حتى خرجت أوضِعُه، حتى إذا كنت بـ (الأصافِر) إذا هو يعارضني في رهط، قال: وأوضَعْتُ، فسبقته، فلما رآني قد **فتُّه**، انصرفوا، وجاءني فقال: كانت لي إلى قومي حاجة، قال: قلت: أجل، ومضينا حتى قدمنا مكة، فدفعت المال إلى أبي سفيان».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: الجهالة. قال الذهبي في «الميزان»:

«عبد الله بن عمرو بن الفغواء لا يعرف».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مستور».

والأخرى: عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس معروف لكنه قد صرح بالتحديث عند البخاري.

وله شاهد، لكنه ضعيف جداً، فلا يصلح للتقوية، لأنه يرويه زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن أسلم قال:

«خرجت في سفر، فلما رجعت قال لي عمر: من صحبت؟ قلت: صحبت رجلاً من بني بكر بن وائل، فقال عمر: أما سمعت رسول الله ﷺ قال: . . .» فذكره.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (رقم - ٣٩٢٧ بترقيمي) والعقيلي في «الضعفاء» (١٣٨) وابن عدي في «الكامل» (ق١٤/٢ و١٤٧/١) وقال:

«والحديث بهذا الإسناد منكر». وقال الطبراني:

«لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد».

قلت: وآفته زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال العقيلي:

«لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به».

قلت: وأبوه ضعيف جداً، وقد سبقت ترجمته في المجلد الأول تحت الحديث (٢٥). ثم رواه العُقَيلي وابن عدي عن البخاري أنه قال فيه:

«منكر الحديث».

وهذا معناه عنده أنه متهم، والله أعلم.

١٢٠٦ - (حبُّ عليٍّ يأكلُ الذنوبَ كما تأكلُ النَّارُ الحطبَ).

باطل. رواه ابن عساكر (٢/٢١٤/٤ و١٢/ ١٢١/ ٢) وكذا الخطيب (٤/ ١٩٤) عن **أحمد بن شبويه**: حدثنا **محمد بن سلمة الواسطي**: حدثنا **يزيد بن هارون**:

حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً. وقال الخطيب:

«رجال إسناده الذين بعد محمد بن سلمة كلهم معروفون ثقات، والحديث باطل مركب على هذا الإسناد».

وفي ترجمة أحمد هذا من «اللسان» بعد أن ذكر كلام الخطيب:

«قلت: ومحمد بن سلمة ستأتي ترجمته وأنه ضعيف، والراوي عنه أحمد بن شبويه هذا مجهول، فالآفة من أحدهما».

والحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٧٠) من رواية الخطيب هذه ونقل كلامه فيه. وأيده السيوطي فنقل كلام «اللسان».

١٢٠٧- (جريرٌ منَّا أهلَ البيتِ ظهراً لبطنٍ. قالَها ثلاثاً).

منكر. رواه الطبراني (برقم-٢٢١١) عن **سليمان بن إبراهيم بن جرير** عن أبان ابن عبد الله البجلي عن أبي بكر بن حفص قال: قال علي بن أبي طالب فذكره مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه ابن عدي (٢/٢٥) وقال:

«وأبان هذا عزيز الحديث، ولم أجد له حديثاً منكر المتن فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به».

وقال الذهبي:

«حسن الحديث وثقه ابن معين، ومما أنكر عليه هذا الحديث».

قلت: والراوي عنه سليمان بن إبراهيم بن جرير قال الحافظ في «اللسان»:

«لا يعرف حاله، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم شيئاً».

قلت: فلعله هو علة هذا الحديث.

١٢٠٨- (حسانُ حجازٌ بينَ المؤمنينَ والمنافقينَ، لا يحبُّهُ منافِقٌ، ولا يبغضُهُ مؤمنٌ).

ضعيف. رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ١٨٥/ ١) عن **محمد بن عمر الواقدي**: حدثني سعيد بن أبي زيد الأنصاري قال: وحدثني من سمع أبا عبيدة بن

عبـد الله بن زمعة الأسـدي يخبر أنه سمع حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع عائشـة تقول:

فذكره مرفوعاً.

قلت: الواقدي كذاب، لكن رواه العقيلي في «الضعفاء» (**٣/١٤٩**) وابن عساكر من طريق آخر عن أبي ثمامة عن **عمر بن إسماعيل** عن هشام بن عروة عن أبيه عنها نحوه.

وعمر هذا؛ قال الذهبي:

«لا يُدرَى من هو أصلاً».

ثم ذكر له هذا الحديث.

وقال العقيلي:

«الحديث غير محفوظ، ولا يعرف إلا من هذا الوجه، وكلاهما هو والراوي عنه مجهول».

١٢٠٩- (صحبْتُ رسولَ الله ﷺ ثمانيةَ عشرَ سَفَراً، فما رأيتُهُ ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر).

ضعيف. أخرجه أبو داود (**١٢٢٢**) والترمذي (**٢/٤٣٥**) والبيهقي (**٣/١٥٨**) من طريق صفوان بن سليم عن **أبي بُسْرَة الغفاري** عن البراء بن عازب قال: فذكره.

وقال الترمذي:

«حديث غريب، وسألت محمداً عنه، فلم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري، ورآه حسناً».

قلت: ولعل محمداً (وهو البخاري) يعني الحسن بمعناه اللغوي لا الاصطلاحي، فإنه بالاعتبار الثاني ضعيف غريب كما قال الترمذي رحمه الله تعالى، وعلته أبو بسرة هذا قال الذهبي في «الميزان»:

«لا يعرف، تفرد عنه صفوان بن سليم».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول».

يعني عند المتابعة كما نص عليه في المقدمة، وإلا فلين الحديث، وبما أنه لم يتابع على هذا الحديث، فهو عنده ضعيف.

ولسنا نعلم حديثاً صحيحاً في محافظته ﷺ على شيء من السنن الرواتب في السفر سوى سنة الفجر والوتر. والله أعلم.

١٢١٠- (أيّما رجلٍ طلَّقَ امرأتَهُ ثلاثاً عندَ الأقراءِ، أو ثلاثاً مبهمةً، لم تحلَّ له حتَّى تنكحَ زوجاً غيرَهُ).

ضعيف. أخرجه البيهقي (٧/ ٣٣٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (رقم -٢٧٥٧) من طريق **محمد بن حميد الرازي**: نا **سلمة بن الفضل** عن عمرو بن أبي قيس عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال:

«كانت عائشة الخثعمية عند الحسن بن علي رضي الله عنه، فلما قتل علي رضي الله عنه قالت: لتهنأك الخلافة! قال: بقتل علي تظهرين الشماتة! اذهبي فأنت طالق، يعني ثلاثاً، قال: فتلفعت بثيابها وقعدت حتى قضت عدتها، فبعث إليها ببقية بقيت لها من صداقها، وعشرة آلاف صدقة، فلما جاءها الرسول قالت: متاع قليل من حبيب مفارق، فلما بلغه قولها بكى ثم قال: لولا أني سمعت جدي، أو حدثني أبي أنه سمع جدي يقول: (فذكره) لراجعتها».

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، وله علتان:

الأولى: سلمة بن الفضل وهو الأبرش القاضي، قال الحافظ:

«صدوق كثير الخطأ».

والأخرى: محمد بن حميد الرازي، قال الحافظ:

«حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه».

قلت: بل هو ضعيف جداً، كما يتبين لمن راجع أقوال أئمة الجرح فيه، ولهذا قال الذهبي في «الضعفاء»:

«قال أبو زرعة: كذاب، وقال صالح: ما رأيت أحذق بالكذب منه ومن الشاذكوني».

قلت: ولا يتقوى هذا الإسناد بقول البيهقي عقبه:

«وكذلك روي عن عمرو بن شمر، عن عمران بن مسلم وإبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة».

وذلك لأن عمرو بن شمر متهم، قال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال النسائي والدار قطني وغيرهما:

«متروك الحديث».

وقال ابن حبان:

«رافضي يشتم الصحابة، ويروي الموضوعات عن الثقات».

قلت: إذا تبين ذلك، فمن العجيب ما نقله الشيخ زاهد الكوثري في كتابه «الإشفاق على أحكام الطلاق» (ص ٢٤) عن الحافظ ابن رجب الحنبلي عقب هذا الحديث، فقال:

«وإسناده صحيح، قاله ابن رجب الحنبلي الحافظ بعد أن ساق هذا الحديث في كتابه (بيان مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة)».

فإن صح هذا النقل عن ابن رجب فإنها زلة فاحشة منه، وإلا فالكوثري معروف لدى المحققين من أهل العلم باتباعه لهواه في كثير مما ينقل، أو يحكم، ومن ذلك الحديث الآتي بعده.

وقصة إمتاع الحسن امرأته وقولها: «متاع قليل» لها طريقان آخران عند الطبراني (٢٥٦١و ٢٥٦٢).

١٢١١ـ (إنَّ أباكُمْ لمْ يتَّقِ الله تعالَى، فيجعل لَهُ مِنْ أمرِهِ مخرجاً، بانتْ منهُ بثلاثٍ على غيرِ السنّةِ، وتسعمائةٍ وسبعُ وتسعونَ إثمٌ في عنقِهِ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٢٣٦/ ١) والطبراني في «المعجم الكبير» من طريق **عُبيد الله بن الوليد الوصّافي عن داود بن إبراهيم عن عبادة بن الصامت قال**:

«طلق بعض آبائي امرأته ألفاً، فانطلق بنوه إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن أبانا طلق أمنا ألفاً، فهل له من مخرج؟ قال.. » فذكره.

وفي رواية للطبراني عن عبادة أيضاً قال:

«طلق جدي امرأة له ألف تطليقة، فانطلقت إلى النبي ﷺ فسألته؟

فقال: أما اتقى الله جدك؟! أمّا ثلاثة فله، وأما تسعمائة وسبعة وتسعون فعدوان وظلم، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٣٨):

«رواه كله الطبراني، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي العجلي وهو ضعيف».

وكذا قال الحافظ في «التقريب» أنه ضعيف.

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«ضعفوه».

قلت: والأقرب قول ابن عدي فيه:

«الوصافي ضعيف جداً، يتبين ضعفه على حديثه».

وفي ترجمته ساق له هذا الحديث في جملة ما أنكر عليه من حديثه، وكذلك صنع الذهبي في «الميزان»، وذكر أن النسائي والفلاس قالا في الوصافي:

«متروك»، أي شديد الضعف.

وقال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (٢/ ٦٣):

«منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد له فاستحق الترك».

قلت: وهذا الحديث يرويه الوصافي عن داود بن إبراهيم، وهو مجهول. قال الذهبي وتبعه العسقلاني:

«لا يُعرف ، وقال الأزدي : لا يصح حديثه» .

قلت: وكأن الأزدي عنى حديثه هذا . والله أعلم .

ومع هذا الضعف الشديد في إسناد هذا الحديث، فقد سكت عليه الشيخ زاهد الكوثري في كتابه المشار إليه في الحديث السابق، بل أوهم أنه لا علة فيه فإنه قال بعد أن ساقه من طريق الطبراني (ص ٣١):

«ومثله في «مسند عبد الرزاق» عن جده عبادة، إلا أن في رواية عبد الرزاق عللاً»!

فمفهوم هذا أن رواية الطبراني لا علل فيها، خلافاً لرواية عبد الرزاق، وليس كذلك، فقد بينا لك أن في إسناد الطبراني علتين أيضاً، فيصير الحديث بذلك ضعيفاً جداً، فإياك أن تغتر بمقالات الكوثري وكتاباته فإنه على سعة اطلاعه وعلمه مدلس صاحب هوى، وقد ذكرنا بعض الأمثلة على ذلك في الجزء الأول من هذه السلسلة، وللشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني كتاب ضخم هام في الرد عليه والكشف عن أهوائه وأضاليله، وتعصبه لمذهبه، على أئمة الحديث ورجاله، أسماه «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»، وهو في أربعة أقسام، وقد كنت قمت على طبعه والحمد لله لأول مرة بتحقيقي وتعليقي في مجلدين، ثم طبع سرقةً من بعض الناشرين؛ منهم من صوَّره على أخطائه المطبعية دون أي جهد، ومنهم من طبعه بحرف جديد، وتصرف لا يليق، وقد أعدنا النظر فيه مجدداً، استعداداً لطبعه ثانية طبعة مصححة منقحة. والله ولي التوفيق.

ثم وقفت بعد سنين على إسناد عبد الرزاق في «مصنفه» وقد طبع في بيروت سنة (١٣٩٢ هـ) فإذا به يقول فيه (١١٣٣٩): أخبرنا يحيى بن العلاء عن عبيد الله بن الوليد العجلي عن إبراهيم عن داود بن عبادة قال: طلَّق جدي امرأة. . فذكره.

هكذا وقع فيه: إبراهيم عن داود. . ولعله من تضليلات يحيى بن العلاء، فإنه كان كذاباً.

وهذا يؤكد للقارىء ما ذكرته آنفاً في حق الكوثري، وإلا لما جاز له أن يسكت عنه ويكتفي بقوله: «إن فيه عللاً»! لأنه لا يقال هذا في اصطلاحهم وفيهم الكذاب!! بل وفيه

أيضاً العلتان المتقدمتان في رواية الطبراني التي سكت عنها الكوثري مضللاً للقراء! فتأمل كم في كلام الكوثري من تدليس وتضليل. نسأل الله السلامة.

١٢١٤- (صنعتُ هذا (يعني الجمع بينَ الصّلاتينِ) لكي لا تُحرجَ أمتي).

ضعيف. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم -٤٢٧٦) عن **عبد الله بن عبد القدوس** عن الأعمش عن عبد الرحمن بن ثروان عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال:

جمع رسول الله ﷺ بين الأولى والعصر، وبين المغرب والعشاء، فقيل له في ذلك فقال: فذكره. قال الطبراني:

«لم يروه عن الأعمش إلا عبد الله».

قلت: وهو ضعيف عند الجمهور مثل ابن معين وأبي داود والنسائي والدار قطني وغيرهم. ولذلك قال الذهبي في «الضعفاء»:

«ضعفوه».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق رمي بالرفض، وكان أيضاً يخطىء».

والحديث قال الهيثمي (٢/١٦١):

«رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير»، وفيه عبد الله بن عبد القدوس؛ ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه ابن حبان، وقال البخاري: «صدوق، إلا أنه يروي عن أقوام ضعفاء». قلت: وقد رَوَى هذا عن الأعمش وهو ثقة».

قلت: نعم الأعمش ثقة، وقول البخاري في الراوي عنه: «صدوق» لا ينفي كونه ضعيفاً، بل غاية ما فيه أنه صدوق لا يكذب، فإذا ثبت ضعفه بشهادة غيره من الأئـمة كما تقدم، فلا تعارض حينئذ بين قول البخاري وشهادتهم، ولذلك ضعفه الذهبي والعسقلاني كما سبق، فتأمل.

وأما قول الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣/٩٢ -بولاق):

«وقال أبو حاتم: لا بأس به».

فغريب، لم أرَ من ذكره غيره، ولا أورده ابن أبي حاتم في كتابه (٢/٢/١٠٤) لا عن أبيه ولا عن غيره.

والصحيح في هذا الباب حديث ابن عباس رضي الله عنه:

«أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، بالمدينة من غير خوف، ولا مطر، قيل لابن عباس: ما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته».

أخرجه مسلم والأربعة إلا ابن ماجه، وهو مخرج في «الإرواء» (٣/٣٤-٣٥)، و«صحيح أبي داود» (١٠٩٦).

فالحديث إذن حديث ابن عباس أخطأ فيه عبد الله بن عبد القدوس، من وجهين:

الأول: أنه جعله من مسند ابن مسعود، وهو عن ابن عباس.

والآخر: أنه رفع التعليل بنفي الحرج وهو موقوف.

(فائدة): واعلم أن حديث ابن عباس يدل على جواز الجمع في الإقامة لرفع الحرج، وليس مطلقاً، فتنبه لهذا فإنه هام.

١٢١٣- (الغلاءُ والرخصُ جندانِ مِنْ جنودِ الله، اسمُ أحدِهما: الرغبةُ، والآخر الرهبةُ، فإذا أرادَ الله أَنْ يغليَهُ قَذفَ في قلوبِ التجارِ الرغبةَ فحبسوا ما في أيديهم، وإذَا أرادَ الله أَنْ يرخصَهُ قذفَ في قلوبِ التجارِ الرهبةَ فأخرجوا ما في أيديهم).

موضوع. رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣٣٠): حدثنا محمد بن زكريا **الغلابي** قال: حدثنا **العباس بن بكّار الضبي** قال: حدثنا عبد الله بن المثنى قال: حدثني ثمامة بن عبد الله عن أنس مرفوعاً وقال:

«هذا حديث باطل لا أصل له».

ذكره في ترجمة الضبي هذا وقال فيه:

«الغالب على حديثه الوهم والمناكير».

قلت: وقال الدارقطني:

«كذاب».

وقال الذهبي:

«اتهم بحديث: إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ: يا أهل الجمع غضوا أبصاركم عن فاطمة.. » الحديث وسيأتي (٢٦٨٨).

ثم ساق له هذا الحديث وقال:

«أيضاً باطل».

واتهمه الحافظ في «اللسان» بوضع ما رواه بسنده عن أم سلمة قالت:

«لم يُرَ لفاطمة دم في حيض ولا نفاس».

قلت: والراوي عنه الغلابي كذاب أيضاً، فأحدهما اختلق هذا الحديث. وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من رواية العقيلي هذه، ووافقه السيوطي في «اللآلىء» (رقم ١٧٨٤) ثم ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» (٢/٢٩٣).

١٢١٤- (يا أيها الناسُ لا يغترَّنَّ أحدُكُم بالله، فإنّ الله لو كانَ غافلاً شيئاً لأغفلَ البعوضةَ، والخردلةَ، والذَّرَّة).

ضعيف جداً. أخرجه ابن أبي حاتم قال: ذكر عن أبي عمر الحوضي حفص بن عمر: حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي: حدثنا سعيد بن أبي سعيد: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره مرفوعاً.

كذا في «تفسير ابن كثير» (٣/٣٧٩).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، وإنما سكت عنه ابن كثير لظهور ضعفه لأهل العلم، وله علتان:

الأولى: أبو أمية هذا واسمه إسماعيل قال الذهبي في «الضعفاء»:

«بصري متروك».

والأخرى: الانقطاع بين ابن أبي حاتم والحوضي.

ومع كل هذا أورده الرفاعي في «مختصره» (٣/٢٥٦) الذي زعم في مقدمته أنه

التزم فيه الأحاديث الصحيحة! وهيهات أن يستطيع ذلك، لأن فاقد الشيء لا يعطيه. المستعان.

١٢١٥- (غـرةُ العربِ كنـانةُ، وأركـانُها تميمٌ، وخـطبـاؤهـا أسـدٌ، وفرسانُها قيسٌ، ولله تباركَ وتعالى مِنْ أهلِ السماواتِ فرسانٌ، وفرسانُهُ في الأرضِ قيسٌ).

باطل. رواه ابن عساكر (١٦/٢٠٦/١) عن **المستهل بن داود التميمي**: نا **عبد السلام بن مكلبة** عن **عثمان بن عقال** عن ابن أبي مليكة عن أبي ذر الغفاري مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مظلم لحديث باطل، أورده ابن عساكر في ترجمة المستهل هذا، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والراويان فوقه لم أجد من ذكرهما! ولعل الأول منهم هو آفة الحديث فإنه تميمي!

والحديث مما سود به السيوطي جامعه الصغير، وبيض له المناوي في كتابيه!

١٢١٦- (لمَّـا أُلقيَ إبراهيمُ في النّـارِ، قالَ: اللّهمَّ إنّـكَ في السَّماءِ واحدٌ، وأنا في الأرضِ واحدٌ أعبدُكَ).

ضعيف. أخرجه أبو يعلى والبزار (٣/١٠٣/٢٣٤٩- كشف الأستار) قالا: حدثنا أبو هشام: حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي جعفر عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (٧٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١/١٩) والخطيب في «تاريخه» (١٠/٣٤٦).

وأخرجه الذهبي في ترجمة أبي هشام واسمه محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي -وذكر اختلاف العلماء فيه- من طريق الحسن بن سفيان: حدثنا محمد بن يزيد الرفاعي به. ثم ضعفه بقوله:

«غريب جداً».

وقال في «العلو للعلي الغفار» (ص ٧)(١):

«حديث حسن الإسناد»!

وكذا قال في «الأربعين» له (١٧٨/١).

وأقول:

بل هو ضعيف، كما أفاده قوله الأول، لأن فيه علتين:

الأولى: أبو جعفر وهو عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان. قال الحافظ: «صدوق سيىء الحفظ».

الثانية: أبو هشام هذا قال الحافظ:

«ليس بالقوي، قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه».

والحديث ذكره ابن كثير في «التفسير» بإسناد أبي يعلى **ساكتاً عليه، فظنّ بعض الجهلة أن سكوته يعني أنه صحيح عنده وليس كذلك كما كنت بيّنتُه في مقدمة المجلد الرابع من«الصحيحة»، فقد أورده الشيخ نسيب الرفاعي في «مختصر تفسير ابن كثير» (٥٠/٣) وتبعه بلديُّه الصابوني فأورده في «مختصره» أيضاً (٥١٤/٢) وقد زعما كلاهما أنهما التزاما في كتابيهما أن لا يذكرا إلاّ الأحاديث الصحيحة، وكذبا -والله- فإنهما لم يفعلا، ولا يستطيعان ذلك، لأنهما لم يدرسا هذا العلم مطلقاً، بل وليس بإمكانهما أن يرجعا في ذلك إلى كتب أهل العلم وإلا لاعتمدا عليهم في ما ادعياه من التصحيح، ولذلك ركبا رأسيهما، وجاءا ببلايا وطامات لم يُسبقا إليها. والله المستعان.**

(تنبيه): ادعى الهيثمي (٢٠٢/٨) أن عاصماً هذا هو ابن عمر بن حفص، وأعل الحديث به، وإنما هو عاصم بن أبي النجود، كما جاء مصرحاً في رواية الدارمي، فإنه هو المعروف بالرواية عن أبي صالح، وعنه أبو جعفر الرازي.

---

(١) وقد اختصرته، وحذفت منه الأحاديث المنكرة والروايات الواهية، ووضعت له مقدمة هامة في تأييد مذهب السلف في الصفات، والرد على المؤولة، وبعض الجماعات الإسلامية التي لا تهتم بالدعوة لتصحيح المفاهيم على المنهج السلفي، وقد طبع هذه السنة (١٩٨١).

١٢١٧ـ (العمامةُ على القَلنسوةِ فصلُ ما بينَنا وبينَ المشركينَ، يُعطَى يومَ القيامةِ بكلِّ كورةٍ يدورها على رأسِهِ نوراً).

باطل. رواه الباوَرْدي عن ركانة مرفوعاً كما في «الجامع الصغير» وبيض المناوي له فلم يتكلم عليه بشيء.

وقال الشيخ الكتاني في «الدعامة» (ص ٧):

«إن سنده واه».

يعني أنه ضعيف جداً كما في الصفحة (٣٤) منه.

وقد صرح بشدة ضعف هذا الحديث الفقيه أحمد بن حجر الهيتمي في كتابه «أحكام اللباس» (ق ٩/٢) فقال:

«ولولا شدة ضعف هذا الحديث لكان حجة في تكبير العمائم».

قلت: والحديث عندي باطل لأن تكثير كورات العمامة خلاف هدي النبي ﷺ فيها، بل هو من ثياب الشهرة المنهي عنها في أحاديث خرَّجت بعضها في آخر كتابي «حجاب المرأة المسلمة».

والشطر الأول من الحديث رواه الترمذي وضعفه، وهو مخرج في «الإرواء» (١٥٠٣).

١٢١٨ـ (حبِّبوا الله إلى الناسِ يحببْكم الله).

ضعيف. رواه خالد بن مرداس في «حديثه» (١/٣٠): ثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر اليحصبي قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: فذكره موقوفاً عليه. ومن طريق ابن مرداس رواه ابن عساكر (٢/١٥١/٨).

قلت: وهذا سند موقوف حسن بل صحيح، فإن ابن عياش صحيح الحديث إذا روى عن الشاميين وهذا الحديث عنهم.

وابن مرداس وثقه الخطيب (٣٠٧/٨) وقد أوقف الحديث وهو الصحيح.

وخالفه عبد الوهاب بن الضحاك فرواه عن ابن عياش به مرفوعاً. لكن عبدالوهاب هذا كذاب كما قال أبو حاتم وغيره، ومن طريقه رواه الطبراني في «الكبير» و الضياء المقدسي في «المختارة» كما في «فيض القدير» فقد قال متعقباً على السيوطي:

«وفيه عبد الوهاب بن الضحاك الحمصي، قال في «الميزان»: كذبه أبو حاتم، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال الدار قطني: منكر الحديث، والبخاري: عنده عجائب، ثم أورد له أوابد هذا منها».

ثم وقفت على إسناد الطبراني فتبين لي أن عبد الوهاب متابع، قال الطبراني: «ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي: ثنا أبي (ح): وحدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق: ثنا عبد الوهاب بن الضحاك قالا: ثنا بقية عن صفوان بن عمرو به مرفوعاً».

كذا وجدته في جزء فيه أحاديث منقولة عن «معجم الطبراني الكبير» مع أسانيدها في «المجموع» (٦). ثم رأيته هكذا في «المعجم» نفسه (٧٤٦١). ثم ساقه عقبه (٧٤٦٢) بإسناد آخر له عن بقية به.

وعبد الوهاب بن نجدة ثقة، فبرئت عهدة ابن الضحاك منه، وتبين أن العلة من بقية وهو ابن الوليد، فإنه مدلس وقد عنعنه، وأن تعصيب المناوي العلة بعبد الوهاب غفلة منه عمن تابعه.

١٢١٩ـ (العربونُ لمنْ عربنَ).

باطل. رواه الدارقطني في «الغرائب»: حدثنا **بركة بن محمد الحلبي**: حدثنا أحمد بن علي بن **أخت عبد القدوس**: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

قال في «الميزان»:

«هذا حديث باطل، وبركة متهم. قال الدار قطني: ابن أخت عبد القدوس متروك الحديث».

كذا في «ذيل الأحاديث الموضوعة» للسيوطي (ص ١٢٨) و «تنزيه الشريعة» (١٩٧/٢).

قلت: ومع هذا فقد أورده السيوطي في «الجامع الصغير» أيضاً من رواية الخطيب في «رواة مالك» عن ابن عمر. وتعقبه المناوي بما نقلته عن «الذيل» غير أنه لم يعزه إليه!

١٢٢٠ـ (حُرِّمت الخمرُ لعينِها قليلُها وكثيرُها، والسُّكْرُ منْ كلِّ شرابٍ).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٢٤) من طريقين عن أبي إسحاق السبيعي عن **الحارث** عن علي مرفوعاً.

والحارث هذا هو ابن عبد الله الهمداني الأعور وقد كذبه أبو إسحاق السبيعي هذا والشعبي وابن المديني.

نعم ورد هذا الحديث عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف رواه النسائي (٢/ ٣٣٢) والطحاوي (٢/ ٣٢٤) وأحمد في «الأشربة» (٥٩/ ١٠٩) والطبراني (١٠٨٣٧ و١٠٨٣٩ـ ١٠٨٤١ و١٢٣٨٩ و١٢٦٣٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٢٤) وإسناده صحيح، والمرفوع علقه أبو نعيم، وهي رواية شاذة مخالفة لرواية الجماعة الموقوفة.

لكن رواه الطبراني من طريق ابن المسيب عن ابن عباس مرفوعاً كما ذكره الزيلعي في «نصب الراية» (٤ /٣٠٧) ولم يتكلم على إسناده، ولم يسقه الحافظ الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٥٣) مع أنه ساق الموقوف وعزاه للطبراني.

على أن نهاية بحث الزيلعي في هذا الحديث يدل على أن الصواب فيه أنه موقوف على ابن عباس. والله أعلم.

وهذا الحديث استدلت به الحنفية على أن الخمر إنما هو ما كان من عصير العنب، فهذا يحرم منه قليله وكثيره، وأن المسكر من الأشربة الأخرى التي تتخذ من الحنطة والشعير والعسل والذرة فهي حلال، والمحرم منها القدر المسكر فقط! وهذا مذهب باطل لمخالفته النصوص الصحيحة الصريحة القاطعة بخلافه مثل قوله ﷺ: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام» رواه مسلم وغيره عن ابن عباس[1]. وقوله ﷺ: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» وهو حديث صحيح ورد عن نحو ثمانية من الصحابة بأسانيد ثابتة قد

---

(١) **وله شواهد** كثيرة ذكرها الزيلعي وغيره، خرجت بعضها في «الإرواء» (٨/ ٤٠ـ٤٥)، ولهذا قال الشيخ علي القاري في «شرح مسند الإمام أبي حنيفة» (ص٥٩): « كاد أن يكون متواتراً»:

فلا تغتر بقول صاحب الهداية: «هذا الحديث طعن فيه يحيىٰ بن معين» فإنه لا أصل له عن ابن معين، كما أفاده الزيلعي (٤/ ٢٩٥)، وابن معين أجلّ من أن يخفىٰ عليه صحة مثل هذا الحديث.

أوردها الزيلعي في «نصب الراية» (٤/ ٣٠١ـ ٣٠٦) وخرجت طائفة منها في «الإرواء» (٢٣٧٥ و ٢٣٧٦)، وقد روى بعضها النسائي في «سننه» (٢/ ٣٢٧) ثم قال:

«وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره، وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريمهم آخر الشربة، وتحليلهم ما تقدمها الذي يسري في العروق قبلها، ولا خلاف بين أهل العلم أن السكر بكليته لا يحدث على الشربة الآخرة دون الأولى والثانية بعدها. وبالله التوفيق».

(تنبيه): ما حكيناه عن الحنفية آنفاً هو الذي حكاه الطحاوي عن أبي حنيفة وصاحبيه رحمهم الله، ورواه الإمام محمد في «الآثار» (ص ١٤٨) عن أبي حنيفة وأقره. لكن ذكر العلامة أبو الحسنات اللكنوي في «التعليق الممجد على موطأ محمد» (ص ٣١١) أن الإمام محمد يقول بتحريم شرب قليل كل مسكر وكثيره أسكر أو لم يسكر، كما هو مذهب الجمهور، فلعل الإمام محمداً له في المسألة قولان. ولكن القول الثاني هو الصواب لموافقته للأحاديث الصحيحة التي سبقت الإشارة إليها وذكرنا بعضها.

ومن الآثار السيئة لهذا الحديث أنه يلزم من القول به إباحة المسكرات المتخذة من غير العنب على ما سبق بيانه، وإسقاط الحد عن شاربها ولو سكر! وهذا ما ذهب إليه أبو حنيفة وأبو يوسف كما في «الهداية» (٨/ ١٦٠) لكنه قال بعد ذلك: إن الأصح أنه يحد بناء على قول الإمام محمد به. وهو منسجم مع قوله الآخر الموافق لمذهب الجمهور في تحريم كل مسكر.

واستدل الحنفية أيضاً بالحديث على أن تحريم الخمر ليس معللاً بعلة فقالوا:

«لما كانت حرمتها لعينها لا يصح التعليل، لأن التعليل حينئذ يكون مخالفاً للنص»(١).

يعني هذا الحديث.

والجواب أن يقال: أثبت العرش ثم انقش. فالحديث غير ثابت كما سبق، ثم هو معارض بمثل الحديث المتقدم: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام» فإنه صريح في تحريم كل مسكر بجامع الاشتراك مع خمر العنب في علة الإسكار.

---

(١) نقله ابن الهمام (٨/ ١٥٦).

وقد قلد الحنفية في هذه المسألة بل زاد عليهم حزب التحرير الذي كان يرأسه الشيخ تقي الدين النبهاني رحمه الله فاستدل به على أن العبادات لا تعلل فقال في «مفاهيم حزب التحرير» (ص ٢٤):

«فالأحكام الشرعية المتعلقة بالعبادات والأخلاق والمطعومات والملبوسات لا تعلل، قال عليه الصلاة والسلام: حرمت الخمرة لعينها».

وهذا يدل على جهل بالغ بالسنة، فالحديث غير صحيح ومعارض للحديث الصحيح كما علمت، ثم هو لو صح خاص بالخمر ولا عموم فيه فكيف يصح الاستدلال به على أن جميع العبادات وما ذكر معها لا تعلل؟! فاللّهم هداك.

١٢٢١- (ما مِنَ الصّلواتِ صلاةٌ أفضلَ منْ صلاةِ الفجرِ يومَ الجمعةِ في الجماعةِ، وما أحسبُ مَنْ شهدَها منكُم إلاَّ مغفوراً لهُ).

ضعيف جداً. أخرجه البزار (٦٢١ -كشف الأستار) والطبراني في «المعجم الكبير» (رقم -٣٦٦) وفي «الأوسط» (رقم ١٨٦) من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الطبراني:

«لا يروى عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد».

قلت: وهو ضعيف جداً مسلسل بالضعفاء. قال الدارقطني:

«عبيد الله بن زحر ليس بالقوي، وشيخه علي متروك».

وقال ابن حبان:

«يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/١٦٨):

«رواه البزار والطبراني في «الكبير» و «الأوسط» كلهم من رواية عبيد الله بن زحر

عن علي بن يزيد وهما ضعيفان».

والحديث أورده عبد الحق في «أحكامه» برواية «مسند البزار» بنحوه، وأشار إلى تضعيفه بعلي بن يزيد وحده، وهو قصور، كما يدل عليه قول الهيثمي المذكور، والدارقطني المشهور.

لكن قد جاء الحديث بإسناد آخر صحيح عن ابن عمر، دون قوله: «وما أحسب».

وهو مخرج في «الصحيحة» (١٥٦٦) فهو بهذه الزيادة منكر. والله أعلم.

١٢٢٢- (عودُوا المرضى، ومُرُوهم فليدعوا الله لكم، فإنَّ دعوة المريضِ مستجابةٌ وذَنْبُهُ مغفورٌ).

موضوع. رواه الثقفي في «الثقفيات» (١/٢٧/٤) عن **سهل بن عمار العتكي**: ثنا **عبد الرحمن بن قيس**: ثنا **هلال بن عبد الرحمن**: ثنا عطاء بن أبي ميمونة أبو معاذ عن أنس بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته عبد الرحمن بن قيس -وهو الضبي الزعفراني- أو **سهل** بن عمار، أما **عبد** الرحمن فكذبه ابن مهدي، وقال أبو علي صالح بن محمد: «كان يضع الحديث».

انظر «تاريخ بغداد» (١٠/٢٥١-٢٥٢).

وأما **سهل** بن عمار، فقال الذهبي في «الميزان»:

«متهم، كذبه الحاكم». وقال الحافظ:

«وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح له الحاكم في «المستدرك» وتعقبه المصنف في «تلخيصه» بالتناقض، وقال ابن منده: كان ضعيفاً».

وهلال بن عبد الرحمن هو الحنفي، قال الذهبي:

«عن ابن المنكدر، قال العقيلي: منكر الحديث، ثم علق له ثلاثة مناكير، وله عن عطاء بن أبي ميمونة وغيره، الضعف على أحاديثه لائح فيترك».

١٢٢٣- (الخاصرةُ عرقُ الكليةِ، فإذا تحركَ فداوهِ بالماءِ المحرَقِ والعسلِ).

ضعيف. رواه ابن عدي (٢/٩٦) عن **الحسين بن علوان** ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً وقال:

«وللحسين بن علوان أحاديث كثيرة وعامتها موضوعة، وهو في عداد من يضع الحديث».

وقال ابن حبان:

«كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعاً، لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب».

لكن الحديث له طريق آخر عن عروة، فقال الحاكم (٤/٤٠٥): «حدثنا محمد ابن صالح بن هانىء: ثنا السري بن خزيمة: ثنا أحمد بن يونس: ثنا **مسلم بن خالد** عن عبد الرحمن بن خالد المديني عن ابن شهاب عن عروة به». وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي! وهذا منه عجيب فإن مسلم بن خالد وهو الزنجي ضعيف وقد ساق له الذهبي نفسه في ترجمته من «الميزان» أحاديث كثيرة منكرة، ثم قال:

«فهذه الأحاديث وأمثالها يرد بها قوة الرجل ويضعف».

وفي السند جماعة آخرون لم أعرفهم: محمد بن صالح بن هانىء شيخ الحاكم، وشيخه السري بن خزيمة، وقد روى خبراً باطلاً خالف فيه الإمام البخاري، أو الخطأ من الراوي عنه كما سيأتي بيانه، فانظر «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة....».

وعبد الرحمن بن خالد المديني لم أعرفه أيضاً، وفي طبقته عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمي المصري روى عن الزهري وعنه الليث وغيره، وهو ثقة من رجال الشيخين، لكنه مصري والمترجم مدني. والله أعلم.

ثم رأيته عند أبي نعيم في «الطب» (٢/٢/٢) من طريق مسلم بن خالد عن **عبد الرحيم بن يحيى المديني** عن ابن شهاب به.

وعبد الرحيم بن يحيى لم أعرفه أيضاً. والله أعلم.

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن هشام بن عروة به. ولكنه لا يساوي شيئاً، فإنه من رواية **يحيى بن هاشم**: ثنا هشام بن عروة به.

أخرجه يوسف بن خليل الأدمي في «عوالي حديث هشام بن عروة» (١٨٨/١).

ويحيى هذا هو السمسار، وهو ممن يضع الحديث. ومن بلاياه الحديث الآتي:

١٢٢٤ - (عندَ كلِّ ختمةٍ للقرآنِ دعوةٌ مستجابةٌ).

موضوع. رواه أبو الفرج الإسفراييني في «جزء أحاديث يَغْنَم بن سالم» (١/٢٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٦٠) عن **يحيى بن هاشم** قال: حدثنا مسعر بن كدام عن قتادة عن أنس مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه ابن عساكر (٥/٤٩/١). وقال أبو نعيم:

«لا أعلم رواه عن مسعر غير يحيى بن هاشم».

قلت: وهو السمسار كذاب يضع الحديث. وقد ساق له الذهبي في «الميزان» أحاديث هذا أحدها، وقال:

«إنها من بلاياه»!

ومع هذا فقد سود به السيوطي «الجامع الصغير» وتعقبه المناوي بنحو ما ذكرنا.

١٢٢٥ - (مَنْ غسلَ ميتاً فأَدَّى فيهِ الأمانة - يعني سترَ ما يكونُ منهُ عندَ ذلكَ - كَانَ مِنْ ذنوبِهِ كيومِ ولدتْهُ أمُّهُ. قالَ: لِيَلِهِ مَنْ كانَ أَعْلَمَ، فَإِنْ كانَ لا يعلمُ فرجلٌ ممَّنْ ترونَ أَنَّ عندَهُ وَرَعاً وأمانةً).

ضعيف جداً. رواه البيهقي (٣٩٦/٣) والطبراني في «الأوسط» (٣٧١٨ - **بترقيمي**) وابن عدي (١٦٤/ ١-٢) عن سلام بن أبي مطيع عن **جابر الجعفي** عن الشعبي عن يحيى الجزار عن عائشة مرفوعاً. وقالا:

«لا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد تفرد به سلام». قال ابن عدي:

«وهو عندي لا بأس به وبرواياته».

قلت: لكن جابر الجعفي متروك، وبه أعله عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه» (رقم ١٩٠٠ بتحقيقي).

١٢٢٦ـ (حبُّ الدّنيا رأسُ كلِّ خطيئةٍ).

موضوع. قال في «المقاصد»:

«رواه البيهقي في «الشعب» بإسناد حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلاً».

قلت: والمرسل من أقسام الحديث الضعيف، لا سيما إذا كان مرسله الحسن البصري، قال الدار قطني:

«مراسيله فيها ضعف».

والحديث رواه عبد الله بن أحمد في «الزهد» (ص٩٢): من طريقين عن عيسى عليه السلام من قوله وهو الأشبه على إعضال الطريقين. والله أعلم.

ورواه ابن عساكر (١/٩٨/٧) من قول سعد بن مسعود الصيرفي وذكر أنه تابعي، وأنه كان رجلاً صالحاً.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» دون «الكبير» من رواية البيهقي فقط.

قلت: والظاهر من هذا التخريج أن مخرجه البيهقي سكت عليه، وليس كذلك فقد قال المناوي متعقباً على السيوطي:

«ثم قال: أعني البيهقي: «ولا أصل له من حديث النبي ﷺ». قال الحافظ العراقي: «ومراسيل الحسن عندهم شبه الريح» ومثل به في شرح الألفية للموضوع من كلام الحكماء، وقال: هو من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن أبي الدنيا، أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في «الزهد» وأبو نعيم في «الحلية». وعده ابن الجوزي في «الموضوعات». وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ابن المديني أثنى على مراسيل الحسن، والإسناد إليه حسن، وأورده الديلمي من حديث علي وبيض لسنده».

وقال في «التيسير»:

«وقال المؤلف (يعني السيوطي): في «فتاويه»: رفعه وهم، بل عده الحفاظ موضوعاً».

وقال ابن تيمية في «الفتاوى» (٢/١٩٦):

«هذا معروف عن جندب بن عبد الله البجلي، وأما عن النبي ﷺ فليس له إسناد معروف» وذكر نحوه في «مجموع الفتاوى» (١١/٩٠٧) وزاد:

«ويذكر عن المسيح ابن مريم عليه السلام. وأكثر ما يغلو في هذا اللفظ المتفلسفة ومن حَذَا حذوهم من الصوفية على أصلهم في تعلّق النفس، إلى أمور ليس هذا موضع بسطها».

١٢٢٧- (عِلمُ الباطنِ سرٌّ منْ أسرارِ الله عزَّوجلَّ، وحكمٌ مِنْ أحكامِ الله، يقذفُهُ في قلوبِ منْ يشاءُ منْ عبادِهِ).

موضوع. أورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» فقال (١/١٢١):

«رواه ابن الجوزي في «الواهيات» (١/٧٤) من حديث علي بن أبي طالب وقال: لا يصح، وعامة رواته لا يعرفون».

قلت: قال الذهبي في «تلخيصه»: «هذا باطل».

قلت: وابن عراق نقل ما ذكره عن ابن الجوزي -عن السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» وهو فيه برقم (٢١٥ بترقيمي)، ومع حكم السيوطي عليه بالوضع فقد أورده في «الجامع الصغير» من رواية الديلمي عن علي! وهو عنده (٣/٢٩٠ -زهر الفردوس) من طريق ابن شاهين -وعنه ابن الجوزي أيضاً عن علي بن علي بن جعفر بن عنبسة: حدثنا دارم ابن قبيصة بن نهشل الصنعاني: سمعت يحيى بن الحسن بن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي عن علي مرفوعاً به.

ويحيى ومن دونه لم أجد من ذكرهم سوى ابن عنبسة، فقد أشار الخطيب إلى جهالته كما في ترجمة عبد الله بن الحسن بن إبراهيم الأنباري من «اللسان».

١٢٢٨- (على الخَبير سقطت).

لا أصل له مرفوعاً. وفي «المقاصد» (١٣٦):

«هو كلام يقوله المسؤول عما يكون به عالماً، جاء عن جماعة منهم ابن عباس مما صح عنه حيث سئل عن البدنة إذا عطبت، وفي «دلائل النبوة» للبيهقي من طريق ابن إسحاق في نحو هذا أن أبا حاجز الحضرمي قاله حين سئل عنه».

قلت: فالظاهر أنه مثل قديم معروف عند العرب، فقد صح أنه تمثل به الحارث ابن حسان البكري أمام النبي ﷺ، فقد أخرج أحمد (٣/٤٨١- ٤٨٢) والترمذي (٣٢٦٩) والطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) من طريق عفان بن مسلم ومحمد بن مخلد الحضرمي قالا: حدثنا سلام أبو المنذر القاري: ثنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن الحارث بن حسان قال:

«مررت بعجوز بالربذة، منقطع بها في بني تميم، فقالت: أين تريدون؟ قلنا: نريد رسول الله، قالت: فاحملوني معكم، فإن لي إليه حاجة، قال: فدخلت المسجد والمسجد غاص بالناس، وإذا راية سوداء تخفق، وبلال متقلد بالسيف قائم بين يدي رسول الله ﷺ، فقعدت في المسجد، فلما دخل رسول الله ﷺ أذن لي، فدخلت، فقال: هل كان بينكم وبين بني تميم شيء؟ قلت: نعم يا رسول الله، فكانت لنا الدائرة عليهم، وقد مررت على عجوز منهم بالربذة منقطع بها، فقالت: إن لي إلى رسول الله ﷺ حاجة، فحملتها، وها هي تلك بالباب، قال: فأذن لها رسول الله ﷺ، فدخلت، فلما قعدت، قلت: يا رسول الله! إن رأيت أن تجعل الدهناء حجازاً بيننا وبين بني تميم فافعل، فإنها كانت لنا مرة، قال: فاستوفزت العجوز، فأخذتها الحمية، وقالت: يا رسول الله! فأين تضطر مضرك؟ قال: قلت: يا رسول الله! أنا والله كما قال الأول: «بكر حملت حتفاً»، حملت هذه ولا أشعر أنها كائنة لي خصماً، أعوذ بالله ورسول الله أن أكون كوافد عاد، قال رسول الله ﷺ: وما وافد عاد؟ قال: قلت: «على الخبير سقطت» فقال رسول الله ﷺ: «إيه» يستطعمني الحديث، وقال عفان: أعوذ بالله أن أكون كما قال الأول، قال: وما قال الأول؟ قال: على الخبير سقطت، قال: «هيه» يستطعمه الحديث،

فقال: إن عاداً قحطوا فبعثوا وافدهم قَيْلًا، فنزل على معاوية بن بكر شهراً يسقيه الخمر وتغنيه الجرادتان، وقال سلام: -يعني القينتين- قال: ثم مضى حتى أتى جبال مهرة فقال: اللّهم إنك تعلم أني لم آت لأسِيرٍ فأفاديه، ولا لمريض فأداويه، فاسق عبدك ما أنت مسقيه، واسق معه بكر بن معاوية (كذا الأصل على القلب، وفي النسخة الأخرى على العكس: «معاوية بن بكر») شهراً، -يشكر له الخمر التي شربها عنده- قال: فمرت سحابات سود فنودي منها: أن تَخَيَّرِ السحاب، فقال: إن هذه لسحابةٌ سوداء، فنودي منها: أن خذها رماداً رِمْدَداً لا تدع من عاد أحداً، قال: قلت: يا رسول الله فبلغني أنه لم يرسل عليهم من الريح إلا كقدر ما يرى من الخاتم، قال أبو وائل: وكذلك بلغنا».

قلت: وهذا سند حسن وسكت عنه الترمذي.

١٢٢٩- (اغسلوا قتلاكُمْ).

منكر. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/١٠٧): ثنا **أحمد بن عبد الله بن سابور الدقاق**: حدثنا الفضل بن الصباح: ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: **فذكره**، **وقال ابن عدي**:

«وهذا الحديث بهذا الإسناد لم نكتبه إلا عن ابن سابور».

قلت: ورجاله ثقات رجال «التهذيب» غير ابن سابور هذا، فقد ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/٢٢٥) وروى عن الدارقطني أنه **قال** فيه: «ثقة». ثم أشار الخطيب إلى أنه وهم في إسناد حديث، فروى من طريقه: حدثنا بركة بن محمد الحلبي: حدثنا يوسف بن أسباط: حدثنا **حماد بن سلمة** عن محمد بن جُحادة عن قتادة عن أنس أن عائشة قالت:

«ما رأيت عورة رسول الله ﷺ قط».

قال الخطيب:

«لا أعلم رواه عن بركة بن محمد هكذا غير ابن سابور، والمحفوظ عن بركة ما أخبرنيه أبو القاسم الأزهري... : حدثنا عبد الله بن أبي سفيان -بالموصل-: حدثنا بركة ابن محمد الحلبي: حدثنا يوسف بن أسباط عن **سفيان** عن محمد بن جُحادة به.

يعني أنه أخطأ في إسناده، فذكر سفيان مكان حماد.

وقال الذهبي في ترجمة حنظلة بن أبي سفيان بعد أن ذكر أنه ثقة بإجماع:

«ثم ساق له ابن عدي حديثاً منكراً، ولعله وقع الخلل فيه من الرواة إليه، فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن سابور. . (فذكره، وقال:) رواته ثقات، ونكارته بينة».

قلت: ووجه النكارة أنه جاء في أحاديث كثيرة ترك النبي ﷺ غسل الشهداء منها حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً:

«ادفنوهم في دمائهم (يعني شهداء أحد)، ولم يغسلهم».

أخرجه البخاري وغيره. وفي رواية لأحمد:

«لا تغسلوهم، فإن كل جرح يفوح مسكاً يوم القيامة».

وهو صحيح أيضاً على ما بينته في «أحكام الجنائز» (ص ٥٤ - طبع المكتب الإسلامي).

والتعليل المذكور في الحديث دليل واضح على أنه لا يشرع غسل الشهيد، ولذلك كان الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه منكراً، وأنا أظن أن الخطأ من ابن سابور، فإنه وإن وثقه الدارقطني، فقد أثبت الخطيب وهمه في إسناد حديث عائشة المتقدم، فيظهر أنه وهم في هذا أيضاً متناً.

والحديث أورده عبد الحق في «أحكامه» (١٩٢٦ - بتحقيقي) من رواية ابن عدي، وقال:

«وحنظلة ثقة مشهور، وإسحاق بن سليمان ثقة، والفضل بن الصباح وابن سابور كتبتهما حتى أنظرهما».

قلت: أما ابن الصباح فهو أبو العباس السمسار، وهو من رجال الترمذي وابن ماجه، وترجم له الخطيب (١٢/ ٣٦١- ٣٦٢) وروى بإسنادين له عن ابن معين أنه ثقة، وعن البغوي أنه كان من خيار عباد الله.

وأما ابن سابور، فقد عرفت حاله.

١٢٣٠ـ (حجّةٌ لِمَن لم يحجَّ خيرٌ منْ عشرِ غزواتٍ، وغزوةٌ لمنْ حجَّ خيرٌ مِنْ عشرِ حججٍ ، وغزوةٌ في البحرِ خيرٌ منْ عشرِ غزواتٍ في البرِّ، ومنْ جازَ البحرَ كأنما جازَ الأودية كلَّها، والمائدُ فيهِ كالمتشحِّطِ في دمِهِ).

ضعيف. رواه ابن بشران في «الأمالي» (١/١١٧/٢٧) عن عبد الله بن صالح: حدثني يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه الحاكم (٢/١٤٣) والطبراني في «الكبير» والبيهقي كما في «الترغيب» (٢/١٨٥) وقال الحاكم:

«صحيح على شرط البخاري». ووافقه الذهبي، وكذا المنذري قال:

«وهو كما قال، ولا يضر ما قيل في عبد الله بن صالح؛ فإن البخاري احتج به».

قلت: وبناءً على ذلك قال المناوي:

«وسنده لا بأس به».

وفي كل ذلك نظر، فإن ابن صالح فيه كلام كثير، وقد قال الحافظ فيه:

«صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

وروى ابن ماجه (٢٧٧٧) عن بقية عن معاوية بن يحيى عن ليث بن أبي سليم عن يحيى بن عباد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً:

«غزوة في البحر مثل عشر غزوات..» الحديث نحوه.

قلت: وهذا إسناد واه، مسلسل بالعلل:

الأولى: ليث بن أبي سليم، وكان اختلط.

الثانية: معاوية بن يحيى، وهو الصدفي؛ ضعيف.

الثالثة: بقية، وهو ابن الوليد، وكان يدلس عن الضعفاء والمجهولين.

١٢٣١ـ (عشرةٌ مباحةٌ في الغزوِ: الطَّعامُ والأدمُ والثمارُ والشجر والحبلُ والزيتُ والحجرُ والعودُ غيرُ منحوتٍ والجلدُ الطَّريُّ).

موضوع . رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/١٠٠/٢) عن أبي سلمة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة مرفوعاً .

أورده في ترجمة أبي سلمة هذا، وسماه الحكم بن عبد الله بن خطاف، وروى عن ابن أبي حاتم أنه قال فيه :

«كذاب متروك الحديث، والحديث الذي رواه باطل، وعن النسائي أنه قال: ليس بثقة ولا مأمون» .

قلت: والحديث مما فات السيوطي في «جامعيه»، واستدركه المناوي في كتابه «الجامع الأزهر» (٢/١٥/٢)، ولكنه سكت عنه خلافاً لشرطه الذي نص عليه في مقدمته قائلاً :

«أذكر فيه كل حديث معقباً له ببيان حال راويه من أهل الضعف والكمال» !

١٢٣٢- (أعفُّ الناسِ قِتلةً أهلُ الإيمانِ) .

ضعيف، **لاضطرابه وجهالته**. ومداره على إبراهيم النخعي، وقد اختلف الرواة عليه على وجوه :

الأول: شِباك عن إبراهيم عن **هُنَيّ بن نُوَيْرة** عن علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ : فذكره .

أخرجه أبو داود (٢٦٦٦) : حدثنا محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالا : ثنا هُشيم أخبرنا مغيرة عن شباك به .

وهكذا أخرجه ابن الجارود (٨٤٠) : حدثنا زياد بن أيوب به، إلا أنه قال: «ثنا المغيرة لعله قال: عن شباك . .» .

الثاني: وخالفهما سريج بن النعمان عند أحمد (١/٣٩٣) وعمرو بن عون عند الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/١٠٥) كلاهما قالا : ثنا هشيم به ، إلا أنهما لم يذكرا : «عن هني» .

والأول أرجح ، لأنه قد تابعه شعبة عن المغيرة عن شباك عن إبراهيم عن هني بن نويرة به .

أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/٤٧/٢) والطحاوي وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٥٦) ويحيى بن صاعد في «مسند ابن مسعود» (١/١٠٠) كلهم عن غندر عن شعبة به.

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد أيضاً (١/٣٩٣) لكن سقط منه قوله: «عن شباك»، فصار الإسناد عنده هكذا:

«عن المغيرة عن إبراهيم..».

فلا أدري أهكذا الرواية عنده أم سقط من الناسخ أو الطابع؟ ويؤيد الاحتمال الأول أن جرير بن عبد الحميد رواه أيضاً عن مغيرة عن إبراهيم عن هني به. فأسقط شباكاً.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٥٢٣ ـ موارد).

وكذلك رواه أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم به.

أخرجه البيهقي (٨/٦١) وقال:

«رواه هشيم عن مغيرة عن شباك عن إبراهيم».

قلت: والمغيرة هو ابن مقسم، وهو ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم كما في «التقريب»، فرواية من رواه عنه عن إبراهيم بإسقاط شباك من بينهما محفوظة عنه، إلا أن السقط هو من تدليس المغيرة نفسه. والله أعلم.

وأما رواية من رواه عنه بإسقاط هني من بين إبراهيم وعلقمة فهي مرجوحة، والراجح إثباته، وهو ليس بالمشهور بالرواية، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير إبراهيم النخعي، وآخر لا يعرف، ولذلك أشار الذهبي في «الكاشف» إلى أن التوثيق المذكور غير موثوق به، فقال: «وثق»، ومثله قول الحافظ فيه: «مقبول»، أي: غير مقبول إلا إذا توبع.

على أنه قد أسقطه أيضاً آخر، ولكنه أوقفه، وهو:

الثالث: عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: قال ابن مسعود: فذكره موقوفاً عليه.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٤٥/ ٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش به .

قلت : وهذا إسناد صحيح لولا عنعنة الأعمش وهو موقوف، وهو أصح من الذي قبله، لخلوه من الاضطراب والجهالة، وقد أورده الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٩١) وقال :

«رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح» .

وجملة القول أن الحديث ضعيف مرفوعاً، وقد يصح موقوفاً.والله أعلم .

ويغني عنه قوله ﷺ :

«إن الله كتب الإحسانَ على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبحة، ولْيُحِدّ أحدُكُم شَفرته، ولْيُرح ذَبيحته» .

أخرجه مسلم وغيره، وقد خرجته في «الإرواء» (٢٢٣١)، وقد طبع والحمد لله في ثمان مجلدات .

(تنبيه) : هكذا وقع في جميع المصادر المتقدمة : «أعف»، من العفة أي:أرحم الناس بخلق الله، وأشدهم ابتعاداً عن التمثيل والتشويه بالمقتول، وكذلك وقع في الأصل المخطوط من «مجمع الزوائد»، لكن المصحح الذي قام على طبعه أفسده، فجعله : «أعق» بالقاف! وقال معلقاً عليه :

«في الأصل : (أعف)» .

وهذا من أعجب ما رأيت من التصحيح ، بل التصحيف، فإن الأصل صحيح رواية ودراية، والمصحِّح بزعمه لا يظهر معناه هنا، فإن (أعق) من (العَق) وهو القطع!

وحرّف المصحح المشار إليه عنوان الباب الذي ترجم به المصنف الهيثمي للحديث بقوله : «باب حسن القتل» فجعله «باب أعق القتل»!! فالله المستعان .

١٢٣٣- (عشرُ خصالٍ عملَتْها قومُ لوطٍ بها أهلكُوا، وتزيدُها أمّتي بخلّةٍ : إتيانُ الرجالِ بعضِهم بعضاً، ورميهُم بالجلاهقِ والخذْفِ، ولعبُهم بالحمامِ ، وضربُ الدّفوفِ، وشربُ الخمورِ، وقصُّ اللّحيةِ، وطولُ

الشَّاربِ، والصّفيرُ، والتّصفيقُ، ولباسُ الحريرِ، وتزيدُها أُمّتي بخلّةٍ: إتيانُ النِّساءِ بعضِهنَّ بعضاً).

موضوع. رواه ابن عساكر في «التاريخ» (١٤/ ٣٢٠/ ١-٢) عن **إسحاق بن بشر**. أخبرني سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن مرفوعاً.

قلت: وإسحاق هذا كذاب، سواء كان هو البخاري صاحب «كتاب المبتدأ» أو الكاهلي الكوفي، فكلاهما كذاب وضاع، والعجب من السيوطي كيف يخفى عليه هذا؟ فأورد الحديث في «الجامع» من رواية ابن عساكر هذه، وبيض له المناوي فلم يتعقبه بشيء!

ورُوي بعضه موقوفاً على أنس، أخرجه الدولابي في «الكنى» (١/ ٦٢) من طريق **أبي عمران سعيد بن ميسرة البكري الموصلي** عن أنس بن مالك أنه دخل عليه شاب قد سكن عليه شعره فقال له: مالك والسكينة؟! افْرِقْهُ أَوْ جُزَّهُ، فقال له رجل: يا أبا حمزة! فيمن كانت السكينة؟ قال: في قوم لوط، كانوا يسكنون شعورهم، ويمضغون العلك في الطرق والمنازل، ويخذفون، ويفرجون أقبيتهم إلى خواصرهم.

قلت: وهذا موضوع أيضاً، سعيد بن ميسرة كذبه يحيى القطان وقال ابن حبان:
«يروي الموضوعات».
وقال الحاكم:
«روى عن أنس موضوعات».

قلت: وهذا الحديث والذي قبله مما سود به الشيخ الغماري كتابه «مطابقة الاختراعات العصرية» (ص ٦١ و٦٢) وكم له من مثلهما في هذا الكتاب الذي لو اقتصر فيه على ما صح عنه ﷺ لكان آية في بابه.

وقد روي الحديث بلفظ آخر وهو موضوع أيضاً وهو:

«عشرةٌ منْ أخلاقِ قومِ لوطٍ: الخذفُ في النادِي، ومضغُ العلكِ، والسِّواكُ على ظهرِ الطريقِ، والصّفرُ، والحمامُ، والجلاهقُ، والعمامةُ التي لَا يتلحَّى بها، والسكينةُ، والطّريفُ بالحناءِ، وحلُّ أزرارِ الأقبيةِ، والمشيُ في الأسواقِ والأفخاذُ باديةٌ».

أخرجه الديلمي (٢/ ١/ ٣٠١) عن إسماعيل بن أبي زياد الشـامي عن جُوَيْبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، إسماعيل هذا كذاب.

وجويبر متروك.

١٢٣٤- (حرسُ ليلَةٍ في سبيلِ الله أفضلُ منْ صيامِ رجلٍ وقيامهِ في أهلِهِ ألفَ سنةٍ، السّنةُ ثلاثمائةٍ وستُّونَ يوماً، واليومُ كألفِ سنةٍ).

موضوع. رواه ابن ماجه (٢/ ١٧٦) والعقيلي في «الضعفاء» (١٤٩) وأبو يعلى في «مسنده» (٣/ ١٠٦٠) وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ق ٦٧/ ٢) وابن عساكر (٧/ ١١٢/ ١) عن سعيد بن خالد بن أبي الطويل قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً بل موضوع، فإن سعيداً هذا اتهمه غير واحد فقال البخاري:

«فيه نظر».

وقال أبو حاتم:

«لا يشبه حديثه حديث أهل الصدق».

وقال الحاكم:

«روى عن أنس أحاديث موضوعة».

قلت: وهذا منها، قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ١٥٤):

«رواه ابن ماجه، ويشبه أن يكون موضوعاً».

وقال الذهبي بعد أن ساق له هذا الحديث:

«فهذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثـلاثمائـة ألف ألف سنة».

قلت: وهو عند العقيلي دون قوله: «السنة ثلاثمائة..» ثم قال:

«لا يتابع عليه وقد رُوي من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا».

قلت: كأنه يشير الى حديث عثمان مرفوعاً بلفظ:

«حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها».

وإسناده كما قال: أصلح من هذا، لكنه ضعيف فيه مصعب بن ثابت قال الحافظ:

«لين الحديث».

وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (٢/ ١٥٤).

١٢٣٥ - (لعن الله الراشيَ والمرتشي، والرائشَ الذي يمشي بينهما).

منكر. أخرجه الحاكم (٤/ ١٠٣) وأحمد (٥/ ٢٧٩) والبزار (١٣٥٣) والطبراني في «المعجم الكبير» (رقم ١٤٩٥) عن ليث عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ به. واللفظ للحاكم، وقال الآخرون:

«لعن رسول الله ﷺ . . ».

وقال الحاكم:

«إنما ذكرت ليث بن أبي سليم في الشواهد لا في الأصول».

وأقول: لقد ذكر ليث في هذا الحديث زيادة لم يروها غيره وهي «الرائش. . . » كما ذكر البزار، فهي زيادة منكرة لتفرد ليث بها، وهو ضعيف لاختلاطه.

وشيخه أبو الخطاب، قال البزار وتبعه المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٤٣):

«لا يعرف».

وقال الذهبي:

«مجهول».

أما الحديث بدون هذه الزيادة فصحيح، وله طرق ذكرتها في «إرواء الغليل» «كتاب القضاء» رقم الحديث (٢٦٢٠).

تنبيه: أورد المنذري الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:

«لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي في الحكم». وقال:

«رواه الترمذي وحسنه وابن حبان في «صحيحه» والحاكم وزادوا:
(والرَّائِشُ يَعْنِي الذي يسْعى بينهما)».

وليس لهذه الزيادة أصل في حديث أبي هريرة عند أحد من الثلاثة المذكورين، ولا عند غيرهم فيما علمت، فاقتضى التنبيه.

ثم إن هذه الزيادة الأخرى: «في الحكم»، في إسنادها عندهم عمر بن أبي سلمة، وهو صدوق يخطىء. لكن لهذه الزيادة شاهد من حديث أم سلمة، قال المندري:

«رواه الطبراني بإسناد جيد».

فهي قوية بهذا الشاهد. والله أعلم.

١٢٣٦- (ما منْ قومٍ يظهرُ فيهم الزّنا إلّا أخذوا بالسَّنَةِ، وما منْ قومٍ يظهرُ فيهمُ الرِّشا، إلا أُخذوا بالرُّعبِ).

ضعيف. أخرجه أحمد (٤/٢٠٥) عن ابن لهيعة عن عبد الله بن سليمان عن محمد بن راشد المرادي عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد مسلسل بالعلل:

الأولى: الانقطاع بين المرادي وعمرو. قال الحافظ في «التعجيل»:

«وقد سقط رجل بين محمد وعمرو، فقد ذكر ابن يونس في المصريين محمد بن راشد المرادي، روى عن رجل عن عبد الله بن عمرو، وذكر البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في «الثقات»: محمد بن راشد بن أبي سكينة، روى عن أبيه، وعنه حرملة بن عمران المصري، قال البخاري: «حديثه في المصريين». وأنا أظن أنه هذا والله أعلم».

الثانية: جهالة المرادي هذا، قال الحسيني:

«مجهول غير معروف».

الثالثة: عبد الله بن سليمان وهو أبو حمزة البصري الطويل. قال الحافظ:

«صدوق يخطىء».

الرابعة: ابن لهيعة، وهو عبد الله سيِّيء الحفظ.

واعلم أن في الأخذ بالسنين حديثاً آخر بلفظ:

«ولم يُنقصوا المكيالَ والميزانَ إلا أُخذوا بالسِّنينَ، وشدَّةِ المؤنةِ وجورِ السُّلطان عليهمْ..».

وهو مخرج في «الصحيحة» (١٠٦).

١٢٣٧- (إذا أنا متُّ، فاغسلوني بسبعِ قربٍ، منْ بئري بئرِ غرسٍ).

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (١٤٦٨): حدثنا عباد بن يعقوب: ثنا الحسين بن زيد ابن علي بن الحسين بن علي عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن النجار أيضاً في «التاريخ» (١٠/١٢٩/١).

قال البوصيري في «الزوائد» (ق ٩٢/١):

«هذا إسناد ضعيف، عباد بن يعقوب الرواجني أبو سعيد قال فيه ابن حبان:

«كان رافضياً داعية، ومع ذلك روى المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك».

وقال ابن طاهر في «التذكرة»:

«عباد بن يعقوب من غلاة الروافض، روى المناكير عن المشاهير، وإن كان البخاري روى له حديثاً واحداً في «الجامع»، فلا يدل على صدقه، وقد أوقفه عليه غيره من الثقات، وأنكر الأئمة عليه روايته عنه، وَتَرْكَ الروايةَ عن عباد جماعة من الحفاظ».

قلت: إنما روى البخاري لعباد هذا مقروناً بغيره، وشيخه الحسين بن زيد مختلف فيه». انتهى ما في «الزوائد».

قلت: والحسين هذا أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«في حديثه ما يعرف وينكر».

وكذلك أورد عباداً فيه وضعفه بما قال ابن حبان فيه.

والحديث أورده الحافظ في «الفتح» (٥/ ٢٧٠) وسكت عليه! ولذلك خرجته، لأن سكوته يعني أنه حسن عنده كما هو القاعدة عندهم، وليست مضطردة فتنبه!

١٢٣٨ـ (ما زال رسولُ الله ﷺ يقنتُ في صلاةِ الغداةِ حتّى فارقَ الدُّنيا).

منكر. أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣/١١٠/٤٩٦٤) وابن أبي شيبة (٢/٣١٢) ـمختصراًـ والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٤٣) والدارقطني (ص ١٧٨) والحاكم في «الأربعين» وعنه البيهقي (٢/٢٠١) وكذا البغوي في «شرح السنة» (٣/١٢٣/٦٣٩) وابن الجوزي في «الواهية» (١/٤٤٤ـ ٤٤٥) وأحمد (٣/١٦٢) من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال:
«كنت جالساً عند أنس بن مالك، فقيل له: إنما قنت رسول الله شهراً، فقال:».
فذكره. وقال البغوي:
«قال الحاكم: إسناده حسن».
وقال البيهقي:
«قال أبو عبد الله: هذا إسناد صحيح سنده، ثقة رواته، والربيع بن أنس تابعي معروف..» وأقره!
وتعقبه ابن التركماني بقوله:
«كيف يكون سنده صحيحاً وراويه عن الربيع أبو جعفر عيسى بن ماهان الرازي متكلم فيه، قال ابن حنبل والنسائي: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: يهم كثيراً، وقال الفلاس: سيِّىء الحفظ، وقال ابن حبان: يحدث بالمناكير عن المشاهير».
وقال ابن القيم في «زاد المعاد» (١/٩٩):

«فأبو جعفر قد ضعفه أحمد وغيره، وقال ابن المديني: كان يخلط. وقال أبو زرعة: كان يهم كثيراً.. وقال لي شيخنا ابن تيمية قدس الله روحه: وهذا الإسناد نفسه هو إسناد حديث: ﴿وإذ أخذَ ربُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾ حديث أبي بن كعب الطويل، وفيه: وكان روح عيسى عليه السلام من تلك الأرواح التي أخذ عليها العهد والميثاق في زمن آدم، فأرسل تلك الروح إلى مريم عليها السلام حين انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً فأرسله الله في صورة بشر فتمثل لها بشراً سوياً، قال: فحملت الذي يخاطبها

فدخل من فيها. وهذا غلط محض، فإن الذي أرسل إليها الملك الذي قال لها: ﴿إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاماً زكياً﴾. ولم يكن الذي خاطبها بهذا هو عيسى بن مريم، هذا محال. والمقصود أن أبا جعفر الرازي صاحب مناكير لا يحتج بما تفرد به أحد من أهل الحديث البتة».

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»:

«صدوق سيىء الحفظ خصوصاً عن مغيرة».

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٢/١٣٢) بعد أن خرج الحديث:

«وضعفه ابن الجوزي في «التحقيق»، وفي «العلل المتناهية» وقال:

هذا حديث لا يصح، فإن أبا جعفر الرازي واسمه عيسى بن ماهان قال ابن المديني: كان يخلط...».

لكن قال البيهقي في «المعرفة» كما في «الزيلعي»:

«وله شواهد عن أنس ذكرناها في (السنن)».

قلت: فوجب النظر في الشواهد المشار إليها هل هي صالحة للاستشهاد بها أم لا؟ وهما شاهدان:

الأول: يرويه إسماعيل بن مسلم المكي وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس قال:

«قنت رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ـ وأحسبه قال: رابع ـ حتى فارقتهم».

أخرجه الدارقطني والبيهقي وقال:

«لا نحتج بإسماعيل المكي ولا بعمرو بن عبيد».

قلت: إسماعيل ضعيف الحديث، وقال الخطيب في «الكفاية» (٣٧٢):

«متروك الحديث». وكذلك قال النسائي، وتركه جماعة. وعمرو متهم بالكذب مع كونه من المعتزلة، ثم إن الحسن البصري مع جلالته، فهو مدلس وقد عنعنه. فلو صح السند إليه فلا يحتج به، فكيف وقد رواه عنه متروكان؟

الثاني: يرويه خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس بن مالك قال:

«صليت خلف رسول الله ﷺ فقنت، وخلف عمر فقنت، وخلف عثمان فقنت».

أخرجه البيهقي شاهداً، وتعقبه ابن التركماني بقوله:

«قلت: يحتاج أن ينظر في أمر خليد هل يصلح أن يستشهد به أم لا؟ فإن ابن حنبل وابن معين والدارقطني ضعفوه. وقال ابن معين مرة: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة. وفي «الميزان»: عدّه الدارقطني من المتروكين.

ثم إن المستغرب من حديث الترجمة قوله: «ما زال يقنت في صلاة الغداة حتى فارق الدنيا». وليس ذلك في حديث خليد، وإنما فيه أنه عليه السلام قنت، وذلك معروف، وإنما المستغرب دوامه حتى فارق الدنيا. فعلى تقدير صلاحية خليد للاستشهاد به كيف يشهد حديثه لحديث أنس؟».

قلت: وللحديث شاهد آخر، يرويه دينار بن عبد الله خادم أنس عن أنس قال:

«ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح حتى مات».

أخرجه الخطيب في «كتاب القنوت» له، وشنع عليه ابن الجوزي بسببه لأن ديناراً هذا قال ابن حبان فيه:

«يروي عن أنس آثاراً موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب إلا على سبيل القدح فيه».

وقد دافع عن الخطيب العلامة عبد الرحمن المعلمي في كتابه «التنكيل» في فصل خاص عقده لذلك، دافع فيه عن رواية الخطيب لهذا الحديث ونحوه من أوجه سبعة بينها. ولكنه رحمه الله مال إلى تقوية الحديث فقال عقب الشاهد المذكور:

«فقد ورد من وجهين آخرين أو أكثر عن أنس، صحح بعض الحفاظ بعضها، وجاء نحو معناه من وجوه أخرى، راجع «سنن الدارقطني» و«سنن البيهقي»، وبمجموع ذلك يقوى الحديث».

فأقول: قد استقصينا في هذا التحقيق جميع الوجوه المشار إليها وهي كلها واهية جداً، سوى الوجه الأول، فإنه ضعيف فقط، ولكنه منكر لما سيأتي بيانه.

والوجه الثاني: فيه إسماعيل بن مسلم المكي وعمرو بن عبيد المعتزلي وهما متروكان.

والوجه الثالث: فيه خليد بن دعلج، وهو ضعيف على أن حديثه شاهد قاصر لأنه لم يقل فيه: «قنت في الفجر حتى فارق الدنيا»!

والوجه الرابع: فيه دينار بن عبد الله، وهو متهم كما عرفت ذلك من عبارة ابن حبان السابقة، وقد أقره الشيخ المعلمي رحمه الله، فمع هذا الضعف الشديد في كل هؤلاء الرواة على التفصيل المذكور كيف يصح أن يقال: «وبمجموع ذلك يقوى الحديث»؟!

وظني أنه إنما حمله على هذا التساهل في تقوية هذا الحديث المنكر، إنما هو تحمسه الشديد في الرد على ابن الجوزي، والدفاع عن الخطيب البغدادي، وكان يكفيه في ذلك أن يذكر ما هو معلوم عنده أن المحدث إذا ساق الحديث بسنده فقد برئت عهدته منه، ولا لوم عليه في ذلك حتى ولو كان موضوعاً، وابن الجوزي الذي له كتاب «الموضوعات» هو نفسه قد يفعل ذلك في بعض مصنفاته، مثل كتابه «تلبيس إبليس»، بل رأيته ذكر في غيره ما لا أصل له من الحديث، وبدون إسناد، مثل حديث «صلاة النهار عجماء». ذكره في «صيد الخاطر» كما نبهت عليه في التخريج المختصر له الملحق بآخره.

وأما أن الحديث منكر، فلأنه معارض لحديثين ثابتين:

أحدهما: عن أنس نفسه: «أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعى لقوم أو دعى على قوم».

أخرجه الخطيب نفسه في كتابه «القنوت» من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري: ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عنه.

والآخر: عن أبي هريرة قال:

«كان رسول الله ﷺ لا يقنت في صلاة الصبح إلا أن يدعو لقوم، أو على قوم».

قال الزيلعي (٢/ ١٣٠):

«أخرجه ابن حبان عن إبراهيم بن سعد عن سعيد وأبي سلمة عنه. قال صاحب «التنقيح»:

وسند هذين الحديثين صحيح، وهما نص في أن القنوت مختص بالنازلة».

وحديث أنس عزاه الحافظ في «التلخيص» (١/٢٤٥) لابن خزيمة في «صحيحه» من طريق سعيد به. وحديث ابن حبان لم يورده الهيثمي في «موارد الظمآن».

وقال الحافظ في «الدراية» (ص ١١٧) عقب الحديثين:

«وإسناد كل منهما صحيح».

وقال في «التلخيص» عقب ما سبق ذكره من الأحاديث عن أنس:

«فاختلفت الأحاديث عن أنس، واضطربت فلا يقوم بمثل هذا حجة».

يعني حديث أبي جعفر الرازي هذا.

ثم قال:

« (تنبيه): عزا هذا الحديث بعض الأئمة إلى مسلم فوهم، وعزاه النووي إلى «المستدرك» للحاكم، وليس هو فيه، وإنما أورده وصححه في جزء له مفرد في القنوت، ونقل البيهقي تصحيحه عن الحاكم، فظن الشيخ أنه في (المستدرك)».

(فائدة): جاء في ترجمة أبي الحسن الكرجي الشافعي المتوفى سنة (٥٣٢) أنه كان لا يقنت في الفجر، ويقول:

«لم يصح في ذلك حديث».

قلت: وهذا مما يدل على علمه وإنصافه رحمه الله تعالى، وأنه ممن عافاهم الله عز وجل من آفة التعصب المذهبي، جعلنا الله منهم بمنه وكرمه.

١٢٣٩- (إنَّ لله ضنائنَ منْ عبادِهِ، يغذوهم في رحمتِهِ، ويحييهم في عافيتِهِ، وإذا توفَّاهم توفاهم إلى جنَّتِهِ، أولئكَ الذينَ تمرُّ عليهمُ الفتنُ كاللَّيلِ المظلمِ وهم منها في عافيةٍ).

ضعيف. رواه الطبراني في «الكبير» (٣/٢٠١/ ١-٢) والعقيلي في «الضعفاء»

(٤٠٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١) والخطيب في «التلخيص» (ق ٦٨/٢) والهروي في «ذم الكلام» (٤/٨٣/١) من طريقين عن إسماعيل بن عياش: حدثني مسلمة بن عبد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف. قال العقيلي:

«مسلمة بن عبد الله مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ، والرواية في هذا الباب لينة».

وقد روي الحديث من طريق أخرى مختصراً بلفظ:

«إن لله عزّ وجل عباداً يحييهم في عافية، ويميتهم في عافية، ويدخلهم الجنة في عافية».

رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٣٢٥٥): حدثنا بكر: ثنا **إبراهيم بن البراء ابن النضر بن أنس**: ثنا حماد بن سلمة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي مسعود الأنصاري مرفوعاً. وقال:

«لا يروى عن أبي مسعود إلا بهذا الإسناد، ولا يحفظ لحماد عن الأعمش إلا هذا، وقد روى حماد عن الحجاج بن أرطاة عن الأعمش، ولا ينكر أن يكون قد سمع من الأعمش، لأنه قد روى عن جماعة من الكوفيين منهم سلمة بن كهيل وحماد بن سليمان وعاصم بن بهدلة وأبو حمزة الأعور وغيرهم».

قلت: لكن الراوي عنه إبراهيم بن البراء متهم بالكذب. قال ابن عدي:

«ضعيف جداً حدث بالبواطيل». وقال ابن حبان:

«يحدث عن الثقات بالموضوعات».

١٢٤٠- (يومَ كلّمَ الله موسى عليهِ السَّلامُ، كانتْ عليهِ جبّـةُ صوفٍ، وسراويلُ صوفٍ، وكساءُ صوفٍ، وكُمَّةُ صوفٍ، ونعلاهُ مِنْ جلدِ حمارٍ غيرِ ذكيٍّ).

ضعيف جداً. أخرجه الترمذي (٣٢٣/١) والحسن بن عرفة في «جزئه» (٩-١٠) والعقيلي في «الضعفاء» (٩٧) وابن عدي في «الكامل» (٧٩/٢) وابن شاهين في

«الأمالي» (٢/٦٦) وأبو موسى المديني في «منتهى رغبات السامعين» (١/٢٥٦/٢) وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (١٠/١٢٥/٢) وكذا الحاكم في «المستدرك» (٢/٣٧٩) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/١٦١/١) والذهبي في «الميزان» من طرق عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود مرفوعاً. وقال ابن عدي:

«حميد هذا أحاديثه غير مستقيمة، ولا يتابع عليها».

وقال العقيلي:

«حميد بن علي الأعرج منكر الحديث».

وقال الترمذي:

«حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حميد الأعرج، وحميد هو ابن علي الكوفي، قال: سمعت محمداً يقول: حميد بن علي الأعرج منكر الحديث، وحميد ابن قيس الأعرج المكي صاحب مجاهد ثقة. قال أبو عيسى: (الكُمَّة) القلنسوة الصغيرة».

قلت: وأما الحاكم فقال:

«هذا حديث صحيح على شرط البخاري»!

وإنما قال ذلك لأنه وقع في إسناده: «حميد بن قيس» أي المكي الثقة، وذلك من أوهامه، ولذا تعقبه الذهبي في «تلخيصه» بقوله:

«قلت: بل ليس على شرط (خ)، وإنما غره أن في الإسناد حميد بن قيس، كذا، وهو خطأ، إنما هو حميد الأعرج الكوفي ابن علي، أو ابن عمار، أحد المتروكين، فظنه المكي الصادق».

قلت: فالسند ضعيف جداً، من أجل تفرد حميد هذا الواهي به، قال الذهبي في ترجمته من «الميزان»:

«يروي عنه خلف بن خليفة، واه».

وقال في موضع آخر:

«متروك.. قال أحمد: ضعيف، وقال أبو زرعة عنه: واه، وقال الدارقطني:

متروك، وقال ابن حبان: يروي عن ابن الحارث عن ابن مسعود نسخة كأنها كلها موضوعة، وقال النسائي: ليس بالقوي».

ثم ساق له الذهبي من مناكيره أحاديث هذا أحدها.

ثم رأيت في «منتخب ابن قدامة» (١١/٢٠٩/٢):

«قال مهنا: سألت أحمد عن حديث خلف بن خليفة عن حميد الأعرج.. فذكره فقال: منكر ليس بصحيح، أحاديث حميد عن عبد الله بن الحارث منكرة».

وقد وقع لابن بطة الحنبلي وهم فاحش في متن هذا الحديث، فقد رواه عن إسماعيل بن محمد الصفار: حدثنا الحسن بن عرفة: ثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج به وزاد في آخره:

«.. فقال: من ذا العبراني الذي يكلمني من الشجرة؟ قال: أنا الله»!

هكذا ساقه من طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٩٢) وقال:

«لا يصح، وكلام الله لا يشبه كلام المخلوقين، والمتهم به حميد».

فتعقبه الحافظ في «اللسان» (٤/١١٣) ثم السيوطي في «اللآلي المصنوعة» (١/١٦٣) فقال:

«كلّا والله، بل حميد بريء من هذه الزيادة المنكرة فقد أخبرنا به الحافظ.. أنا إسماعيل بن محمد الصفار..».

قلت: فذكره كما تقدم من تخريج الجماعة بدون الزيادة، وجزء ابن عرفة هو من رواية الصفار هذا، وليس فيه الزيادة، وكذلك هو عند بعض من ذكرنا من المخرجين من غير طريق الصفار عن خلف بن خليفة به دون الزيادة، وكذلك رواه أبو يعلى في «مسنده» عن خلف. ثم قال الحافظ:

«وقد رويناه من طرق ليس فيها هذه الزيادة، وما أدري ما أقول في ابن بطة بعد هذا، فما أشك أن إسماعيل بن محمد الصفار لم يحدث بهذا قط، والله أعلم بغيبه».

قلت: يمكن أن يقال أن هذا من أوهام ابن بطة، فقد قال الذهبي في ترجمته من «الميزان»:

«إمام، لكنه ذو أوهام».

ثم ساق له حديثين قال في كل منهما:

«باطل». يعني بخصوص الإسناد الذي رواه ابن بطة به. ثم قال:

«ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية كان إماماً في السنة، إماماً في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة رضي الله عنه».

وقال في «العلو للعلي الغفار» (ص ١٤١ طبع الأنصار):

«صدوق في نفسه، تكلموا في إتقانه».

وقال في «الضعفاء»:

«يهم ويغلط».

ثم رأيت الحافظ قد استظهر ما ذكرنا فقال ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» (١/٢٢٩) بعد أن ذكر كلام الحافظ الذي نقلته عن «لسانه»:

«قلت: قال الذهبي في «تلخيصه» (يعني: تلخيص الموضوعات): تفرد بها ابن بطة، وإلا فهو في نسخة الصفار عن الحسن بن عرفة عن خلف بدونها، انتهى. ورأيت بخط الحافظ ابن حجر على حاشية «مختصر الموضوعات» لابن درباس: هذا الحديث في نسخة الحسن بن عرفة رواية إسماعيل الصفار عنه، وليس فيه هذه الزيادة الباطلة التي في آخره، والظاهر أن هذه الزيادة من سوء حفظ ابن بطة انتهى».

وعلق عليه بعض من قام على التعليق على «تنزيه الشريعة» وأظنه الشيخ عبد الله محمد الصديق الغماري فقال:

«ولم لا تكون من وضعه؟».

قلت: لأنه عالم فاضل صالح بلا خلاف، والخطأ لا يسلم منه إنسان، ولمجرد وقوع خطأ واحد من مثله لا يجوز أن ينسب إلى الوضع حتى يكثر منه، ويظهر مع ذلك أنه قصد الوضع، وهيهات أن يثبت ذلك عنه!

على أن بعض أهل العلم من المحققين المعاصرين(١) قد ذهب إلى أن هذه

---

(١) هو العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن العلمي اليماني ذكر ذلك في ترجمته لابن بطة رقم (١٥٣) من كتابه العظيم «التنكيل». وقد مضت كلمة حوله ذكر ذلك رداً على الكوثري =

الزيادة إنما ذكرها ابن بطة «على وجه الاستنباط والتفسير، واعتمد في رفع الالتباس على قرينة حالية، مع علمه بأن الحديث مشهور، فجاء من بعده فتوهم أنه ذكر ذلك الكلام على أنه جزء من الحديث. . ».

وهذا الجواب وإن كان ليس بالقوي في وجهة نظري، فهو أولى من نسبة الإمام ابن بطة إلى أنه تعمد وضعها، مع ثبوت فضله وصلاحه عند أهل العلم(١).

ثم إن وصف الشيخ المعلمي الحديث بأنه مشهور عند ابن بطة، الظاهر أنه يعني به الشهرة اللغوية التي لا تتنافى مع الضعف، وهو كذلك في «علم المصطلح» حتى إنهم ليطلقونه على ما لا إسناد له. فتنبه.

١٢٤١- (كلَّمَ الله موسى ببيتِ لحمٍ).

ضعيف جداً. رواه ابن عساكر في «التاريخ» (١/٣٤١/٥) من طريق تمام الحافظ: نا علي بن يعقوب بن شاكر: نا أحمد بن أبي رجاء: نا سعيد بن محمد المصيصي: نا يحيى بن صالح: نا سعيد بن عبد العزيز عن مسلم عن أنس مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، مسلم هذا هو ابن كيسان الكوفي الملائي وهو ضعيف جداً، قال ابن معين:

«ليس بثقة».

وقال البخاري:

«يتكلمون فيه»، وقال في موضع آخر: «ذاهب الحديث لا أروي عنه».

وقال النسائي:

«متروك».

وسعيد بن عبد العزيز وهو التنوخي وهو ثقة لكنه كان اختلط.

= الذي زعم أن هذه الزيادة من وضع ابن بطة موافقاً فيه الغماري وكلاهما من أهل الأهواء على علمهما ﴿ومن يضلل الله فما له من هاد﴾.

(١) وراجع لهذا آخر ترجمة ابن بطة في «التنكيل».

ومن دون يحيى بن صالح -وهو الوحاظي ثقة- لم أجد لهم ترجمة، ما عدا تمام فهو حافظ مشهور.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية ابن عساكر هذه. ولم يتكلم عليه المناوي بشيء!

١٢٤٢- (لقد أُنزلتْ عليَّ عشرُ آياتٍ منْ أقامهنَّ دخلَ الجنَّةَ، ثم قرأ: ﴿قد أَفْلَحَ المُؤْمِنُونَ. الَّذِينَ هُمْ فِيْ صَلاَتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾. الآيات).

منكر. أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/٢١٨) والحاكم (٢/٣٩٢) وكذا الترمذي (٢/٢٠١) وأحمد (١/٣٤) والعقيلي في «الضعفاء» (٤/٤٦٠) من طريق عبد الرزاق: نا **يونس بن سليم** قال: أملى عليَّ يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاريِّ: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

«كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي يسمع عنده دويّ كدويّ النحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة، ورفع يديه قال: اللَّهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنّا، [وأعطنا] ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضِنا وارضَ عنا، ثم قال: ...» فذكره.

وقال العقيلي في ترجمة يونس بن سليم هذا وهو الصنعاني:

«لا يتابع على حديثه هذا، ولا يعرف إلا به».

وقال النسائي:

«هذا حديث منكر لا نعلم أن أحداً رواه غير يونس بن سليم، ولا نعرفه».

وأقره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» وأما مختصره الصابوني؛ فقد دلس على قرائه -كعادته- فأورد الحديث خلافاً لشرطه في مقدمته أولاً، وحذف تضعيف النسائي له وإقرار الحافظ إياه ثانياً، وجعل تخريج الحافظ له في حاشيته موهماً أنه من علمه، ثالثاً!

وأما الحاكم فقال:

«صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي فقال:

«قلت: سئل عبد الرزاق عن شيخه ذا؟ فقال: أظنه لا شيء».

١٢٤٣- (منْ سبّحَ دبرَ كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ مائةَ مرةٍ، وكبرَ مائةَ مـرةٍ، وهلَّلَ مائةَ مرةٍ، غفرَ اللهُ لهُ ذنوبَهُ وإنْ كانتْ أكثرَ منْ زبدِ البحرِ).

منكر. أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقـم ١٤١) ومحمد بن الحسن الطبري في «الأمالي» (٤/١) والسياق له من طريق **يعقوب بن عطاء بن أبي رباح** عن **عطاء بن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل** عن أبي هريـرة قال: قـال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عطاء بن أبي علقمة بن الحارث مجهول كما في «التقريب».

ويعقوب بن عطاء بن أبي رباح مثله، وبه أعـلّه النسائي.

وقد خالفه الحجاج بن الحجاج فرواه عن أبي الزبير عن أبي علقمة عن أبي هريرة به بلفظ:

«من سبح دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة...» الحديث لم يذكر التكبير مائة مرة.

أخرجه النسائي (١٩٩/١) وفي «اليوم والليلة» أيضاً (١٤٠).

وأبو علقمة هو المصري مولى بني هاشم.

قلت: ورجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه، فيخشى أن يكون تلقاه عن ضعيف مثل يعقوب هذا ثم دلسه، وكأن الحافظ رحمه الله يميل إلى هذا، فقد ذكر في ترجمة عطاء بن أبي علقمة حديثه هذا، ثم ذكر رواية الحجاج عن أبي الزبير، ثم قال:

«فكأن الصواب: يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة إن شاء الله تعالى».

والمحفوظ في هذا الحديث إنما هو بلفظ:

«ثلاثاً وثلاثين» كما رواه مسلم وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة» رقم (١٠١).

١٢٤٤ـ (منْ قالَ إذا أصبحَ : سبحانَ الله وبحمدِهِ ألفَ مرةٍ ، فقد اشترى نفسَهُ منَ الله تبارك وتعالى ، وكانَ منْ آخرِ يومِهِ عتيقاً منَ النَّارِ) .

ضعيف. أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨ / ٢٢٤ / ٢) عن الحارث بن أبي الزبير المدني مولى النوفليين قال: حدثني **أبو يزيد اليمامي** عن **طاوس بن عبد الله ابن طاوس** عن أبيه عن جده عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم ، طاوس بن عبد الله بن طاوس لم أجد من ذكره ، وكذا الراوي عنه أبو يزيد اليمامي .

وأما الحارث بن أبي الزبير المدني ، فقال ابن أبي حاتم (١ / ٢ / ٧٥) عن أبيه :

«هو شيخ بقي حتى أدركه أبو زرعة وأصحابنا ، وكتبوا عنه» .

قلت : فكأنه ثقة ، وأما الأزدي فقال :

«ذهب علمه» .

وساق له حديثاً من روايته عن إسماعيل بن قيس . وتعقبه الذهبي بقوله :

«إسماعيل تالف» .

١٢٤٥ـ (منْ قبَّلَ بينَ عينيْ أمِّهِ كانَ لهُ ستراً منَ النَّارِ) .

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٠٢ / ٢) وأبو بكر الخبّاز في «الأمالي» (١٦ / ٢) من طريق **أبي صالح العبدي خلف بن يحيى قاضي الري** : ثنا **أبو مقاتل** عن عبد العزيز بن أبي رواد عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وقال ابن عدي :

«وهذا منكر إسناداً ومتناً ، وعبد العزيز بن أبي رواد عن ابن طاوس ليس بمستقيم ، وأبو مقاتل ليس هو ممن يعتمد على رواياته» .

قال الذهبي :

«وهاه قتيبة شديداً ، وكذبه ابن مهدي . . » .

ثم ساق له هذا الحديث من مناكيره .

والحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨٦) من طريق ابن عدي، وذكر إعلاله المتقدم، وزاد:

«وقال عبد الرحمن بن مهدي: والله ما تحل الرواية عنه».

وتعقبه السيوطي في «اللآلىء» (٢/ ٢٩٥ - ٢٩٦) ثم ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٩٦) فقالا:

«إن البيهقي أخرجه في «الشعب» من هذا الطريق، وقال: إسناده غير قوي».

قلت: وهذا التعقب واهٍ لا يساوي شيئاً، ما دام أن فيه ذاك الكذاب، ولذلك فقد أحسن الشوكاني صنعاً حين أورد الحديث في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (٢٣١/ ٣٧) من الرواية نفسها وقول ابن عدي المذكور دون أن يعرج على التعقب المذكور.

على أنه لو سلم من الكذاب المشار إليه، فإن خلفاً وهو الراوي عنه ليس خيراً منه، فقد قال ابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٣٧٢) عن أبيه:

«متروك الحديث، كان كذاباً، لا يشتغل به ولا بحديثه».

١٢٤٦ - (مَنْ دخلَ المقابرَ، فقرَأَ سورةَ (يٓس) خفِّفَ عنهم يومئذٍ، وكانَ لهُ بعددِ مَنْ فيها حسنات).

موضوع. أخرجه الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٦١/ ٢) من طريق محمد بن أحمد الرياحي: ثنا أبي: ثنا أيوب بن مدرك عن أبي عبيدة عن الحسن عن أنس بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مظلم هالك مسلسل بالعلل:

الأولى: أبو عبيدة. قال ابن معين:

«مجهول».

الثانية: أيوب بن مدرك متفق على ضعفه وتركه، بل قال ابن معين:

«كذاب». وفي رواية: «كان يكذب». وقال ابن حبان:

«روى عن مكحول نسخة موضوعة، ولم يره»!.

قلت: فهو آفة هذا الحديث.

الثالثة: أحمد الرياحي، وهو أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام، قال البيهقي: «مجهول». كما في «اللسان».

وأما ابنه محمد، فصدوق له ترجمة في «تاريخ بغداد» (١/٣٧٢).

وقال الحافظ السخاوي في «الفتاوى الحديثية» (ق ١٩/١):

«رواه أبو بكر عبد العزيز صاحب الخلال بإسناده عن أنس مرفوعاً. كما في «جزء وصول القراءة إلى الميت» للشيخ محمد بن إبراهيم المقدسي، وقد ذكره القرطبي، وعزاه للطبراني عن أنس، إلا أنني لم أظفر به إلى الآن. وهو في «الشافي» لأبي بكر عبد العزيز صاحب الخلال الحنبلي كما عزاه إليه المقدسي، وأظنه لا يصح».

قلت: لو وقف على إسناده لجزم بعدم صحته، فالحمد لله الذي أوقفنا عليه، حتى استطعنا الكشف عن علته. فله الحمد والمنة.

وقد روي الحديث بلفظ آخر يقال عند المحتضر وهو موضوع أيضاً، وسيأتي برقم (٥٢١٩).

١٢٤٧ - (هلْ تدرونَ بُعدَ ما بينَ السماءِ والأرضِ؟ إنَّ بُعْدَ ما بينهما إمَّا واحدةٌ، أو اثنتانِ أو ثلاثٌ وسبعون سنةً، ثم السماءُ فوقَها كذلكَ حتَّى عدَّ سبعَ سمواتٍ، ثم فوقَ السَّابعةِ بحرٌ بينَ أَسفلِهِ وأعلاهُ مثلُ ما بينَ سماءٍ إلى سماءٍ، ثم فوقَ ذلكَ ثمانيةُ أوعالٍ، بينَ أظلافِهم ورُكبِهم مثلُ ما بينَ سماءٍ إلى سماءٍ، ثم الله تباركَ وتعالى فوقَ ذلكَ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢٠/٢٧٦) وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٣٩٩ طبع السعادة) وابن ماجه (١/٨٣) وأحمد (١/٢٠٦) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٦٩) وعثمان الدارمي في «النقض على بشر المريسي» (ص ٩٠-٩١) عن الوليد بن أبي ثور، والترمذي (٤-٢٠٥ -تحفة) وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٦٨)

عن عمرو بن أبي قيس، وأبو داود وعنه البيهقي عن إبراهيم بن طهمان ثلاثتهم عن سماك ابن حرب عن عبد الله بن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس بن عبد المطلب قال:

«كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ، فمرت بهم سحابة، فنظر إليها فقال: ما تسمون هذه؟ قالوا: السحاب، قال: «والمزن؟» قالوا: والمزن، قال: «والعنان؟» قالوا: والعنان، قال: «هل تدرون..»».

وخالفهم في الإسناد والمتن شعيب بن خالد فقال: ثني سماك بن حرب عن عبدالله بن عميرة عن عباس به، فأسقط منه الأحنف، فهذه مخالفته في السند.

وأما مخالفته في المتن، فقال: بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة».

أخرجه الحاكم (٢/٣٧٨) وأحمد (١/٢٠٦) من طريق يحيى بن العلاء عن عمه شعيب بن خالد.

قلت: وشعيب هذا ليس به بأس كما قال النسائي وغيره. فالعلة من ابن أخته يحيى بن العلاء فإنه متروك متهم كما تقدم غير مرة، فلا يعتد بمخالفته، وقول الحاكم عقبه:

«صحيح الإسناد»! فمن أوهامه، وليس ذلك غريباً منه، وإنما الغريب موافقة الذهبي إياه على تصحيحه، مع أنه قد أورد ابن العلاء هذا في «الميزان» وذكر نقولاً كثيرة عن الأئمة في توهينه، منها قول أحمد:

«كذاب يضع الحديث».

ويقابل هذا بعض الشيء إعلال الحافظ المنذري للحديث في «مختصر السنن» بقوله (٧/٩٣):

« وفي إسناده الوليد بن أبي ثور، ولا يحتج بحديثه».

وليس ذلك منه بجيد، فقد تابعه إبراهيم بن طهمان، وهو ثقة محتج به في «الصحيحين»، وهذه المتابعة في «سنن أبي داود» الذي اختصره المنذري فكيف خفيت عليه؟! ولذلك قال ابن القيم في «تهذيب السنن» (٧/٩٢):

«أما ردّ الحديث بالوليد بن أبي ثور ففاسد، فإن الوليد لم ينفرد به. . ».

ثم ذكر متابعة ابن طهمان وعمرو بن أبي قيس ثم قال:

«فأي ذنب للوليد في هذا؟! وأي تعلق عليه؟! وإنما ذنبه روايته ما يخالف قول الجهمية، وهي علته المؤثرة عند القوم».

قلت: لا شك أنه لا ذنب للوليد في هذا الحديث بعد متابعة من ذكرنا له، ولكن الحديث لا يثبت بذلك حتى تتوفر فيمن فوقه شروط رواة الحديث الصحيح أو الحسن على الأقل، وذلك ما لم نجده، فإن عبد الله بن عميرة لم تثبت عدالته، فقال الذهبي في «كتاب العلو» (ص ١٠٩) عقب الحديث:

«تفرد به سماك بن حرب عن عبد الله، وعبد الله فيه جهالة، ويحيى بن العلاء متروك، وقد رواه إبراهيم بن طهمان عن سماك، وإبراهيم ثقة».

وقال في ترجمة ابن عميرة من «الميزان»:

«فيه جهالة، قال البخاري: لا يعرف له سماع من الأحنف بن قيس».

والبخاري بقوله هذا كأنه يشير إلى جهالته، وكذلك مسلم، فقال في «الوحدان»:

«تفرد سماك بالرواية عنه».

وصرح بذلك إبراهيم الحربي فقال:

«لا أعرفه».

وأما ابن حبان فأورده في «الثقات» على قاعدته المعروفة وقال (١/ ١٠٩ـ ١١٠):

«عبد الله بن عميرة بن حصين القيسي من بني قيس بن ثعلبة، كنيته أبو المهاجر، عداده في أهل الكوفة، يروي عن عمر وحذيفة، وهو الذي روى عن الأحنف بن قيس، روى عنه سماك بن حرب، وهو الذي يقول فيه إسرائيل: عبد الله بن حصين العجلي».

قلت: وأورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ١٢٤ـ ١٢٥) لكن جعلهم ثلاثة: «عبد الله بن عميرة، عن الأحنف. عبد الله بن عمير أبو المهاجر القيسي عن عمر. عبد الله بن عميرة بن حصين كوفي أبو سلامة، ويقال: عبد الله بن حصن العجلي، روى عن حذيفة».

وذكر أن ثلاثتهم روى عنهم سماك بن حرب لا غير. وذهب الحافظ في

«التقريب» إلى أن الصواب أنهم واحد كما قال ابن حبان، ويعكر عليه عندي أن ابن حصين كنيته أبو سلامة، بينما القيسي الذي روى عن عمر كنيته أبو المهاجر، فلعلهما اثنان، أحدهما عبد الله بن عميرة راوي هذا الحديث. والله أعلم.

وخلاصة القول: أن ابن عميرة هذا غير معروف عند أئمة الحديث، ولذلك فقول الترمذي عقبه:

«حديث حسن غريب».

ينبغي أن يعد من تساهله الذي عرف به، حتى قال الذهبي من أجل مثل هذا التساهل:

«ولذلك لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي».

وأما قول صاحب «تحفة الأحوذي» رحمه الله عقب قول الترمذي المذكور:

«وأخرجه أبو داود من ثلاث طرق، اثنتان منها قويتان».

فوهم محض، فإنه لا طريق له إلا هذه الطريق المجهولة، كما صرح بذلك الذهبي رحمه الله فيما تقدم.

ومثل ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموعة فتاواه» (٣/١٩٢):

«هذا الحديث مع أنه رواه أهل السنن كأبي داود وابن ماجه والترمذي و غيرهم، فهو مروي من طريقين مشهورين، فالقدح في أحدهما لا يقدح في الآخر».

لكن هناك في كلامه قرينة تدل على أنه لم يرد الطريقين إلى النبي ﷺ كما هو المتبادر من الإطلاق، وإنما أراد طريقين إلى الراوي عن ابن عميرة، يفهم هذا من التخريج السابق وقوله بعدما تقدم:

«فقال (يعني بعض المعارضين له): أليس مداره على ابن عميرة، وقد قال البخاري: لا يعرف له سماع من الأحنف، فقلت: قد رواه إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب «التوحيد» الذي اشترط فيه أنه لا يحتج به إلا بما نقله العدل عن العدل موصولاً إلى النبي ﷺ، قلت: والإثبات مقدم على النفي، والبخاري إنما نفى معرفة سماعه من الأحنف، لم ينف معرفة الناس بهذا، فإذا عرف غيره كإمام الأئمة ابن خزيمة ما ثبت به الإسناد، كانت معرفته وإثباته مقدماً على نفي غيره، وعدم معرفته».

قلت: وفي هذا الجواب ما لا يخفى، ومثله إنما يفيد مع المقلد الذي لا علم عنده بطرق إعلال الحديث والجرح والتعديل، أو من لم يقف على إسناده الذي به يتمكن من نقده إن كان من أهله، أو من لم يطلع على كلام أهل النقد في بعض رجاله، أما بعد أن عرف إسناد الحديث، وأنه تفرد به عبد الله بن عميرة، وتفرد سماك بالرواية عنه، وقول الحربي فيه: لا أعرفه، وإشارة مسلم إلى جهالته، وتصريح الذهبي بذلك كما سبق، فلا يفيد بعد الاطلاع على هذا أن ابن خزيمة أخرجه، لا سيما وهو معروف عند أهل المعرفة بهذا الفن أنه متساهل في التصحيح، على نحو تساهل تلميذه ابن حبان، الذي عرف عنه الإكثار من توثيق المجهولين ثم التخريج لأحاديثهم في كتابه «الصحيح»! ولعله تأسى بشيخه في ذلك، غير أنه أخطأ في ذلك أكثر منه.

وقد يكون من المفيد أن نذكر أمثلة أخرى من الأحاديث الضعيفة التي وردت في «كتاب التوحيد» لابن خزيمة مع بيان علتها، ليكون القارىء على بينة مما ذكرنا من تساهل ابن خزيمة رحمه الله تعالى.

الحديث الأول:

١٢٤٨ - (إنَّ الله تباركَ وتعالى قرأَ (طه) و (يٓس) قبلَ أنْ يخلقَ آدمَ بألفي عامٍ، فلمَّا سمعتِ الملائكةُ القرآنَ قالوا: طوبى لأمةٍ ينزلُ هذا عليهم، وطوبى لألسنٍ تتكلَّمُ بهذا، وطوبى لأجوافٍ تحملُ هذا).

منكر. أخرجه الدارمي (٢/٤٥٦) وابن خزيمة في «التوحيد» (١٠٩) وابن حبان في «الضعفاء» (١/١٠٨) والواحدي في «الوسيط» (٣/١٦/٢) وابن عساكر في «التاريخ» (٥/٣٠٨/٢ و١٢/٣٠/٢) عن **إبراهيم بن المهاجر بن مسمار** قال: **ثنا عمر ابن حفص بن ذكوان عن مولى الحُرَقَة** (قال ابن خزيمة: وهو عبد الله بن يعقوب بن العلاء ابن عبد الرحمن) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا متن موضوع كما قال ابن حبان، وإسناده ضعيف جداً، وله علتان:

الأولى: إبراهيم، قال الذهبي في «الميزان» وساق له هذا الحديث:

«قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وروى عثمان بن سعيد عن يحيى: ليس به بأس. قلت: انفرد بهذا الحديث».

قلت: وفي ترجمته أورده ابن حبان وقال:

«منكر الحديث جداً».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف»!

والأخرى: شيخه عمر بن حفص بن ذكوان. أورده ابن أبي حاتم (۱۰۲/۱/۳) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ثم أورد بعده: «عمر بن حفص أبو حفص الأزدي البصري.. سمعت أبي يقول.. هو منكر الحديث».

قال الذهبي في «الميزان»:

«وهو عمر بن حفص بن ذكوان، قال أحمد: تركنا حديثه وحرقناه، وقال علي: ليس بثقة. وقال النسائي: متروك..».

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (١٤١/٣) بعد أن عزاه لابن خزيمة:

«هذا حديث غريب، وفيه نكارة، وإبراهيم بن مهاجر وشيخه تكلم فيهما».

قلت: وأما عبد الله بن يعقوب بن العلاء بن عبد الرحمن، فلم أعرفه، والظاهر أن في الأصل تحريفاً، فإنه في «تفسير ابن كثير»:

«... مولى الحُرَقَة يعني عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة».

قلت: وهذا هو الصواب، فإن عبد الرحمن بن يعقوب، له رواية عن أبي هريرة. وعنه عمر بن حفص بن ذكوان. وهو والد العلاء بن عبد الرحمن فلعل صواب الأصل:

«وهو عبد الرحمن بن يعقوب أبو العلاء بن عبد الرحمن».

الحديث الثاني مما في «التوحيد» لابن خزيمة من الأحاديث الضعيفة:

١٢٤٩- (يمكثُ رجلٌ في النارِ فينادي ألفَ عامٍ: يا حنّانُ يا منّانُ! فيقولُ الله تباركَ وتعالى: يا جبريلُ! أخرِجْ عبدي فإنّهُ بمكان كذا وكذا، فيأتي جبريلُ النارَ، فإذا أهلُ النارِ منكبِّينَ على مناخرهم، فيقولُ: يا جبريلُ!

اذهبْ فإنَّهُ في مكان كذا وكذا ، فيخرجُهُ ، فإذا وقفَ بينَ يـدي الله تبارك وتعالى، يقولُ الله تبارَكَ وتعالَى: أي عبدِي كيفَ رأيتَ مكانَكَ؟ قالَ: شرُّ مكانٍ، وشرُّ مقيلٍ ، فيقولُ الرّبُّ سبحانَهُ وتعالى : ردّوا عبدي، فيقولُ: يا ربّ ما كانَ هذا رجائي، فيقولُ الرّبُّ سبحانَهُ وتعالى: أدخلوا عبديَ الجنَّةَ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٢٠٥ـ ٢٠٦) من طريق سلام بن مسكين قال: ثنا أبو ظلال القسملي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، أبو ظلال واسمه هلال بن ميمون، قال الذهبي:

«واهٍ بمرة، قال ابن معين والنسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال البخاري: عنده مناكير».

ومن ضعاف «المختارة» للضياء:

١٢٥٠ـ (إنَّ أُناساً مِنْ أمّتي سيتفقَّهونَ في الدِّينِ، ويقرؤنَ القرآنَ، ويقولونَ: نأتي الأمراءَ فنصيبُ منْ دنياهمْ، ونعتزلُهم بديننا ، ولا يكونُ ذلكَ، كما لا يُجتنى منَ القتادِ إلاّ الشّوكُ، كذلكَ لا يُجتنى منْ قربهم إلاّ. قال محمد بن الصباح: كأنه يعني الخطايا).

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (٢٥٥) من طريق يحيى بن عبد الرحمن الكندي عن عبيد الله بن أبي بردة عن ابن عباس عن النبي ﷺ به.

قلت: وإسناده ضعيف من أجل عبيد الله هذا، وهو عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة، قال الذهبي:

«تفرد عنه أبو شيبة يحيى بن عبد الرحمن الكندي».

ومعنى هذا أنه مجهول، وكيف لا ولم يوثقه أحد حتى ابن حبان؟! نعم أخرجه الضياء في «المختارة» (١/٥/٦٣) ومقتضاه أن يكون عبيد الله عنده ثقة كما قال الحافظ

في «التهذيب».

قلت: لكن الضياء متساهل في التخريج في الكتاب المذكور كما ثبت لنا بالتتبع(١)، فإنه يروي للكثير من المجاهيل كهذا، ولذلك لم يعرج عليه الحافظ نفسه في «التقريب»، فقال:

«مقبول».

يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث. كما نص عليه في المقدمة.

نعم قال المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٥١):

«رواه ابن ماجه، ورواته ثقات».

فهذا من أوهامه أو تساهله رحمه الله تعالى.

١٢٥١- (كَبُرَتْ خيانةً أنْ تحدِّثَ أخاكَ حديثاً هو لكَ مصدِّقٌ وأنتَ لهُ كاذبٌ).

ضعيف. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٣) وأبو داود (٤٩٧١) وابن عدي في «الكامل» (٢٠٤/ ٢) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٥١/ ١) والبيهقي (١٠/ ١٩٩) وفي «الشعب» (٢/ ٤٩/ ١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/ ٣٤١/ ٢) من طريق بقية بن الوليد عن **ضبارة بن مالك الحضرمي** عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أن أباه حدثه أن سفيان بن أسيد الحضرمي حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: فذكره.

ثم ساقه ابن عدي من طريق محمد بن ضبارة بن مالك الحضرمي سمع أباه يحدث عن أبيه عن عبد الرحمن بن جبير به. وقال:

«وهذا الحديث لا أعلمه يرويه غير بقية عن ضبارة».

كذا قال، وهو عجب، فقد رواه محمد بن ضبارة أيضا عن أبيه ضبارة كما ساقه هو، فهل نسي أم ماذا؟

وعلة هذا الإسناد إنما هي ضبارة هذا فإنه مجهول كما في «الميزان»،

---

(١) وقد حققت من كتابه المذكور «مسند الخلفاء الراشدين»، يسر الله لي إخراجه للناس مطبوعاً محققاً كاملاً، بفضله وكرمه.

و«التقريب»، وليست هي بقية بن الوليد كما أشار إلى ذلك في «فيض القدير» نقلاً عن المنذري، فإن بقية إنما يخشى منه التدليس، وقد صرح بالتحديث عند ابن عدي والقضاعي وابن عساكر، فأمنا بذلك شر تدليسه، وقد تابعه محمد بن ضبارة كما تقدم، ولكني لم أجد لمحمد هذا ترجمة.

ولا يقوي الحديث أن له شاهداً من حديث النواس بن سمعان مرفوعاً به.

أخرجه الإمام أحمد (٤/١٨٣): ثنا عمر بن هارون عن ثور بن يزيد عن شريح ابن جبير بن نفير الحضرمي عنه.

ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي أيضاً وأبو نعيم في «المستخرج» (١/٨/٢) وفي «الحلية» (٦/٩٩) وقال:

«غريب من حديث ثور، تفرد به عمر بن هارون البلخي».

قلت: وهو متروك كما قال الحافظ في «التقريب». فقول الحافظ العراقي فيما نقله المناوي: «سنده جيد» ليس بجيد، كيف والبلخي هذا قد كذبه ابن معين وغيره كما تقدم في الحديث (٢٨٨)؟!

قلت: فلشدة ضعفه لا يصلح أن يستشهد بحديثه. والله الموفق.

١٢٥٢ـ (الصَّخرةُ صخرةُ بيتِ المقدسِ على نخلةٍ، والنخلةُ على نهرٍ مِنْ أنهارِ الجنَّةِ، وتحتَ النخلةِ آسيةُ امرأةُ فرعونَ، ومريمُ بنت عمرانَ ينظمانِ سموطَ أهلِ الجنةِ إلى يومِ القيامةِ).

موضوع: رواه ابن عساكر (١٩/٢٧٤/١) عن إبراهيم بن محمد: نا محمد بن مخلد: نا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي عن سعود بن عبدالرحمن عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت مرفوعاً. وقال:

«رواه غيره عن خالد، فجعله من قول كعب وهو أشبه».

ثم ساق إسناده بذلك.

والحديث ساقه الذهبي في ترجمة محمد بن مخلد الرعيني الحمصي وقال:

«رواه أبو بكر محمد بن أحمد الواسطي الخطيب في«فضائل بيت المقدس» بإسناد مظلم إلى إبراهيم بن محمد عن محمد بن مخلد وهو كذب ظاهر» .

وقال في ترجمة محمد بن مخلد:

«حدث بالأباطيل من ذلك. . . » .

ثم ساق له حديثين هذا أحدهما .

وقال ابن حجر في «اللسان» :

«قال ابن عدي : منكر الحديث عن كل من روى عنه(١)، وقال الدارقطني في غرائب مالك: متروك الحديث» .

ولقد شددت الرَّحل إلى بيت المقدس لأول مرة بتاريخ (١٣٨٥/٥/٢٣هـ) حين اتفقت حكومتا الأردن وسوريا على السماح لرعاياهما بدخول أفراد كل منهما إلى الأخرى بدون جواز سفر ، فاهتبلتها فرصة، فسافرت فصليت في المسجد الأقصى ، وزرت الصخرة للاطلاع فقط ؛ فإنه لا فضيلة لها شرعاً ، خلافاً لِزعم الجماهير من الناس ومشايعة الحكومات لها، ورأيت مكتوباً على بابها من الداخل حديثاً فيه أن الصخرة من الجنة، ولم يخطر في بالي آنئذ أن أسجله عندي لدراسته، وإن كان يغلب على الظن أنه موضوع كهذا .

وأما حديث «العجوة والصخرة من الجنة» .

فهو ضعيف لاضطرابه كما بينته في «إرواء الغليل» رقم (٢٧٦٣) طبع المكتب الإسلامي .

١٢٥٣ـ (أولُ ما خلقَ اللهُ القلمَ، ثم خلقَ النونَ وهي الدواةُ، وذلكَ في قول الله : ﴿نٓ . والقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُوْنَ﴾ ، ثم قالَ له : اكتبْ ، قالَ : وما أكتبُ؟ قالَ : ما كانَ وما هو كائنٌ مِنْ عملٍ أو أجلٍ أو أثرٍ ، فجرى القلمُ بما هو كائنٌ

---

(١) الذي في ترجمة محمد بن مخلد من «كامل ابن عدي» (١/٣٧١) : «يحدث عن مالك وغيره بالبواطيل» .

إلى يومِ القيامـةِ، ثم ختمَ على في القلمِ فلم ينطقْ، ولا ينـطقُ إلى يومِ القيامة، ثم خلقَ العقلَ فقالَ الجبَّـارُ: ما خلقتُ خلقـاً أعجبُ إليَّ منكَ، وعـزَّتي لأُكَمِّلَنَّكَ فيمن أحببتُ، ولأُنقصنَّـك فيمْن أبغضتُ، ثم قالَ ﷺ: فأكملُهم عقلاً أطوعُهم لله وأعملُهم بطاعتِهِ، وأنقصُ النَّاسِ عقلاً أطوعهُم للشيطانِ وأعملُهم بطاعتِهِ).

باطل. رواه ابن عدي (١/٣١٣) وابن عساكـر (١٦/٤٨/٢) عن **محمد بن وهب الدمشقي**: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا مالك بن أنس عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً وقال:

«وهذا بهذا الإسناد باطل منكر».

قال الذهبي:

«وصدق ابن عدي في أن الحديث باطل».

قلت: وآفته محمد بن وهب هذا، وهو محمد بن وهب بن مسلم القرشي، قال ابن عساكر:

«ذاهب الحديث».

وهو غير محمد بن وهب بن عطية الذي أخرج له البخاري، وقد ترجم له ابن عساكر أولاً، ثم ترجم لابن مسلم هذا، وساق له هذا الحديث. فأصاب.

وأما ابن عدي فذكره في ترجمة الأول، ظناً منه أنه هو صاحب الحديث. قال الحافظ في «التهذيب»:

«وليس كما ظن، وقد فرق بينهما أبو القاسم بن عساكر فأصاب».

قلت: ويبدو أن الدارقطني أيضاً توهم أنه هو، ففي «اللسان» أن الدارقطني أورد الحديث في «الغرائب» وقال:

«هذا حديث غير محفوظ عن مالك ولا عن سمي، والوليد بن مسلم ثقة، ومحمد ابن وهب، ومن دونه ليس بهم بأس، وأخاف أن يكون دخل على بعضهم حديث في حديث».

قلت: ومنشأ الوهم أن كلاً من الرجلين دمشقي، وكلاهما يروي عن الوليد بن مسلم، وعنهما الربيع بن سليمان الجيزي، ولم يقع في إسناد هذا الحديث منسوباً إلى جده بل كما تقدم «محمد بن وهب الدمشقي»، فاشتبه الأمر على ابن عدي والدارقطني والمعصوم من عصمه الله. على أنهما قد اتفقا على إنكار الحديث، وذلك مما يدل اللبيب على دقة نقد المحدثين للمتون، فإنهما مع ظنهما أن راوي الحديث هو محمد بن وهب بن عطية الثقة فقد أنكراه عليه، وحاول الدارقطني أن يكتشف العلة بقوله: «وأخاف..»، لكن الله تعالى ادخر معرفتها للحافظ ابن عساكر، مصداقاً للمثل السائر: كم ترك الأول للآخر!

وإذا عرفت هذا فقد أخطأ الإمام القرطبي خطأً فاحشاً في عزوه هذا الحديث لرواية الوليد بن مسلم فقال في «تفسيره» (١٨/ ٢٢٣):

«روى الوليد بن مسلم قال: حدثنا مالك..» إلخ.

فإن جزمه بأن الوليد روى ذلك معناه أن من دون الوليد ثقات محتج بهم، وكذلك من فوقه كما هو بادٍ للعيان، فينتج من ذلك أن إسناد الحديث صحيح، ولا يخفى ما فيه!

ويشبه صنيع القرطبي هذا، عزو الجويني لحديث «الاغتسال بالماء المشمس يورث البرص». وهو باطل كهذا[١] عزاه للإمام مالك، فأنكر العلماء ذلك عليه، فقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص»:

«واشتد إنكار البيهقي على الشيخ أبي محمد الجويني في عزوه هذا الحديث لرواية مالك! والعجب من ابن الصباغ كيف أورده في «الشامل» جازماً به، فقال: «روى مالك عن هشام». وهذا القدر هو الذي أنكره البيهقي على الشيخ أبي محمد».

ثم تذكرت أن الوليد بن مسلم وإن كان ثقة كما قال الدارقطني آنفاً، لكنه كثير التدليس والتسوية كما قال الحافظ في «التقريب»، وتدليس التسوية هو أن يسقط من السند رجلاً من فوق شيخه، كأن يكون مثلاً بين مالك وسمي رجل فيسقطه، فهذا الفعل يسمى تدليس التسوية عند المحدثين، والوليد معروف بذلك عندهم، فالمحققون لا يحتجون

(١) راجع الكلام عليه في كتابنا «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» رقم (١٨).

بما رواه الوليد إلا إذا كان مسلسلاً بالتحديث أو السماع. والله أعلم.

وعليه ففي الحديث علة أخرى وهي العنعنة.

وقد وجدت له شاهداً من رواية **الحسن بن يحيى الخشني عن أبي عبد الله مولى بني أمية** عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به، دون قوله:

«ثم قال ﷺ: فأكملهم..».

أخرجه الواحدي في «تفسيره» (٤/١٥٧/٢) وابن عساكر في «تاريخه» (١٧/٢٤٧/١)، ومن طريقه فقط ذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» مجتزأً من إسناده على قوله: «عن أبي عبد الله..» مشيراً بذلك إلى أنه علة الحديث. وقد فتشت عنه في كتب الرجال، فلم أجده، فهو مجهول غير معروف.

على أنه كان يحسن بالحافظ ابن كثير بل يجب عليه أن يبتدىء بإسناده من عند الخشني الراوي عن هذا المجهول، لكي لا يتوهم الواقف عليه أنه لا علة فيه غير المجهول المشار إليه، كيف والخشني هذا متروك متهم برواية الأحاديث الموضوعة التي لا أصل لها! وقد سبق أحدها برقم (٢٠١)، فراجعه والذي قبله.

نعم قد صح من الحديث طرفه الأول:

«إن أول شيء خلقه الله القلم، وأمره فكتب كل شيء».

وهو مخرج في السلسلة الأخرى برقم (١٣٣).

١٢٥٤- (لا تقومُ الساعةُ حتى لا يبقى على وجهِ الأرضِ أحدٌ لله فيهِ حاجةٌ، وحتى توجدَ المرأةُ نهاراً جهاراً تُنكحُ وسطَ الطريقِ، لا ينكر ذلكَ أحدٌ ولا يغيرُه، فيكونُ أَمثلُهم يومئذٍ الذي يقولُ: لو نحيتَها عن الطريقِ قليلاً، فذاكَ فيهم مثلُ أبي بكرٍ وعمرَ فيكم).

ضعيف جداً. أخرجه الحاكم (٤/٤٩٥) من طريق القاسم بن الحكم العُرَني: ثنا سليمان بن أبي سليمان: ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: فذكره وقال:

«صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: بل سليمان هالك، والخبر شبه خرافة».

قلت: وكأنه يعني ما في آخره من المبالغة في أنه مثل أبي بكر وعمر، وإلا فسائر الحديث صحيح عن أبي هريرة وغيره، ولذلك أوردته في «الصحيحة» تحت رقم (٤٧٥).

وفي الحديث علة أخرى وهي ضعف القاسم بن الحكم العرني قال في «التقريب»:

«صدوق فيه لين».

١٢٥٥- (استفرهوا ضحاياكم، فإنها مطاياكم على الصراطِ).

ضعيف جداً. رواه الضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (٢/٣٣) عن يحيى بن عبيدالله عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، آفته يحيى؛ وهو ابن عبيد الله بن عبد الله بن موهب المدني قال أحمد: ليس بثقة. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً. وقال مسلم والنسائي: متروك الحديث.

وأما أبوه عبيد الله فمجهول، قال الشافعي وأحمد واللفظ له:

«لا يعرف». وأما ابن حبان فأورده في «الثقات» فقال:

«روى عنه ابنه يحيى، لا شيء. وأبوه ثقة، وإنما وقع المناكير في حديثه من قبل ابنه يحيى».

ثم رأيت الحافظ ابن حجر قال في «التلخيص» (٤/١٣٨):

«أخرجه صاحب «مسند الفردوس» من طريق يحيى بن عبيدالله بن موهب. . . ويحيى ضعيف جداً».

وتقدم الحديث بلفظ: «عظموا ضحاياكم. .» وأنه لا أصل له. انظر رقم (٧٤) إن شئت.

١٢٥٦ـ (ثلاثٌ منْ فعلَهنَّ ثقةً باللهِ واحتساباً، كانَ حقاً على اللهِ أنْ يعينَه وأنْ يباركَ لـه : مَنْ سعى في فكاكِ رقبةٍ ثقةً باللهِ واحتساباً كان حقاً على اللهِ أنْ يعينَه وأنْ يباركَ له، ومنْ تزوجَ ثقةً باللهِ واحتساباً كانَ حقاً على اللهِ أنْ يعينه وأنْ يباركَ لهُ، ومنْ أحيا أرضاً ميتةً ثقةً باللهِ واحتساباً كانَ حقاً على اللهِ أنْ يعينَهُ وأنْ يباركَ لهُ).

ضعيف. رواه ابن منده في «المنتخب من النوائد» (٢/٢٦٥) والثقفي في «الفوائد» المعروفة بـ «الثقفيات» (ج ٩ رقم ١٧) وكذا الضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (١/١١٩) والبيهقي (٣١٩/١٠) وكذا الطبراني في «الأوسط» (٥٠٥٠) عن عمرو بن عاصم الكُلابي : نا جدي : **عبيد الله بن الوازع** عن أيوب السختياني عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه أبو القاسم الحامض في «حديثه» كما في «المنتقى منه» (٣/١٠/١)، وقال الطبراني كما في «مجمع البحرين» (٢/١٦٦) :

«لم يروه عن أيوب إلا عبيد الله تفرد به عمرو».

قلت : وهو صدوق في حفظه شيء كما في «التقريب» وقد أخرجه الشيخان.

وجده عبيد الله بن الوازع مجهول كما قال الحافظ في «التقريب»، وأشار إلى ذلك الذهبي بقوله في ترجمته :

«ما علمت له راوياً غير حفيده».

قلت : وأبو الزبير مدلس معروف بالتدليس وقد عنعنه، فالعجب من الذهبي حيث قال في «المهذب» كما في «فيض القدير» :

«إسناده صالح مع نكارته عن أيوب».

١٢٥٧ـ (يا عليُّ مثلُ الذي لا يتمُّ صلاتَه كمثلِ حبلى حملتْ، فلما دنا نفاسها أسقطتْ، فلا هي ذاتُ ولدٍ، ولا هي ذاتُ حملٍ. ومثلُ المصلِّي

كمثلِ التاجر لا يخلصُ له ربحه حتى يخلصَ له رأسُ مالِهِ، كذلكَ المصلِّي لا تُقبلُ نافلتُه حتى يؤدي الفريضةَ).

ضعيف. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٣٨٧) وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (ق ١/١٩٦) وأبو يعلى في «مسنده (١/٩٠) الشطر الأول منه من طريق **موسى بن عبيدة الربذي** عن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. وقال البيهقي.

«موسى بن عبيدة لا يحتج به، وقد اختلف عليه في إسناده، فرواه زيد بن الحباب وأسباط بن محمد هكذا، ورواه سليمان بن بلال عن موسى بن عبيدة عن صالح ابن سويد عن علي كذلك مرفوعاً، وهو إن صح . . ». ثم ساق إسناده إلى سليمان به.

وقد وصله ابن شاذان في «الفوائد» (١/١١٩/٢) وابن بشران في «الفوائد» (٢٦/١٠٥/٢) والرامهرمزي في «الأمثال» (٧٠/١-٢).

وأعله الهيثمي (٢/١٣٢) بالربذي هذا فقال:

«ضعيف»، وأشار المنذري (١/١٨٣) إلى تضعيفه. وزاد أبو يعلى في أوله:

«نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راكع».

وقد خالفه في إسنادها إبراهيم بن عبد الله بن حنين فقال عن أبيه أنه سمع علي بن أبي طالب يقول:

فذكرها دون حديث الترجمة، وجعله من سماع عبد الله بن حنين من علي دون ذكر أبيه بينهما.

أخرجه مسلم (٢/٤٨و٤٩) وأحمد (١/١١٤و ١٢٣ و١٣٦) وأبو يعلى (١/١١٩و ١٢١و ١٥٧و ١٧٥ و١٧٦).

نعم قد ذكر مسلم خلافاً آخر في إسناده على عبد الله بن حنين، لا يضر في هذه القطعة من الحديث، لا سيما ولها طرق أخرى في «مسند» أحمد وأبي يعلى وغيرهما.

وقد شاع الاستدلال بالشطر الأخير منه «المصلي لا تقبل نافلته حتى يؤدي الفريضة» على ما يفتي به كثير من المشايخ من كان مبتلىً بترك الصلاة وإخراجها عن

وقتها عامداً بوجوب قضائها مكان السنن الراتبة فضلاً عن غيرها، ويقولون:إن الله عز وجل لا يقبل النافلة حتى تصلى الفريضة! وهذا الحديث مع ضعفه لا يدل على ما ذهبوا إليه لو صح، إذ إن المقصود به فريضة الوقت مع نافلته، ففي هذه الحالة لا تقبل النافلة حتى تؤدى الفريضة، فلو أنه صلاهما معا كفريضة الظهر ونافلتها مثلاً في الوقت مع إتيانه بسائر الشروط والأركان، كانت النافلة مقبولة كالفريضة، ولو أنه كان قد ترك صلاة أو أكثر عمداً فيما مضى من الزمان. فمثل هذه الصلاة لا مجال لتداركها وقضائها، لأنها إذا صليت في غير وقتها فهو كمن صلاها قبل وقتها ولا فرق، ومن العجائب أن العلماء جميعاً متفقون على أن الوقت للصلاة شرط من شروط صحتها، ومع ذلك فقد وجد من قال من المقلدين يسوّغ بذلك القول بوجوب القضاء: المسلم مأمور بشيئين: الأول الصلاة، والآخر وقتها، فإذا فاته هذا بقي عليه الصلاة! وهذا الكلام لو صح أو لو كان يدري قائله ما يعني لزم منه أن الوقت للصلاة ليس شرطاً، وإنما هو فرض، وبمعنى آخر هو شرط كمال، وليس شرط صحة، فهل يقول بهذا عالم؟!

وجملة القول: أن القول بوجوب قضاء الصلاة على من فوتها عن وقتها عمداً مما لا ينهض عليه دليل، ولذلك لم يقل به جماعة من المحققين مثل أبي محمد بن حزم والعز بن عبد السلام الشافعي وابن تيمية وابن القيم والشوكاني وغيرهم. ولابن القيم رحمه الله تعالى بحث هام ممتع في رسالة «الصلاة» فليراجعها من شاء، فإن فيها علماً غزيراً، وتحقيقاً بالغاً لا تجده في موضع آخر.

وبديهي جداً أن النائم عن الصلاة أو الناسي لها لا يدخل في كلامنا السابق، بل هو خاص بالمتعمد للترك، وأما النائم والناسي، فقد أوجد الشارع الحكيم لهما مخرجاً، فأمرهما بالصلاة عند الاستيقاظ أو التذكر، فإن فعلا تقبل الله صلاتهما وجعلها كفارة لما فاتهما، وإن تعمدا الترك لأدائها حين الاستيقاظ والتذكر كانا آثمين كالمتعمد الذي سبق الكلام عليه، لقوله ﷺ: «من نسي صلاة أو نام عنها فليصلها حين يذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك». أخرجه الشيخان من حديث أنس رضي الله عنه. فقوله: «لا كفارة لها إلا ذلك» أي إلاّ صلاتها حين التذكر. فهو نص على أنه إذا لم يصلها حينذاك فلا

كفارة لها، فكيف يكون لمن تعمد إخراجها عن وقتها المعتاد الذي يمتد أكثر من ساعة في أضيق الصلوات وقتاً، وهي صلاة المغرب، كيف يكون لهذا كفارة أن يصليها متى شاء وهو آثم مجرم، ولا يكون ذلك للناسي والنائم وكلاهما غير آثم؟!

فإن قال قائل: لا نقول إن صلاته إياها قضاء هي كفارة له، قلنا: فلماذا إذاً تأمرونه بالصلاة إن لم تكن كفارة له، ومن أين لكم هذا الأمر؟ فإن كان من الله ورسوله فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، وإن قلتم: قياساً على النائم والناسي. قلنا: هذا قياس باطل لأنه من باب قياس النقيض على نقيضه وهو من أفسد قياس على وجه الأرض. وحديث أنس أوضح دليل على بطلانه إذ قد شرحنا آنفاً أنه دليل على أن الكفارة إنما هي صلاتها عند التذكر وأنه إذا لم يصلها حينئذ فليست كفارة، فمن باب أولى ذاك المتعمد الذي لم يصلها في وقتها المعتاد وهو ذاكر.

فتأمل هذا التحقيق فعسى أن لا تجده في غير هذا المكان على اختصاره، والله المستعان وهو ولي التوفيق.

والذي ننصح به من كان قد ابتلي بالتهاون بالصلاة وإخراجها عن وقتها عامداً متعمداً، إنما هو التوبة من ذلك إلى الله تعالى توبة نصوحاً، وأن يلتزم المحافظة على أداء الصلوات في أوقاتها ومع الجماعة في المسجد، فإنها من الواجب، ويكثر مع ذلك من النوافل ولا سيما الرواتب، فإنها سبب لجبر النقص الذي يصيب صلاة المرء كمّاً وكيفاً لقوله ﷺ:

«أول ما يحاسب به العبد صلاته، فإن كان أكملها، وإلا قال الله عز وجل: انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فإن وجد له تطوع، قال: أكملوا به الفريضة».

أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» رقم (٨١٠-٨١٢).

١٢٥٨- (بارِكْ في عسلِ «بنها»).

منكر. أخرجه الدوري في «التاريخ والعلل» (رقم -٥٢٧٣- تحقيق الدكتور نور

سيف) قال: سمعت يحيى (ابن معين) يقول: يروي ليث عن ابن شهاب قال: فذكره مرفوعاً.

قلت ليحيى: حدثك به **عبد الله بن صالح**؟ قال: نعم. قال يحيى: بنها: قرية من قرى مصر.

قلت: وهذا مع كونه مرسلاً أو معضلاً، فإن عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث فيه كلام معروف.

١٢٥٩ـ (لن تزولَ قدما شاهدِ الزورِ حتى يوجبَ اللهُ له النارَ).

موضوع. أخرجه ابن ماجه (٢٣٧٣) والحاكم (٤/٩٨) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٣٥٤) من طريق **محمد بن الفرات** عن محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعاً. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي! وأقره المنذري في «الترغيب» (٣/١٦٦)! وكل ذلك من إهمال التحقيق، والاستسلام للتقليد، وإلا فكيف يمكن للمحقق أن يصحح مثل هذا الإسناد، ومحمد بن الفرات ضعيف بالاتفاق، بل هو واهٍ جداً. قال أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمار:

«كذاب».

وقال البخاري:

«منكر الحديث، رماه أحمد بالكذب».

وقال أبو داود:

«روى عن محارب أحاديث موضوعة منها عن ابن عمر في شاهد الزور». كما في «التهذيب».

والذهبي نفسه أورده في «الميزان» من أجل هذه النصوص وساق له هذا الحديث. وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ١٤٦/٢):

«هذا إسناد ضعيف، محمد بن الفرات أبو علي الكوفي متفق على ضعفه، وكذبه الإمام أحمد. ورواه الحاكم وقال: «صحيح الإسناد» والطبراني في «الأوسط» وابن

عدي في «الكامل» وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» وأبو يعلى الموصلي من طريق محمد بن الفرات».

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية ابن ماجه وحده، ورُمز له بالصحة، واغتر به مؤلف «التاج الجامع للأصول الخمسة» الشيخ منصور علي ناصف فقال (٤/ ٦٧):

«رواه ابن ماجه بسند صحيح»!

وأما المناوي فَبَيَّضَ له في «شرحيه»، ولم يتكلم عليه بشيء خلافاً لعادته! فاقتضى ذلك كله هذا البحث والتحقيق.

ثم إن الحديث ليس عند الطبراني في «الأوسط» من هذه الطريق كما يوهمه كلام البوصيري، ولا بهذا اللفظ، بل هو عنده من طريق أخرى وبلفظ آخر وهو:

١٢٦٠- (إن الطيرَ لتضربُ بمناقيرِها على الأرضِ، وتحركُ أذنابَها مِنْ هولِ يومِ القيامةِ، وما يتكَلمُ شاهدُ الزورِ، ولا تفارقُ قدماهُ على الأرضِ حتى يُقذَفَ بهِ إلى النارِ).

منكر. رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦٦): حدثنا محمد بن إسحاق: ثنا أبي: ثنا سعيد بن الصلت: ثنا **أبو الجهم القرشي**: ثنا عبد الملك بن عمير عن محارب ابن دثار: سمعت ابن عمر يقول: فذكره مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن عبد الملك إلا أبو الجهم، ولا عنه إلا سعيد».

قلت: ولم أجد له ترجمة وكذا شيخه أبو الجهم القرشي وقد أشار لهذا الهيثمي بقوله (٤/ ٢٠٠):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه من لم أعرفه».

ثم رأيت العقيلي رواه في «الضعفاء» (**٤٥٣**) وابن عساكر (**١٦/ ١٣٥/ ٢**) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن **شاذان** قال: حدثنا **سعد بن الصلت** قال: حدثنا **هارون ابن الجهم أبو الجهم القرشي** به، وقال العقيلي:

«هارون بن الجهم بن ثوير بن أبي فاختة يخالف في حديثه وليس بمشهور بالنقل» قال: «وليس له من حديث عبد الملك بن عمير أصل، وإنما هذا حديث محمد بن الفرات الكوفي عن محارب بن دثار عن ابن عمر، حدثناه الصائغ عن شبابة عن محمد بن الفرات».

ولذا قال الذهبي في هذا الحديث:

«إنه منكر». وأقره الحافظ.

١٢٦١- (كانَ رجلٌ في بني إسرائيلَ تاجراً، وكانَ ينقصُ مرةً، ويزيدُ أخرى، قالَ: ما في هذهِ التجارةِ خيرٌ، ألتمسُ تجارةً هي خيرٌ منْ هذهِ، فبنى صومعةً وترهَّبَ فيها، وكانَ يقالُ له: جريجٌ، فذكرَ نحوهُ).

ضعيف. أخرجه أحمد (٢/٤٣٤) من طريق **عمر**(١) **بن أبي سلمة** عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، علته عمر هذا، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«ضعفه ابن معين. وقال النسائي: ليس بالقوي».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

قلت: فقول الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٢٨٦):

«رواه أحمد وإسناده جيد» ؛ غير جيد، ولا سيما أن قصة جريج في «الصحيحين» وغيرهما من طرق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً، وليس فيها هذا الذي رواه عمر هذا، فقد تفرد هو به، فيكون منكراً من منكراته عن أبيه، فقد قال الذهبي في ترجمته:

«ولعمر عن أبيه مناكير، وقد علق له البخاري قصة جريج والراعي فقال: وقال عمر بن أبي سلمة عن أبيه».

(تنبيه): قوله في آخر حديث الترجمة: «فذكر نحوه» يعني حديث قصة جريج المذكور قبل هذا في «المسند». وهي المروية في «الصحيحين» كما سبق آنفاً.

---

(١) الأصل (عمرو) وهو خطأ مطبعي.

١٢٦٢- (لا يقرأُ في الصبحِ بدونِ عشرينَ آيةً، ولا يقرأُ في العشاءِ بدونِ عشرِ آيات).

ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (رقم -٤٥٣٨): حدثنا **المقدام ابن داود**: ثنا أسد بن موسى: ثنا **ابن لهيعة**: ثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن عبد الله بنِ الأشج عن خلاد بن السائب عن رفاعة الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: ابن لهيعة، واسمه عبد الله، وهو ضعيف لسوء حفظه واحتراق كتبه، إلا من رواية العبادلة عنه كعبد الله بن وهب وغيره، وليس هذا منها.

والأخرى: المقدام بن داود، قال النسائي:

«ليس بثقة».

والحديث اقتصر الهيثمي في «المجمع» (٢ / ١١٩) على إعلاله بابن لهيعة وقال:

«اختلف في الاحتجاج به».

والصواب أنه ليس بحجة إلا في رواية أحد العبادلة عنه كما ذكرنا مراراً.

١٢٦٣- (يا أيها الناسُ مَنْ وليَ منكُم عملاً فحجبَ بابَهُ عن ذي حاجةِ المسلمينَ حجبَهُ الله أنْ يلجَ بابَ الجنةِ، ومنْ كانتِ الدنيا نهمتَهُ حرمَ الله عليهِ جواري، فإنِّي بعثتُ بخرابِ الدنيا، ولم أُبعثْ بعمارتِها).

ضعيف. رواه الطبراني في «الكبير»: حدثنا جبرون بن عيسى المغربي: ثنا **يحيى ابن سليمان الجُفري**: ثنا فضيل بن عياض عن سفيان الثوري عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه:

أن معاوية بن أبي سفيان ضرب على الناس بعثاً، فخرجوا، فرجع أبو الدحداح، فقال له معاوية: ألم تكن خرجت مع الناس؟ قال: بلى، ولكني سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً فأحببت أن أضعه عندك مخافة ألا تلقاني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره..

قلت : وهذا سند ضعيف ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير جبرون ، قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٣/٢٠٨) : «توفي سنة أربع وتسعين ومـائتين».

والجفري ،أورده السمعاني في مادة (الجفري) بضم الجيم وسكون الفاء،وهي بناحية البصرة، ثم ساق جماعة ينسبون إليها، ثم قال :

«وأبو زكريا يحيى بن سليمان الإفريقي المعروف بالجفري نسبـه في قريش، وظني أنه موضع بإفريقية ، والله أعلم ، حدث ، وآخر من حدث عنه جبرون بن عيسى بـن يزيد، توفي سنة ٢٣٧» .

وأما الذهبي فأورده في «المشتبه» : «الحُفري» بحاء مضمومة وقال :

«عن فضيل بن عياض وعباد بن عبد الصمد، وعنه جبرون بن عيسى» .

وكـذلك وقـع في نسخة مخـطوطة جيـدة من «الميزان» (الحُفـري) بالمهملة المضمومة وقال : «ما علمت به بأساً » ، ووقع في «الميزان» المطبـوع في مصر سنـة (١٣٢٥) «الجفري» بالجيم ، وهو تصحيف لمخالفته المخطوطة و «المشتبه» ، وإن كان هو الموافق للصواب ، فقد ذكر الحافظ ابن ناصر الدين في «التوضيح» (١/١٤٢/٢) أن الذهبي تبع ابن ماكولا والفرضي في ضبطه بضم الحاء المهملة . ثم قال :

«وقد وجدته في«تاريخ ابن يونس»بخط الحافظ أبي القاسم بن عساكر وسماعه على الحافظ أبي بكر بن أبي نصر اللفتواني الأصبهاني وعليه خطه، وجدته (الجُفري) بالجيم منقوطة مضمومة وكذلك وجدته في «المستخرج» لأبي القاسم بن منـده ، وهو الأشبه بالصواب ، ولعله منسوب إلى «جفرة عتيب» اسم قبيلة في بلاد المغرب» .

ثم ذكر الحافظ ابن ناصر الدين أن يحيى بن سليمان هذا روى عنه أيضاً ابنه عبد الله بن يحيى ، ولم يذكر فيه تجريحاً ولا تعديلاً ، فالرجل عندي مستور وإن قـال فيه الذهبي : « ا علمت به بأساً» كما سبق ، ولعل ابن حبان أورده في «كتاب الثقات» ، فقد رأيت المنذري يشير إلى توثيقه ، فقد قال في «الترغيب» (٣/١٤٢) عقب هذا الحديث :

«رواه الطبراني ، ورواته ثقات ، إلا شيخه جبرون بن عيسى فإني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل» .

وأما الهيثمي فقال في «المجمع» (٥/٢١٦) :

«رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى عن يحيى بن سليمان الجُفري ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح».

فهذا يشعر أنه لم يره في «ثقات ابن حبان». فالله أعلم.

قلت: ولعل سبب هذا الاختلاف، إنما هو اختلاف وجهة نظرهما في الذي ترجم له ابن حبان في «الثقات» هل هو هذا أم غيره؟ وقد وجدت في «أتباع التابعين» منه المجلد التاسع ترجمتين، أحدهما: يحيى بن سلام الإفريقي المصري (ص ٢٦١)، والأخرى يحيى بن سليمان الجعفي (ص ٢٦٣)، وهذا مترجم في «التهذيب»، وليس بظاهر أن أحدهما هو (الجفري). فالله أعلم.

ثم رأيت الحافظ ابن حجر أورد الحديث في ترجمة أبي الدحداح من «الإصابة» من رواية أبي نعيم أيضاً، ثم قال:

«ولا يصح، جبرون واهي الحديث».

١٢٦٤ـ (إذا رأيتَ أمتي تهابُ الظالمَ أنْ تقولَ له: إنكَ ظالمٌ، فقد تُودِّعَ منهم).

ضعيف. أخرجه الحاكم (٤/٩٦) وأحمد (٢/١٦٣و ١٨٩ـ ١٩٠) وأبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٦/٦٥/٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ١٨٥/٢و ١٨٧/٢) من طريق الحسن بن عمرو عن أبي الزبير **عن** عبد الله بن عمرو مرفوعاً. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي! وذهلا عن كونه منقطعاً، وبه أعله البيهقي، فقال المناوي في «الفيض» متعقباً عليهما:

«لكن تعقبه البيهقي نفسه بأنه منقطع حيث قال: محمد بن مسلم هو أبو الزبير المكي، ولم يسمع من ابن عمرو».

قلت: وبه أعله ابن عدي كما يأتي، فقد أخرجه آنفاً من طريق سنان بن هارون عن الحسن بن عمرو به إلا أنه قال: عن جابر. بدل «عن ابن عمرو» وقال:

«وهذا رواه جماعة عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو.

وأبو الزبير عن عبد الله بن عمرو يكون مرسلاً، وقد رواه أبو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو. وهذا أيضاً مرسل لأن عمراً لم يلق عبد الله بن عمرو. فأما الإسناد الآخر الذي رواه سنان ابن هارون عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن جابر. فلا نعرفه إلا من حديث سنان، وأبـو الزبير لا يروي هذا عن جابر، وإنما يرويه عن عبد الله بن عمرو، ولسنان ابن هارون أحاديث، وليست بالمنكرة عامتها، وأرجو أنه لا بأس به».

قلت: وقد أشار إلى أن بعض أحاديثه منكرة، وهذا منها عنده أيضاً فقد قال في المكان الأول الذي سبقت الإشارة إليه:

«هكذا يروى عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو، ومن قال: عن جابر فقد أغرب».

والحديث ذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٦٢) من رواية ابن عمرو ثم قال:

«رواه أحمد والبزار بإسنادين، ورجـال أحد إسنـادي البزار رجـال الصحيح، وكذلك رجال أحمد».

وعزاه السيوطي في «الجامع الصغير» للطبراني في«الأوسط» من حديث جابر.

وقال المناوي في «فيض القدير»:

«وفيه سيف بن هارون ضعفه النسائي والدارقطني».

قلت: كذا وقع في «الفيض» «سيف»، ولا أدري أهكـذا وقعت الروايـة عنـد الطبراني أم هو تحريف من بعض النساخ، فإن سيفاً هذا على ضعفه قد رواه عن الحسن ابن عمرو عن أبي الزبير عن ابن عمرو كما رواه الجماعة عن الحسن، أخرجه ابن عدي، وإنما رواه عن الحسن عن أبي الزبير عن جابر أخوه سنان بن هارون، ولا يعرف إلا من حديث سنان كما قال ابن عدي؛ كما تقدم. فالله تعالى أعلم.

ثم تبينت بعد الرجوع إلى «أوسط الطبراني» (٧٩٨٩) أنه تحرف، وأن الصواب ما تقدم «سنان»، وقال الطبراني:

«لم يروه عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير إلا سنان».

١٢٦٥ - (مَنْ رأى مِنْ مسلمٍ عورةً فستَرها، كانَ كمَنْ أحيا موؤدةً من قبرِهَا).

ضعيف. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٨) وأبو داود (٤٨٩١) والطيالسي في «المسند» (١٠٠٥) وابن شاهين في «جزء من حديثه» (ق ٢/٢٠٥ -محمودية) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ١/٤٢) من طريق عبد الله بن المبارك: حدثنا إبراهيم بن نشيط عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم قال:

«جاء قوم إلى عقبة بن عامر فقالوا: إن لنا جيراناً يشربون ويفعلون، أفنرفعهم إلى الإمام؟ قال: لا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . .» فذكره. والسياق للبخاري.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أبي الهيثم وهو المصري مولى عقبة بن عامر الجهني واسمه كثير، قال الذهبي:

«لا يعرف».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول». يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث.

وتابع ابنَ المبارك عبدُ الله بن وهب: أخبرني إبراهيم بن نشيط به إلا أنه لم يذكر فيه «عقبة بن عامر» فلا أدري أسقط ذلك من الناسخ أم هكذا وقعت الرواية عنده؟(١)

أخرجه الحاكم (٣٨٤/٤) وقال:

«صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي! وقد علمت أن كثيراً هذا مجهول بشهادة الذهبي نفسه! وقال ابن شاهين:

«حديث غريب من حديث إبراهيم بن نشيط».

قلت: هو ثقة، ولم يتفرد به كما يأتي، وإنما علة الحديث أبو الهيثم كثير هذا. وقد اضطرب فيه على كعب بن علقمة، فقال ابن المبارك وابن وهب: عن ابن نشيط عنه هكذا. وقال ليث بن سعد: عن إبراهيم بن نشيط الخولاني عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم عن دُخَيْن كاتب عقبة قال:

---

(١) انظر التعليق على «بغية الحازم» ترجمة كثير هذا.

«قلت لعلقمة: إن لنا جيراناً يشربون الخمر، وأنا دَاعٍ لهم الشرط فيأخذونهم، فقال: لا تفعل، ولكن عظهم وتهددهم، قال: ففعل، فلم ينتهوا، قال: فجاء دخين فقال: إني نهيتهم فلم ينتهوا، وأنا دَاعٍ لهم الشرط، فقال عقبة: ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . » فذكره.

أخرجه أبو داود (٤٨٩٢) وأحمد (٤/١٥٣) والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ق ٧-٨)، لكن سقط منه أو من خطي الذي نقلت عنه حرف «عن» بين أبي الهيثم ودُخين، فصار هكذا «عن أبي الهيثم دُخين» وكذلك وقع في «الترغيب» (٣/١٧٥) لكن على التقديم والتأخير «دخين أبي الهيثم» وعزاه لأبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم، ثم قال:

«رجال أسانيدهم ثقات، لكن اختلف فيه على إبراهيم بن نشيط اختلافاً كثيراً ذكرت بعضه في مختصر (السنن)».

قلت: فالظاهر أن ما في «الأمر بالمعروف» وجه من وجوه الاختلاف الذي أشار إليه المنذري، وكتاب ابن حبان قد رتبه الهيثمي مقتصراً على زوائده على الصحيحين، ومن المفروض أن يكون الحديث فيه، لكن لا تطوله الآن يدي. وأما النسائي فإنما أخرجه في «الكبرى» له وهي غير مطبوعة، وفي المكتبة الظاهرية أجزاء قليلة منها.

ثم رأيت الحديث في «زوائد ابن حبان» (١٤٩٢) من طريق الليث فإذا هو مثل ما جاء في «الترغيب».

ومما يرجح الرواية الأولى التي لم يذكر فيها «دُخَين» اتفاق ابن المبارك وابن وهب عليها عن إبراهيم بن نشيط، وأن ابن لهيعة قد تابع إبراهيم عليها، فقال: ثنا كعب بن علقمة عن مولى لعقبة بن عامر يقال له: أبو كثير قال: لقيت عقبة بن عامر، فأخبرته أن لنا جيراناً يشربون الخمر. . الحديث.

كذا قال، وهو من أوهام ابن لهيعة، والصواب كثير كما تقدم.
أخرجه أحمد (٤/١٤٧و ١٥٨).

وعلى كل حال فمدار الحديث على كثير وهو مجهول، فهو علة الحديث كما سبق.
ورواه إسحاق بن سعيد الأركون القرشي: نا سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن

إسماعيل بن عبيد الله ـ وكانَ ثَبْتاً ـ عمن حدثه عن عقبة بن عامر الجهني وجابر بن عبدالله مرفوعاً به نحوه.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٤٢٦/١).

قلت: وهذا إسناد واه، فإنه مع احتمال أن يكون شيخ إسماعيل الذي لم يسم هو أبا الهيثم نفسه، ففي الطريق إليه ابن سعيد الأركون، قال أبو حاتم:

«ليس بثقة».

وقال الدارقطني:

«منكر الحديث».

وله طريقان آخران عن جابر:

الأولى: عن **أبي معشر** عن محمد بن المنكدر عنه مرفوعاً.

أخرجه أبو سهل القطان في «الفوائد المنتقاة» (ق ١/٩٧).

قلت: وأبو معشر اسمه نجيح وهو ضعيف من قبل حفظه.

والأخرى: عن **طلحة** عن الوضين بن عطاء عن بلال بن سعد عنه.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/٢٣٣ـ ٢٣٤) وابن عساكر (١٤/٣٦٤/٢) وقال أبو نعيم:

«تفرد به طلحة».

قلت: وهو ابن زيد الرقي قال أحمد وأبو داود:

«يضع الحديث».

وضعفه آخرون.

وبالجملة، فليس في هذه الطرق ما يمكن الاطمئنان إليه في تقوية الحديث. والله أعلم.

وفي معناه حديث «من ستر على مسلم عورة فكأنما أحيا ميتاً». طب والضياء عن شهاب. كذا في «الجامع الصغير»، وقال الهيثمي (٦/٢٤٧) بعد أن عزاه للطبراني من طريق مسلم بن أبي الذيّال عن أبي سنان المدني:

«لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات». والله أعلم.

ثم رأيت الحافظ ذكره في ترجمة (شهاب) غير منسوب من «الإصابة».

«وقال أبو عمر: هو أنصاري. روى الطبراني من طريق مسلم عن أبي الذيال عن أبي سفيان سمع جابر بن عبد الله يحدث عن شهاب رجل من أصحاب النبي ﷺ كان ينزل مصر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من ستر على مؤمن عورة، فكأنما أحيا ميتاً». وروى ابن منده من طريق حفص الراسبي قال: قال جابر بن عبد الله لرجل يقال له: شهاب: أما سمعت النبي ﷺ يقول: فذكر نحوه؟ قال: فقال: نعم. فقال له جابر: أبشر فإن هذا حديث لم يسمعه غيري وغيرك. وزعم ابن منده أن حفصاً هذا أبو سنان. قلت: وفيه نظر، فقد أخرجه الحسن بن سفيان من طريق أبي همام الراسبي -وكان صدوقاً- حدثنا حفص أبو النضر عن جابر به وأتمّ منه».

قلت: ولم أعرف حفصاً هذا. وكذلك مسلم عن أبي الذيال لم أعرفهما. ولا يبعد أن يكون الأصل «مسلم بن أبي الذيال» ومع ذلك لم أعرفه.

ثم وقفت على إسناده عند الطبراني في «المعجم الكبير»، وقد طبع منه في بغداد إلى حرف (الظاء) من أسماء الصحابة، فإذا به يقول: (٧/ ٣٧٤/ ٧٢٣١): حدثنا محمد ابن معاذ الحلبي: ثنا القعنبي: ثنا معتمر بن سليمان عن سلم بن أبي الذيال عن أبي سنان رجل من أهل المدينة سمع جابر بن عبد الله يحدث عن شهاب رجل من أصحاب رسول الله ﷺ كان ينزل مصر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا يبين أن ما في «الإصابة» محرف في ثلاثة مواطن، وأن صواب الإسناد: «سلم بن أبي الذيال عن أبي سنان». وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات معروفون كلهم من رجال مسلم من القعنبي فصاعداً غير أبي سنان هذا، وفي الرواة من يكنى بأبي سنان من رجال «التهذيب» و «اللسان» جماعة ليس فيهم مدني سوى يزيد بن أمية أبو سنان الدؤلي المدني، روى عن علي وابن عباس وأبي واقد الليثي، وهو ثقة، فإن يكن هو، فالسند صحيح إلا محمد بن معاذ الحلبي، فإنّي لم أجد له ترجمة، لكنه من شيوخ الطبراني الذين يكثر عنهم، فقد روى له في «المعجم الأوسط» (١/ ١٢٨/ ١-١٢٩/ ٢) نحو عشرين حديثاً عن شيوخ له عدة، أحدها في «المعجم الصغير» برقم (٨٤٢ -الروض النضير). والله أعلم.

١٢٦٦ - (مَنْ علَّقَ تميمةً فلا أتمَّ الله له، ومنْ علَّقَ ودعةً فلا ودعَ الله له).

ضعيف. أخرجه الحاكم (٤/٢١٦ و٤١٧) وعبد الله بن وهب في «الجامع» (١١١) من طريق حيوة بن شريح قال: حدثنا **خالد بن عبيد المَعَافري** أنه سمع أبا مصعب مشرح بن هاعان المَعَافري أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

كذا قالا! وخالد بن عبيد المعافري أورده ابن أبي حاتم في كتابه (١/٢/٣٤٢) من رواية حيوة هذا عنه ليس إلا، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. والظاهر أنه لا يعرف إلا في هذا الحديث، فقد قال الحافظ في «التعجيل»:

«وثقه ابن حبان. قلت: ورجال حديثه موثقون».

كأنه يعني حديثه هذا. ويشير بقوله: «موثقون» إلى أن في بعض رواته كلاماً، وهو مشرح بن هاعان، فقد أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«تكلم فيه ابن حبان».

قلت: لكن وثقه ابن معين، وقال عثمان الدارمي: «صدوق».

وقال ابن عدي في «الكامل» (١/٤٠٣):

«أرجو أنه لا بأس به».

قلت: فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى، وإنما علة هذا الحديث جهالة خالد ابن عبيد هذا.

وقد صح الحديث عن عقبة بن عامر بإسناد آخر بلفظ:

«من علق تميمة فقد أشرك».

وهو في الكتاب الآخر برقم (٤٨٨).

والحديث قال المنذري (٤/١٥٧):

«رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد والحاكم وقال: صحيح الإسناد»!

١٢٦٧- (من كتمَ شهادةً إذا دُعيَ كانَ كمن شهدَ بالزورِ).

ضعيف. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم -٤٣٣٥) عن **عبد الله بن صالح**: حدثني معاوية بن صالح عن **العلاء بن الحارث** عن مكحول عن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن العلاء إلا معاوية ولا عنه إلا عبد الله».

قلت: وهو ضعيف. أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«كاتب الليث، قال أحمد: كان متماسكاً ثم فسد، وأما ابن معين، فكان حسن الرأي فيه، وقال أبو حاتم: أرى أن الأحاديث التي أنكرت عليه مما افتعل خالد بن نجيح وكان يصحبه، ولم يكن أبو صالح ممن يكذب، كان رجلاً صالحاً، وقال النسائي: ليس بثقة».

وأما قول المنذري في «الترغيب» (٢/ ١٦٧):

«حديث غريب، رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقد احتج به البخاري».

فليس بجيد، فلم يحتج به البخاري، وإنما روى له تعليقاً، كما رمز له في «الخلاصة» وغيرها مثل «التقريب» للحافظ ابن حجر وقال:

«صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

والعلاء بن الحارث صدوق، لكنه كان قد اختلط.

والحديث قال الهيثمي (٤/ ٢٠٠):

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك ابن شعيب بن الليث، فقال: ثقة مأمون، وضعفه جماعة».

١٢٦٨- (إنَّ أناساً منْ أهلِ الجنةِ يتطلَّعونَ إلى أناسٍ منْ أهلِ النارِ، فيقولونَ: بمَ دخلتُم النارَ؟ فوالله ما دخلنَا الجنةَ إلا بما تعلمنا منكم؟ فيقولونَ: إنّا كنا نقولُ ولا نفعلُ).

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٩٧) وعنه ابن عساكر (٢/٤٣٤/١٧) عن زهير بن عباد الرواسي: حدثنا **أبو بكر الداهري بن عبد الله بن حكيم** عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن الوليد بن عقبة مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لم يروه عن إسماعيل بن أبي خالد إلا أبو بكر الداهري».

قلت: وهو متروك، وقال الهيثمي (٧/٢٧٦):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف جداً».

وأشار المنذري في «الترغيب» (٣/١٧٤) إلى تضعيفه.

١٢٦٩- (مَنْ حبسَ العنبَ أيامَ القطافِ حتى يبيعَهُ مِنْ يهودي أو نصرانيّ أو ممن يتخذُه خمراً، فقد تقحمَ النارَ على بصيرةٍ).

باطل. رواه ابن حبان في «الضعفاء» (١/٢٣٦) والطبراني في «الأوسط» (٥٤٨٨) والسهمي (٢٩٩) عن عبد الكريم بن عبد الكريم عن **الحسن بن مسلم** عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً. وقال الطبراني:

«لا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد».

قلت: وهو ضعيف جداً، وآفته الحسن بن مسلم وهو المروزي التاجر، قال ابن حبان:

«لا أصل لهذا الحديث من حديث الحسين بن واقد، فينبغي أن يعدل بالحسن عن سنن العدول لروايته هذا الحديث المنكر».

وقال الذهبي:

«أتى بخبر موضوع في الخمر. قال أبو حاتم: حديثه يدل على الكذب».

قلت: فذكر الحديث هو وابن الجوزي في «التحقيق» (٣/٢٢) من طريق ابن حبان وأقره.

ولقد أخطأ الحافظ ابن حجر في هذا الحديث خطأً فاحشاً فسكت عليه في «التلخيص» (٢٣٩)، وقال في «بلوغ المرام» (٣٧/١٦٩):

«رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن»!

وقال ابن أبي حاتم في «العلل (١/٣٨٩/١١٦٥):

«سألت أبي عن هذا الحديث فقال: حديث كذب باطل، قلت: تعرف عبد الكريم هذا؟ قال: لا، قلت: فتعرف الحسن بن مسلم، قال: لا، ولكن تدل روايته (الأصل: روايتهم) على الكذب».

وعبد الكريم هذا مترجم في «تاريخ جرجان» وفي «اللسان» وذكرت كلامهما في «تخريج أحاديث الحلال والحرام» (ص ٥٦).

١٢٧٠- (الطَّابعُ معلَّقٌ بقائمةِ عرشِ الرحمنِ، فإن انتُهكتِ الحرمةُ، وعُملَ بالمعاصي، واجتُرِئ على الدِّينِ، بعثَ الله الطَّابعَ، فيطبعُ على قلوبِهم، فلا يعقلونَ بعد ذلكَ شيئاً).

موضوع. رواه ابن حبان في «الضعفاء» (١/٣٣٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ١٦٠/٢) وكذا البزار (٤/١٠٣/٣٢٩٨) والبيهقي في «الشعب» (٢/٣٧٧/٢) والديلمي (٢/٢٦٥) عن سليمان بن مسلم: ثنا سليمان التيمي عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وقال ابن عدي:

«حديث منكر جداً، وسليمان بن مسلم الخشاب قليل الحديث وشبه المجهول، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً».

وقال البزار:

«لا نعلم رواه عن سليمان التيمي إلا سليمان بن مسلم».

قلت: قال البيهقي عقبه:

«تفرد به الخشاب وليس بالقوي».

وقال ابن حبان:

«لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص».

وذكره الذهبي في «الميزان»، وساق له حديثين هذا أحدهما، وقال:

«هما موضوعان في نقدي».
وأقره الحافظ في «اللسان».
وأشار الحافظ المنذري في «الترغيب» (٣/١٧٨) إلى تضعيفه وقال:
«رواه البزار والبيهقي».

١٢٧١ـ (الطهاراتُ أربعٌ: قصُّ الشاربِ، وحلقُ العانة، وتقليمُ الأظفارِ والسواكُ).

ضعيف. رواه أبو سعيد الأشجُّ في «حديثه» (٢/٢١٤) والبزار (٢/٣٧٠/٤٩٦٧) عن **معاوية بن يحيى** عن يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عن أبي الدرداء مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، معاوية بن يحيى وهو الصدفي، قال الحافظ:
«ضعيف».

وكذا قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/١٦٨) ونسبه أيضاً للطبراني في «الكبير»، وتبعه المناوي في «شرحيه».

١٢٧٢ـ (إذَا ظُلمَ أهلُ الذمةِ كانتْ الدولةُ دولةَ العدوِّ، وإذا كثرَ الزنا كثرَ السبا، وإذا كثرَ اللوطيةُ رفعَ الله يدَه عن الخلقِ فلا يبالي في أي وادٍ هلكوا).

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الكبير» (١٧٥٢) عن **نعيم بن حماد** قال: حدثنا **عبد الخالق بن زيد بن واقد** عن أبيه، قال: سمعت بسر بن عبيد الله يذكر عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً عبد الخالق هذا قال النسائي:
«ليس بثقة».
وقال البخاري:
«منكر الحديث». وهذا معناه عنده أنه في منتهى الضعف كما هو مشروح في

«المصطلح»، فقول المنذري في «الترغيب» (٣/١٩٨):

«ضعيف ولم يترك»؛ ليس بصواب.

ثم إن الراوي عنه نعيم بن حماد ضعيف أيضاً.

١٢٧٣ - (شُمِّي عوارضَها، وانظري إلى عرقوبيها).

منكر. أخرجه الحاكم (٢/١٦٦) وعنه البيهقي (٧/٨٧) من طريق **هشام بن علي**: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه.

«أن النبي ﷺ أراد أن يتزوج امرأة، فبعث امرأة لتنظر إليها فقال: (فذكره). قال: فجاءت إليهم فقالوا: ألا نغديك يا أم فلان! فقالت: لا آكل إلا من طعام جاءت به فلانة، قال: فصعدت في رف لهم فنظرت إلى عرقوبيها ثم قالت: أفليني يا بنية! قال: فجعلت تفليها، وهي تشم عوارضها، قال: فجاءت فأخبرت». وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي!

وغمز من صحته البيهقي فقال عقبه:

«كذا رواه شيخنا في «المستدرك»، ورواه أبو داود السجستاني في «المراسيل» عن موسى بن إسماعيل مرسلاً مختصراً دون ذكر أنس. ورواه أيضاً أبو النعمان عن حماد مرسلاً. ورواه محمد بن كثير الصنعاني عن حماد موصولاً. ورواه عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس موصولاً».

قلت: وعلة إسناد الحاكم هشام بن علي وهو شيخ شيخه علي بن حمشاذ العدل ولم أجد له ترجمة في شيء من المصادر التي عندي. وقد خالفه أبو داود، فقال في «المراسيل» (ق١١/٢): حدثنا موسىٰ بن إسماعيل: نا حماد بن سلمة عن ثابت مرسلاً. فالصواب المرسل.

ويؤيده رواية أبي النعمان عن حماد مرسلاً. وأبو النعمان هو محمد بن الفضل عارم السدوسي، وهو ثقة ثبت تغير في آخر عمره واحتج به الشيخان. وأما محمد بن كثير الصنعاني الذي رواه عن حماد موصولاً فهو ضعيف، قال الحافظ:

«صدوق كثير الغلط».

قلت: فمخالفة هذا وهشام بن علي لأبي داود وأبي النعمان، مما يجعل روايتهما شاذة بل منكرة. ولا تتأيد برواية عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس التي علقها البيهقي ووصلها أحمد (٣/ ٢٣١)، لأن عمارة هذا ضعيف أيضاً. قال الحافظ:

«صدوق كثير الخطأ».

ولذلك قال في «التلخيص» (٣/ ١٤٧) بعد أن عزاه لمن ذكرنا وزاد الطبراني[1]:

«واستنكره أحمد، والمشهور فيه طريق عمارة عن ثابت عنه».

ثم ذكر طريق الحاكم الموصولة وقال:

«وتعقبه البيهقي بأن ذكر أنس فيه وهم».

والخلاصة أن الحديث مرسل فهو ضعيف، لا سيما مع استنكار أحمد إياه. والله أعلم.

(تنبيه): أورد الشيخ محمد الحامد في كتابه «ردود على أباطيل» (ص ٤٤) ونقل تخريجه عن تلخيص الحافظ دون أن يشير إلى ذلك، وحذف منه إعلاله للحديث واستنكار أحمد إياه!! أورده تحت عنوان «ما يباح النظر إليه من الخاطب إلى مخطوبته»، واستدل به على جواز إرسال امرأة إلى المخطوبة لتراها، ثم تصفها للخاطب. وأن القول بجواز النظر من الخاطب إلى غير الوجه والكفين من المخطوبة باطل. ولم يتعرض لذكر الأحاديث المؤيدة لهذا القول الذي أبطله بدون حجة شرعية سوى التأييد لمذهبه. وقد رددت عليه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩٥-٩٩)، وخرجت فيها أربعة أحاديث فيها أمره ﷺ للرجل أن ينظر إلى من يريد خطبتها، وفي بعضها: «أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها» وأن بعض رواته من الصحابة كان يتخبأ ليرى منها ما يدعوه إلى تزوجها، فراجعها تزدد علماً وفقهاً.

(تنبيه): كنت ذكرت في المصدر المذكور (١/ ١٥٦) نقلاً عن «تلخيص الحبير» لابن حجر العسقلاني (ص ٢٩١-٢٩٢) من الطبعة الهندية رواية عبد الرزاق وسعيد بن

---

(١) قلت: لم يعزه الهيثمي (٤/ ٢٧٦) إلا لأحمد والبزار، وقد راجعت له «المعاجم الثلاثة» للطبراني فلم أره في شيء منها. فالله أعلم.

منصور وابن أبي عمر (الأصل: أبي عمرو وهو خطأ) عن سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحنفية أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم.. القصة، وفيها أن عمر رضي الله عنه كشف عن ساقيها.

وقد اعتبرتها يومئذ صحيحة الإسناد، اعتماداً مني على ابن حجر -وهو الحافظ الثقة- وقد أفاد أن راويها هو ابن الحنفية، وهو أخو أم كلثوم، وأدرك عمر ودخل عليه، فلما طبع «مصنف عبد الرزاق» بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ووقفت على إسنادها فيه (١٠/١٠٣٥٢) تبين لي أن في السند إرسالاً وانقطاعاً، وأن قوله في «التلخيص»: «.. **ابن الحنفية**» خطأ لا أدري سببه، فإنه في «المصنف»: «... عمرو ابن دينار عن **أبي جعفر** قال:..» وكذلك هو عند سعيد بن منصور (٣ رقم ٥٢٠) كما ذكر الشيخ الأعظمي، وأبو جعفر هذا اسمه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وقد جاء مسمًّى في رواية ابن أبي عمر بـ«**محمد بن علي**» كما ذكره الحافظ نفسه في «الإصابة»، وساقه كذلك ابن عبد البر في «الاستذكار» بإسناده إلى ابن أبي عمر، وعليه فراوي القصة ليس ابنَ الحنفية، لأن كنيته أبو القاسم، وإنما هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب كما تقدم، لأنه هو الذي يكنى بأبي جعفر، وهو الباقر. وهو من صغار التابعين، روى عن جديه الحسن والحسين وجد أبيه علي بن أبي طالب مرسلاً، كما في «التهذيب» وغيره، فهو لم يدرك علياً بله عمر، كيف وقد ولد بعد وفاته بأكثر من عشرين سنة، فهو لم يدرك القصة يقيناً، فيكون الإسناد منقطعاً، فرأيت أن من الواجب علي -أداءً للأمانة العلمية- أن أهتبل هذه الفرصة، وأن أبين للقراء ما تبين لي من الانقطاع. والله تعالى هو المسؤول أن يغفر لنا ما زلت به أقلامنا، ونَبَتْ عن الصواب أفكارنا، إنه خير مسؤول.

١٢٧٤- (مَنْ زنى أو شَربَ الخمرَ نزعَ الله منه الإيمانَ كما يخلعُ الإنسانُ القميصَ من رأسه).

ضعيف. أخرجه الحاكم (١/٢٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب: ثنا عبد الله بن

الوليد عن ابن حجيرة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«[صحيح] على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الرحمن بن حجيرة وعبد الله بن الوليد وهما شاميان».

كذا قال، ووافقه الذهبي. وقد وهما من وجوه:

الأول: أن ابن حجيرة هنا ليس هو عبد الرحمن بل ابنه عبد الله بن عبد الرحمن ابن حجيرة، فإنه هو الذي يروي عنه عبد الله بن الوليد. كما جاء في ترجمتيهما. وعلى هذا ففي الإسناد إشكال، ذلك لأن عبد الله هذا ليس له رواية عن أبي هريرة ولا عن غيره من الصحابة، وكل ما قالوه في ترجمته أنه روى عن أبيه لا غير. وعلى هذا فكأنه سقط من الإسناد قوله: «عن أبيه». والله أعلم.

الثاني: أن عبد الله بن الوليد وابن حجيرة ليسا شاميين، وإنما هما مصريان.

الثالث: أن عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة ليس من رجال مسلم أصلاً.

وكذا عبد الله بن الوليد، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه الدارقطني فقال:

«لا يعتبر بحديثه».

وقال الحافظ:

«لين الحديث».

ومنه يتبين أن الإسناد ضعيف.

نعم قد جاء الحديث بإسناد صحيح لكن بلفظ:

«إذا زنى العبد خرج منه الإيمان وكان كالظلة، فإذا انقلع منها رجع إليه الإيمان».

وهو في «الأحاديث الصحيحة» (٥٠٩).

ومثل حديث الترجمة في الضعف ما رواه عمرو بن عبد الغفار: ثنا العوام بن حوشب: حدثني علي بن مدرك عن أبي زرعة عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:

«إن الإيمان سربال يسربله الله من يشاء، فإذا زنى العبد نزع منه سربال الإيمان، فإن تاب رد عليه».

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢/ ١١٩/ ١-٢).

وعمرو هذا قال أبو حاتم:

«متروك الحديث».

وقال ابن عدي:

«اتهم بوضع الحديث».

١٢٧٥- (مَنْ جرَّدَ ظهرَ أخيهِ بغيرِ حقٍّ لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ).

ضعيف. رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٢٤): نا إبراهيم: نا محمد بن صدقة الجُبْلاني: نا اليمان بن عدي عن محمد بن زياد الألْهاني عن أبي أمامة مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن محمد بن زياد إلا اليمان».

قلت: وهو لين الحديث كما في «التقريب» ضعفه أحمد والدارقطني، وقال أبو أحمد الحاكم:

«ليس بالقوي عندهم».

وقال البخاري:

«في حديثه نظر».

وأما أبو حاتم فقال:

«شيخ صدوق».

وبقية رجاله ثقات غير إبراهيم وهو ابن محمد بن عرق ولم أجد له ترجمة.

ومنه تعلم أن قول المنذري (٣/ ٢٠٧) ثم الهيثمي (٤/ ٢٥٣):

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده جيد»؛ غير جيد - واغتر بهما المناوي في التيسير، والغماري في «كنزه» - ولذا قال الحافظ في «فتح الباري»:

«في سنده مقال».

ثم وقفت على إسناده في «الكبير» (٧٥٣٦)، فإذا هو بإسناد «الأوسط» نفسه إلا أنه قال: «محمد بن إبراهيم بن عرق الحمصي» والظاهر أنه انقلب على بعض النساخ،

فإنه ليس في شيوخه إلا إبراهيم بن محمد بن عرق، لا في «الصغير» ولا في «الأوسط» (٢/٤/١-١٩٢/٢). وأيضاً فقد ساق في «الكبير» بعد حديث الترجمة بحديث واحد حديثاً آخر (٧٥٣٨) قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي: ثنا. . ويُراجع لترجمته «تاريخ ابن عساكر» فإني أكتب هذا وأنا في (عمان الأردن).

١٢٧٦ - (مَنْ كانتْ فيهِ واحدةٌ منْ ثلاثٍ زوجهُ اللهُ منَ الحورِ العينِ: منْ كانتْ عندَهُ أمانةٌ خفيةٌ شهيّةٌ فأدّاها منْ مخافةِ الله عزَّ وجلَّ، أو رجلٌ عفا عنْ قاتلِه، أو رجلٌ قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ دبرَ كلِّ صلاةٍ).

ضعيف. رواه الدِّيْنَورَي في «المنتقى من المجالسة» (٢/١٢٤): حدثنا **محمد ابن عبد الرحمن مولى بني هاشم**: أنبأنا **أبي**: أنبأنا **رواد بن الجراح**: أنبأنا محمد بن مسلم عن عبد الله بن الحسن **عن** أم سلمة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف فيه علل:

الأولى: الانقطاع بين عبد الله بن الحسن وهو أبو هـاشم المدني العلوي وأم سلمة.

الثانية: ضعف رواد. قال الحافظ:

«صدوق اختلط بآخره فترك».

الثالثة: محمد بن عبد الرحمن لم أجد له ترجمة، وكذا أبوه.

ولعل الطبراني رواه من هذا الوجه فقد قال الهيثمي (٦/٣٠٢):

«رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم».

ثم رأيته في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/٣٩٥/٩٤٥) من طريق أخرى عن رواد بن الجراح: ثنا **عبد الله** بن مسلم به.

قلت: كذا وقع فيه: «**عبد الله** بن مسلم» مكان «محمد بن مسلم»، ولم يتبين لي الصواب. والله أعلم.

وله شاهد من حديث جابر تقدم برقم (٦٥٤)، وهو ضعيف جداً، فلا يستفيد الحديث منه قوة.

١٢٧٧- (إذا وقفَ العبادُ للحسابِ، جاءَ قومٌ واضعي سيوفِهم على رقابهِمْ تقطرُ دماً، فازدحموا على بابِ الجنةِ، فقيلَ: مَنْ هؤلاءِ؟ قالَ: الشهداءُ كانوا أحياءً مرزوقينَ، ثمَّ نادى منادٍ: ليقُمْ مَنْ أجرُهُ على الله فليدخلِ الجنةَ، ثمَّ نادى الثّانيةَ: ليقُمْ منْ أجرُهُ على الله فليدخلِ الجنةَ. قالَ: ومن ذا الذي أجرُهُ على الله؟ قالَ: العافونَ عن الناسِ، ثم نادى الثالثةَ: ليقُمْ من أجرُهُ على الله فليدخلِ الجنةَ. فقامَ كذا وكذا ألفاً فدخلوها بغيرِ حسابٍ).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣٥٤) وابن أبي عاصم في «الجهاد» (ق ٢/٩١) والطبراني في «الأوسط» (٢١٩٢) وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٧/٦) من طريق الفضل بن يسار عن غالب القطان عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: فذكره، وقال أبو نعيم:

«حديث غريب من حديث الحسن تفرد به الفضل عن غالب».

قلت: وفي ترجمة الفضل أورده العقيلي وقال:

«ولا يتابع من وجه يثبت».

وقال أيضاً:

«هذا يروى بغير هذا الإسناد من وجه أصلح من هذا».

قلت: ويشير بذلك إلى قضية العافين عن الناس، ولم أقف على الإسناد الذي يشير إليه، وقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (١/٨٣) من الوجه الأول.

والحديث أورده المنذري في «الترغيب» (٣/ ٢١٠) بهذا السياق عن أنس وقال:

«رواه الطبراني بإسناد حسن».

كذا قال، وهو سهو منه أو تساهل، فإنه عند الطبراني من الطريق السابق وقد عرفت ضعفه، فقد قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٢٩٥):

«رواه الطبراني في «الأوسط». . وفي إسناده الفضل بن يسار، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه».

١٢٧٨ـ (ينادي منادٍ يومَ القيامةِ: لا يقومُ اليومَ إلّا أحدٌ له عندَ الله يدٌ، فيقولُ الخلائقُ: سبحانكَ لك اليدُ، فيقولُ ذلكَ مراراً، فيقولُ: بلى منْ عفا في الدنيا بعدَ قدرةٍ).

منكر. رواه ابن عدي في «الكامل» (١/٢٤٢) عن **عمر بن راشد**: ثنا عبد الرحمن بن عقبة بن سهل عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً وقال:

«عمر بن راشد هذا ليس بالمعروف، وأحاديثه كلها مما لا يتابعه الثقات عليها».

قلت: وهو عمر بن راشد مولى مروان بن أبان بن عثمان، قال ابن عدي:

«شيخ مجهول كان بمصر يحدث عنه مطرف أبو مصعب المدني وأحمد بن عبد المؤمن المصري ويعقوب بن سفيان الفارسي».

ثم ساق له أحاديث هذا أحدها.

قلت: وعمر هذا هو الجاري المدني المترجم في «الميزان» و«التهذيب»، وصرح بذلك الذهبي في «الضعفاء» وهو صنيع الحافظ في «اللسان» فإنه ساق في ترجمته بعض الأحاديث التي أوردها ابن عدي في ترجمة المولىٰ، وهذا منها.

١٢٧٩ـ (ينادي ملكٌ منْ بطنانِ العرشِ يومَ القيامةِ، يا أمةَ محمدٍ، الله قد عفا عنكم جميعاً المؤمنينَ والمؤمناتِ فتواهبوا المظالمَ، وادخلوا الجنةَ برحمتي).

موضوع. رواه البغوي في «شرح السنة» (٤/٢٥٢/٢) عن **الحسين بن داود البلخي**: ثنا يزيد بن هارون: ثنا حميد عن أنس رفعه.

ومن هذا الوجه رواه الضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (٣٧/٢).

قلت: وهذا موضوع آفته البلخي هذا، قال الخطيب:

«لم يكن بثقة، فإنه روى نسخة عن يزيد عن حميد عن أنس أكثرها موضوع».

قلت: وهذا منها.

١٢٨٠ـ (مكارمُ الأخلاقِ منْ أعمالِ أهلِ الجنةِ).

منكر. أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٢/٣) وابن الأعرابي في «معجمه» (ق ٦٢-٦٣) وتمام الرازي في «الفوائد» (ق ٢١٠/ ١) والطبراني في «الأوسط» (٦٦٤٦) والسِّلفي في «الطيوريات» (١/٢٨٤) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٤١/٢) والضياء المقدسي في «جزء من حديثه» بخطه (١/١٢١) كلهم من طريق طلق بن السمح المصري: ثنا يحيى بن أيوب عن حميد الطويل قال:

«دخلنا على أنس بن مالك نعوده من وجع أصابه، فقال لجاريته: اطلبي لأصحابنا ولو كسراً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، طلق بن السمح قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١/٤٩١):

«سألت أبي عنه؟ فقال: شيخ مصري ليس بمعروف».

وقال الذهبي في «الميزان» عقبه:

«وقال غيره: محله الصدق إن شاء الله». وأورده في «الضعفاء» وقال: «فيه ضعف».

ومن طريقه رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١١٢) وقال:

«قال أبي: **هذا حديث باطل**، وطلق مجهول».

وأقره الحافظ في ترجمة «طلق» من «التهذيب» ولم يذكر فيه توثيقه عن أحد.

ولهذا قال في «التقريب»:

«مقبول» يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث كما نص في «المقدمة».

ومما سبق تعلم أن قول المنذري في «الترغيب»:

«رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد جيد»، غير جيد، وإن تابعه عليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/١٧٧)، وقلدهما المناوي في «شرحيه»، والغماري في «كنزه»؛ فإن طلقاً هذا مجهول الحال، وإن روى عنه جماعة، لأنه لم يوثقه أحد، هذا مع حكم أبي حاتم على الحديث بالبطلان.

١٢٨١- (ما محقَ الإسلام محقَ الشحِّ شيءٌ).

موضوع. أخرجه أبـو يعلى في «مسنده» (٢/٨٨٢-٨٨٣- مخطوطة الهند) والطبراني في «الأوسط» (٤٨٧- حرم) وتمام الرازي في «الفوائـد» (ق ٢٧١/٢) من طريق **عمرو بن الحصين العقيلي**: ثنا **علي بن أبي سارة** عن ثابت عن أنس مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، عمرو بن الحصين متروك اتفاقاً، وقال الخطيب: «كان كذاباً».

وشيخه علي بن أبي سارة ضعيف.

وقال المناوي في «فيض القدير» تعليقاً على قول السيوطي: «رواه أبو يعلى عن أنس»:

«وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: «فيه علي بن أبي سارة، وهو ضعيف»، وقال في محل آخر: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عمـرو بن الحصين وهو مجمع على ضعفه».

قلت: وقد وجدت له طريقاً أخرى، ولكنها لا تزيد الحديث إلا وهناً، أخرجه الحجاج بن يوسف بن قتيبة الأصبهاني في «نسخة الزبير بن عدي» (ق ١/٢) من طريق بشر بن الحسين: نا الزبير بن عدي عن أنس مرفوعاً به.

وهذا سند هالك، بشر هذا قال أبو حاتم:

«يكذب على الزبير».

وقال ابن حبان:

«يروي بشر بن الحسين عن الزبير نسخة موضوعة شبيهاً بمائة وخمسين حديثاً».

١٢٨٢- (إنّ الله استخلصَ هذا الدّينَ لنفسهِ، فلا يصلحُ لـدينِكم إلا السخاءُ وحسنُ الخُلقِ، ألا فزينوا دينَكم بهما).

موضوع. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/٩١/١- من «زوائد المعجمين») عن عمرو بـن الحصين العقيلي: ثنـا إبراهيم بن أبي عطاء عن أبي عبيدة عن الحسن عن عمران بن حصين مرفوعاً وقال الطبراني:

«تفرد به عمرو».

قلت: وهو كذاب كما تقدم مراراً. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢٧/٣):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك».

والحديث أورده المنذري (٢٤٨/٣) من رواية الطبراني والأصبهاني وأشار إلى تضعيفه. وقال المناوي في «الفيض» عقب كلام الهيثمي:

«وله طرق عند الدارقطني في «المستجاد» والخرائطي في «المكارم» من حديث أبي سعيد وغيره أمثل من هذا الطريق، وإن كان فيها لين كما بينه الحافظ العراقي، فلو جمعها المصنف، أو آثر ذلك لكان أجود».

وأقول: ما أظن أن في شيء من تلك الطرق ما يتقوى الحديث به، ولذلك ضعّفه المناوي في «التيسير»، ومن ذلك أن الأصبهاني أخرجه في «الترغيب والترهيب» (ق١١٨ / ١ و ١٥٦ / ١) من طريق عبدالله بن وهب الدينوري بسنده عن مُجّاعة بن الزبير عن الحسن به.

وهذا إسناد واهٍ بمرة، آفته الدينوري هذا؛ فإنه مع كونه حافظاً رحالاً، فقد قال الدارقطني:

«كان يضع الحديث».

ومجاعة بن الزبير مختلف فيه.

وبينهما من لم أعرفه.

ورواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٧و٥٣) من حديث جابر، من طريقين عن محمد بن المنكدر عنه به دون قوله: «ألا فزينوا. . .».

وفي الأولى من لم أعرفه، وفي الأخرى عبد الملك بن مسلمة البصري، ومن طريقه أخرجه أبو حاتم في ترجمته من «الجرح والتعديل» (٢ / ٢ / ٣٧١) وابن حبان في «الضعفاء» (٢ / ١٣٤) وقال:

«يروي المناكير الكثيرة التي لا تخفى على من عني بعلم السنن».

وقال أبو حاتم:

«حدثني بحديث في الكرم عن النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام، **بحديثٍ موضوع**». يعني هذا.

١٢٨٣ - (خلقَ اللهُ جنةَ عدنٍ، وغرسَ أشجارَها بيدِهِ، فقالَ لها: تكلّمي، فقالتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾).

ضعيف. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/١٨٣٧) من طريق العلاء بن مسلمة، والحاكم (٢/٣٩٢) وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٣٣) من طريق العباس بن محمد الدوري: ثنا **علي بن عاصم**: أنبأ حميد الطويل عن أنس بن مالك مرفوعاً به. وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»!

وردّه الذهبي في «التلخيص» بقوله:

«قلت: بل ضعيف».

قلت: وعلته علي بن عاصم هذا كان سيىء الحفظ كثير الخطأ، وإذا بُين له لا يرجع عنه، ولذلك ضعفه جمهور أئمة الحديث، وكذبه ابن معين وغيره، وفي ترجمته أورد الذهبي هذا الحديث وقال:

«وهذا حديث باطل، ولقد أساء ابن عدي في إيراده هذا في ترجمة علي، فالعلاء متهم بالكذب».

قلت: قد تابعه العباس الدوري عند الحاكم كما سبق، فبرئت منه عهدة العلاء، وثبت الحمل فيه على علي، كما فعل ابن عدي.

وقد تابعه أيضاً أبو سالم المعلى بن مسلمة الرؤاسي عن علي به.

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/١١٨).

وقد روي الحديث بلفظ آخر وهو:

١٢٨٤- (خلقَ الله جنةَ عدنٍ بيدِهِ، ودلّى فيها ثمارَها، وشقَّ فيها أنهارَها، ثم نظرَ إليها فقالَ: ﴿قد أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، قالَ: وعزتي لا يجاورُني فيكِ بخيلٌ).

ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٧٤/٢) و «الأوسط» (٥٦٤٨) من طريق **حماد بن عيسى العبسي** عن إسماعيل السدي عن أبي صالح عن ابن عباس يرفعه.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، حماد بن عيسى العبسي، قال الذهبي في «الميزان»:

«فيه جهالة».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مستور، وقيل: هو الذي قبله».

يعني حماد بن عيسى الجهني الواسطي غريق الجحفة، فإن كان هو فهو معروف بالضعف، قال الحاكم والنقاش:

«يروي عن ابن جريج وجعفر الصادق أحاديث موضوعة».

لكن للحديث طريق أخرى. فقال المنذري في «الترغيب» (٣/٢٤٧و ٤/٢٥٢) وتبعه الهيثمي (١٠/٢٩٧) واللفظ له:

«رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير» وأحد إسنادي الطبراني في «الأوسط» جيد».

قلت: وفيما قالا نظر من وجهين:

الأول: أن الإسناد الآخر فيه ضعف أيضاً، وقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٤) و «الكبير» أيضاً (٣/١٢٢/١) وعنه الضياء في «المختارة» (٦٣/١٣/٢) وتمام الرازي في «الفوائد» وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٣٤٠/١ و ١٥/٧٠/١) من طريق **هشام بن خالد**: ثنا **بقية عن** ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«لما خلق الله جنة عدن خلق فيها مالا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، ثم قال لها: تكلمي فقالت: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾».

فهذا إسناد ضعيف من أجل عنعنة بقية، وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»:

«بقية عن الحجازيين ضعيف».

كذا قال، وبقية صدوق في نفسه، وإنما عيبه أنه كان يدلس عن الضعفاء

والمتروكين، فإذا صرح بالتحديث وكان من فوقه ثقة، ومن دونه ثقة فهو حجة، وإلا فلا.

وقد رأيت الحديث في«صفة الجنة» لأبي نعيم (٣/١-٢) أخرجه من هذا الوجه، لكنه قال: ثنا بقية: حدثني ابن جريج به. وكذلك وقع في «الأوسط» فإن كان محفوظاً عن هشام بن خالد، فلا يحتج به أيضاً، لأن هشاماً وهو الأزرق كان يروج عليه الخطأ فيقول في كل خبر يرويه عن بقية: حدثنا، وبقية لم يقل: حدثنا، كما في رواية الأكثرين. وتقدم له حديث آخر بلفظ:

«من أصيب بمصيبة. .» الحديث (١٩٨).

والآخر: أن متن الإسناد الآخر يختلف عن متن الأول، فإنه:

أولاً: ليس فيه «قال: وعزتي. . .».

وثانياً: أن القائل فيه: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ هي الجنة، وفي الأول هو الله تعالى. فلا يجوز القول في المتن الأول: «رواه الطبراني. . بإسنادين أحدهما جيد». والإسناد الجيد - إن سلم بجودته - متنه مختلف عن متن الإسناد الضعيف! فتأمل هذا فإنك قد لا تراه في مكان آخر.

وقد روي الحديث بأتم منه وهو:

١٢٨٥- (خلقَ اللهُ جنةَ عدنٍ بيدِه، لبنةٌ من درةٍ بيضاءَ، ولبنةٌ من ياقوتةٍ حمراءَ، ولبنةٌ من زبرجدةٍ خضراءَ، ومِلاطُها مسك، وحشيشُها الزّعفران، حصباؤها اللّؤلؤ، وترابُها العنبرُ، ثم قالَ لها: انطقي، قالتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، فقالَ الله عز وجلّ: وعزتي وجلالي لا يجاورُني فيك بخيلٌ، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولئكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾).

ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» كما في «الترغيب» (٢٤٧/٣ و ٢٥٢/٤) و «تفسير ابن كثير»، وأبو نعيم في «صفة الجنة» له (٣/١-٢) من طريق **محمد ابن زياد بن الكلبي**: حدثنا يعيش بن حسين (وفي أبي نعيم: بشر بن حسن) عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف محمد بن زياد بن الكلبي، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال ابن معين: لا شيء».

ويعيش بن حسين، أو بشر بن حسن لم أعرفه، وأغلب الظن أنه وقع محرفاً في «التفسير» ومنه نقلت، وفي «صفة الجنة» لأبي نعيم كما سبقت الإشارة إلى ذلك. والله أعلم.

١٢٨٦- (مَنْ لقيَ أخاهُ المسلمَ بما يحبُّ ليسرَّه، سرَّه الله يومَ القيامةِ).

منكر. أخرجه الدولابي في «الكنى» (١/ ١٥٩): حدثنا **أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن أبي بزة** قال: حدثنا الحكم بن عبد الله أبو حمدان البصري -وكان قدرياً- قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن أنس بن مالك: قال: قال رسول الله ﷺ.

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٢٤٤) وابن عدي في «الكامل» (ق ٦٨/ ٢) وقال:

«هذا حديث منكر بهذا الإسناد».

وقال الطبراني:

«تفرد به ابن أبي بزة».

قلت: واسمه أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة المكي، قال الذهبي في «الميزان»:

«إمام في القراءة ثبت فيها. قال الإمام أحمد: لين الحديث. وقال العقيلي: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث لا أحدث عنه. وقال ابن أبي حاتم: روى حديثا منكراً».

وأورده في «الضعفاء» وقال:

«نفرد بحديث (الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي)».

قلت: فهو علة الحديث.

وله علة أخرى وهي عنعنة الحسن وهو البصري فإنه وإن كان قد سمع من أنس بن مالك، فإنه كان يدلس.

ويمكن استخراج علة ثالثة، فإن ابن عدي أورده في ترجمة الحكم بن عبد الله وهو أبو النعمان، ووقع عند ابن عدي في سند هذا الحديث «أبو مروان» وقد ذكر في ترجمته أنه يكنى بهذا، وبأبي النعمان، ولم يذكر أنه يكنى بأبي حمدان. فلعلها تحرفت في «الكنى» من الناسخ أو الطابع، ولم يذكر فيه توثيقاً ولا تجريحاً غير أنه ساق له أحاديث استنكرها، هذا منها كما تقدم. وقال:

«لا يتابعه عليها أحد».

ولكنه من رجال البخاري، ووثقه الخطيب وابن حبان إلا أنه قال: «ربما أخطأ»، وقال أبو حاتم: «كان يحفظ وهو مجهول».

وذكر الحافظ في «التهذيب»:

«ويهجس في خاطري أن الراوي عن سعيد (بن أبي عروبة) هو أبو مروان، وهو غير أبي النعمان الراوي عن شعبة. فالله أعلم».

قلت: وإذا تبين لك حال هذا الحديث وما فيه من العلل، فلا تغتر بقول المنذري (٣/٢٥٢):

«رواه الطبراني في «الصغير» بإسناد حسن، وأبو الشيخ في (كتاب الثواب)».

وكذا قول الهيثمي (٨/١٩٣):

«رواه الطبراني في «الصغير» وإسناده حسن».

فإن ذلك من تساهلهما، ومن أجل ذلك رأيت أن أحرر القول في إسناده، وأبين حقيقة أمره، لكي لا يغتر بتحسينهما من لا علم عنده كالغماري في «كنزه». والله الموفق.

١٢٨٧- (لا يدخلُ ولدُ الزنا الجنةَ، ولا شيءٌ من نسلِهِ، إلى سبعةِ آباءٍ).

باطل. رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم - ١٤٥) عن الحسين بن إدريس الحلواني: نا سليمان بن أبي هوذة: نا عمرو بن أبي قيس عن **إبراهيم بن المهاجر** عن

مجاهد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذُباب عن أبي هريرة مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن إبراهيم إلا عمرو».

قلت: وهو صدوق له أوهام، لكن شيخه إبراهيم بن المهاجر وهو ابن جابر البجلي صدوق لين الحفظ، فهو علة الحديث.

وأما إعلال الهيثمي للحديث بقوله (٦/٢٥٧):

«وفيه الحسين بن إدريس وهو ضعيف».

فلا وجه له، لأن الحسين هذا وثقه الدارقطني وأخرج له ابن حبان في «صحيحه» وكان من الحفاظ كما قال ابن ماكولا، وغاية ما جرح به قول ابن أبي حاتم فيه:

«كتب إلي بجزء من حديثه، فأول حديث منه باطل، والثاني باطل، والثالث ذكرته لعلي بن الجنيد فقال: أحلف بالطلاق أنه حديث ليس له أصل، وكذا هو عندي فلا أدري البلاء منه أو من خالد بن هياج».

فقد تردد ابن أبي حاتم في اتهام الرجل بهذه البواطيل فينبغي التوقف عن الجزم بأنه المتهم، حتى يأتي البيان وقد وجدنا الحافظ ابن عساكر قال:

«البلاء في الأحاديث المذكورة من خالد بلا شك».

ومما يؤكد أن الحسين بن إدريس بريء العهدة من هذا الحديث أنه لم يتفرد به كما يشعر بذلك قول الطبراني المتقدم، وقال عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ١٨٩/٢): حدثنا عبد الرحمن بن سعد الرازي: حدثنا عمرو بن أبي قيس به.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/١١١)، وقال - وتبعه السيوطي في «اللآلىء» - (٢/١٩٣):

«لا يصح، إبراهيم بن مهاجر ضعيف، قال الدارقطني: اختلف على مجاهد في هذا الحديث على عشرة أوجه، فتارة يروى عن مجاهد عن أبي هريرة، وتارة عن مجاهد عن ابن عمر، وتارة عن مجاهد عن ابن أبي ذُباب، وتارة عن مجاهد عن ابن عمرو موقوفاً، إلى غير ذلك، وكله من تخليط الرواة».

قلت: وقد بين أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/٣٠٧-٣٠٩) هذه الوجوه العشرة من الاضطراب، وزاد عليها فأفاد وأجاد، فمن شاء فليرجع إليه.

وللحديث طرق أخرى بنحوه كلها معلولة، وقد ساق ابن الجوزي بعضها وبين عللها ثم قال:

«إن هذه الأحاديث مخالفة للأصول، وأعظمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾».

وزاد عليه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٢٨):

«قلت: ولقوله ﷺ:«ولد الزنا ليس عليه من إثم أبويه شيء». أخرجه الطبراني من حديث عائشة. قال السخاوي: وسنده جيد. والله أعلم».

قلت: وقد تكلم على الحديث جماعة من العلماء كالحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف» (٤/ ١٧٦/ ٢١٠) والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (٤٧٠/ ١٣٢٢) وابن طاهر في «تذكرة الموضوعات» (ص ١٠٩) وابن القيم في «المنار» (ص ٤٨)، واتفقوا جميعا على أنه ليس على ظاهره، وعلى أنه ليس له إسناد صالح للاحتجاج به، وغاية ما ادعاه بعضهم رداً على ابن طاهر وابن الجوزي أنه ليس بموضوع! ولذلك تكلفوا في تأويله حتى لا يتعارض مع الأصل المتقدم، بما تراه مشروحاً في كثير من المصادر المتقدمة. وأنا أرى أنه لا مسوغ لتكلف تأويله بعد ثبوت ضعفه من جميع طرقه، ولذلك فقد أحسن صنعاً من حكم عليه بالوضع كابن طاهر وابن الجوزي. والله أعلم.

ثم بدا لي تقييد هذا الحكم، بهذا اللفظ المخرج هنا بتمامه، وأما طرفه الأول منه، فقد روي نحوه من طرق أخرى يقوي بعضها بعضاً، وصحح أحدها ابن حبان في حديث خرجته في «الصحيحة» برقم (٦٧٢)، وذكرت هناك المعنى المراد منه فراجعه.

١٢٨٨ـ (مِنْ تمام التحيةِ الأخذُ باليدِ).

ضعيف. روي من حديث عبد الله بن مسعود، وأبي أمامة، والبراء **بن عازب**:

١ ـ حديث ابن مسعود. يرويه **يحيى بن سليم** عن سفيان عن منصور عن خيثمة **عن رجل** عنه عن النبي ﷺ.

أخرجه الترمذي (٢/ ١٢١) وأبو أحمد الحاكم في «الفوائد» (١١/ ٧٠/ ٢) وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم».

قلت: وهو الطائفي وهو سيىء الحفظ، وبقية الرجال ثقات غير الرجل الذي لم يسم. ولهذا قال الحافظ في «الفتح» (١١/٤٧):

«وفي سنده ضعف».

وحكى الترمذي عن البخاري أنه رجح أنه موقوف على عبد الرحمن بن يزيد النخعي أحد التابعين.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٠٧) عن أبيه:

«هذا حديث باطل».

٢ - حديث أبي أُمـامة. وله عنه طريقان:

الأولى: من طـريق **عبيـد الله بن زحـر عن علي** بن يـزيـد عن **القـاسم أبي عبد الرحمن** عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«تمامُ عيادةِ المريضِ أن يضعَ أحدُكم يدَه على جبهتِهِ، أو على يدِه فيسأله: كيف هو؟ وتمامُ تحياتِكم بينكم المصافحة».

أخرجه الترمذي (٢/١٢٢) وأحمد (٥/٢٦٠) وكذا الروياني في «مسنده» (٣٠/٢١٩ و٢٢٠/٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ٢٣٦/١) ومحمد بن رزق الله المنيني في «حديث أبي علي الفزاري» (٨٥/٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٥٩/١) وقال الترمذي:

«هذا إسناد ليس بذاك. قال محمد (يعني البخاري): وعبيد الله بن زحر ثقة، وعلي بن يزيد ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن يكنى أبا عبد الرحمن وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية، وهو ثقة، والقاسم شامي».

وقال الحافظ في «الفتح» (١١/٤٦) بعد أن عزاه للترمذي:

«سنده ضعيف».

وقال في «بذل الماعون» (٣/١/ الملزمة ١١):

«سنده لين».

والأخرى: عن **بشر بن عون**: ثنا **بكار بن تميم** عن مكحول عنه مرفوعاً بالجملة الأخيرة منه فقط.

أخرجه تمام الرازي في «الفوائد» (١/١١٧).

وهذا إسناد ضعيف بشر وبكار مجهولان كما قال أبو حاتم، واتّهمهما ابن حبان.

ولكنهما قد توبعا، فأخرجه تمام أيضاً من طريق **عمر بن حفص** عن **عثمان بن عبد الرحمن** عن مكحول به.

وهذه متابعة واهية جداً، عثمان هذا وهو الوقاصي قال الذهبي: «تركوه».

وعمر بن حفص هو المدني لم يوثقه غير ابن حبان، وروى عنه جماعة.

ولـه طريق أخـرى: عن **يحيى بن سعيد المـدني** عن القاسم بـه دون قولـه: «وتمام..».

أخرجه ابن السني (٥٣٠).

ويحيى هذا متروك.

٣ - حديث البراء. أخرجه أبو محمد الخلدي في جزء من «الفوائد» (٤٩ - ٥٠): أخبرنا **القاسم**: ثنا جبارة قال: أنا حماد بن شعيب عن أبي جعفر الفراء عن الأغر أبي مسلم عنه به.

وهذا إسناد ضعيف، حماد بن شعيب وهو الحماني قال الذهبي في «الضعفاء»: «ضعفه النسائي وغيره».

وقد خالفه في إسناده إسماعيل بن زكريا فقال: عن أبي جعفر الفراء عن عبد الله ابن يزيد عن البراء بن عازب قال:

«مِنْ تمامِ التحيةِ أن تصافحَ أخاكَ».

فأوقفه، وهو الصواب، لأن إسماعيل بن زكريا ثقة محتج به في «الصحيحين» فروايته **أصح** من مثل حماد بن شعيب، وبقية رجال الإسناد ثقات كلهم، فالسند صحيح موقوف.

وكـذلـك أخـرجـه ابن عسـاكـر (١/٢٧٤/١٧) عن **ليث بن أبي سليم** عن

عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النخعي قال: فذكره موقوفاً.

وليث ضعيف. وقد رواه غيره عن عبد الرحمن بن يزيد، فقال الترمذي عقب ما نقلته عنه في الحديث الأول:

«قال محمد (يعني البخاري): وإنما يروى عن منصور عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أو غيره قال: من تمام التحية الأخذ باليد».

قلت: وجملة القول أن طرق هذا الحديث كلها واهية، وبعضها أشد ضعفاً من بعض، فليس فيها ما يمكن الاعتماد عليه كشاهد صالح، فالذي أستخير الله فيه أنه ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً. والله أعلم.

١٢٨٩- (يطهرُ الدباغُ الجلدَ، كما تخللُ الخمرةُ فتطهرُ).

لا أصل له. كما في «التحقيق» لابن الجوزي، و «التنقيح» لابن عبد الهادي (١/١٥/٢).

والأحاديث في أن الإهاب يطهره الدباغ صحيحة معروفة في مسلم والسنن والمسانيد وغيرها، مثل حديث ابن عباس مرفوعاً «أيما إهاب دبغ فقد طهر» وهو مخرج في «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» (٢٨)، وإنما أوردته من أجل الشطر الثاني منه الدال على أن الخمرة نجسة في الأصل، فليس في الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة ما يؤيد أن الخمرة نجسة، ولذلك ذهب جماعة من الأئمة إلى أنها طاهرة، وأنه لا تلازم بين كون الشيء محرماً وكونه نجساً. ومن هؤلاء الليث بن سعد وربيعة الرأي وغيرهم ممن سماهم العلامة القرطبي في «تفسيره»، فليراجعه من شاء، وهو اختيار الإمام الشوكاني في «السيل الجرار» (١/٣٥-٣٧) وغيره.

١٢٩٠- (مَنْ مرَّ بالمقابرِ فقرأ ﴿قلْ هو الله أحد﴾ إحدى عشرةَ مرةً، ثم وهبَ أجرَهُ للأمواتِ، أُعطيَ منَ الأجرِ بعددِ الأمواتِ).

موضوع. أخرجه أبو محمد الخلال في «فضائل الإخلاص» (ق ٢/٢٠١) والديلمي في «مسند الفردوس» عن **عبد الله بن أحمد** بن عامر: حدثنا **أبي**: حدثنا علي

ابن موسى عن أبيه موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه محمد بن علي عن أبيه عن أبيه الحسين عن أبيه علي مرفوعاً.

قال في «الميزان»:

«عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن علي الرضا عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه».

ذكره السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص ١٤٤).

وقال الحافظ السخاوي في «الفتاوي الحديثية» له (ق ٢/١٩ شيخ الإسلام):

«رواه القاضي أبو يعلى بإسناده عن علي، ورواه الدارقطني أيضاً والنجاد كما ذكره الإمام شمس الدين محمد بن إبراهيم المقدسي في «جزء فيه وصول القراءة إلى الميت»، وعزاه القرطبي في «تذكرته» للسلفي. وأسنده صاحب «مسند الفردوس» أيضاً كلاهما من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي عن أبيه عن علي بن موسى الرضى.. عن علي. لكن عبد الله وأبوه كذابان، ولو أن لهذا الحديث أصلاً لكان حجة في موضوع النزاع ولارتفع الخلاف، ويمكن أن تخريج الدارقطني له [إنما هو] في «الأفراد» لأنه لا وجود له في «سننه». والله أعلم».

والحديث أورده العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/٢٨٢/ ٢٦٣٠) وقال:

«رواه الرافعي في «تاريخه» عن علي».

كذا قال فلم يصنع شيئاً بسكوته عنه، وذلك لعدم علمه بحاله! ومثله يتكرر منه كثيراً في هذا الكتاب الذي تمام اسمه ينبىء عن موضوعه: «. . . . ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس»! فإن هذا الحديث مع شهرته ولهج القبوريين به، لم يتبين للشيخ حاله. وهو موضوع بشهادة الحافظين السخاوي والسيوطي. ولا يخدج على هذا أن السيوطي أورده أيضاً في «الجامع الكبير» (٢/٢٩٨/ ١) من رواية الرافعي، ومنه نقله العجلوني! فإن جامعه هذا جمع فيه ما هب ودب، بخلاف كتابه الآخر «الجامع الصغير» فإنه ذكر في مقدمته أنه صانه عما تفرد به كذاب أو وضاع. ومع ذلك فإنه لم

يستطع القيام بهذا، فوقع فيه كثير من الموضوعات، كما يتبين لمن يتتبع ما ننشره في هذه «السلسلة»[1]، أما هذا الحديث فقد وفق لصيانة كتابه منه.

أحاديث في الزهد

١٢٩١ـ (الزهادةُ في الدنيا تريحُ القلبَ والبدنَ).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٥٩) وابن عدي في «الكامل» (ق ٢/٢٣) والطبراني في «الأوسط» (٦٢٥٦ـ بترقيمي) من طريق **أشعث بن بُراز** عن علي ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، علي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.

وأشعث بن بُراز ضعيف جداً، قال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال النسائي:

«متروك الحديث». وضعفه متفق عليه.

(وبُراز) بضم الباء ثم راء ثم زاي، وتحرف على الحافظ الهيثمي فقال في «المجمع» (٢٨٦/١٠):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه أشعث بن نزار، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا، على ضعف في بعضهم».

هكذا وقع له «نزار»، وليس في الرواة «أشعث بن نزار» ولذلك لم يعرفه، فهو معذور، ولكن كيف نعلل قول المنذري في «الترغيب» (٩٦/٤):

«رواه الطبراني، وإسناده مقارب»؟

فهل نقول: إنه لم يعرفه أيضاً، ثم أحسن الظن به، فقال في إسناده: «مقارب»! أم نقول: إنه عرفه وأنه ابن بُراز المتروك؟ غالب الظن الأول، فإن ابن براز لا يمكن أن يقال

---

(١) وأبين من ذلك الرجوع إلى كتابي «ضعيف الجامع الصغير» وهو مطبوع في ثلاث مجلدات.

في سند هو فيه : «مقارب» وقد اتهمه البخاري بقوله فيه:«منكر الحديث» كما هو معروف عنه. وأما ابن جدعان فهو خير منه بكثير، فمثله يحتمل أن يقال في إسناده: «مقارب» دون ابن بُراز. ولكن إن جاز ذلك فيهما، فكيف يجوز لهما أن يقولا ذلك في إسناد الطبراني، وفيه شيخه محمد بن زكريا الغلابي وهو وضاع عن يحيى بن بسطام وهو مختلف فيه، حتى قال أبو داود:

«تركوا حديثه»؟!

وللحديث شاهد مرسل، يرويه **محمد بن مسلم** عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره وزاد:

«.. والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن».

أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ق ٩/١): حدثني الهيثم بن خالد البصري قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: ثنا محمد بن مسلم.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن مسلم وهو الطائفي وهو ضعيف لسوء حفظه.

ثم رواه ابن أبي الدنيا (٢/٣٤) من طريق **إبراهيم بن الأشعث** عن الفضيل بن عياض يذكر عن النبي ﷺ ... فذكره مثل حديث طاوس.

قلت: وهذا مع كونه معضلاً، فإبراهيم بن الأشعث فيه ضعف من قبل حفظه.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢/١٨) عن **أبي عتبة أحمد بن الفرج** قال: نا **بقية بن الوليد** عن **بكر بن خنيس** عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً مثله، وزاد:

«والبطالة تقسي القلب».

وهذا إسناد ضعيف جداً، لضعف أحمد بن الفرج، وعنعنة بقية فإنه مدلس، وبكر بن خنيس أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال الدارقطني: متروك».

ثم روى ابن أبي الدنيا (١/١٠) عن عبد الله الداري قال:

«كان أهل العلم بالله عز وجل والقبول عنه يقولون . . » فذكره دون الزيادة الأخيرة.

فهذا هو الصواب في الحديث أنه موقوف من قول بعض أهل العلم، رفعه بعض الضعفاء عمداً أو سهواً. والله أعلم.

١٢٩٢ـ (أزهدُ الناسِ مَنْ لم ينسَ القبرَ والبلى، وتَركَ أفضلَ زينةِ الدنيا، وآثرَ ما يبقى على ما يفنى، ولم يَعُدَّ غداً من أيامِهِ، وعدَّ نفسَه في الموتى).

ضعيف. رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ق ١١/١-٢) عن سليمان بن فروخ عن الضحّاك بن مزاحم قال:

أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله من أزهد الناس؟ قال: من لم ينسَ . . .

قلت: وهذا إسناد ضعيف مرسل الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي. قال الحافظ:

«صدوق، كثير الإرسال».

وسليمان بن فروخ أورده ابن أبي حاتم (٢/١/١٣٥) قائلاً:

«روى عنه أبو معاوية وقريش بن حبان العجلي».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأما ابن حبان فأورده على قاعدته في «الثقات» (١١١/٢) من رواية قريش عنه!

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الصغير» للبيهقي فقط في «الشعب» عن الضحاك مرسلاً. وقال المناوي في «الفيض»:

«رمز لضعفه».

وقال في «التيسير»:

«وإسناده ضعيف».

١٢٩٣ـ (ما تزينَ الأبرارُ في الدنيا بمثلِ الزهدِ في الدنيا).

موضوع. رواه أبو يعلى في «مسنده» (٩٨/١-٢) عن سليمان الشاذكوني: ثنا

إسماعيل بن أبان: ثنا علي بن الحَزَوَّر قال: سمعت أبا مريم يقول: سمعت عمار بن ياسر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: هذا إسناد هالك مسلسل بالعلل السوداء!

١ ـ أبو مريم وهو الثقفي. قال الحافظ:

«مجهول».

٢ ـ علي بن الحَزَوَّر. قال:

«متروك شديد التشيع».

٣ ـ إسماعيل بن أبان وهو الغنوي الخياط الكوفي.

قال الحافظ:

«متروك رمي بالوضع».

٤ ـ سليمان الشاذكوني وهو ابن داود. متهم بالوضع والكذب في الحديث. أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال ابن معين: كان يكذب. وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: متروك».

ومن هذا البيان والنقد تعلم تقصير الهيثمي حين قال في «مجمع الزوائد» (١٠/٢٨٦):

«رواه أبو يعلى، وفيه سليمان الشاذكوني وهو متروك»!

وأشار المنذري في «الترغيب» (٤/٩٦) إلى تضعيفه!

١٢٩٤ ـ (يا عائشةُ! إنْ أردتِ اللحوقَ بي، فليكفِكِ من الدنيا كزادِ الركبِ، ولا تستخلقي ثوباً حتى ترقعيه، وإياكِ ومجالسةَ الأغنياءِ).

ضعيف جداً. أخرجه الترمذي (١/٣٢٩) وابن سعد في «الطبقات» (٨/١/٥٢) وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ق ١٠/٢) والحاكم (٤/٣١٢) وابن عدي في «الكامل» (ق ١٩٨/١) والبغوي في «شرح السنة» (٣/٣٠٧/١) من طريق سعيد بن محمد الوراق عن صالح بن حسان عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعاً. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان و سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: هو منكر الحديث» .

وقال ابن عدي:

«صالح بن حسان بعض أحاديثه فيه إنكار، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق».

قلت: وقول البخاري المتقدم فيه يشعر أنه في منتهى الضعف عنده، على ما عرف من اصطلاحه في هذه الكلمة. ولهذا قال الحافظ في «التقريب»:

«متروك».

ولذلك فقد أخطأ الحاكم خطأ فاحشاً حين قال:

«هذا حديث صحيح الإسناد»! واغتر به الفقيه الهيتمي، فصححه في كتابه «أسنى المطالب في صلة الأقارب» (ق ٤١/١) ولم يدر أن الذهبي قد تعقبه بقوله:

«قلت: الوراق عدم».

وهو كما قال، لكن الوراق لم يتفرد به فيما يبدو، فقد رأيت الحديث في «أحاديث محمد بن عاصم» لعبد الغني المقدسي (ق ١٥٢/١) من طريق **أبي يحيى الحماني**: ثنا صالح بن حسان به.

وأبو يحيى اسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن وهو صدوق يخطىء من رجال الشيخين، فهو خير بكثير من مثل الوراق، فإعلال الذهبي الحديث به دون حسان مما لا يخفى ما فيه!

وقال المنذري في «الترغيب» (٩٨/٤):

«رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من طريقه وغيرها كلهم من رواية صالح بن حسان وهو منكر الحديث عن عروة عنها. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وذكره رزين، فزاد فيه: قال عروة: فما كانت عائشة تستجد ثوباً حتى ترقع ثوبها وتنكسه، ولقد جاءها يوماً من عند معاوية ثمانون ألفاً فما أمسى عندها درهم، قالت لها جاريتُها: فهلا اشتريت لنا منه لحماً بدرهم؟ قالت: لو ذكرتني لفعلت».

١٢٩٥- (مَنْ تَواضعَ لله رفعهُ الله، وقالَ: انتعشْ رفعَكَ الله، فهو في نفسـهِ صغيـرٌ، وفي أعينِ الناسِ عـظيمٌ، وَمَنْ تكبرَ خَفضَـهُ الله، وقـال: اخسأ خفضَكَ الله، فهو في نفسِه كبيرٌ، وفي أعينِ الناسِ صغيرٌ، حتى يكونَ أهونَ عليهم من كلبٍ).

موضوع. أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم ٨٤٧٢) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٧/١٢٩) والحسن بن علي الجوهري في «مجلس من الأمالي» (ق ٦٦/٢) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/١١٠) من طريق **سعيد بن سلام العطار**: ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

«يا أيها الناس تواضعوا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . .» فذكره. وقال الطبراني وأبو نعيم والخطيب واللفظ لهما:

«غريب من حديث الثوري تفرد به سعيد بن سلام».

قلت: وهو كذاب كما في «المجمع» (٨/٨٢) وعزاه للطبراني في «الأوسط». وسكت عليه المنذري (٤/١٥) فأساء.

١٢٩٦- (ائتوا المساجدَ حُسَّراً ومقنعين، فإن ذلك من سيمـا (وفي لفظ: فإن العمائمَ تيجانُ) المسلمين).

موضوع. رواه ابن عدي (ق ٣٣٨/٢) عن مبشر بن عبيد عن الحكم عن يحيى الجزار باللفظ الأول، وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى باللفظ الآخر عن علي بن أبي طالب مرفوعاً، وقال:

«ومبشر هذا بيِّن الأمر في الضعف، وعامة ما يرويه غير محفوظ».

قلت: قال الإمام أحمد:

«**كان يضع الحديث**».

وقال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (٣/٣٠):

«يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب».

قلت: وهذا الحديث مما سود به السيوطي كتابه «الجامع الصغير»، فأورده فيه من رواية ابن عدي باللفظ الأول، وأورده في «الجامع الكبير» باللفظ الآخر من رواية ابن عدي وابن عساكر، وقد أخرجه هذا في جزء «أربعين حديثاً في الطيلسان» (ق ٥٤/١ رقم الحديث ٢٨)، من طريق مبشر هذا.

ولم يتنبه المناوي لهذا، فإنه بعد أن أعل اللفظ الأول بأن فيه مبشر بن عبيد وقال نقلاً عن العراقي أنه متروك قال:

«ومن ثم رمز المؤلف لضعفه، لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ. . .».

فذكره باللفظ الآخر! ومداره كالأول على ذاك الوضاع. وخفي هذا على اللجنة القائمة على تحقيق «الجامع الكبير» فنقلوا كلام المناوي هذا وأقروه! فهكذا فليكن التحقيق، ومن لجنة من العلماء المتخصصين كما قال الدكتور محمد عبد الرحمن بيصار في تقديمه للكتاب (١/١/٣) وليس من محقق واحد!!

ومع أن المناوي أفاد عن العراقي أن مبشراً متروك كما تقدم وذلك يعني أن الإسناد ضعيف جداً، فإنه لم يلتزم ذلك فإنه قال في كتابه الآخر «التيسير بشرح الجامع الصغير» الذي هو كالمختصر لـ «فيض القدير» له:

«رواه ابن عدي عن علي أمير المؤمنين بسند ضعيف»!

ولعل ذلك كان بسبب ما توهمه من الشاهد المزعوم، فالله المستعان، ومن عصمه فهو المعصوم.

١٢٩٧- (لتقاتلُن المشركين حتى تقاتلَ بقيتُكم الدجالَ، على نهرٍ بالأردنِّ، أنتم شرقيَّه، وهم غربيَّه، وما أدري أين الأردنُّ يومئذٍ من الأرضِ).

ضعيف. أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤٢٢/٧) وابن أبي خيثمة في «التاريخ» (٢/٢٠٦- مصورة الجامعة الإسلامية) وابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢/٢٦٥

-مصورة الجامعة أيضاً) والبزار في «مسنده» (٤/ ١٣٨ -كشف الأستار) والطبراني في «مسند الشاميين» (ص ١٢٣- الجامعة) وأحمد بن عبد الله بن رزيق البغدادي في «الأفراد والغرائب» (٦/ ١/٢٥٦) وابن منده في «المعرفة» (٢/ ٢/٢٠١) والديلمي في «مسند الفردوس» (٤/ ١٨٦) من طرق عن **محمد بن أبان القرشي** عن يزيد بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن نهيك بن صريم السكوني مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، محمد بن أبان القرشي قال الذهبي في «الميزان»:

«ضعفه أبو داود وابن معين، وقال البخاري: ليس بالقوي».

ووافقه العسقلاني في «اللسان» ونقل تضعيفه عن أئمة آخرين منهم ابن حبان، ونص كلامه في «الضعفاء والمتروكين» (٢/ ٢٦٠):

«كان ممن يقلب الأخبار، وله الوهم الكثير في الآثار».

وأما قول الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٤٩):

«رواه الطبراني والبزار، ورجال البزار ثقات».

وأقره الشيخ الأعظمي في تعليقه على «كشف الأستار» وذلك من أوهامهما، فإنه عند البزار من طريق محمد بن أبان القرشي أيضاً. وفي اعتقادي أن سبب الوهم هو أنهما ظنا أنه محمد بن أبان بن وزير البلخي وهو ثقة حافظ من شيوخ البخاري، وليس به.

كتبت هذا لما كثر السؤال عنه بمناسبة احتلال اليهود للضفة الغربية من الأردن أول حزيران الماضي سنة ١٩٦٧م، أخزاهم الله وأذلهم، وطهر البلاد منهم ومن أعوانهم.

١٢٩٨- (أبشرْ فإن الجالبَ إلى سوقِنا كالمجاهدِ في سبيلِ الله، والمحتكرَ في سوقِنا كالملحدِ في كتابِ الله).

منكر. رواه الحاكم (٢/ ١٢) عن إسماعيل بن أبي أويس: حدثني محمد بن طلحة عن عبد الرحمن بن طلحة عن **عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة** عن عمه اليسع ابن المغيرة قال:

مر رسول الله ﷺ برجل بالسوق يبيع طعاماً بسعر هو أرخص من سعر السوق، فقال: تبيع في سوقنا بسعر هو أرخص من سعرنا؟ قال: نعم. قال: صبراً واحتساباً؟ قال: نعم. قال: فذكره.

سكت عليه الحاكم! وقال الذهبي:

«قلت: خبر منكر، وإسناد مظلم».

وأعله الحافظ العراقي بقوله في «تخريج الإحياء» (٤/ ١٨٩):

«وهو مرسل».

قلت: بل هو معضل، فإن اليسع هذا يروي عن عطاء بن أبي رباح وابن سيرين، ثم هو مع إرساله قال أبو حاتم فيه:

«ليس بالقوي».

وقال الحافظ:

«لين الحديث».

وعبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة لم أجد من ذكره، ولعله من أجل ذلك وصف الذهبي إسناده بأنه مظلم!

وأما محمد بن طلحة عن عبد الرحمن بن طلحة، ففي الرواة محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة التيمي، فلعله هو ولكن تحرف على بعض النساخ أو الرواة لفظ (ابن) إلى (عن). والله أعلم، وقد قال الذهبي فيه:

«وثق».

وقال أبو حاتم:

«لا يحتج به».

ثم رأيت ما يشهد لما قلته من التحريف، وهو أن الحافظ المزي ذكر في ترجمة محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة أنه روى عنه إسماعيل بن أبي أويس. وهذا الحديث من روايته عنه كما ترى.

١٢٩٩ - (إن العبدَ ليتكلم بالكلمـةِ لا يلقي لها بـالاً يرفعـه الله بها درجاتٍ . .) .

ضعيف . أخرجه البخـاري (٦٤٧٨ فتح) وأحمـد (٢/٣٣٤) والمروزي في «زوائد الزهد» (٤٣٩٣) والبيهقي في «الشعب» (٢/٦٧/١) من طريق **عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار**، عن أبيه عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً به.

قلت : وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى : سوء حفظ عبد الرحمن هذا مع كونه قد احتج به البخاري، فقد خالفوه وتكلموا فيه من قبل حفظه، وليس في صدقه.

١ - قال يحيى بن معين : «حدث يحيى القطان عنه، وفي حديثه عندي ضعف».

رواه العقيلي في «الضعفـاء» (٢/٣٣٩/٩٣٦) ، وابن عـدي في «الكـامـل» (٤/١٦٠٧).

٢ - قال عمرو بن علي: لم أسمع عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) يحدث عنه بشيء قط.

رواه ابن عدي .

٣ - وقال أبو حاتم : «فيه لين، يكتب حديثه ولا يحتج به».

رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/٤/٢٥٤).

٤ - قال ابن حبان في «الضعفاء» (٢/٥١):

« كان ممن ينفرد عن أبيه بما لا يتابع عليه مع فحش الخطأ في روايته، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، كان يحيى القطان يحدث عنه، وكان محمد بن إسماعيل البخاري ممن يحتج به في كتابه ويترك حماد بن سلمة».

٥ - وقال ابن عدي في آخر ترجمته بعد أن ساق له عدة أحاديث : «بعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء».

٦ ـ وقال الدارقطني :

«خالف فيه البخاري الناس ، وليس بمتروك» .

٧ ـ وأورده الذهبي في «الضعفاء» وقال :

«وثق ، وقال ابن معين : في حديثه ضعف» .

وتبنى في «الكاشف» قول أبي حاتم في تليينه .

٨ ـ ولخص هذه الأقوال ابن حجر في «التقريب» فقال : «صدوق يخطىء» .

ولا يخالف هؤلاء قول ابن المديني : «صدوق» . وقول البغوي : «صالح الحديث» ، لأن الصدق لا ينافي سوء الحفظ . وأما قول البغوي فشاذ مخالف لمن تقدم ذكرهم فهم أكثر وأعلم ، وكأنه لذلك لم يورده الحافظ في ترجمة عبد الرحمن هذا من «مقدمة الفتح» (ص ٤١٧) بل ذكر قول الدارقطني وغيره من الجارحين ، ولم يستطع أن يرفع من شأنه إلا بقوله :

«ويكفيه رواية يحيى القطان عنه» .

وقد ساق له حديثاً (ص ٤٦٢) مما انتقده الدارقطني على البخاري لزيادة تفرد بها ، فقال الدارقطني :

«لم يقل هذا غير عبد الرحمن ، وغيره أثبت منه وباقي الحديث صحيح» .

ولم يتعقبه الحافظ بشيء بل أقره فراجعه إن شئت .

وبالجملة فضعف هذا الراوي بعد اتفاق أولئك الأئمة عليه أمر لا ينبغي أن يتوقف فيه باحث ، أو يرتاب فيه منصف .

وإن مما يؤكد ذلك ما يلي :

والأخرى : مخالفة الإمام مالك إياه في رفعه ، فقال في «موطئه» (٣/١٤٩) : عن عبدالله بن دينار عن أبي صالح السمان أنه أخبره أن أبا هريرة قال : فذكره موقوفاً عليه وزاد :

«في الجنة».

فرواية مالك هذه موقوفاً مع هذه الزيادة يؤكد أن عبد الرحمن لم يحفظ الحديث فزاد في إسناده فجعله مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ونقص من متنه ما زاده فيه جبل الحفظ الإمام مالك رحمه الله تعالى. وثمة دليلٌ آخر على قلة ضبطه أن في الحديث زيادة شطر آخر بلفظ:

«وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم».

فقد أخرجه الشيخان من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً به إلا أنه قال:

«... ما يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب».

وعند الترمذي وحسنه بلفظ:

«... لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار».

وقد خرجت هذه الطريق الصحيحة مع شاهد لها في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» برقم (٥٤٠). ثم خرجت له شاهداً من غير حديث أبي هريرة برقم (٨٨٨).

وبعد فقد أطلت الكلام على هذا الحديث وراويه دفاعاً عن السنة ولكي لا يتقول متقول، أو يقول قائل من جاهل أو حاسد أو مغرض:

إن الألباني قد طعن في «صحيح البخاري» وضعف حديثه، فقد تبين لكل ذي بصيرة أنني لم أحكم عقلي أو رأيي كما يفعل أهل الأهواء قديماً وحديثاً، وإنما تمسكت بما قاله العلماء في هذا الراوي وما تقتضيه قواعدهم في هذا العلم الشريف ومصطلحه من رد حديث الضعيف، وبخاصة إذا خالف الثقة. والله ولي التوفيق.

١٣٠٠ - (آخر قريةٍ من قرى الإسلامِ خراباً المدينة).

ضعيف: رواه الترمذي (٣٢٦/٢) وابن حبان (١٠٤١) وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٦٨ - ٦٩) عن سلم بن جنادة قال: حدثني أبي عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي:

«هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث جنادة عن هشام بن عروة، قال: تعجب محمد بن إسماعيل من حديث أبي هريرة هذا».

وقال المناوي في « فيض القدير»:

«رمز المصنف لضعفه، وهو كما قال، فإن الترمذي ذكر في «العلل» أنه سأل عنه البخاري؟ فلم يعرفه، وجعل يتعجب منه، وقال: كنت أرى أن جنادة هذا مقارب الحديث انتهى. وقد جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزِّي وغيره».

قلت: وفي «التهذيب»:

«قال أبو زرعة: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث؛ ما أقرَبه من أن يترك حديثه، عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة فحدث بها عن عبيد الله بن عمر. وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت: وقال الساجي: حدث عن هشام بن عروة حديثاً منكراً».

قلت: ولعله يعني هذا. ثم ذكر أنه وثقه ابن خزيمة أيضاً، وكأن ابن حبان أخذ توثيقه عنه فإنه شيخه، وهما متساهلان في التوثيق، كما هو معلوم عند أهل العلم والتحقيق، فتضعيف من ضعفه أولى بالاعتماد منهما.

١٣٠١ - (طلبُ الحلالِ جهادٌ، وإنَّ الله يحبُّ المؤمنَ المحترفَ).

ضعيف أخرجه محمد بن مخلد في «فوائده» من طريق ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.

وكذا رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٨٩/٢/٩) وكتب بعض الحفاظ وأظنه ابن المحب، كتب على الهامش بجانبه:

«ساقط».

قلت: وعلته ليث وهو ابن أبي سليم، ضعيف كان اختلط.

ومن طريقه أخرج الشطر الأول منه ابن عدي في «الكامل» (١/٣١٢) لكن جعله من مسند ابن عمر. وهو رواية لابن مخلد بالشطر الثاني فقط.

وكذلك أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/١٢٨) وقال عن أبيه:

«هذا حديث منكر».

وللشطر هذا طريق أخرى عن ابن عمر أخرجه ابن عدي (١/٢٤) من طريق أبي الربيع السمان عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عنه.

وكذلك أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/١٩٣/٣) وفي «الأوسط» (رقم - ٩٠٩٧) والباغندي في «حديث شيبان وغيره» (١/١٩٠) وقال الطبراني:

«لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو الربيع».

قلت: واسمه أشعث بن سعيد السمان وهو متروك كما في «التقريب».

ومن هذا التخريج يتبين تقصير الهيثمي بإعلاله الحديث بعاصم فقط! قال في «المجمع» (٤/٦٢):

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف»!

وإن كان لا بد من الاقتصار في الإعلال على أحدهما فإعلاله بأبي الربيع أولى لأنه أضعف الرجلين. وقد ساق الذهبي الحديث في ترجمته في جملة ما أنكر عليه من الأحاديث.

١٣٠٢ - (آفةُ الحديث الكذب، وآفةُ العلم النسيانُ، وآفةُ الحلمِ السفهُ، وآفةُ العبادةِ الفترة، وآفةُ الظرفِ الصلفُ، وآفةُ الشجاعة البغيُ، وآفةُ السماحةِ المنُّ، وآفةُ الجمالِ الخيلاءُ).

موضوع. رواه الطبراني في «الكبير» (٢٦٨٨) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/٨) عن محمد بن عبد الله أبو رجاء الحبطي عن أبي إسحاق عن الحارث أن علياً رضي الله عنه قال: فذكره مرفوعاً.

ثم رواه هو وأبو بكر الأبهري في «الفوائد المنتقاة» (ق ١٣٦/٢ - ٢/١٣٨) عن حماد بن عمرو النصيبي أبي إسماعيل عن السَّرِيِّ بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي به وزاد:

«وآفةُ الظرف الصلف، وآفةُ الجود السرف، وآفةُ الدين الهوى».

قلت: وكتب أحد المحدثين - وأظنه ابن المحب - على الهامش أنه حديث موضوع.

قلت: وذلك لظهور الصنع والوضع في متنه، وآفته الحارث؛ وهو الأعور الهمداني ضعيف متهم.

وفي الطريق الأخرى النصيبي وهو وضاع. والسَّري بن خالد مجهول.

وأخرجه الديلمي في «مسنده» (١/١/٧٧) من طريق ابن لال عن محمد بن بكير الحضرمي حدثنا **الحسن بن عبد الحميد الكوفي** عن أبيه عن جعفر بن محمد به.

والحسن هذا متهم، قال الذهبي:

«لا يدرى من هو، روى عنه محمد بن بكير حديثاً موضوعاً في ذكر علي عليه السلام».

وكذا في «اللسان».

والحديث من أحاديث «الجامع الصغير» الموضوعة وما أكثرها فيه، فكن على ذكر منها وحذر.

١٣٠٣ - (آفةُ العلمِ النسيانُ، وإضاعتُه أن تحدثَ به غيرَ أهلِه).

ضعيف. رواه أبو سعيد الأشَجّ في «حديثه» (١/٢٢٢) حدثنا أبو أسامة عن الأعمش قال: قال رسول الله ﷺ.

ورواه أبو الحسين الأبنوسي في «الفوائد» (٢/٢٤) عن علي بن الحسين قال: ثنا أبو داود عن الأعمش قال: كان يقال: فذكره ولم يرفعه.

قلت: والوقف أصح، والمرفوع ضعيف معضل.

١٣٠٤ - (آلُ محمدٍ كلُّ تقيٍّ).

ضعيف جداً. وهو من حديث أنس، وله عنه ثلاث طرق:

الأولى : عن **نافع أبي هرمز** قال: سمعت أنس بن مالك قال: قيل: يا رسول الله من آل محمد؟ قال: كل تقي.

أخرجه أبو بكر الشافعي في «الرباعيات» (٢/١٩/٢) وأبو الشيخ في «عواليه» (٢/٣٤/١) وتمام في «الفوائد» (٢/٢٣٩) وأبو بكر الكلاباذي في «مفتاح المعاني» (١/١٤٩) وكذا العقيلي في «الضعفاء» (٤٣٥) وقال:

«لا يتابع عليه - يعني أبا هرمز - الغالب على حديثه الوهم».

قلت: قال الذهبي في «الميزان»:

«ضعفه أحمد وجماعة، وكذبه ابن معين مرة، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة».

ثم ساق له هذا الحديث.

الثانية : قال أبو بكر الشافعي: حدثنا **محمد بن سليمان**: ثنا أبو نعيم: ثنا مصعب بن سليم الزهري قال: سمعت أنس بن مالك به.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، رجاله ثقات، رجال مسلم غير محمد بن سليمان هذا وهو ابن هشام أبو جعفر الخزاز المعروف بابن بنت مطر الوراق، وهو متهم.

قال الذهبي: «ضعفوه بمرة. قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال ابن عدي: يوصل الحديث ويسرق». ثم ساق له أحاديث من أكاذيبه!

الثالثة : عن **نعيم بن حماد**: ثنا **نوح بن أبي مريم** عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك به وزاد: «إن أولياؤه إلا المتقون».

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٦٣) وقال: «تفرد به نعيم».

قلت: وهو ضعيف. لكن شيخه نوح بن أبي مريم كذاب فهو آفته. لكن تابعه **محمد بن مزاحم**: ثنا النضر بن محمد الشيباني عن يحيى بن سعيد به.

أخرجه الديلمي في «مسنده» (١/١/٧٥) وسكت عنه الحافظ في مختصره، ومحمد بن مزاحم وهو أخو الضحاك بن مزاحم؛ متروك الحديث كما قال أبو حاتم،

وشيخه النضر بن محمد الشيباني لم أعرفه .

وجملة القول أن الحديث ضعيف جداً ، لشدة ضعف رواته وتجرده من شاهد يعتبر به .

١٣٠٥ - (أوقدَ على النارِ ألفَ سنةٍ حتى احمرتْ ، ثم أوقدَ عليها ألفَ سنةٍ حتى ابيضتْ ، ثم أوقدَ عليها ألفَ سنةٍ حتى اسودتْ ، فهي سوداءُ مظلمةٌ) .

ضعيف . أخرجه الترمذي (٣/٣٤٦ - تحفة) وابن ماجه (٢/٥٨٧) قالا : حدثنا عباس بن محمد الدوري البغدادي ، وابن أبي الدنيا في «صفة النار» (ق ٩/١) حدثني أبو الفضل مولى بني هاشم قالا : نا يحيى بن أبي بكير : نا **شريك** عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره .

وقال الترمذي وحده :

«حدثنا سويد بن نصر أنا عبد الله عن شريك عن عاصم عن أبي صالح أو رجل آخر عن أبي هريرة نحوه ، ولم يرفعه وحديث أبي هريرة في هذا موقوف أصح ، ولا أعلم أحداً رفعه غير يحيى بن أبي بكير عن شريك» .

قلت : يحيى هذا ثقة محتج به في الصحيحين ، فلا مجال للغمز منه ،ولا سيما وفوقه شريك وهو ابن عبد الله النخعي القاضي وهو سيء الحفظ كما مر في هذه السلسلة مراراً ، فهو علة الحديث ، ويؤكد ذلك اضطرابه فيه فتارة يرفعه وأخرى يوقفه ، وتارة يجزم في إسناده فيقول : عن أبي صالح ، وتارة يشك فيه فيقول : «عن أبي صالح أو عن رجل آخر» ، وذلك من علامات قلة ضبطه وسوء حفظه فلا جرم ضعفه أهل العلم والمعرفة بالرجال ، فالحديث ضعيف مرفوعاً وموقوفاً .

نعم قد صح بعضه عن أبي هريرة موقوفاً ، أخرجه مالك في «الموطأ» (٣/١٥٦) عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال :

«أترونها حمراء كناركم هذه؟ لهي أسود من القار . والقار الزفت» .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط الشيخين ، ولولا أنه يحتمل أن يكون من الإسرائيليات لقلت ـ كما قال غيري ـ إنه في حكم المرفوع . والله أعلم .

والحديث قال ابن كثير في تفسيره (٤/٥٤٤) بعد أن ذكره من المصدرين السابقين :

«وقد روي هذا من حديث أنس ، وعمر بن الخطاب» .

قلت : حديث أنس ضعيف الإسناد ، ومع ذلك فهو مختصر ليس فيه إلا الجملة الأخيرة منه في حديث آخر بلفظ :

«ونار جهنم سوداء مظلمة» .

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٣٨٨) :

«رواه البزار ، ورجاله ضعفاء على توثيق لين فيهم» .

قلت : فيه تساهل ظاهر ، فإن من رجاله زائد بن أبي الرقاد كما تبين من الرجوع إلى «كشف الأستار» (٣٤٨٩) .

وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال : «قال البخاري : منكر الحديث» .

وأما حديث عمر فواهٍ جداً ، بل آثار الوضع عليه لائحة فلا بد من ذكره على طوله ، وهو الآتي بعده .

هذا الحديث من الأحاديث الكثيرة الضعيفة التي ضخم بها الشيخ الصابوني الحلبي كتابه «مختصر تفسير ابن كثير» (٣/ ٦٧٠) وما كنت لأهتم بذلك لولا أنه تشبع بما لم يعط وزعم في مقدمته أنه اقتصر فيه على الأحاديث الصحيحة ، وواقع الكتاب يكذبه . وقد كنت بينت ذلك بياناً شافياً ، مع بعض الأمثلة في مقدمة المجلد الرابع من «الصحيحة» ، وهذا الحديث من الأمثلة الجديدة على ذلك ، وتقدم غيره .

ثم اطلعت على «مختصر تفسير ابن كثير» للشيخ نسيب الرفاعي الحلبي ، فإذا به قد سبق ابن بلده إلى هذا الزعم الكاذب في مقدمته ، وأخل به كإخلاله أو أشد ، فقد زاد عليه في التشبع بما لم يعط : أنه وضع في آخر كل مجلد فهرساً لأحاديثه صدَّر كل حديث منها بذكر مرتبته بقوله : «صح» ، «حسن» وأحياناً «مرسل» «ض» كل ذلك بمحض رأيه غير

مستند في ذلك إلى عالم بهذا الفن حتى ولا إلى ابن كثير نفسه، ولا مجال الآن لضرب الأمثلة، وقد مرّ شيء منها، ثم إني أذكر أنني خرجت مثالاً واحداً منها صححه بجهل بالغ، وفي إسناده عند ابن كثير من قال فيه ابن معين: كذاب يضع الحديث، وسيأتي هذا الحديث برقم (٥٦٥٥) بإذن الله تعالى.

كتبتُ هذا نصحاً للقراء وتحذيراً، والله المستعان من المتاجرين بادعاء العلم في آخر الزمان.

١٣٠٦ - (يا جبريلُ مالي أراكَ متغيرَ اللونِ؟ فقال: ما جئتُك حتى أمرَ الله عز وجلَّ بمفاتيحِ النارِ، فقالَ رسول الله ﷺ: يا جبريلُ صفْ لي النارَ، وانعتْ لي جهنمَ، فقالَ جبريلُ: إنَّ الله تباركَ وتعالى أمرَ بجهنمَ فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتى ابيضتْ، ثم أمرَ فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتى احمرتْ، ثم أمرَ فأوقدَ عليها ألفَ عامٍ حتى اسودتْ، فهي سوداءُ مظلمةٌ، لا يضيء شررُها، ولا يطفأُ لهبُها، والذي بعثَك بالحقِّ لو أن ثوباً من ثياب النار علق بين السماءِ والأرضِ لماتَ من في الأرضِ جميعاً من حرِّه، والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ خازناً من خزنةِ جهنمَ برزَ إلى أهل الدنيا فنظروا إليه لماتَ منْ في الأرضِ كلُّهم من قبحِ وجههِ ومن نتنِ ريحه، والذي بعثك بالحقِّ لو أنَّ حَلْقةً من حلقِ سلسلةِ أهلِ النارِ التي نعتَ الله في كتابِهِ وُضعتْ على جبالِ الدنيا لارفضّتْ وما تقارت حتى تنتهي إلى الأرضِ السفلى، فقال رسولُ الله ﷺ: حسبي يا جبريلُ لا يتصدعُ قلبي فأموتُ قال: فنظر رسول الله ﷺ إلى جبريل وهو يبكي، فقال: تبكي يا جبريلُ؟ وأنت من الله بالمكانِ الذي أنتَ به! قال: ومالي لا أبكي؟ أنا أحقُّ بالبكاءِ لعلي أن أكونَ في علمِ الله على غيرِ الحالِ التي أنا عليها، وما أدري لعلي أبتلى بمثل ما ابتليَ به إبليسُ، فقد كانَ من

الملائكةِ، وما يدريني لعلي أبتلى بمثل ما ابتلي به هاروتُ وماروت، قال: فبكى رسول الله ﷺ وبكى جبريلُ عليه السلامُ، فما زالا يبكيان حتى نوديا: أن يا جبريلُ ويا محمدُ: إن الله عزَّ وجلَّ قد أمنكما أن تعصيا. فارتفع جبريلُ عليه السلام، وخرجَ رسولُ الله ﷺ فمرَّ بقوم من الأنصارِ يضحكون ويلعبون، فقالَ: أتضحكون ووراءَكم جهنمُ؟! لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، ولمَا أسغتم الطعام والشراب، ولخرجتُم إلى الصعداتِ تجأرون إلى الله عزَّ وجلَّ. فنوديَ: يا محمدُ: لا تقنِط عبادي، إنما بعثتُك ميسراً، ولم أبعثْك معسراً، فقالَ رسولُ الله ﷺ: سددوا، وقاربوا).

موضوع بهذا السياق والتمام أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة النار» (ق ٩/١) والطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٥٠ - بترقيمي لمصورة الجامعة الإسلامية) عن **سلام الطويل** عن الأجلح بن عبد الله الكندي عن عدي بن عدي الكندي قال: قال عمر بن الخطاب: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في حين غير حينه الذي كان يأتيه فيه، فقام إليه رسول الله ﷺ فقال: فذكره. وقال الطبراني:

«لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد تفرد به سلام».

قلت: وقال الهيثمي (١٠/٣٨٦ - ٣٨٧) بعد ما عزاه للطبراني:

«**وهو مجمع على ضعفه**».

قلت: وقد اتهمه غير واحد بالكذب والوضع كما تقدم غير ما مرة، وقال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين»:

«**يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المتعمد لها**».

قلت: وفي هذا الحديث ما يؤكد ما اتهموه به أعظمها قوله في إبليس: ﴿كان من الملائكة﴾ وهذا خلاف القرآن: ﴿كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾. ثم إن الملائكة

خلقت من نور كما في «صحيح مسلم» ، وهو مخرج في «الصحيحة» (٤٥٨)، وأما إبليس فخلق من نار كما في القرآن والحديث .

ونحوه قوله : «ما ابتلي به هارون وماروت ، فإنه يشير إلى ما يروى من قصتهما مع الزهرة ومراودتهما إياها وشربهما الخمر وقتلهما الصبي ، وهي قصة باطلة مخالفة للقرآن أيضاً كما سبق بيانه في المجلد الأول برقم (١٧٠)

ولا يفوتني التنبيه أن قوله: «لو تعلمون . . . » إلى قوله: «تجأرون إلى الله عز وجل» قد جاء طرفه الأول في «الصحيحين»، والباقي عند الحاكم وغيره، فانظر الحديث الآتي إن شاء الله برقم (٤٣٥٤). وتخريج «فقه السيرة» (ص ٤٧٩).

١٣٠٧ ـ (استعيذوا بالله من المغاقر ، قيل : وما المغاقرُ؟ قال: الإمامُ الجائرُ الذي إن أحسنتَ لم يقبلْ ، وإنْ أسأتَ لم يتجاوزْ ، ومنْ جارِ السوءِ الذي عينُه تراكَ وقلبُه يرعاك ، وإن رأى خيراً دفنَه ، وإن رأى شراً أذاعَه) .

ضعيف جداً . أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١/١٧٤) عن أحمد بن إسماعيل المدني : ثنا سعد بن سعيد المقبري عن أخيه عن جده عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال:

«وهذا أخاف أن يكون البلاء فيه من أحمد بن إسماعيل المدني ، وهو الذي يقال له: أبو حذافة ، ضعيف جداً ، لا من سعد بن سعيد».

وتعقبه الذهبي بقوله في أحمد هذا في «الميزان»:

«لم ينقم على أبي حذافة متن ، بل إسناد، ولم يكن ممن يتعمد». يعني الكذب .

قلت : فالأرجح أن آفة هذا الحديث هو أخو سعد هذا المذكور في الإسناد، واسمه عبد الله بن سعيد المقبري فقد قال فيه يحيى بن سعيد:

«استبان لي كذبه في مجلس».

وقال الذهبي :

«ساقط بمرة».

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، وإسناده ضعيف جداً أيضاً، وسيأتي بيان ذلك برقم (٣٤١٢).

١٣٠٨ - (من قَالَ : لا إلهَ إلا الله دخل الجنة، ووجبتْ له الجنةُ ومن قالَ : سبحانَ الله وبحمدهِ مائة كتبَ الله له ألفَ حسنةٍ وأربعاً وعشرين حسنة، قالوا: يا رسول الله إذاً لا يهلكُ منا أحدٌ؟ قالَ: بلى، إن أحدَكم ليجيء بالحسناتِ لو وضعت على جبلٍ أثقلتْه، ثم تجيء النعمُ، فتذهب بتلكَ، ثم يتطاولُ الربُّ بعد ذلك برحمتهِ).

موضوع. أخرجه الحاكم (٤/٢٥١) من طريق أحمد بن شريح أنبأ محمد بن يونس السامي(١). ثنا يحيى بن شعبة بن يزيد: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«صحيح الإسناد شاهد لحديث سليمان بن هرم».

قلت: ووافقه الذهبي، وذلك من أوهامه، فإن يحيى بن شعبة بن يزيد، وأحمد ابن شريح لم أجد لهما ترجمة. ومحمد بن يونس؛ هو الكديمي، وهو واهٍ جداً، اتهمه غير واحد بالكذب والوضع، فأنى لحديثه الصحة، ولا سيما من فوقه ومن دونه مجهول.

١٣٠٩ - (ثلاثون خلافةٌ نبوةٌ، وثلاثون نبوةٌ وملكٌ، وثلاثون ملكٌ وتجبرٌ، وما وراءُ ذلكَ فلا خيرَ فيه).

ضعيف. أخرجه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» (٢/٣٦١) والطبراني في «المعجم الأوسط» (٩٤٢٤- بترقيمي) من طريق مطر بن العلاء الفزاري قال: حدثنا عبد الملك بن يسار الثقفي قال: حدثني أبو أمية الشعباني -وكان قد أدرك الجاهلية- قال: حدثني معاذ بن جبل مرفوعاً، واللفظ ليعقوب، وليس عند الطبراني الثلاثون الأولى

(١) الأصل (اليمامي) والتصحيح من «التهذيب» و«تاريخ الخطيب» و«المشتبه» للذهبي.

وقال:

«لا يروى عن أبي أمية إلا بهذا الإسناد، تفرد به سليمان بن عبد الرحمن».

قلت: هو ثقة، لكن شيخه مطر بن العلاء الفزاري شبه مجهول، لم يذكروا له راوياً غير سليمان هذا، وقال ابن أبي حاتم (٤/١/٢٨٩) عن أبيه: «هو شيخ».

وترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/٢٩٥-٢٩٦) ولم يذكر فيه سوى قول أبي حاتم هذا. وأما ابن حبان فذكره في تبع أتباع التابعين من «ثقاته» (٩/١٨٩).

ولم يقف الهيثمي له على ترجمة فقال (٥/١٩٠) بعد أن عزاه لأوسط الطبراني:

«وفيه مطر بن العلاء الرملي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

وفي الإسناد علة أخرى، وهي أبو أمية الشعباني واسمه (يَحمُد) وهو مجهول الحال كما يبدو من ترجمته في «التهذيب»، فإنه ذكره من رواية ثلاثة عنه غير معروفين: عمرو بن جارية اللخمي، وعبد الملك بن سفيان الثقفي، وعبد السلام بن مكلبة، ولم يوثقه غير ابن حبان ذكره (٥/٥٥٨) من رواية الأول فقط عنه، وفي «التقريب»: «مقبول».

والأول منهم لم يوثقه أيضاً غير ابن حبان (٧/٢١٨)، وقال فيه الحافظ: «مقبول». وبيض له الذهبي في «الكاشف».

والثاني عبد الملك بن سفيان الثقفي لم أجد له ترجمة ولا في «ثقات ابن حبان».

والثالث عبد السلام بن مكلبة لم أجده إلا برواية واحد عنه عند ابن أبي حاتم (٣/١/٤٧) فقط.

ثم إن في متن الحديث نكارة من وجوه أهمها قوله في آخره: «وما وراء ذلك فلا خير فيه»، فإنه مخالف لقوله ﷺ في حديث حذيفة بعد أن ذكر المُلك الجبري:

«ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، ثم سكت».

وهو مخرج في «الصحيحة» (٥).

١٣١٠- (أفضلُ الأعمالِ الحبُّ في الله، والبغضُ في الله).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٤٥٩٩) من طريق **يزيد بن أبي زياد** عن مجاهد عن

رجل عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

قلت: وهذا سند ضعيف من أجل الرجل الذي لم يسم فهو مجهول. وأيضاً فإن يزيد بن أبي زياد وهو القرشي الهاشمي مولاهم الكوفي ضعيف لسوء حفظه. وسيأتي من رواية أحمد بلفظ: «أحب الأعمال...» (١٨٣٣).

١٣١١ - (مفاتيحُ الجنةِ شهادةُ أنْ لا إلهَ إلا الله).

ضعيف. أخرجه أحمد (٥/٢٤٢) والبزار (رقم ـ٢ كشف الأستار) عن إسماعيل ابن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن معاذ بن جبل قال: قال لي رسول الله ﷺ: فذكره. وقال البزار:

«شهر لم يسمع من معاذ».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، شهر ضعيف لسوء حفظه،ثم إنه منقطع بين شهر ومعاذ، كما أفاده البزار.

وإسماعيل بن عياش ثقة، ولكنه ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذه منها، فإن شيخه ابن أبي حسين مكي.

١٣١٢- (جاءني جبريلُ فقالَ: يا محمدُ! إذا توضأت فانتضحْ).

منكر. أخرجه الترمذي (١/٧١/٥٠) وابن ماجه (١/١٥٧/ ٤٦٣) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٨٥) من طريق **الحسن بن علي الهاشمي** عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة:

«أن جبريل عليه السلام علم النبي ﷺ الوضوء فقال..» فذكره.

وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب. وسمعت محمداً(يعني :البخاري) يقول: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث».

قلت: وهو متفق على تضعيفه. وقال العقيلي:

«لا يتابع عليه من هذا الوجه، وقد روي بغير هذا الإسناد بإسناد صالح».

قلت: وكأنه يعني ما رواه ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة قال: حدثنا أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة قال: قال رسول الله ﷺ:

«علمني جبرائيلُ الوضوءَ، وأمرني أن أنضحَ تحتَ ثوبي لما يخرجُ من البولِ بعدَ الوضوء».

أخرجه ابن ماجه (رقم ٤٦٢) والبيهقي (١/١٦١) وأحمد (٤/١٦١) من طرق عن **ابن لهيعة به**، والسياق لابن ماجه، وسياق الآخرين ليس فيه الأمر بالنضح، وإنما هو من فعله ﷺ، وكأن هذا الاختلاف، إنما هو من ابن لهيعة فإنه سيىء الحفظ، وقد تابعه على رواية الفعل رشدين بن سعد إلّا أنه خالفه في السند فقال: عن عقيل وقرة عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد أن جبريل عليه السلام.. الحديث نحوه من فعله ﷺ.

أخرجه الدار قطني في «سننه» (ص ٤١) وأحمد (٥/٢٠٣) وليس في سنده «وقرة».

فالحديث الفعلي حسن بمجموع الطريقين عن عقيل، واختلاف ابن لهيعة وابن سعد في إسناده لا يضر لأنه على كل حال مسند، فإن أسامة بن زيد صحابي كأبيه.

وأما الحديث القولي فمنكر. والله أعلم.

١٣١٣- (الرفث: الإعرابةُ والتعريضُ للنساءِ بالجماعِ، والفسوق: المعاصي كلُّها، والجدالُ: جدالُ الرجلِ صاحبَه).

ضعيف: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٠٢/٢): حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح: نا **سوار بن محمد بن قريش العنبري البصري**: نا يزيد بن زريع: نا روح بن القاسم عن ابن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قال: فذكره.

وبهذا الإسناد أخرجه العقيلي في «الضعفاء (ص ١٧٤) في ترجمة سوار **هذا** ونسبه العنبري وقال:

«ولا يتابع على رفع حديثه، بصري كان بمصر».

ثم ساقه من طريق إسماعيل بن عُليَّة قال: حدثنا روح بن القاسم به موقوفاً وقال:

«هذا أولى».

وقال الذهبي في ترجمة سوار هذا:

«محله الصدق، رفع حديثاً فأخطأ».

يعني هذا الحديث، فقد ساقه الحافظ العسقلاني بعد كلمة الذهبي هذه، من طريق العقيلي، ونقل عنه ما حكيناه عنه آنفاً.

وأورده الضياء في «المختارة» (٦٢/٢٨٢/١) من طريق الطبراني به. ثم رواه من طريق سهل بن عثمان: ثنا يزيد بن زريع به موقوفاً. وهذا يؤكد خطأ سوار في رفعه لهذا الحديث.

ثم رواه من طريق سفيان بن عيينة عن ابن طاوس به موقوفاً، وقال:

«أرى أن الموقوف أولى من المرفوع، وروى البخاري نحو هذا تعليقاً».

١٣١٤- (ليسَ منــا من خَصى، أو اختصى، ولكن صُمْ ووفرْ شعر جسـدِك).

موضوع. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١١٧/١) عن معلى الجعفي عن ليث عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس قال:

«شكى رجل إلى النبي ﷺ العزوبة؛ فقال: ألا أختصي؟ فقال له النبي ﷺ: لا، ليس منا..».

قلت وهذا إسناد موضوع آفته المعلى هذا وهو ابن هلال الحضرمي ويقال: الجعفي الطحان الكوفي، وهو كذاب وضاع، شهد بذلك كبار الأئمة مثل السفيانين وابن المبارك وابن المديني وغيرهم، وقال الحافظ في «التقريب»:

«اتفق النقاد على تكذيبه».

وبه أعله الهيثمي (٤/٢٥٤) وقال فيه:

«متروك».

قلت: فيا عجباً للسيوطي كيف لم يخجل من تسويد كتابه «الجامع الصغير» بهذا الحديث؟! وليس هذا فحسب، بل قواه أيضاً فيما زعم شارحه المناوي:

«ورواه البغوي في «شرح السنة» بسند فيه مقال، ورمز المصنف لحسنه»!

ثم إنني أخشى أن يكون في عزو المناوي إياه للبغوي شيء من الوهم، أو التساهل، فقد روى البغوي حديثاً آخر مطولاً فيه الشطر الأول من هذا، من حديث عثمان بن مظعون، لا من رواية ابن عباس، وهو الذي في إسناده مقال كما كنت نقلته في تعليقي على «المشكاة» (٧٢٤).

وأقول الآن بعد أن تم طبع كتاب البغوي: «شرح السنة»، فإنه أورده (٢ / ٣٧٠) من طريق رشدين بن سعد: حدثني ابن أنعم عن سعد بن مسعود أن عثمان بن مظعون أتى النبي ﷺ فقال: ائذن لنا في الاختصاء، فقال رسول الله ﷺ:

«ليس منا من خصى ولا اختصى، إن اختصاء أمتي الصيام..» الحديث فهذا الإسناد فيه علتان:

الأولى: الإرسال، فإن سعد بن مسعود تابعي لم يدرك القصة ولم يسندها كما هو ظاهر، وقد خفيت هذه العلة على المعلق على «الشرح» فلم يتعرض لها بذكر.

والثانية: ضعف رشدين وابن أنْعُم؛ واسمه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وقد سبق تضعيفهما أكثر من مرة.

ومع ضعف إسناده فليس فيه الشطر الثاني من الحديث كما رأيت.

ومن هذا التخريج والتحقيق يتبين أن المناوي أخطأ مرتين:

الأولى: أنه عزا حديث الترجمة للبغوي، والذي عنده حديث آخر متناً ومخرجاً.

والأخرى: أنه أقر السيوطي على رمزه -كما قال- له بالحسن، وكان اللائق به أن يتعقبه بأن فيه ذاك الكذاب الوضاع. على أنه لم يكتف بالإقرار المذكور، بل صرح في «التيسير» بأن إسناد الطبراني حسن! **وقلده الغماري كما سبق في المقدمة (٢٢-٢٣)!**

١٣١٥- (من سبحَ الله مائةً بالغداةِ، ومائةً بالعشيِّ،كانَ كمن حجَّ مائةَ مرةٍ، ومَنْ حمدَ الله مائةً بالغداةِ، ومائةً بالعشيِّ، كان كمنْ حمل على مائةِ فرسٍ في سبيل الله، أو قال: غزا مائة غزوةٍ، ومَنْ هللَ الله مائةً بالغداة ومائةً

بالعشيِّ لم يأتِ في ذلك اليومِ أحدٌ بأكثر مما أتى، إلا مَنْ قالَ مثلما قالَ، أو زاد على مثل ما قالَ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٢/٢٥٩) من طريق أبي سفيان الحميري ـ هوسعيد ابن يحيى الواسطي ـ عن **الضحاك بن حُمْرة** عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قالَ رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«حديث حسن غريب».

قلت: بل هو ضعيف الإسناد منكر المتن في نقدي، فإن ابن حمرة بضم الحاء وفتح الراء ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب» ولذلك تعقب الذهبي الترمذي بقوله: «وحسَّنه فلم يصنع شيئاً».

١٣١٦ـ (يجيءُ يومَ القيامةِ ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثالِ الجبالِ، فيغفرُها لهم، ويضعُها على اليهود والنصارى).

منكر بهذا اللفظ، تفرد به حرمي بن عمارة: حدثنا **شداد أبو طلحة الراسبي** عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبيه (يعني أبا موسى الأشعري) عن النبي ﷺ قال: فذكره وزاد آخره: «فيما أحسب أنا. قال أبو روح: لا أدري ممن الشك».

أخرجه مسلم (٨/١٠٥) من هذا الوجه، وأخرجه من طريق طلحة بن يحيى وعون بن عتبة وسعيد بن أبي بردة نحوه دون قوله: «ويضعها. .» وكذلك أخرجه أحمد (٤/٣٩١) عن عون وسعيد، و (٤/٤٠٢) عن بريد وهو ابن عبد الله بن أبي بردة، و (٤/٤٠٧) عن عمارة ومحمد بن المنكدر، و (٤/٤٠٨) عن معاوية بن إسحاق، و (٤/٤١٠) عن طلحة بن يحيى أيضاً، كلهم قالوا: عن أبي بردة به نحوه دون قوله: «ويضعها. .» ومن ألفاظهم عند مسلم:

«إذا كان يومُ القيامةِ دفعَ الله عزَّ وجلّ إلى كلِّ مسلمٍ يهودياً أو نصرانياً فيقولُ: هذا فكاكك من النار».

هكذا رواه الجماعة عن أبي بردة دون تلك الزيادة، فهي عندي شاذة بل منكرة

لوجوه:

أولاً: أن الراوي شك فيها، وهو عندي شداد أبو طلحة الراسبي، أو الراوي عنه حرمي بن عمارة، ولكن هذا قد قال -وهو أبو روح-: «لا أدري ممن الشك» فتعين أنه الراسبي، لأنه متكلم فيه من قبل حفظه، وإن كان ثقة في ذات نفسه، ولذلك أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً. وقال العقيلي: له أحاديث لا يتابع عليها».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

وليس له في مسلم إلا هذا الحديث. قال الحافظ في «التهذيب»:

«لكنه في الشواهد».

ثانياً: ولما كان قد تفرد بهذه الزيادة التي ليس لها شاهد في الطرق السابقة، وكان فيه ما ذكرنا من الضعف في الحفظ، فالقواعد الحديثية تعطينا أنها زيادة منكرة، كما لا يخفى على المهرة.

ثالثاً: أن هذه الزيادة مخالفة للقرآن القائل في غير ما آية: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ ولذلك اضطر النووي إلى تأويلها بقوله:

«معناه: أن الله يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين، ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ**﴾، وقوله: «ويضعها» مجاز، والمراد يضع عليهم مثلها بذنوبهم..»!

وأقول: لكن التأويل فرع التصحيح، وقد أثبتنا بهذا التخريج والتحقيق أن الحديث بهذه الزيادة منكر، فلا مُسوِّغَ لمثل هذا التأويل.

وليس كذلك أصل الحديث فإنه صحيح قطعاً، ومعناه كما قال النووي:

«ما جاء في حديث أبي هريرة: لكلِّ أحدٍ منزلٌ في الجنةِ، ومنزلٌ في النار،

فالمؤمنُ إذا دخلَ الجنةَ خَلَفَه الكافرُ في النارِ، لاستحقاقِه ذلك بكفره، ومعنى (فكاكك من النار) أنك كنت معرضاً لدخولِ النارِ، وهذا فكاكُك، لأن الله تعالى قدرَ عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين». والله أعلم.

١٣١٧- (أتاني جبريلُ عليهِ السلامُ لثلاثٍ بقينَ منْ ذي القعدة فقالَ: دخلتْ العمرةُ إلى الحجِّ إلى يومِ القيامةِ، فعندَ ذلكَ قالَ رسولُ الله ﷺ: لو استقبلْتُ منْ أمري ما استدبرتُ لم أسُق الهديَ).

ضعيف جداً. رواه المخلص في «الفوائد المنتقاة» (٤/١٦٨/٢): حدثنا أحمد (يعني ابن عبد الله بن سيف): ثنا يونس بن عبد الأعلى: ثنا علي بن معبد: ثنا عبيدالله بن عمرو عن عمرو بن عبيد عن أبي جمرة عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٨٤/١) من طريق عبيد بن جناد: نا عبيد الله بن عمرو به.

قلت: وهذا إسناد واه جداً، عمرو بن عبيد وهو المعتزلي قال ابن حبان:

«كان يكذب في الحديث وهماً لا تعمداً».

وفي «التقريب»:

«اتهمه جماعة، مع أنه كان عابداً».

ويبدو أن المناوي لم يقف على علة الحديث، ولذلك لم يزد على قوله:

«رمز المؤلف لحسنه»! ثم قلده في ذلك فقال في «التيسير»:

«وهو حسن»!

ومن أجل ذلك خرجته، ولما فيه من التأريخ.

وأما الشطر الثاني من الحديث فصحيح ثابت من حديث جابر الطويل في «مسلم» وغيره، ومن حديث ابن عباس، وهما مخرجان في «الإرواء» (٤/١٥٢و ٢٠١-٢٠٣).

١٣١٨- (مَنْ صلى ركعتين لا يراهُ إلا الله عزَّ وجلَّ والملائكةُ كانتْ له براءةً من النارِ).

موضوع. رواه ابن عساكر (١٢ / ٢٦٤ / ١) عن **محمد بن مروان** عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، محمد بن مروان وهو السدي الصغير، قال الذهبي:

«تركوه، واتهمه بعضهم بالكذب...».

وقال الحافظ:

«متهم بالكذب».

وهذا الحديث مما سود به السيوطي «جامعه» مع الأسف، ومن الظاهر أن المناوي لم يقف على إسناد ابن عساكر، ولذلك لم يتعقبه بشيء، سوى أنه قال:

«ورواه أيضاً أبو الشيخ والديلمي، فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد».

وهذا التعقب ليس فيه كبير فائدة إلا لو كان من طريق أخرى، وهذا مما لم يبينه، أو لم يعلمه، وإلا لوجب أن يبينه، ولذلك بيض في «التيسير» له!

١٣١٩ـ (إن الله لم يفرض الزكاةَ إلا ليطيبَ ما بقيَ من أموالِكم، وإنما فرضَ المواريثَ لتكونَ لمن بعدَكم).

ضعيف. أخرجه أبو داود (١ / ٢٦٤) والحاكم (١ / ٤٠٨ـ ٤٠٩) والضياء المقدسي في «المختارة» (٦٧ / ١١٢ / ١) من طريقين عن **يحيى بن يعلى المحاربي**: ثنا أبي: ثنا غيلان عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال:

لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ..﴾ قال: كبر ذلك على المسلمين، فقال عمر رضي الله عنه: أنا أفرج عنكم، فانطلق، فقال: يا نبي الله! إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: فذكره، فكبّر عمر، ثم قال له:

«ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».

وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»! ووافقه الذهبي! وأقره ابن كثير (٢ / ٣٥١).

وقال **الحافظ العراقي** في «تخريج الإحياء» **(٢/٣٦)**:

«سنده صحيح».

كذا قالوا، وفيه نظر عندي، أما كونه «على شرط الشيخين» فهو من الأوهام الظاهرة، لأن غيلان -وهو ابن جامع- ليس من رجال البخاري، وإنما روى له مسلم وحده.

وأما كونه صحيحاً، فهو ما يبدو لأول وهلة، ولكني قد وجدت له علة، وهي الانقطاع، فأخرجه **الحاكم (٢/٣٣٣)** من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري: ثنا يحيى ابن يعلى بن الحارث المحاربي: ثنا أبي: ثنا غيلان بن جامع عن **عثمان بن القطان الخزاعي** عن جعفر بن إياس به. وقال:

«صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي فقال:

«قلت: عثمان لا أعرفه، والخبر عجيب».

وأقول: ورجال إسناده ثقات معروفون من رجال «التهذيب» غير إبراهيم بن إسحاق الزهري وهو ثقة كما قال الدارقطني، وله ترجمة في «تاريخ بغداد» **(٦/٢٥-٢٦)** وقال:

«وكان ثقة خيراً فاضلاً ديناً صالحاً، مات سنة (٢٧٧) وقد بلغ ثلاثاً وتسعين سنة».

قلت: فقد زاد في الإسناد بين غيلان وجعفر (عثمان) هذا فهي زيادة مقبولة، ولا سيما وقد توبع عليها كما يأتي، فوجب أن نعرف حاله، وقد رأيت قول الذهبي فيه آنفاً:

«لا أعرفه».

ولم يورده هو في «الميزان» ولا الحافظ في «اللسان». فمن المحتمل أن يكون هو عثمان بن عمير أبو اليقظان الكوفي الأعمى المترجم في «التهذيب»، فقد أورد الحافظ ابن كثير **(٢/٣٥١)** هذا الحديث من طريق ابن أبي حاتم قال: ثنا أبي: ثنا حميد بن مالك: ثنا يحيى بن يعلى المحاربي: ثنا أبي: ثنا غيلان بن جامع المحاربي عن **عثمان ابن أبي اليقظان** عن جعفر به، وهكذا رواه ابن الأعرابي في «معجمه» (ق ٢/١٨٢-

١٨٣/١): نا الترقفي: نا يحيى بن يعلى به. ولا نعلم في الرواة «عثمان بن أبي اليقظان» فلعل لفظة (بن) زيادة من بعض النساخ سهواً، والأصل: (عثمان أبي اليقظان)، ويؤيده أن المناوي ذكر في «الفيض» أن الذهبي قال في «المهذب»:

«**فيه عثمان أبو اليقظان، ضعفوه**».

قلت: و«المهذب» هذا للذهبي، وهو كالمختصر لـ «السنن الكبرى» للبيهقي، ولكنه يتكلم على أحاديثه تصحيحاً وتضعيفاً بأوجز عبارة، كما رأيت آنفاً، **فهو مثل** «تلخيصه» على «المستدرك». وهذا الحديث قد أخرجه البيهقي في «سننه» (٨٣/٤) من طريق الصفّار: ثنا عباس بن عبد الله الترقفي: ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث فذكره فقال: «**عثمان أبي اليقظان**».

ثم ساقه من روايته عن شيخه الحاكم بإسناده من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري المتقدم.. وقال البيهقي:

«فذكره بمثل إسناده، وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان».

قلت: وفي قول البيهقي هذا فائدتان هامتان:

الأولى: أن قول الحاكم في هذا الإسناد المتقدم: «عثمان بن القطان الخزاعي» هو من أخطائه الكثيرة التي وقعت في«مستدركه»،فحق للذهبي وغيره أن لا يعرفه، لأنه وهم لا حقيقة له.

والأخرى: خطأ روايته الأولى التي ليس فيها ذكر لعثمان هذا، وأنه سقط من بعض الرواة، وعليه فتصحيح من صححه خطأ أيضاً، كما هو ظاهر، فالحمد لله الذي وافق حكمي حكم الإمام البيهقي من حيث السقط، وأيد بكلامه الصريح الاحتمال المتقدم مني أن هذا الساقط هو عثمان بن عمير أبو اليقظان.

ويؤيده قول الضياء عقب الحديث:

«رواه أحمد بن إبراهيم الدورقي وسليمان بن الشاذكوني عن يحيى بن يعلى بن الحارث عن أبيه عن غيلان بن جامع عن **عثمان بن عمير أبي اليقظان** عن جعفر بن

إياس».

قلت: فزاد في الإسناد (**ابن عمير أبي اليقظان**)، فهذا يحملنا على الجزم بأن من قال فيه «عثمان بن القطان»، أو «عثمان بن أبي اليقظان» فقد أخطأ

والخلاصة: أن علة هذا الحديث عثمان بن عمير أبو اليقظان، وهو متفق على تضعيفه كما يشعر بذلك قول الذهبي المتقدم في «المهذب»:

«ضعفوه».

وكذلك قال في «الكاشف» و «الميزان» و «الضعفاء»، وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف، واختلط، وكان يدلس، ويغلو في التشيع».

قلت: هذا الحديث جاء في بعض نسخ «الجامع الصغير» مرموزاً له بالصحة، واغتر بذلك اللجنة القائمة على تحقيق «الجامع الكبير» فقالوا (٢ / ١٦٠٠):

«الحديث في الصغير برقم ١٧٧٤ ورمز لصحته»!

وقد أنبأناك مراراً أن رموز «الجامع» لا يعتد بها، وهذا من الأمثلة العديدة على ذلك. ومن عجيب أمر هذه اللجنة أنها تركن إلى الرمز، ولا تعتمد على تضعيف الحافظ الذهبي الذي نقله المناوي في شرحه وهو من مراجعهم، والرقم الذي ذكروه هو رقم الحديث في شرحه. فهل يعني إعراضهم عن تضعيف المناوي له تبعاً للذهبي أن تصحيحهم للأحاديث ذوقي، وليس على المنهج العلمي الحديثي؟!

ثم إنه قد وقع عندهم مرموزاً للحديث بـ (ش د ع ك ن)، و (ن) في اصطلاح السيوطي إنما يعني النسائي، وليس عنده مطلقاً، وإنما هو محرّف من (ق) أي البيهقي، ولو كان عند النسائي لقدم في الذكر على (ع ك) كما هي عادته تبعاً لعرف المحدثين لتقدمه عليهما طبقة وعلماً.

(**تنبيه**): هذا الحديث مما صححه الشيخ نسيب الرفاعي والشيخ الصابوني في «مختصر تفسير ابن كثير» بإيرادهما إياه فيه، وزاد الأول على الآخر بأنه صرح بصحته في فهرسه الذي وضعه في آخر المجلد الثاني (ص ٢٢٧) ولئن كان من الممكن الاعتذار

عنهما بأنهما اغترا بسكوت ابن كثير على تصحيح الحاكم المتقدم، فما عذرهما في غيره من الأحاديث التي صححاها دون الناس جميعاً أو على الأقل دون ابن كثير وأسانيدها بيّنة الضعف؟! وقد تقدم بعضها، والحديث التالي مثال آخر بالنسبة للرفاعي، ثم رأيت الغماري قد سلك سبيل هؤلاء فأورده في «كنزه»، والله المستعان.

١٣٢٠- (إنَّ الله لم يرضَ بحكم نبي ولا غيره في الصدقاتِ حتى حكمَ هو فيها من السماءِ، فجزَّأها ثمانيةَ أجزاءٍ، فإن كنتَ من تلكَ الأجزاءِ أعطيتُك منها).

ضعيف. أخرجه أبو داود (١/٢٥٨-٢٥٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٠٤-٣٠٥) والبيهقي (٤/١٧٤) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (ق ٦٩/١-٢ زوائده) كلهم من طريق **عبد الرحمن بن زياد بن أنعم** أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي يقول:

أمَّرني رسول الله ﷺ على قومي، فقلت: يا رسول الله! أعطني من صدقاتهم، ففعل، وكتب لي بذلك كتاباً، فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! أعطني من الصدقات، فقال رسول الله ﷺ: فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه يعقوب الفسوي في «التاريخ» (٢/٤٩٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/٣٠٢/٥٢٨٥) مطولاً وفيه عندهما قصة.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الرحمن هذا، فقد ضعفوه كما قال الذهبي في «الضعفاء»:

«مشهور جليل، ضعفه ابن معين والنسائي، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي»، ووهاه أحمد».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«كان ضعيفاً في حفظه، وكان رجلاً صالحاً».

وبه أعله المناوي في «شرحيه». وأشار البغوي في «شرح السُّنة» (٦/٩٠) إلى تضعيفه، وذكر السيوطي في «الجامع الكبير» (٤٩٧٥) أنه رواه الدارقطني وضعفه.

إذا عرفت هذا يتبين لك تهور الشيخ نسيب الرفاعي بإقدامه على تصحيح هذا الحديث بإيراده إياه في «مختصر تفسير ابن كثير» وقد التزم في مقدمته أن لا يورد فيه إلا الصحيح أو الحسن أحياناً! بل أقول: حتى ولو لم يلتزم ذلك لم يجز له أن يورده إلا ببيان ضعفه الذي ذكره ابن كثير نفسه بقوله (٢/ ٣٦٤):

«رواه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وفيه ضعف».

والحق ـ والحق أقول ـ لقد كان موقف ابن بلده الصابوني تجاه هذا الحديث خيراً من الرفاعي، فإنه لم يورده في «مختصره» وإن كنت لا أدري إذا كان ذلك منه وقوفاً مع تضعيف ابن كثير ووفاءً بشرطه، أم بدافع الاختصار فقط؟

وقد مضى حديث آخر لعبد الرحمن هذا برقم (٣٥) هو جزء من القصة المشار إليها آنفاً.

١٣٢١ـ (لأنْ يتصدقَ الرجلُ في حياتِهِ بدرهمٍ خيرٌ له من أن يتصدقَ بمائةٍ عندَ موتهِ).

ضعيف. رواه أبـو داود (٢٨٦٦) وابن حبان (٨٢١) والمخلص في «الفـوائد المنتقاة» (١٩٨/ ١ـ٢) والضياء في «المختارة» (١٠/ ٩٨/ ٢) عن ابن أبي فديك: أنبأ ابن أبي ذئب عن شرحبيل عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف رجاله كلهم ثقات غير شرحبيل وهو ابن سعد أبو سعد المدني، وهو ضعيف، يكاد يكون من المجمع على ضعفه، وقد اتهمه بعضهم، وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق اختلط بآخره». ومنه تعلم أن قول المناوي:

«ثم قال: أعني ابن حبان: حديث صحيح، وأقره ابن حجر».

فإنما صدر عن غير تحقيق، فإن ابن حبان ليس من عادته أن يعقب على الأحاديث بقوله: «حديث صحيح»، ولا نقله الهيثمي في «موارد الظمآن» عقب هذا الحديث، وإنما أوقعه في هذا الخطأ قول الحافظ في «الفتح» (٥/ ٣٧٤) في هذا الحديث:

«رواه أبو داود، وصححه ابن حبان».

وهذا لا يعني أنه قال: «حديث صحيح» لما ذكرنا، وإنما يعني: رواه ابن حبان في «صحيحه» وهذا شيء معروف عند أهل العلم، وجره هذا الخطأ إلى التصريح بصحة سنده في «التيسير». وتقدم غيره.

نقول هذا بياناً للواقع، وإلا فلا فرق عند الباحثين والعارفين بتساهل ابن حبان بين إخراجه للحديث في «صحيحه» وسكوته عنه، وبين ما لو قال فيه: «حديث صحيح» فإنه لا بد في الحالتين من التأكد من صحة حكمه بالصحة، وقد فعلنا، فنقلنا قول الحافظ فيه الدال على ضعفه، وأن إقراره لتصحيح ابن حبان لحديثه لا حجة فيه بعد معرفة ضعف راويه، وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«اتهمه ابن أبي ذئب، وضعفه الدارقطني وغيره».

ثم رأيت الغماري قلد المناوي ـ كعادته ـ فأورد الحديث في «كنزه».

١٣٢٢ـ (مثلُ الذي يعتقُ عندَ الموتِ كمثلِ الذي يهدي إذا شبعَ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٣٩٦٨) والنسائي (٢/١٢٥) والترمذي (٢/١٧) والدارمي (٢/٤١٣) وابن حبان (١٢١٩) وأحمد (٥/١٩٧و ٦/٤٤٨) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ٢٨/١) وابن الأعرابي في «المعجم (ق ١٩٠/٢) عن أبي إسحاق عن **أبي حبيبة الطائي** قال:

«أوصى إليّ أخي بطائفة من ماله، فلقيت أبا الدرداء، فقلت: إن أخي أوصى إليّ بطائفة من ماله، فإن ترى لي وضعه في الفقراء أو المساكين أو المجاهدين في سبيل الله، فقال: أما أنا فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين، سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . .»، فذكره والسياق للترمذي وقال:

«حديث حسن صحيح».

كذا قال. وأبو حبيبة هذا في عداد المجهولين، فإنه لا يعرف له راوٍ غير أبي إسحاق، ولذلك قال الحافظ فيه:

«مقبول». يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث، ولم يتابع فيما علمت. ولذلك قال الذهبي في «الميزان»: «لا يدرى من هو؟ وقد صحح له الترمذي».

فتحسين الحافظ لإسناده في «الفتح» (٥/ ٣٧٤) غير حسن، وإن وافقه المناوي وقلده الغماري، وأقره المعلق على «شرح السنة» (١٧٢/٦). والله المستعان.

١٣٢٣ - (يعظمُ أهلُ النار في النارِ، حتى إن بين شحمة أذنِ أحدِهم إلى عاتِقه مسيرةُ سبعمائةِ عامٍ، وإنَّ غلظَ جلدِه سبعون ذراعاً، وإن ضرسَه مثلُ أُحُد).

ضعيف. أخرجه أحمد (٢/ ٢٦): ثنا وكيع: حدثني **أبو يحيى الطويل** عن **أبي يحيى القتات** عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

قلت: وهذا سند ضعيف، أبو يحيى القتات، مشهور بكنيته، وقد اختلف في اسمه، وهو لين الحديث. ومثله أبو يحيى الطويل واسمه عمران بن زيد التغلبي لين أيضاً، كما في «التقريب». ومع هذا الضعف صححه الغماري، فأورده في «كنزه».

ويعارض هذا الحديث ما عند مسلم في «صحيحه» (٨/ ١٥٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد، **وغلظ جلده مسيرة ثلاث**».

ويعارضه أيضاً حديث:

«إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه **مسيرة سبعين خريفاً**...».

أخرجه أحمد بإسناد صحيح كما بينته في الكتاب الآخر (٥٦٠).

١٣٢٤ - (أفشوا السلامَ، وأطعموا الطعامَ، واضربوا الهامَ، تورثوا الجنانَ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (١/ ٣٤٠) من طريق **عثمان بن عبد الرحمن الجمحي** عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به وقال:

«حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن زياد عن أبي هريرة».

كذا قال! والجمحي هذا، لم يوثقه أحد، بل قال البخاري:

«مجهول». وقال أبو حاتم:

«ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به». واعتمده الحافظ في «التقريب».

وللحديث طريق أخرى دون الفقرة الثالثة، يرويه قتادة عن **أبي ميمونة** عن أبي هريرة قال:

«قلت: يا رسول الله! إذا رأيتك طابت نفسي، وقرّت عيني، فأنبئني عن كل شيء، فقال: «كل شيء خلق من ماء». قال: قلت: يا رسول الله! أنبئني عن أمرٍ إذا أخذت به دخلت الجنة،قال: «أفش السلام، وأطعم الطعام، وصِلِ الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام».

أخرجه ابن حبان (٦٤٢) وأحمد (٢/ ٢٩٥و ٣٢٣- ٣٢٤و ٤٩٣).

قلت: وهذا إسناد ضعيف، قال الدارقطني:

«أبو ميمونة عن أبي هريرة، وعنه قتادة؛ مجهول يترك».

لكن قوله:«أفش السلام. . .» إلخ قد صح من حديث عبد الله بن سلام مرفوعاً وهو مخرج في «الصحيحة» (٥٦٩).

(تنبيه): قد وقع للسيوطي ثم للمناوي خبط في لفظ هذا الحديث وسياقه بينته في المصدر الآنف الذكر برقم (٥٧١). وكذلك أخطأ الغماري بإيراده في «كنزه»، ومعزواً لابن ماجه.

ثم رأيت الحديث في «المستدرك» (٤/ ١٢٩) من الوجه المذكور وقال:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي! مع أن هذا أورد أبا ميمونة في«الميزان» ونقل عن الدارقطني ما ذكرته عنه آنفاً من التجهيل! وأقره! وأما الحاكم فلعله ظن أن أبا ميمونة هذا هو الفارسي وليس أبا ميمونة الأبار، أو أنه ظن أنهما واحد، والراجح التفريق، وإليه ذهب الشيخان وأبو حاتم وغيرهم كالدارقطني؛فإنه وثق الفارسي في «كناه»، قال الحافظ في «التهذيب» عقبه:

«وهذا مما يؤيد أنه غير الفارسي».

ووقع في ابن حبان «هلال بن أبي ميمونة». وهو خطأ مطبعي أو من النساخ. والله أعلم.

ثم رأيت ابن كثير جرى في«التفسير» على عدم التفريق، فقال عقب الحديث وقد

ساقه من رواية أحمد (٣/١٧٧):

«وهذا إسناد على شرط الصحيحين، إلا أن أبا ميمونة من رجال «السنن» واسمه سليم، والترمذي يصحح له. وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مرسلاً. والله أعلم.».

قلت: وهذه علة أخرى وهي الإرسال. والله أعلم.

والحديث مما صححه الرفاعي في «مختصره» (٣/٤٠/٣٠) فما أكثر تعديه، وظلمه لنفسه وقرائه؟! وشاركه في ذلك بلديُّه الصابوني (٢/٥٠٦) وزاد عليه أنه عزا التخريج إلى نفسه حين جعله في الحاشية، وذلك من ديدنه كما كنت نبهت عليه في مقدمة المجلد الرابع من «الصحيحة»، فعد إليه إن شئت أن تعرف حقيقته.

١٣٢٥- (إن الجنةَ لتزخرفُ لرمضانَ من رأسِ الحولِ إلى الحولِ، فإذا كان أول ليلةٍ من رمضانَ هبتْ ريحٌ من تحتِ العرش فصفقتْ ورق الجنةِ عن الحور العينِ، فقلنَ: يا رب اجعل لنا من عبادك أزواجاً تقرُّ بهم أعيُننا، وتقرُّ أعينهم بنا).

منكر. أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (رقم ٦٩٤٣) وتمام في «الفوائد» (ج ١ رقم ٣٤) وابن عساكر في «فضل رمضان» (ق/١٧١-٢) من طريق **الوليد بن الوليد**: نا ابن ثوبان عن عمرو بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: فذكره وقال الطبراني:

«لم يروه عن ابن ثوبان إلا الوليد».

قلت: وهو القلانسي واهٍ. قال الذهبي في «الميزان»:

«قال أبو حاتم: صدوق. وقال الدارقطني وغيره: متروك. وروى له نصر المقدسي في «أربعينه» حديثاً منكراً، وقال: تركوه».

قلت: يعني هذا الحديث، فقد رواه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» من هذا الوجه ثم قال (٣/٨٨):

«قال نصر المقدسي: تفرد به الوليد بن الوليد القلانسي، وقد تركوه. قلت: وهاه الدار قطني وقواه أبو حاتم».

ومن طريقه أورده ابن الجوزي في «الواهيات (٢/٤٦) من رواية الدارقطني في «الأفراد» وقال الدارقطني:

«إنه تفرد به وهو منكر الحديث».

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٨٦) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ٢/١٧٩) من حديث جرير بن أيوب البجلي عن الشعبي عن نافع بن بردة عن أبي مسعود الغفاري مرفوعاً به وزاد:

«قال: فما من عبد يصوم يوماً من رمضان إلا زوج زوجة من الحور العين، في خيمة من درة مما نعت الله ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ على كل امرأة سبعون حلة ليس منها حلة على لون الأخرى، تعطي سبعين لوناً من الطيب، ليس منه لون على ريح الآخر، لكل امرأة منهن سبعون ألف وصيفة لحاجتها. .» إلخ الحديث.

وفيه من مثل هذه المبالغات ما يدل على نكارته ووضعه ولذلك لم يسلِّم به ابن خزيمة فإنه قال: «إنْ صحّ الخبر، فإنّ في القلب من جرير بن أيوب البَجَلي».

وعقب عليه الحافظ المنذري بقوله (٢/٧٢):

«جرير بن أيوب البجلي واهٍ، ولوائح الوضع عليه. والله أعلم».

قلت: ومع هذا الحكم الصريح بالوضع على هذا الحديث فقد صدره بصيغة (عن) المشعرة عنده بأنه فوق الضعيف كما نص عليه في المقدمة، وهذا من تناقضه الذي أوضحته في مقدمة كتابي «صحيح الترغيب والترهيب» فراجعها فإنها مهمة جداً.

وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٨٨-١٨٩) وقال:

«هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمتهم به جرير بن أيوب. قال يحيى: ليس بشيء، وقال الفضل بن دكين: يضع الحديث. وقال النسائي والدارقطني: متروك».

وعقب عليه السيوطي في «اللآلىء» (٢/١٠٠) بما لا طائل تحته. وذهل عنه ابن عراق فلم يورده في «تنزيه الشريعة» لا في الفصل الأول، ولا في الفصل الثاني. والقول

فيه قول ابن الجوزي والمنذري.

ثم إن من الممكن ربط علة الحديث بنافع بن بردة؛ فإني لم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر. وشيخه أبو مسعود الغفاري أورده في «الإصابة» في (الكنى) وقال يأتي في (المبهمات) وليس عنده (المبهمات)، ووقع في «الموضوعات» (عبدالله بن مسعود) وفي «ترغيب الأصبهاني» و «اللآلي»: (ابن مسعود)، وهذا لا ينافي أنه الغفاري لأنه أبو مسعود بن مسعود الغفاري كما في «الإصابة». والله أعلم.

١٣٢٦- (نعمَ السحور التمرُ، ونعمَ الإدام الخلُّ، ورحمَ الله المتسحرين).

ضعيف. رواه أبو عوانة في «صحيحه» (٨/١٨٥/١): حدثني أبو محمد بن العباس القطان الدمشقي قال: حدثنا **خالد بن يزيد العمري عن** ابن أبي ذئب عن **المقبري** عن أبي هريرة مرفوعاً.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/٧٩/١) في ترجمة القطان هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، العمري هذا قال الذهبي:

«**كذبه أبو حاتم ويحيى، قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات**».

ثم ساق له بعض الموضوعات، وليس منها هذا، فإن الجملة الأولى منه لها طريق أخرى صحيحة عن أبي هريرة أوردتها في «الصحيحة» (٥٦٢)، والجملة الثانية في «صحيح مسلم» من حديث جابر وعائشة، وهو مخرج هناك برقم (٢٢٢٠).

وأما الجملة الأخيرة، فأخرجها الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٩) من حديث السائب بن يزيد مرفوعاً مع الجملة الأولى، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف، كما في «المجمع» (٣/١٥١) و «التقريب».

ولم أجد لهذه الفقرة الأخيرة شاهداً آخر أشد به من عضدها، ولذلك أوردته هنا، وإنما صحت بلفظ:

«إن الله وملائكته يصلون على المستحرين».
ولذلك أوردته في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٠٥٨).

١٣٢٧ - (مَنْ صامَ يوماً لم يخرقْه كُتبتْ له عشرُ حسناتٍ).

ضعيف. رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٥٣ -بترقيمي) عن عبد الرحمن بن عبد الوهاب الصيرفي: ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن **أبي جناب الكلبي** عن طلحة بن مُصَرِّف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب مرفوعاً وقال:

«لم يروه عن طلحة إلا أبو جناب، ولا عنه إلا إسحاق الأزرق، تفرد به عبد الرحمن ابن عبد الوهاب».

قلت: ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/٢٨) وقال:

«غريب من حديث طلحة، تفرد به إسحاق الأزرق».

قلت: والراوي عنه عبدالرحمن بن عبد الوهاب الصيرفي يبدو أنه العَمِّي وهو بصري، ترجمه ابن أبي حاتم (٢/٢/٢٦٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكنه قال:

«روى عنه أبو زرعة وموسى بن إسحاق الأنصاري».

وأبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة، ومن فوقه ثقات أيضاً غير أبي جناب الكلبي واسمه يحيى بن أبي حية وهو ضعيف مدلس، فهو علة الحديث.

والحديث عزاه في «الجامع» لـ «الحلية» وحده فقصر.

١٣٢٨ - (قلِ: اللهمّ غارتِ النجومُ، وهدأتِ العيونُ، وأنت حيٌّ قيومٌ، يا حيُّ يا قيومُ! أنِم عيني، وأهدِىء ليلي).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨١٧) من طريق عمرو بن الحصين العقيلي: ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة: ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان قال: سمعت عبد الملك بن مروان يحدث عن أبيه عن زيد بن ثابت قال:

أصابني أرق من الليل، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: (فذكره) فقلتها فذهب عني.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ عمرو بن الحصين متروك متهم، وابن علاثة فيه ضعف، وبالأول فقط أعله الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٢٨).

١٣٢٩- (لكلِّ شيء زكاةٌ، وزكاةُ الجسدِ الصومُ).

ضعيف. روي من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد.

١ - أما حديث أبي هريرة، فأخرجه وكيع في «الزهد» (٣/٨٢/٢): حدثنا موسى ابن عبيدة عن جمهان عنه موقوفاً.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/٧) وابن ماجه (رقم ١٧٤٥) وابن عدي في «الكامل» (ق ٣٠٣/١) وأبو بكر الكلاباذي في «مفتاح المعاني» (ق ١٥٧/٢) من طريق ابن المبارك وغيره عن موسى بن عبيدة به مرفوعاً.

قال البوصيري في «الزوائد» (٢/ ٧٩- بيروت):

«**هذا إسناد ضعيف، موسى بن عبيدة -وهو الربذي- متفق على تضعيفه**».

وخالف **يحيى بن عبد الحميد** فقال: نا ابن المبارك عن الأوزاعي عن جمهان به.

أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ١٥٥/ ١ -ظاهرية).

قلت: وذِكْرُهُ الأوزاعي مكانَ موسى منكر، تفرد به يحيى هذا وهو الحماني. قال الذهبي في «الضعفاء»:

«حافظ منكر الحديث، وقد وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد بن حنبل: كان يكذب جهاراً. وقال النسائي: ضعيف».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«اتهموه بسرقة الحديث».

ولم يتنبه البوصيري لهذه المخالفة، فجعل رواية الحماني عن ابن المبارك عن موسى بن عبيدة! وفيه علة أخرى وهي جمهان، ترجمه في «التهذيب» برواية اثنين آخرين عنه ووثقه ابن حبان (٤/١١٨)، وقال في «التقريب»:

«مقبول».

لكن ذكر البخاري في «تاريخه» (٢/١/ ٢٥٠) عن علي بن المديني أن هذا الذي

روى عنه موسى بن عبيدة هو غير الذي روى عنه الاثنان المشار إليهما، وأحدهما عروة ابن الزبير. والله أعلم.

ولعله لذلك بيض له الذهبي في «الكاشف»، فلم يتبين له حاله.

٢ ـ أما حديث سهل، فيرويه **حماد بن الوليد** عن سفيان الثوري عن أبي حازم عنه مرفوعاً.

أخرجه ابن مخلد في «المنتقى من أحاديثه» (٢/٨٩/٢) وابن عدي في «الكامل» (١/٧٣) والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٢٣٧/٥٩٧٣) وابن الجوزي في «الأحاديث الواهية»، وقال ابن عدي:

«لا أعلم يرويه عن الثوري غير حماد، ولحماد أحاديث غرائب وأفرادات عن الثقات، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه».

وقال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (١/٢٥٤):

«يسرق الحديث، ويلزق بالثقات ما ليس من أحاديثهم».

وقال ابن الجوزي:

«**هذا حديث لا يصح**».

ثم ذكر كلام ابن حبان والجملة الأخيرة من كلام ابن عدي.

وقال الهيثمي (٣/١٨٢) بعدما عزاه للطبراني:

«وفيه حماد بن الوليد، وهو ضعيف».

وقال الذهبي في «ضعفائه»:

«متروك ساقط».

١٣٣٠ ـ (مَنْ صامَ يوماً ابتغاءَ وجهِ الله تعالى، بعَّده اللهُ عزَّ وجلَّ من جهنمَ كبعدِ غرابٍ طارَ وهو فرخٌ حتى ماتَ هرماً).

ضعيف. أخرجه أحمد (٢/٥٢٦): ثنا عبد الله بن يزيد: ثنا ابن لهيعة عن خالد ابن يزيد عن **لهيعة أبي عبد الله عن رجل قد سماه**: حدثني سلمة بن قيس عن أبي هريرة

أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، رجاله ثقات، غير شيخ لهيعة الذي لم يسم.

ولهيعة هو والد عبد الله بن لهيعة لم يوثقه غير ابن حبان وقال الأزدي:

«حديثه ليس بالقائم». وقال ابن القطان:

«مجهول الحال».

وهذا هو الذي اعتمده الحافظ من الأقوال فقال:

«مستور».

وقد اختلف في إسناده على ابن لهيعة وأبيه، فرواه خالد بن يزيد عنه هكذا وقال الطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٠): حدثنا بكر -هو ابن سهل- :ثنا عبدالله بن يوسف وشعيب بن يحيى قالا: ثنا ابن لهيعة: ثنا زبان بن فائد عن لهيعة بن عقبة عن عمرو بن ربيعة الحضرمي: سمعت سلامة بن قيصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره وقال:

«لا يُروى عن سلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة».

قلت: وهو ضعيف في غير رواية عبد الله بن يزيد المقرىء - وهي الأولى - وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب، وأما رواية غير هؤلاء الثلاثة عنه فهي ضعيفة، لأنهم رووا عنه بعد احتراق كتبه، وتحديثه من حفظه، وهو فيه ضعيف، لكن شيخ الطبراني بكر بن سهل ضعيف أيضاً، بل إنهم وضعوه، وشيخ ابن لهيعة زبان بن فائد ضعيف، فهو إسناد مظلم كما ترى، فيه عدة علل تترى، واقتصر الهيثمي على بيان علة واحدة منها، فقال (٣/ ١٨١) بعد أن ذكره من حديث سلمة بن قيصر:

«رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير» و «الأوسط» إلا أنه قال: سلامة بن قيصر، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام»!

قلت: قال الحافظ في «الإصابة»:

«سلامة بن قيصر، ويقال: سلمة، نزل مصر، قال أحمد بن صالح: له صحبة. ونفاها أبو زرعة. وقال ابن صالح: سلمة عندنا أصح، وهو من أصحاب النبي ﷺ. وقال البخاري: لا يصح حديثه. وأخرج حديثه مُطَيَّن، والحسن بن سفيان والطبراني من

طريق عمرو بن ربيعة الحضرمي سمعت سلامة بن قيصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صام . . ومداره على ابن لهيعة، فرواه ابن وهب وجُلّ أصحابه عنه هكذا، ورواية ابن وهب في «مسند أبي يعلى» وقال عبد الله بن يزيد المقرىء عنه بهذا الإسناد عن سلمة بن قيصر عن أبي هريرة وعنه أخرجه أحمد في مسنده، ورجح أبو زرعة هذه الزيادة، وأنكرها أحمد بن صالح».

قلت: وفي قوله: «بهذا الإسناد. . » نظر، فإن إسناد أحمد عن عبد الله بن يزيد عن ابن لهيعة يختلف كل الاختلاف عن إسناد سائر أصحاب ابن لهيعة عنه كما سبق بيانه.

وجملة القول: أن الحديث لا يصح كما قال البخاري، لأن مداره على ابن لهيعة، وقد اختلفوا عليه في إسناده كما أوضحته بأتم توضيح والله تعالى ولي التوفيق.

(تنبيه): وقع في «المسند» كما رأيت «سلمة بن قيس» والصواب «سلمة بن قيصر» كما يفهم من كلام الحافظ المتقدم، وكذلك ذكره في «تعجيل المنفعة»، وهذا الخطأ عينه وقع في «المشكاة» من رواية البيهقي في «الشعب»، وقد نبه عليه القاري في «المرقاة».

ثم وقفت على خلاف آخر على ابن لهيعة، فأخرجه البزار في «مسنده» (١٠٣٧ ـ كشف الأستار) من طريق عبد الله بن يزيد أيضاً عن ابن لهيعة عن زبان بن فائد عن أبي الشعثاء عن سلمة بن قيصر عن أبي هريرة.

قلت: فأسقط من إسناده الرجل الذي لم يسم، فلا أدري أهذا من ابن لهيعة، أم سقط من الناسخ أو الطابع؟ فقد قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٦١) وتبعه الهيثمي:

«رواه أحمد والبزار، وفي إسناده رجل لم يسم»!

١٣٣١ـ (أشعرتَ يا بلالُ! أن الصائمَ تسبحُ عظامُهُ، وتستغفرُ له الملائكةُ ما أُكِلَ عندَه).

موضوع. أخرجه ابن ماجه (١٧٤٩) والبيهقي في «شعب الإيمان» ومن طريقه

ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/٢٣٢/ ٢و١٠/ ٣٣٠ -ط) من طريق **أبي عتبة عن بقية**: حدثنا **محمد بن عبد الرحمن** عن سليمان بن بريدة [عن أبيه] قال:

«دخل بلال على رسول الله ﷺ وهو يتغدى، فقال رسول الله ﷺ: [الغداء يا بلال! قال: إني صائم يا رسول الله] فقال رسول الله ﷺ: نأكل رزقنا، وفضل رزق بلال في الجنة، أشعرت . . ».

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ محمد بن عبد الرحمن هو القشيري، قال ابن عدي:

«منكر الحديث». ذكره الذهبي وقال:

«وفيه جهالة، وهو متهم ليس بثقة، وقد قال فيه أبو الفتح الأزدي: كذاب متروك الحديث».

قلت: وكذلك قال أبو حاتم الرازي، وكأن الذهبي فاته ذلك، وإلا لما عدل عنه إلى الأزدي المنتقد في نقده، فقد ترجمه ابنه في «الجرح والتعديل» (٣/٢/٣٢٥) وقال:

«وسألته عنه، فقال: متروك الحديث، كان يكذب ويفتعل الحديث».

وإذن فلا وجه لقول الذهبي: «فيه جهالة». فالرجل معروف، ولكن بالكذب في الحديث، فمثله يكون حديثه موضوعاً ولا كرامة.

وبقية، مدلس، ولكنه قد صرح هنا بالتحديث، وليس به حاجة إلى التدليس، فالشيخ الذي قد يدلسه، لن يكون شراً من هذا القشيري!

ولكن الراوي عنه أبو عتبة، ليس سالماً من القدح كما تراه في ترجمته من «الميزان» و «اللسان» إلا أنه لم يتفرد به، فقد قال ابن ماجه في «سننه» (١٧٤٩): حدثنا محمد بن المصفى: ثنا بقية به. فآفة الحديث من القشيري.

(تنبيه): وقع في نسخة «التاريخ» سقط في هذا الحديث، من الناسخ، فاستدركته من «مشكاة المصابيح» (٢٠٨٢) فإنه ذكره من رواية البيهقي في «شعب الإيمان» عن بريدة، وهو كعادته لم يتكلم بشيء على إسناده، فحققت القول عليه هنا، وذكرت

خلاصته في تعليقي عليه للمرة الثانية، أتيت فيها على الأحاديث التي لم يتيسر لي الكلام عليها في المرة الأولى، فحققت القول فيها أيضاً، عسى أن يعاد طبعه مرة أخرى إن شاء الله تعالى.

١٣٣٢- (إن الصائمَ إذا أُكلَ عندَه صلتْ عليه الملائكةُ حتى يفرغوا، وربما قالَ: حتى يقضوا أكلَهم).

ضعيف. أخرجه الترمذي (١/ ١٥٠) والنسائي في «السنن الكبرى» (ق ٦٢/ ٢) والدارمي (٢/ ١٧) وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٣٨- ٢١٤٠) وابن ماجه (١٧٤٨) من طريق ابن أبي شيبة وهذا في «المصنف» (٣/ ٨٦) وابن المبارك في «الزهد» (٥٠٠/ ١٤٢٤) وفي الجزء الثاني من «حديثه» (ق ١٠٤/ ٢) وأحمد (٦/ ٣٦٥و ٤٣٩) وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤١٥- ٤١٦) والبغوي في «حديث علي بن الجعد» (١/ ٤٧٧/ ٨٩٩) وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ١٧٠٤) وعنه ابن حبان (٩٥٣ -موارد) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/ ٣٠/ ٤٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٦٥) والبيهقي (٤/ ٣٠٥) كلهم من طريق حبيب بن زيد الأنصاري قال: سمعت **مولاة لنا يقال لها: ليلى**، تحدث عن جدته أم عمارة بنت كعب:

أن النبي ﷺ دخل عليها، فدعت له بطعام، فقال لها: «كلي»، فقالت: إني صائمة، فقال النبي ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«حديث حسن صحيح».

وأقره المناوي في «شرحيه»: «الفيض» و «التيسير»، وكأنه لم يرجع إلى إسناده، فإن ليلى هذه لا تعرف، فقد أوردها الذهبي في فصل «النسوة المجهولات» وقال:

«تفرد عنها حبيب بن زيد».

وقال الحافظ فيها:

«مقبولة».

يعني عند المتابعة، وإلا فلينة الحديث، وما عرفت لها متابعاً، بل إن من الممكن أن يقال: إنها قد خولفت فرواه أبو أيوب عن عبد الله بن عمرو موقوفاً مختصراً بلفظ:

«الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة».

أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وابن المبارك من طريق قتادة عن أبي أيوب عنه.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وهو موقوف في حكم المرفوع، ويشهد له دعاء الضيف:

«أفطر عندكم الصائمون.. وصلت عليكم الملائكة» الحديث، وهو مخرج في «آداب الزفاف» (ص ٩١-٩٢).

فإن الصلاة هنا جملة دعائية كالجملتين الأخريين، وإنما يدعى بشيء يمكن أن يقع إذا توفر سببه، وهذا ما أكده ابن عمرو رضي الله عنه بحديثه هذا. والله أعلم.

ثم إن الحديث رواه شريك عن حبيب بن زيد بلفظ:

«الصائم إذا أَكَلَ عنده المفاطير صلت عليه الملائكة حتى يمسي».

أخرجه الترمذي وابن خزيمة بإسناد واحد عن شريك وليس عند الترمذي: «حتى يمسي». وهو بهذه الزيادة منكر، لأن شريكاً وهو ابن عبد الله القاضي سيىء الحفظ، وبهذه الزيادة رواه الطبراني أيضاً (رقم ٥٠).

والحديث علقت عليه اللجنة القائمة بتحقيق «الجامع الكبير» للسيوطي (٥٦٥٢) بأن السيوطي رمز في «الجامع الصغير» لحسنه، وكفى! كما أورده الغماري في «كنزه».

١٣٣٣- (مَنْ فطَّرَ صائماً في رمضانَ منْ كسبٍ حلالٍ، صلت عليه الملائكةُ ليالِيَ رمضانَ كلّها، وصافَحه جبريلُ، ومن يصافحْه جبريلُ يرقّ قلبُه، وتكثرْ دموعُه. قالَ رجلٌ: يا رسولَ الله! فإن لم يكن ذاكَ عندَه؟ قالَ: قَبضةٌ من طعامٍ. قال: أرأيتَ من لم يكن ذاكَ عندَه؟ قالَ: ففلقةُ خبزٍ. قال: أفرأيتَ إن لم يكن ذاكَ عندَه؟ قال: فَمَذْقَةٌ من لبنٍ. قالَ: أفرأيت من لم يكن ذاكَ عندَه؟ قال: فشربةٌ من ماءٍ).

ضعيف. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٢/٦٩) عن حكيم بن خِذام

العبدي: نا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، وله علتان:

الأولى: علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف لسوء حفظه.

والأخرى: حكيم هذا قال أبو حاتم:

«متروك الحديث».

وقال البخاري:

«منكر الحديث».

قلت: وهذا منه تضعيف شديد له، كما هو اصطلاحه.

لكن تابعه الحسن بن أبي جعفر عند ابن عدي أيضاً (١/٨٧) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ٢/١٧٩)، وقال ابن عدي:

«لا أعلم يرويه عن علي بن زيد إلا الحسن بن أبي جعفر وحكيم بن خِذام».

قلت: وثلاثتهم ضعفاء، وحكيم أشدهم ضعفاً، فالحديث ضعيف.

ومن طريق الحسن أخرجه الطبراني مختصراً، والبزار نحوه كما في «مجمع الزوائد» (٣/١٥٦).

قلت: في عزوه للبزار نظر لأسباب أهمها أنه ليس في «كشف الأستار عن زوائد البزار» للهيثمي أيضاً، وهو أصل ما يعزوه للبزار في «المجمع» وكذلك ليس هو في «زوائد البزار» للحافظ ابن حجر.

وأما الطبراني فقد أخرجه في «الكبير» (٦١٦٢) من طريق الحسن بن أبي جعفر، باختصار، ورواه قبيله (٦١٦١) من طريق حكيم بن خذام أيضاً أخصر منه.

(تنبيه): (خذام) بكسر المعجمة الأولى كما في «الإكمال» (٣/١٣٠) لابن ماكولا، ومثله في «تاريخ البخاري» و«الجرح والتعديل» و«الكامل» وغيرها، ووقع في «اللسان» و«الطبراني»: «حزام»، ! بالحاء المهملة وهو تصحيف.

١٣٣٤- (فضلُ القرآنِ على سائرِ الكلامِ ، كفضل الرحمنِ على سائرِ خلقِهِ) .

ضعيف . أخرجه أبـو يعلى في «معجم شيوخـه» (ق ١/٣٤) وابن عدي في «الكامل» (ق/١/٢٤٦) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٣٨) من طريق **عمر الأبح** عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة -زاد البيهقي : عن الأشعث الأعمى- عن **شهر بن حوشب** عن أبي هريرة مرفوعاً به . وقال البيهقي :

«**تفرد به عمر الأبح وليس بالقوي**» .

قلت : بل هو ضعيف جداً كما يفيده قول البخاري فيه :

«منكر الحديث» .

ومـع ذلك فقـد اقتصر الحـافظ في «الفتح» (٩/٥٤) على قـوله فيـه :

«وهـو ضعيف» .

ولعل ذلك لعدم تفرد الأبح به كما يأتي .

وشهر بن حوشب ضعيف من قبل حفظه .

وأمـا الأشعث الأعمى فهو ابن عبـد الله الحداني أبـو عبد الله الأعمى ، وهـو صدوق . وقد اختلف في إسناده ، فقال البيهقي :

«وروي عن يونس بن واقد البصري عن سعيد دون ذكر الأشعث في إسناده . ورواه عبد الوهاب بن عطاء ومحمد بن سواء عن سعيد عن الأشعث دون ذكر قتادة فيه» .

ثم قال الحافظ ابن حجر :

«وأخرجه ابن الضريس من وجه آخرعن شهر بن حوشب مرسلاً ، ورجاله لا بأس بهم» .

قلت : وكذلك أخرجه الدارمي (٢/٤٤١) : ثنا سليمان بن حرب : ثنا حماد بن سلمة عن أشعث الحداني عن شهر بن حوشب قال : قال رسول الله ﷺ . . .

والحداني صدوق ، ومن دونه ثقات .

وبالجملة فالحـديث ضعيف لاضطرابـه ، وإرسالـه وضعف راويه . وقـد أشار

البخاري في «أفعال العباد» (ص ٩١)، إلى أنه لا يصح مرفوعاً. وقد أخرجه العسكري عن طاوس والحسن من قولهما كما في «الفتح»، وكذلك رواه ابن نصر في «قيام الليل» (ص ٧١) عن شهر بن حوشب وأبي عبد الرحمن السلمي، وعلقه البخاري في «الأفعال» (ص ٧٢) عن السلمي، وقد روي عنه عن عثمان مرفوعاً.

أخرجه البيهقي من طريق يعلى بن المنهال السكوني: ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن الجراح بن الضحاك الكندي عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عثمان مرفوعاً به.

وهكذا أخرجه ابن الضريس عن الجراح به كما في «الفتح». والجراح صدوق كما في «التقريب»، وقال الذهبي: «صويلح»! وبقية رجاله ثقات غير يعلى بن المنهال أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٠٥/٢/٤) من رواية حاتم بن أحمد بن الحجاج المرْوزي فقط عنه، ولم يذكر فيه توثيقاً ولا تجريحاً.

وقد تابعه الحماني عن إسحاق به مرفوعاً.

أخرجه البيهقي أيضاً وقال:

«ويقال: إن الحماني أخذ ذلك من يعلى والله أعلم».

يعني أنه سرقه منه، فإنه متهم بسرقة الحديث، كما تقدم في الحديث (١٣٢٩).

وقد خالفهما يحيى بن أبي طالب، فرواه عن إسحاق بن سليمان به إلى أبي عبد الرحمن موقوفاً عليه من قوله.

وتابعه على ذلك غيره كما قال البيهقي. وقال الحافظ (٥٤/٩):

«وقد بين العسكري أنها من قول أبي عبد الرحمن السلمي».

وجملة القول أن الحديث ضعيف لا يصح من طريقيه، فالأولى ضعيفة جداً، والأخرى ضعيفة، والصواب الوقف.

وقد روي من طريق أخرى مرفوعاً في عجز الحديث الآتي:

١٣٣٥- (يقولُ الربُّ عزَّ وجلَّ: من شغلَه القرآنُ وذكري عن مسألتي أعطيتُه أفضلَ ما أعطي السائلين، وفضلُ كلامِ الله على سائرِ الكلامِ،

كفضلِ الله على خلقِه).

ضعيف. أخرجه الترمذي (**٢/١٥٢**) واللفظ لـه، والدارمي (**٢/٤٤١**) وابن نصر في «قيام الليل» (ص ٧١) والعقيلي في «الضعفاء» (**٣٧٥**) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٣٨) من طريق **محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني** عن عمرو بن قيس عن **عطية** عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

قلت: بل هو ضعيف، فإن عطية وهو العوفي ضعيف.

ومحمد بن الحسن بن أبي يزيد متهم، وبه أعله العقيلي فقال:

«وقال أحمد: ضعيف الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: يكذب».

وكذلك كذبه أبو داود كما في «الميزان» وساق له هذا الحديث ثم قال:

«حسنه الترمذي فلم يحسن».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (**٢/٨٢**) عن أبيه:

«هذا حديث منكر، ومحمد بن الحسن ليس بالقوي».

قلت: وكذلك لم يُحْسِن الحافظ حين قال في «الفتح» (**٩/٥٤**):

«أخرجه الترمذي ورجاله ثقات إلا عطية العوفي ففيه ضعف».

فذهل عن الهمداني هذا وهو أشد ضعفاً من عطية، وقد قال العقيلي:

«ولا يتابع عليه».

لكن خالفه البيهقي فقال:

«قلت: تابعه الحكم بن بشير، ومحمد بن مروان عن عمرو بن قيس».

قلت: فإذا صح السند بهذه المتابعة، فهي متابعة قوية، يبرأ محمد بن الحسن هذا من عهدة الحديث، فالحكم بن بشير صدوق، كما في «التقريب»، ومحمد بن مروان إن كان هو العقيلي البصري، فهو صدوق أيضاً لكن له أوهام، وإن كان هو السدي الأصغر فهو متهم وكلاهما من طبقة واحدة. والله أعلم.

وبالجملة، فقد انحصرت علة الحديث في العوفي .

وقد روي الحديث بشطره الأول عن عمر وحذيفة .

أما حديث عمر، فأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٩٣- هند) : ثنا ضرار: ثنا صفوان بن أبي الصهباء عن بكير بن عتيق عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

قلت: وهذا سند ضعيف جداً، ضرار وهو ابن صُرد -بضم المهملة وفتح الراء- وشيخه صفوان بن أبي الصهباء ضعيفان، والأول أشد ضعفاً، فقد قال البخاري نفسه :

«متروك». وكذبه ابن معين .

وأما الآخر، فقال الذهبي :

«ضعفه ابن حبان وقال: يروي ما لا أصل له، ولا يجوز الاحتجاج بما انفرد به» .

ثم ذكره في «الثقات» أيضاً!

وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول، اختلف فيه قول ابن حبان» .

والحديث قال في «الفتح» (٩/ ٥٤) :

«وأخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في «مسنده» من حديث عمر بن الخطاب، وفي إسناده صفوان بن أبي الصهباء، مختلف فيه»!

وأما حديث حذيفة فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣١٣) وابن عساكر في «فضيلة ذكر الله عز وجل» (ق ٢/ ٢) بإسنادين عن أبي مسلم عبد الرحمن بن واقد: ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ربعي عنه قال: قال رسول الله ﷺ :

«قال الله تعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته قبل أن يسألني». وقالا :

«حديث غريب تفرد به أبو مسلم» .

قلت: وثقه ابن حبان . وقال ابن عدي :

«يحدث بالمناكير عن الثقات، ويسرق الحديث» .

وقال الحافظ :

«صدوق يغلط» .

قلت: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، فالإسناد حسن عندي، لولا ما يخشى من سرقة عبد الرحمن بن واقد، أو غلطه والله أعلم.

١٣٣٦- (من قرأَ ثلاثَ آياتٍ من أولِ الكهفِ عُصمَ مِنْ فتنةِ الدجالِ).

شاذ. أخرجه الترمذي (٢/١٤٥): حدثنا محمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ به. حدثنا محمد بن بشار: حدثنا معاذ بن هشام: حدثني أبي عن قتادة بهذا الإسناد نحوه. قال أبو عيسى:

«هذا حديث حسن صحيح».

قلت: الحديث صحيح بغير هذا اللفظ، وأما هذا، فشاذ أخطأ فيه شعبة أو من دونه، وقد أخطأ شعبة في موضع آخر منه، فالأول قوله: «ثلاث» والصواب: «عشر».

فقال أحمد (٦/٤٤٦): ثنا محمد بن جعفر وحجاج: ثنا شعبة به بلفظ:

«من قرأ عشر آيات من آخر الكهف عصم من فتنة الدجال».

وهكذا أخرجه مسلم (٢/١٩٩): حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر به ولم يسق لفظه، وإنما أحال به على لفظ هشام الدستوائي قبله عن قتادة وهو بلفظ:

«من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال».

ثم قال مسلم عقب سياقه لسند شعبة:

«قال شعبة: «من آخر الكهف»، وقال همام: «من أول الكهف»، كما قال هشام».

قلت: وهذا معناه أن رواية شعبة عند مسلم متفقة مع رواية همام وهشام في لفظة «العشر»، ومخالفة لها في لفظة «أول» وهي عند مسلم والترمذي كلاهما من طريق ابن بشار، ومع ذلك فقد اختلفت روايتاهما عنه في اللفظ الأول، فمسلم قال: «العشر» والترمذي قال: «ثلاث» كما اختلفت في الحرف الأول، فعند مسلم «آخر الكهف»، وعند الترمذي «أول الكهف»، وفي كل من الروايتين صواب وخطأ، فقوله: «ثلاث» خطأ

مخالف لعامة الرواة الثقات عن قتادة، وكلهم قالوا: «عشر». وقد ذكرت أسماءهم في «السلسلة الأخرى» (٥٨٢) وقوله: «أول الكهف» صواب لموافقته الثقات، ويبدو لي أن شعبة نفسه كان يضطرب في رواية هذا الحديث فتارة كان يقول: «عشر» كما هي رواية أحمد ومسلم عنه، وتارة يقول: «ثلاث» كما في رواية الترمذي هذه، وهي شاذة قطعاً، وتارة يقول: «**آخر الكهف**» كما في روايتهما، وأخرى يقول: «**أول الكهف**» وهي الصواب كما بينته في المصدر المشار إليه آنفاً، وكان الغرض هنا بيان الشذوذ في المكان الأول، وقد يسر الله لنا ذلك فله الحمد والمنة.

ثم وجدت لرواية «**آخر الكهف**» شاهداً من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً وموقوفاً، خرجته في «الصحيحة» برقم (٢٦٥١)، وملت هناك إلى العمل بأيهما شاء القاريء، والله أعلم.

(تنبيه): لم يتنبه الحافظ ابن كثير لشذوذ رواية الثلاث، فذكرها من رواية الترمذي وأقره على تصحيحها، فقلده مختصره الشيخ الرفاعي فصرح بصحتها في «فهرسه» (٦١٥/٥٦٣/٢) ولقد كان بلديه الصابوني موفقاً في هذه المرة لأنه لم يوردها في «مختصره»!

وكذلك أقره المنذري في «الترغيب» والمناوي في «شرحه»، وكان هذا من دواعي هذا التخريج والتحقيق. والله تعالى ولي التوفيق، والهادي إلى أقوم طريق.

١٣٣٧ - (ثلاثةٌ تحتَ العرشِ يومَ القيامةِ: القرآنُ يحاجُّ العبادَ، له ظهرٌ وبطنٌ، والأمانةُ، والرحمُ تنادي: ألا مَنْ وصلني وصلَه الله، ومن قطعني قطعَه الله).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص ٣٦٦) وحميد بن زنجويه في «كتاب الأدب» كما في «هداية الإنسان» (ق ٩٩/ ٢) والسياق له، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٣/٢٢/١٣) عن مسلم بن إبراهيم: ثنا كثير بن عبد الله اليشكري: ثنا **الحسن بن عبد الرحمن بن عوف القرشي** عن أبيه مرفوعاً.

أورده العقيلي في ترجمة اليشكري هذا وقال:

«ولا يصح إسناده، والرواية في الرحم والأمانة من غير هذا الوجه بأسانيد جياد بألفاظ مختلفة، وأما القرآن، فليس بالمحفوظ».

قلت: وأورده ابن أبي حاتم (٣/٢/١٥٤) من رواية أربعة من الثقات، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وثمة خامس روى عنه أيضاً وهو زيد بن الحباب كما جاء في «الإصابة»، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٧/٣٥٤)، فمثله قد يحسن حديثه إذا كان من دونه ومن فوقه ثقة.

وشيخه الحسن بن عبد الرحمن، لا يعرف، فقد أورده ابن أبي حاتم أيضاً (١/٢/٢٣) من رواية اليشكري هذا فقط! وكذلك صنع ابن حبان في «الثقات» (٤/١٤٢) فهو في عداد المجهولين، **فهو علة الحديث عندي**، وليس اليشكري كما يشعر به كلام العقيلي المتقدم، وقلده فيه المعلق على «شرح السنة»، ومن قبله المناوي في «الفيض».

(تنبيه): وقع في ابن حبان: «الحسن بن عبد الرحمن بن عوف الزهري» وفي إسناد هذا الحديث (القرشي) مكان «الزهري» وكذلك هو عند ابن أبي حاتم وقال:

«وليس هو بابن عبد الرحمن بن عوف الزهري، لكنه آخر بصري».

وعلى هذا جرى الحافظ في «الإصابة» فإنه ترجم أولاً لعبد الرحمن بن عوف الزهري ثم قال:

«عبد الرحمن بن عوف؛ آخر، فرق أبو حاتم الرازي بينه وبين الزهري..».

قلت: وعبد الرحمن هذا الآخر، إن لم يذكر إلا في هذا الحديث بهذا الإسناد فلا تثبت صحبته، بل هو أيضاً لا يعرف، وعلى ذلك فهذه علة ثانية. والله سبحانه وتعالى أعلم.

١٣٣٨- (هل تدرون ما يقولُ ربُّكم عزَّ وجلَّ؟ قالوا: الله ورسولُهُ أعلمُ، قالَها ثلاثاً، قالَ: قالَ عزَّ وجلَّ: وعزتي لا يصلِّيها عبدٌ لوقتِها إلا أدْخلتُه الجنّةَ، ومن صلى لغير وقتِها إن شئتُ رحمتُه، وإن شئتُ عذبتُه).

منكر. أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٣٤) من طريق يزيد بن قتيبة الجرشي: ثنا الفضل بن الأغر الكلابي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

«إن النبي ﷺ خرج على أصحابه يوماً فقال لهم:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف مظلم، الفضل بن الأغر وأبوه لم أجد من ترجمهما.

ويزيد بن قتيبة الجرشي، أورده ابن أبي حاتم (٤/٢/٢٨٤) وقال:

«روى عن الفضل الأغر الكلابي، روى عنه مسلم بن إبراهيم» ولم يزد.

ووقع عنده (الحرشي) بالحاء المهملة. والله أعلم.

١٣٣٩ - (﴿يومَ يكشفُ عن ساقٍ﴾، قالَ: عن نورٍ عظيمٍ يخرون له سُجداً).

منكر. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤/١٧٥١) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٣٤٧-٣٤٨) عن روح بن جناح عن مولى عمر بن عبد العزيز عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يوم يكشف عن ساق..﴾.

قلت: وهذا سند واه جداً، مولى عمر بن عبد العزيز مجهول، وروح بن جناح قال الحافظ:

«ضعيف اتهمه ابن حبان».

وقال في «الفتح» (٨/٥٣٨):

«أخرجه أبو يعلى بسند فيه ضعف»!

ولا يخفى ما في هذا التعبير من التساهل في تليين الضعف! وأبعد منه عن الصواب قول الهيثمي في «المجمع» (٧/١٢٨):

«رواه أبو يعلى، وفيه روح بن جناح وثقه دحيم وقال فيه: ليس بالقوي وبقية رجاله ثقات».

وذلك لأن في بقية رجاله ذلك المولى المجهول، فمن أين لتلك البقية الثقة؟!

وقد صح في تفسير هذه الآية خلاف هذا الحديث المنكر بلفظ:

«يكشفُ ربُّنا عن ساقِهِ فيسجدُ لهُ كلُّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ. . » الحديث.

وهو مخرج في «الصحيحة» برقم (٥٨٣)، فراجعه ففيه بحث هام حول هذه الصفة وطعن الكوثري في ثقات رواتها والرد عليه وبيان بعده عن النقد العلمي النزيه.

١٣٤٠ـ (إذا سألَ أحدُكم ربَّه مسألةً فتعرف الاستجابةَ فليقل: الحمدُ لله الذي بعزّته وجلالِه تتمُّ الصالحـات، ومن أبطأَ عنه من ذلكَ شيءٌ فليقل: الحمدُ لله على كلِّ حالٍ).

ضعيف. أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٣٦ـ ١٣٧) من طريق عمرو عن محصن بن علي الفهري (الأصل: النهري) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، محصن هذا مجهول الحال، كما قال ابن القطان.

وقال الحافظ:

«مستور من السادسة».

وهذا يعني أنه لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع، وقد أشار ابن حبان إلى مثل هذا حين قال في «ثقات التابعين»:

«يروي المراسيل».

وقد روى له الحاكم (١/ ٢٠٨) حديثاً آخر عن عوف بن الحارث عن أبي هريرة وقال: «صحيح على شرط مسلم». ووافقه الذهبي، وذلك من أوهامهما، وقد وصف الذهبي نفسه محصناً هذا بالجهالة في «الميزان» نقلاً عن ابن القطان وأقره! فالعجب منه ما أكثر تناقض كلامه في «التلخيص» مع كلامه في غيره وهو الحافظ النقاد، الأمر الذي يحملني على أن أعتقد أنه من أوائل مؤلفاته، وأنه لم يتح له أن يعيد النظر فيه، والله أعلم.

والحديث عزاه السيوطي في جامعيه للبيهقي في «الدعوات» عن أبي هريرة، ولم نقف على هذا الكتاب بعد، وإن كنت أظن أن إسناده هو نفس الإسناد المذكور نقلاً عن «الأسماء والصفات».

ولم يتكلم عليه المناوي بشيء، فكأنه لم يقف عليه، ولذلك انصرف إلى الكلام عن غيره فقال عقب الحديث:

«وللحاكم نحوه من حديث عائشة، قال الحافظ العراقي: وإسناده ضعيف».

وقلده المعلقون على «الجامع الكبير» (١٩٤٠) فنقلوه عنه، دون أن يعزوه إليه! وزادوا على ذلك فقالوا -كعادتهم-: رمز السيوطي في «الجامع الصغير» لضعفه!

وحديث عائشة الذي أشار إليه المناوي حديث آخر، لا يمكن اعتباره شاهداً لهذا، فإنه من فعله ﷺ، وقد أورده السيوطي في «باب كان وهي الشمائل الشريفة» وضعفه المناوي هناك أيضاً برقم (٦٠٢٨) وخفي عليه أن له شواهد تقويه كما بينته في «الصحيحة» برقم (٢٦٥)، وبناءً عليه ذكرته في «صحيح الجامع الصغير» (٤٥١٦)، ولا أدري ماذا سيكون حكم المعلقين المشار إليهم آنفاً عليه، إذا ما جاء دور تعليقهم عليه؟ لأنهم لا يزالون إلى الآن في حرف الألف من «الجامع» فيما وصلني من أجزائه التي طبعوها، وإن كان يغلب على الظن أنهم سيضعفونه تقليداً لمناويهم، ولكني لا أجزم بذلك إلى أن نرى تعليقهم عليه. والله ولي التوفيق.

١٣٤١- (يا عمر! أنا وهوَ كنا أحوجَ إلى غيرِ هذا، أن تأمرَني بحسنِ الأداء، وتأمرَهُ بحسنِ اتباعهِ، اذهبْ به يا عمر! وأعطِهِ حقَّه، وزِدْهُ عشرين صاعاً من تمرٍ مكانَ ما رُعته).

منكر. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥١/٤٧) قال: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي: ثنا أبي (ح)، : وثنا أحمد بن علي الأبار: ثنا محمد بن أبي السَّريّ العسقلاني: ثنا الوليد بن مسلم: ثنا محمد بن حمزة **بن يوسف بن عبد الله ابن سلام** عن أبيه عن جده عن عبد الله بن سلام قال:

«إن الله لما أراد هُدى زيد بن سَعْنة،قال زيد بن سعنة: ما من علاماتِ النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه، يسبق حلمه جهله، ولا تزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً، فكنت أتلطف له لأن أخالطه فأعرف حلمه

من جهله. قال زيد بن سعنة:

فخرج رسول الله ﷺ يوماً من الحجرات، ومعه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأتاه رجل على راحلته كالبدوي فقال: يا رسول الله! إن بصري قرية بني فلان قد أسلموا ودخلوا في الإسلام، وكنت حدثتهم إن أسلموا أتاهم الرزق غداً وقد أصابتهم سنة وشدة وقحوط من الغيث، فأنا أخشى يا رسول الله! أن يخرجوا من الإسلام طمعاً، كما دخلوا فيه طمعاً، فإن رأيت أن ترسل إليهم بشيء تعينهم به فعلتَ. فنظر إلى رجل إلى جانبه أراه علياً رضي الله عنه فقال: يا رسول الله! ما بقي منه شيء.

قال زيد بن سعنة: فدنوت إليه فقلت: يا محمد! هل لك أن تبيعني تمراً معلوماً من حائط بني فلان إلى أجل كذا وكذا؟ فقال:

«لا يا يهودي! ولكني أبيعك تمراً معلوماً إلى أجل كذا وكذا، ولا تسمي حائط بني فلان».

قلت: بلى فبايعني. فأطلقت همياني فأعطيته ثمانين مثقالاً من ذهب في تمرٍ معلوم إلى أجل كذا وكذا. فأعطاها الرجل فقال: «اغد عليهم فأعنهم بها».

فقال زيد بن سعنة: فلما كان قبل مَحل الأجل بيومين أو ثلاثة أتيته، فأخذت بمجامع قميصه وردائه ونظرت إليه بوجه غليظ فقلت له: ألا تقضيني يا محمد حقي؟ فوالله ما علمتكم بني عبد المطلب لمطل، ولقد كان لي بمخالطتكم علم، ونظرت إلى عمر وإذا عيناه تدوران في وجهه كالفلك المستدير، ثم رماني ببصره فقال: يا عدو الله! أتقول لرسول الله ﷺ ما أسمع؟ وتصنع به ما أرى؟ فوالذي بعثه بالحق لولا ما أحاذر فوته لضربت بسيفي رأسك! ورسول الله ﷺ ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة ثم قال: فذكره.

قال زيد: فذهب بي عمر رضي الله عنه فأعطاني حقي وزادني عشرين صاعاً من تمر. فقلت: ما هذه الزيادة يا عمر؟ فقال: أمرني رسول الله ﷺ أن أزيدك مكان ما رُعتُك، قلت: وتعرفني يا عمر؟ قال: لا، من أنت؟ قلت: أنا زيد بن سعنة. قال: الحَبْر؟ قلت: الحبر. قال: فما دعاك أن فعلت برسول الله ﷺ ما فعلتَ وقلت له ما قلت؟ قلت: يا عمر! لم تكن من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه رسول الله ﷺ

حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه: يسبق حلمه جهله، ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً، فقد خبرتهما، فأشهدك يا عمر أني قد رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، وأشهدك أن شطر مالي ـ وإني أكثرها مالاً ـ صدقة على أمة محمد. فقال عمر رضي الله عنه: أو على بعضهم فإنك لا تسعهم. قلت: أو على بعضهم. فرجع عمر وزيد إلى رسول الله ﷺ فقال زيد: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ. وآمن به وصدقه وبايعه وشهد معه مشاهد كثيرة. ثم توفي زيد في غزوة تبوك مقبلاً غير مدبر، رحم الله زيداً.

قلت: وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٨١-٨٣) بتمامه: أخبرنا ابن أبي عاصم النبيل: نا الحوطي: نا الوليد بن مسلم.. وحدثنا الحسن بن محمد: نا أبو زرعة: نا محمد بن المتوكل: نا الوليد بن مسلم به.

وأخرجه ابن حبان (٢١٠٥ ـ موارد) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١/٥٢) والحاكم (٣/٦٠٤ـ ٦٠٥) والبيهقي (٦/٥٢) وفي «دلائل النبوة» (٦/٢٧٨) من طريق محمد بن أبي السري العسقلاني به وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد»!

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: ما أنكره وأركه! لا سيما قوله: «مقبلاً غير مدبر»، فإنه لم يكن في غزوة تبوك قتال».

قلت: وعلته حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، **فإنه ليس بالمعروف** ولذلك بيض له الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ:

«مقبول».

يعني عند المتابعة، وإلا فلين الحديث كما نص عليه في مقدمة «التقريب»، وكأنه لجهالته لم يورده البخاري في «التاريخ» ولا ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل». وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٤/١٧٠) على قاعدته في توثيق المجهولين التي نبهنا عليها مراراً في هذا الكتاب وغيره، حتى صار ذلك معلوماً عند عامة طلاب هذا العلم

الشريف، وكان ذلك من قبل نسياً منسياً. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وقد ذهل الحافظ عن علة الحديث هذه، وعن النكارة التي أشار إليها الذهبي في آخره، فقال في ترجمة زيد بن سعنة من «الإصابة»:

«رجال إسناده موثقون، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث، ومداره على محمد بن أبي السري، وثقه ابن معين، ولينه أبو حاتم، وقال ابن عدي: محمد كثير الغلط».

قلت: وفات الحافظ أنه لم يتفرد به محمد هذا، بل تابعه عبد الوهاب بن نجدة الحوطي عند أبي الشيخ والطبراني، وهو ثقة، فالعلة ممن فوقهما، وقد عرفتها، والله تعالى هو الموفق.

(تنبيه): قد أخرج الحاكم طرفاً من الحديث، وهو المتعلق بالتقاضي في مكان آخر من «المستدرك»، لكن سقط منه محمد بن حمزة، فظهر أن إسناده إسناد آخر، كما حققته في «أحاديث البيوع» وبالله التوفيق.

(تنبيه): لقد علمت مما تقدم أن الذهبي رد على الحاكم في تصحيحه للحديث، ولقد دهشت حقاً حين وقع بصري على قول الدكتور قلعجي المعلق على «الدلائل» (٦/ ٢٨٠):

«وقال الذهبي: صحيح».

وهذا كذب على الذهبي، ولا أقول إنه عن عمد، فقد يكون عن جهل وسوء فهم أو غفلة، فإن الذهبي قال ما نصه بالحرف:

«صحيح. قلت: ما أنكره وأركه..» إلخ.

فقوله: «صحيح» هو حكاية من الذهبي لتصحيح الحاكم، وليس تصحيحاً من الذهبي كما زعم الدكتور، بدليل رده عليه بقوله:

«قلت: ما أنكره..» إلخ.

وهذا واضح جداً عند كل من له معرفة باللغة العربية، ومعرفة ما بأسلوب الذهبي في تعقبه على الحاكم، فإنه يحكي قوله أولاً، ثم يعقب عليه بما عنده من نقد إن كان عنده، فلا أدري -والله- تعليلاً لهذه الكذبة، وأي شيء خطر في البال فأحلاه مر!

وسيأتي أمثلة أخرى تدل على مبلغ علم هذا الدكتور، فانظر مثلاً الحديث (٢٢٠٨).

١٣٤٢ - (﴿إذا زلزلَتْ﴾ تعدلُ نصفَ القرآنَ، و ﴿قلْ يا أيُّها الكافرون﴾ تعدلُ ربعَ القرآنِ، و ﴿قلْ هوَ الله أحد﴾ تعدِلُ ثلثَ القرآنِ).

منكر. أخرجه الترمذي (٢/١٤٧) والحاكم (١/٥٦٦) من طريق **يمان بن المغيرة العنزي**: حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وضعفه الترمذي بقوله:

«**حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة**».

قلت: وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب». بل قال فيه البخاري:

«منكر الحديث».

وهذا منه في منتهى التضعيف له. وقال النسائي:

«ليس بثقة».

وأما الحاكم فقال:

«صحيح الإسناد»! فتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: بل يمان ضعفوه».

قلت: وقد روي الحديث عن أنس بن مالك مرفوعاً نحوه.

أخرجه الترمذي (٢/١٤٦) والعقيلي في «الضعفاء» (ص ٨٩) عن **الحسن بن سلم بن صالح العجلي**: حدثنا ثابت البناني عنه. وقال الترمذي:

«**حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم**».

قلت: وقال العقيلي:

«الحسن هذا مجهول، وحديثه غير محفوظ. وقد روي في ﴿قل هو الله أحد﴾ أحاديث صالحة الأسانيد من حديث ثابت، وأما في ﴿إذا زلزلت﴾ و ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ أسانيدها تقارب هذا الإسناد».

وقال الذهبي في الحسن هذا:

«لا يكاد يعرف، وخبره منكر. وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات».

قلت: والفقرة الأولى من الحديث قد رويت من طريق أخرى عن أنس بلفظ: «ربع القرآن» وسنده ضعيف، وقد أوردته شاهداً في السلسلة الأخرى (٥٨٨) وقد قواه بعضهم أعني اللفظ المذكور، فقد ذكر الشيخ زكريا الأنصاري في «الفتح الجليل» (ق٢٤٨/١) الحديث بلفظ:

«من قرأ سورة ﴿إذا زلزلت الأرض﴾ أربع مرات كان كمن قرأ القرآن كله».

وقال:

«رواه الثعلبي بسند ضعيف، لكن يشهد له ما رواه ابن أبي شيبة مرفوعاً: إذا زلزلت تعدل ربع القرآن».

وذكر نحوه الخفاجي في حاشيته (٨/ ٣٩٠) وزاد:

«فظهر أنه حديث صحيح، ليس كغيره من أحاديث الفضائل».

قلت: ولم يظهر لي ذلك لأن الشاهد الذي عزاه لابن أبي شيبة ما أظنه إلا من طريق سلمة بن وردان عن أنس مرفوعاً وسلمة ضعيف، وقد خرجته في «السلسلة الأخرى» (٥٨٨) شاهداً كما سبقت الإشارة إليه، ولأن سند الثعلبي لم أقف عليه. فالله أعلم.

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به.

أخرجه أبو أمية الطرسوسي في «مسند أبي هريرة» (٢/١٩٥) عن **عيسى بن ميمون**: ثنا يحيى عن أبي سلمة عنه.

قلت: لكنه إسناد ضعيف جداً؛ عيسى بن ميمون الظاهر أنه المدني المعروف بالواسطي، ضعفه جماعة، وقال أبو حاتم وغيره:

«متروك الحديث».

وأبو أمية نفسه صدوق يهم، كما قال الحافظ، فلا يصلح شاهداً.

وأما الفقرة الثانية فلها شواهد عدة، ولذلك خرجتها في «الصحيحة» (٥٨٦).

وأما الفقرة الثالثة: «قل هو الله أحد **تعدل** ثلث القرآن».

فهو حديث صحيح مشهور من رواية جمع من الصحابة، في «الصحيحين» وغيرهما، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣١٤) و «الروض ١٠٢٤»، «التعليق الرغيب» (٢/٢٢٥).

١٣٤٣ - (أنزل القرآنُ بالتفخيمِ كهيئةِ الطير: ﴿عذراً أو نذراً﴾، و﴿الصَّدفَيْن﴾ و ﴿ألا له الخلقُ والأمرُ﴾ وأشباهُ هذا في القرآنِ).

منكر. أخرجه الحاكم (٢/٢٣١ و٢/٢٤٢) من طريق **بكار بن عبد الله**: ثنا **محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف**: حدثني أبو الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: فذكره وقال:

«صحيح الإسناد»!

ورده الذهبي بقوله:

«قلت: لا والله، العوفي مجمع على ضعفه، وبكار ليس بعمدة، والحديث واه منكر».

قلت: وأخرجه ابن الأنباري في «الإيضاح» (ق ٣/١) من طريق عمار بن عبد الملك قال: حدثنا **محمد بن عبد العزيز القرشي قاضي المدينة** قال: حدثنا أبو الزناد دون قوله: «كهيئة..».

وهذا القاضي العوفي ضعيف جداً. قال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال النسائي:

«متروك».

وعمار بن عبد الملك اثنان، والظاهر أنه الذي روى عن بقية، وهو متروك الحديث عند الأزدي. والله أعلم.

ومن ضعف الحديث المناوي، فإنه قال بعد أن نقل رد الحافظ الذهبي على

الحاكم المتقدم:

«وأنت بعد إذ عرفت حاله علمت أن المصنف في سكوته عليه غير مصيب».

قلت: ولقد كان موقف السيوطي في «الجامع الكبير» خيراً من ذلك، فإنه قال عقب عزوه للحاكم:

«وتعقب».

يشير بذلك إلى تعقب الذهبي السابق.

ثم إن كلام المناوي المذكور صريح في أن السيوطي لم يرمز له في «الصغير» بشيء، ومع ذلك نرى عقب الحديث في شرح المناوي أنه رمز له بـ (صح) فلا أدري ماذا كان موقف لجنة «الجامع الكبير» هل اعتمدوا على هذا الرمز، أم على تضعيف المناوي إياه مع إشارة السيوطي فيه إلى تضعيفه كما هو المرجو؟ فإن كان كذلك فهل اعتبروا بذاك الرمز المناقض للتضعيف فلا يعتمدون بعد على رموز «الصغير»؟ ذلك ما نتمناه لهم. ثم رأيتهم قد حققوا الأمنية (ص ١٤٢٦) فنصحوا، وعساهم أن يستمروا.

١٣٤٤- (أعربوا القرآنَ).

ضعيف. أخرجه أبو علي الصواف في «الفوائد» (٣/ ١٦١/ ٢) وأبو علي الهروي في «الأول من الثاني من الفوائد» (١٨/ ٢) عن ليث عن طلحة بن مصرف عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، ليث هو ابن أبي سُليم وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً به، ولكنه واه جداً.

أخرجه أبو بكر الشيرازي في «سبعة مجالس من الأمالي» (٨/ ١) عن **حفص ابن سليمان**: نا **سعيد بن المرزبان** عن الضحاك بن مزاحم عنه. وقال:

«قال الحاكم: لم نكتبه من حديث أبي سعد البقال إلا بهذا الإسناد».

قلت: وهو ضعيف جداً فيه علل:

١ ـ الضحاك لم يسمع من ابن عباس.

٢ ـ وسعيد بن المرزبان، وهو أبو سعد البقال ضعيف مدلس، وقد عنعنه.

٣ ـ وحفص بن سليمان وهو الأسدي الغاضري قال الحافظ:

«متروك الحديث مع إمامته في القراءة».

ثم رأيت حديث ابن مسعود في «معجم الطبراني الكبير» من طريق ليث به موقوفاً، ومرفوعاً (٨٦٨٤ و٨٦٨٥) وزاد في المرفوع:

«فإنه عربي».

وزاد بعد هذه الزيادة من طريق أخرى:

«فإنه سيجيء قوم يثقفونه، وليسوا بخياركم».

وإسناده هكذا (٨٦٨٦): حدثنا **عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم**: ثنا محمد بن يوسف الفريابي: ثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن سيار أبي الحكم عن ابن مسعود قال: فذكره موقوفاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله هذا قال ابن عدي في «الكامل» (٤/١٥٦٨):

«حدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل، فإما أن يكون مغفلاً، لا يدري ما يخرج من رأسه، أو متعمداً، فإني رأيت له غير حديث غير محفوظ».

وبه أعله الهيثمي (٧/١٦٥)، وأعل ما قبله بليث بن أبي سليم، ووهم المناوي في «الجامع الأزهر» فزعم أن في هذا أيضاً ابن أبي سليم!

وله شاهد آخر، ولكنه واه جداً، وفي متنه زيادة مستنكرة وهو الآتي بعده:

١٣٤٥ ـ (أعربوا القرآنَ، والتمسوا غرائبه، وغرائبُه فرائضُه وحدودُه).

ضعيف جداً. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٧/١) وأبو يعلى في «مسنده» (ق ٣٠٦/١) وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ق ٩٨/٢) والحاكم (٢/٤٣٩) والخطيب في «التاريخ» (٨/٧٧ـ٧٨) وأبو بكر الأنباري في «الوقف والابتداء» (ق ٤/٢ إسكندرية) وأبو الفضل الرازي في «معاني أنزل القرآن على..» (٦٨ـ٦٩) والسلفي في «معجم السفر» (ق١٢٤/١) عن **عبد الله بن سعيد المقبري** عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وقال الحاكم:

«صحيح الإسناد على مذهب جماعة من أئمتنا»!

ورده الذهبي بقوله:

«**قلت: بل أجمع على ضعفه**».

قلت: وآفته عبد الله هذا، فإنه شديد الضعف. وقال الهيثمي (١٦٣/٧) بعدما عزاه لأبي يعلى:

«وهو متروك».

وأما قول المناوي في «الفيض»:

«وقال المناوي: فيه ضعيفان».

فخطأ، إذ ليس فيه إلا هذا، وأما أبوه فثقة من رجال الشيخين.

نعم رواه عن عبد الله بعض الضعفاء بزيادة على ما رواه الثقات عنه وهو:

١٣٤٦- (أعربوا القرآنَ، واتبعوا غرائبَه، وغرائبُه فرائضُه، وحدودُه، فإنَّ القرآنَ نزلَ على خمسةِ أوجهٍ، حلالٌ، وحرامٌ، ومحكمٌ، ومتشابهٌ، وأمثالٌ، فاعملوا بالحلالِ، واجتنبوا الحرامَ واتبعوا المحكمَ، وآمنوا بالمتشابهِ، واعتبروا بالأمثالِ).

ضعيف جداً. رواه ابن جبرون المعدل في «الفوائد العوالي» (١/٢٨/١) والثقفي في «الثقفيات» (ج ٩ رقم ١٤ نسختي) عن **مُعارك بن عباد**: حدثني **عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري**: حدثني أبي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في جزء له بخطه (ق ٤٣/٢) وسكت عليه، وهوضعيف **جداً** كما تقدم في الذي قبله، لكن الراوي عنه هنا معارك - بضم الميم - ضعيف أيضاً كما قال الدارقطني، وقال البخاري:

«منكر الحديث».

لكن قال الحافظ ابن ناصر:

«له شاهد عن عبد الله بن مسعود».

ثم ذكره مرفوّعاً بلفظ :«كان الكتاب الأول ينزل . . » فذكره نحوه، **لكن ليس فيه** طرفه الأول إلى قوله : وحـدوده، وهو من نصيب الكتـاب الآخر (٥٨٩) والحمـد لله تعالى .

١٣٤٧- (أعربوا الكلامَ، كي تعربوا القرآنَ).

منكر . أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث»(١/٩٩) :ثنا **نعيم بن حماد عن بقية ابن الوليد** عن الوليد بن محمد بن زيد قال : سمعت أبا جعفر يقول : قال رسول الله ﷺ .

وعن نعيم أخرجه أبو بكر الأنباري في «الوقف والابتداء» (ق ٦ /١) .

قلت : وهذا إسناد مرسل أو معضل مظلم ، لم أعرف منه إلا نعيم بن حماد وبقية ابن الوليد وهما ضعيفان ، وهذا مدلس وقد عنعنه ، والوليد بن محمد الظاهر أنه من شيوخ بقية المجهولين . وقال المناوي في «الفيض» عن أبي جعفر هذا :

«هو أبو جعفر الأنصاري الذي قال : رأيت أبا بكر ورأسه ولحيته كأنهما جمـر الغضا ».

قلت : ولا أدري مستنده فيما ذكر ، ولو ثبت ذلك لكان الحديث مرسلاً وهو ينافي قول أصله ـ أعني السيوطي ـ في «الجامع الصغير» :

«رواه ابن الأنباري في «الوقف» والمـرهبي في «فضل العلم» عن أبي جعفـر معضلاً» .

فلو كان أبو جعفر هو ذاك الأنصاري عند السيوطي لم يجعله معضلاً . فالله أعلم .

١٣٤٨- (إن لكل شيءٍ سناماً، وسنامُ القرآنِ سورةُ البقرةِ، فيها آيـةٌ سيدةُ آي القرآنِ، لا تُقرأُ في بيتٍ فيهِ شيطانٌ إلا خرجَ منه : آيةُ الكرسيِّ) .

ضعيف . أخرجه التـرمذي (رقم ٢٨٨١) وابن نصـر في «قيام الليـل» (٦٨) والحاكم (١/ ٥٦٠) وعبد الرزاق في «المصنف» (٦٠١٩) والحميدي في «مسنده» (رقم ٩٩٤) وابن عدي في «الكامل» (ق ٦٩ /١) من طريق حكيم بن جبير عن أبي صالح عن أبي هريرة به . وضعفه الترمذي بقوله :

«لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم شعبة في حكيم وضعفه».

وأما الحاكم فقال:

«صحيح الإسناد، والشيخان لم يخرجا عن حكيم لوهن في رواياته، وإنما تركاه لغلوه في التشيع».

فأقول: ليس كما قال وإن وافقه الذهبي في «تلخيصه»؛ فإن أقوال الأئمة فيه، إنما تدل على أنهم تركوه لسوء حفظه، وليس لفساد مذهبه، فقال أحمد:

«ضعيف الحديث، مضطرب الحديث».

وقال عبد الرحمن بن مهدي:

«إنما روى أحاديث يسيرة، وفيها منكرات».

وقال أبو حاتم:

«ضعيف الحديث، منكر الحديث».

ولذا قال الذهبي في «الكاشف»:

«ضعفوه، وقال الدارقطني: متروك».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف رمي بالتشيع».

وبالجملة فالحديث ضعيف، غير أن طرفه الأول قد وجد ما يشهد له من حديث عبد الله بن مسعود، وهو مخرج في «الصحيحة» برقم (٥٨٨).

١٣٤٩- (إن لكل شيء سناماً، وإن سنامَ القرآنِ، سورةُ البقرةِ، من قرأها في بيتِه ليلاً لم يدخلْه الشيطانُ ثلاثَ ليالٍ، ومن قرأها في بيتِهِ نهاراً لم يدخلْه الشيطانُ ثلاثةَ أيامٍ).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (ص ١١٥) وابن حبان (رقم ١٧٢٧ - موارد) من طريق أبي يعلى وهذا في «مسنده» (١٨٢٦/٤) وأبو نعيم في «أخبار

أصبهان» (١٠١/١) عن خالد بن سعيد المدني عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ . .

أورده العقيلي في ترجمة خالد هذا، وقال:

«لا يتابع على حديثه».

وأما ابن حبان فأورده في «الثقات» (٧٢/٢) على قاعدته في توثيق المجهولين. وهو خالد بن سعيد بن أبي مريم التيمي كما في «اللسان» وقد جهله ابن القطان، وقال ابن المديني:

«لا نعرفه».

ولم نجد للحديث شاهداً نقويه به إلا طرفه الأول منه، وهو مخرج في «السلسلة الأخرى» كما ذكرت آنفاً في الحديث الذي قبله.

١٣٥٠- (لكلِّ شيءٍ عروسٌ، وعروسُ القرآنِ [الرحمنُ]).

منكر. أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في «شعب الإيمان»، وكذا في «المشكاة» (٢١٨٠) وقد كشف عن علته المناوي فقال في «الفيض»:

«وفيه أحمد(١) بن الحسن(دُبَيْس) عده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»، وقال الدارقطني: ليس بثقة».

قلت: وترجمه الخطيب في «تاريخه» (٨٨/٤) وقال:

«وكان منكر الحديث. . قرأت بخط الدارقطني. . ليس بثقة».

وإن من عجائب المناوي أن يخالف بنفسه هذا التضعيف الذي استفدناه منه، فيقول في «التيسير»:

«وإسناده حسن»!

---

(١) الأصل «علي» والتصحيح من نسخة مخطوطة.

١٣٥١ـ (من قرأ ﴿قلْ هوَ الله أحدٌ﴾ عشرينَ مرةٍ بنى الله لهُ قصراً في الجنةِ).

منكر. أخرجه حميد بن زنجويه في «كتاب الترغيب» له من طريق حسين بن أبي زينب عن أبيه عن خالد بن زيد رفعه.

ذكره الحافظ في ترجمة خالد هـذا من «الإصابـة» وحكى أنه غيـر أبي أيوب الأنصاري، ولم يتكلم على إسناده بشيء، وكذلك صنع المناوي في «فيض القدير»، وكأن ذلك لجهالته، فإن الحسين هذا ـوفي «الفيض»: الحسن ـ وأباه لم أجد من ذكرهما.

وفي المتن نكارة، فقد جاء الحديث من ثلاثة أوجه بلفظ:

«عشر مرات». وقد خرجته في «الصحيحة» (٥٨٩).

١٣٥٢ـ (سيليكم أمراءُ يفسدون، وما يصلحُ الله بهم أكثر، فمن عملَ منهم بطاعةِ الله فلهم الأجرُ، وعليكم الشكرُ، ومن عملَ منهم بمعصيةِ الله فعليهم الوزرُ، وعليكم الصبرُ).

ضعيف جداً. رواه الداني في «الفتن» (ق ١/١٦٤) وابن عدي (٢/٦٩) عن حكيم بن خذام: ثنا عبد الملك بن عمير عن الربيع بن عُمَيْلَةَ عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً، وقال ابن عدي:

«حكيم بن خذام قال البخاري: منكر الحديث».

وقال أبو حاتم:

«متروك الحديث».

ومن طريقه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «فيض القدير» وقال: قال الحافظ العراقي: «ضعيف».

واعتمده في «التيسير».

ثم رأيت الحديث قد أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٤١٤)، وقال عن أبيه:

«**هذا حديث منكر، وحكيم متروك الحديث**».

١٣٥٣- (سيلي أموركم من بعدي رجالٌ يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعَة لمنْ عصى الله، فلا تعتلوا بربِّكم).

ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه الحاكم (٣/٣٥٧) وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٥/٣٢٩) من طريق مسلم بن خالد -وفي «الزوائد»: يحيى بن مسلم وأظنه تحريفاً- عن ابن خُثَيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن عبادة بن الصامت قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: فذكره.

قلت: ومسلم بن خالد فيه ضعف من قبل حفظه، لكن ذكر الحاكم أنه تابعه زهير ابن معاوية، ويحتمل أن يكون يحيى بن مسلم الذي في طريق عبد الله بن أحمد هو غير مسلم بن خالد، ولكني لم أعرفه.

وقد أخرجه أحمد (٥/٣٢٥) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم: حدثني إسماعيل بن عبيد الأنصاري به إلا أنه لم يقل: عن أبيه.

وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذه منها.

وقد روي عنه بإسناد آخر، أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٤٦) من طريق هشام ابن عمار قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب عن شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال فذكره بنحوه وقال:

«عبد العزيز؛ قال يحيى -يعني ابن معين-: ضعيف لم يحدث عنه إلا إسماعيل ابن عياش».

قلت: وهو شامي حمصي، فحديثه هو المحفوظ من رواية إسماعيل بن عياش ولكنه ضعيف لما عرفت من حاله. وقد قال العقيلي في الحديث:

«أما هذا اللفظ: «فلا تعتلوا»، فلا يحفظ إلا في هذا الحديث. وقد روي في هذا المعنى بخلاف هذا اللفظ رواية أحسن من هذه».

قلت: وقد فاته رواية إسماعيل بن عبيد المتقدمة، وهي أجود من هذه، غير أن إسماعيل هذا في عداد المجهولين كما أشار إلى ذلك الذهبي بقوله:

«ما علمت روى عنه سوى عبد الله بن عثمان بن خثيم».

قلت: ومع ذلك، فقد اختلفوا عليه في إسناده، فمنهم من قال: «عن أبيه» ومنهم من لم يقل، فهو علة الحديث. والله أعلم.

وأما اللفظ الذي أشار إليه العقيلي فالظاهر أنه يعني حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:

«ستكون أمراءُ، فتعرفون وتنكرون، فمن عرفَ برىءَ، ومن أنكر سَلمَ، ولكن من رضيَ وتابعَ»، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صَلُّوا».

رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» برقم (٣٠٠٧).

(تنبيه): قوله: «فلا تعتلوا» كذا وقع في حديث عبادة عند أحمد وابنه عبد الله، ووقع في «المستدرك» و «تلخيصه»: «فلا تعتبوا»!! وفي «مجمع الزوائد» (٥/٢٢٦): «فلا تقبلوا»! وفي «الجامع الكبير - المصورة» «فلا تضلوا»! وزاد في المُخرِّجين «الشاشيَّ».

وهذا اختلاف شديد في هذه اللفظة، ولعل الصواب فيها الوجه الأول لاتفاق رواية أحمد مع رواية ابنه عليها، ولموافقته لرواية العقيلي في حديث ابن عمرو بن العاص.

وقد خفي أمر هذه الكلمة على الدكتور القلعجي، فلم يستطع أن يقرأها على الصواب في مخطوطة «ضعفاء العقيلي» الذي حققه في زعمه، فجاءت في مطبوعته (٣/٢٢) في موضعين منها بلفظ:

«فلا تقتلوا برأيكم»!

وعلق عليه بقوله:

«في هامش الأصل: فلا تغلبوا».

وهكذا فليكن تحقيق الدكتور! وكم له في تعليقاته من مثل هذا وغيره من الأخطاء والأوهام التي تدل على مبلغه من العلم. والله المستعان.

١٣٥٤- (ما من امرىءٍ يقرأُ القرآنَ، ثم ينساهُ إلا لقيَ الله عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ وهو أجذمُ).

ضعيف. أخرجه أبو داود (١٤٧٤) من طريق ابن إدريس عن **يزيد بن أبي زياد** عن **عيسى** بن **فائد** عن سعد بن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وفيه ثلاث علل:

أولاً: يزيد بن أبي زياد وهو الهاشمي مولاهم أبو عبد الرحمن كما قال المنذري (٢/٢١٣) وهو ضعيف، تغير في كبره فصار يتلقن كما في «التقريب».

ثانياً: عيسى بن فائد ـبالفاءـ قال ابن المديني:

«مجهول، لم يرو عنه غير يزيد بن أبي زياد».

ثالثاً: الانقطاع. قال ابن عبد البر:

«هذا إسناد رديء، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه».

قلت: ويؤيد ما قال، أن شعبة رواه عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى عن رجل عن سعد بن عبادة به.

أخرجه أحمد (٥/٢٨٤) والدارمي (٢/٤٣٧) وابن نصر في «قيام الليل» (٧٤).

وتابعه خالد وهو ابن عبد الله الطحان عند أحمد (٥/٢٨٥)، فذكر الرجل بين عيسى وسعد.

١٣٥٥ـ (مَنْ علمَ أنَّ الله ربُّه، وأني نبيُّه صادقاً من قلبِه ـوأومأ بيدهِ إلى خلدةِ صدرهِـ حرم الله لحمَه على النارِ).

ضعيف. أخرجه البزار (رقم ـ١٤) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٢٦) وأبو نعيم في الحلية (٦/١٨٢) من طريق **أيوب بن سليمان بن سيار الحارثي صاحب الكري قال: ثنا عمر بن محمد بن عمر بن معدان الحارسي عن عمران القصير عن عبد الله بن أبي القلوص** عن مطرف عن عمران بن حصين **قال: ألا أحدثكم بحديث ما حدثت به أحداً** منذ سمعته من رسول الله ﷺ؟: فذكره. **وقال البزار**:

«ليس له إلا هذا الطريق، وابن أبي القلوص بصري، وعمر بن محمد بصري لا بأس به».

قلت: وهذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي القلوص ومن دونه -غير القصير- غير مشهورين، أوردهم ابن أبي حاتم (٢/٢/١٤٢ و٣/١/١٣٢ و١/١/٢٤٩) ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً. ولا أستبعد أن يكون ابن حبان قد أوردهم في «كتاب الثقات» له على قاعدته المعروفة.

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» (١/٢٢): وقال:

«رواه البزار، وفي إسناده عمران القصير وهو متروك، وعبد الله بن أبي القلوص».

وعلى هامشه ما نصه -وأظنه للحافظ ابن حجر-:

«عمران القصير أخرج له الشيخان، ووثقه جماعة، وما علمت أحداً تركه، وعبد الله بن أبي القلوص ما علمت أحداً وثقه. كما في هامش الأصل».

وأورده الهيثمي في مكان آخر (١/١٩) وقال:

«رواه الطبراني في «الكبير» وفي إسناده عمر بن محمد بن عمر بن صفوان وهو واهي الحديث»!

كذا قال! وإنما هو ابن معدان، ولعله تصحف عليه أو على ناسخ «الكبير» الذي كان عنده، فإني لا أعرف في الرواة من يدعى عمر بن محمد بن عمر بن صفوان، ولكن من أين أخذ الهيثمي وصفه إياه بأنه «واهي الحديث»؟ فلا بد أن يكون وقع له فيه وهم، لم يتبين لي إلى الآن سببه، ولا سيما والبزار قال فيه: «لا بأس به» كما سبق.

ثم وقفت على إسناده في «المعجم الكبير» (١٨/١٢٤/٢٥٣) بعد أن طبع بتحقيق أخينا الشيخ حمدي السلفي، فإذا هو فيه «.. ابن معدان» على الصواب. والحمد لله على توفيقه، وأسأله المزيد من فضله.

١٣٥٦- (من قرأَ القرآن يتأكلُ به الناسَ جاءَ يومَ القيامةِ ووجهه عظمٌ ليس عليهِ لحمٌ. قرَّاء القرآن ثلاثة:

رجلٌ قرأ القرآن فاتخذه بضاعته فاستجرَّ به الملوك، واستمال به الناس.

ورجلٌ قرأَ القرآنَ فأقامَ حروفَه، وضيّعَ حدودَه، كَثُرَ هؤلاء من قرّاءِ القرآنِ لاكثّرهم الله.

ورجلٌ قرأَ القرآنَ فوضعَ دواءَ القرآنِ على داءِ قلبهِ، فأسهرَ به ليلَه، وأظمأَ به نهارَه، فأقاموا به في مساجدِهم، بهؤلاء يدفعُ اللهُ بهم البلاءَ، ويزيلُ الأعداءَ، وينزلُ غيثَ السماءِ، فواللهِ لهؤلاءِ من قرّاء القرآنِ أعزُّ من الكبريتِ الأحمر).

موضوع. أخرجه ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (١٤٨/١) من طريق أحمد بن ميثم بن أبي نعيم الفضل بن دكين: ثنا علي بن قادم عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بردة عن أبيه مرفوعاً. وقال ابن حبان:

«**لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ**، وأحمد هذا يروي عن علي بن قادم المناكير الكثيرة، وعن غيره من الثقات الأشياء المقلوبة».

وأقره الذهبي في «الميزان» والعسقلاني في «اللسان» ومن قبلهما ابن الجوزي في «الأحاديث الواهية» وقد رواه (١٤٨/١) وقال:

«**لا يصح عن رسول الله ﷺ، وإنما يروى عن الحسن البصري**».

قلت: ولوائح الصنع والوضع ظاهرة عليه، ولقد أحسن السيوطي بإيراده إياه في كتابه «**ذيل الأحاديث الموضوعة**» (ص ٢٩) من رواية ابن حبان وساق كلامه عليه، وكلام ابن الجوزي. وتبعه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٣٠٠/١).

ثم تناقض السيوطي فأورد الجملة الأولى من الحديث في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في «شعب الإيمان» وزاد في «الجامع الكبير»: ابن حبان في «الضعفاء»، فتعقبه المناوي في «فيض القدير» **بما** تقدم عن ابن حبان وابن الجوزي، ثم نسي هذا أو تناساه فاقتصر في التيسير» على قوله: «إسناده ضعيف»!

(تنبيه): وقع في «الفيض» خطآن:

الأول: «ابن أبي حاتم» مكان «ابن حبان»، وهو خطأ مطبعي.

والآخر:ـ «ضبير» محل «ميثم»، وقام في نفسي أول الأمر أنه خطأ مطبعي أيضاً، ولكني وجدته كذلك في مخطوطة الظاهرية من «فيض القدير». والله أعلم.

١٣٥٧ـ (ما طلعت الشمسُ على رجلٍ خيرٌ من عمرَ).

موضوع. رواه الترمذي (٢/٢٩٣) والدولابي في «الكنى» (٢/٩٩) والحاكم (٣/١٩٠) وكذا العقيلي في «الضعفاء» (٢٤١) ومن طريقه ابن الجوزي في «الواهيات» (١/١٩٠) وابن عدي في «الكامل» (ق ٢٢٤/٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/٢٩/١) من طريق **عبد الله بن داود التمار** قال: ثنا **عبد الرحمن بن أخي محمد بن المنكدر** عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال:

قال عمر لأبي بكر: يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ! فقال أبو بكر: أما إنك إن قلت ذاك، فلقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال الترمذي:

«**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بذاك**».

قلت: وعلته التمار أو شيخه عبد الرحمن، وفي ترجمة الأول أورده ابن عدي، وبالثاني أعله العقيلي فقال:

«لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به».

وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان»:

«لا يكاد يعرف، ولا يتابع على حديثه».

ثم ساقه.

وأعله بالأول أيضاً فقال في جزء «موضوعات من المستدرك»:

«قلت: عبد الله هالك، وهذا باطل».

وقال في ترجمته من «الميزان»:

«قال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وتكلم فيه ابن عدي وابن حبان».

ثم ساق له هذا الحديث، ثم قال:

«هذا كذب».

ولما قال الحاكم: «صحيح الإسناد» تعقبه الذهبي بقوله:

«عبد الله ضعفوه، وعبد الرحمن تكلم فيه، والحديث شبه موضوع».

وقال ابن الجوزي:

«هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ولا يتابع عبد الرحمن عليه، ولا يعرف إلا به، وأما عبد الله بن داود فقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بروايته».

ثم إن الحديث ظاهر البطلان، لمخالفته لما هو مقطوع به:

أن خير من طلعت عليه الشمس إنما هو نبينا محمد ﷺ، ثم الرسل والأنبياء، ثم أبو بكر، وقد جاء من طرق عن ابن جريج عن عطاء عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ:

«ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر».

أخرجه جمع من المحدثين منهم عبد بن حميد والخطيب وغيرهما، وهو أصح من الأول سنداً ومتناً كما ترى، وقد حسنه بعضهم، ولكن الطرق المشار إليها بحاجة إلى دراسة دقيقة، وهذا مما لم يتيسر لي بعد. والله الموفق.

١٣٥٨ـ (ثلاثةٌ لا تردُّ دعوتُهم: الصائمُ حتى يفطرَ، والإمامُ العادلُ، ودعوةُ المظلوم يرفعُها الله فوقَ الغمامِ، ويفتحُ لها أبوابَ السماءِ، ويقولُ الربُّ: وعزتي لَأنصرنَّك ولو بعدَ حينٍ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٢/ ٢٨٠) وابن ماجه (١٧٥٢) وابن خزيمة (١٩٠١) وابن حبان (٢٤٠٧و٢٤٠٨) وأحمد (٢/ ٣٠٤ـ٣٠٥و٤٤٥و٤٧٧) من طريق سعد أبي مجاهد عن أبي مدلة عن أبي هريرة به. وقال الترمذي:

«حديث حسن، وأبو مدلة هو مولى أم المؤمنين عائشة، وإنما نعرفه بهذا الحديث».

قلت: إذا كان كذلك فالقواعد تقتضي أنه رجل مجهول، وذلك ما صرح به بعض الأئمة، فقال ابن المديني:

«لا يعرف اسمه، مجهول، لم يرو عنه غير أبي مجاهد».

قلت: فمثله لا يحسن حديثه، ولا سيما أنه مخالف لحديث آخر عن أبي هريرة خرجته في «الصحيحة» (٥٩٦)؛ ولذلك فما أحسن الغماري بإيراده إياه في «كنزه» (١٥٤٥).

(تنبيه): أبو مدلة هو مولى عائشة كما سبق عن الترمذي، وكذلك هو في «الجرح والتعديل» (٤/٢/٤٤٤) و«التهذيب» وغيرهما، وشذ ابن خزيمة فقال: «وهو مولى أبي هريرة»! (وانظر صحيح ابن ماجه / «كتاب الصيام» بقلمي، وهو وشيك الصدور).

١٣٥٩ـ (القُبلةُ حسنةٌ، والحسنةُ عشرةٌ).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/١١) وأبو نعيم في «الحلية» (٢٥٥/٧) من طريق **إسماعيل بن يحيى**: ثنا مسعر عن عطية عن ابن عمر قال:

«جاء أبو سعيد الخدري إلى رسول الله ﷺ ومعه ابنه فقبله، فقال النبي ﷺ: فذكره. وقال ابن عدي:

«هذا حديث باطل بهذا الإسناد».

وقال أبو نعيم:

«غريب، تفرد به إسماعيل».

قلت: وهو ابن يحيى التيمي **كذاب مجمع على تركه**، وهو من الأحاديث التي شان بها السيوطي «الجامع الصغير» وبيض المناوي له فلم يبين حاله! لا في «الفيض» ولا في «التيسير».

ومن أحاديثه التي لا تعرف إلا من طريقه وشان بها أيضاً السيوطي «جامعه»:

١٣٦٠ـ (التسويفُ شعاعُ الشيطانِ يلقيه في قلوبِ المؤمنين).

موضوع. أخرجه ابن عدي (٢/١١) والديلمي في «مسند الفردوس» (٥٠/١/٢) من طريق **إسماعيل بن يحيى**: حدثنا مسعر عن **حميد بن سعد** عن أبي سلمة عن أبيه رفعه، وقال:

«إسماعيل يحدث عن الثقات بالبواطيل».

قلت: وفيه علتان أخريان:

إحداهما: الانقطاع بين أبي سلمة وأبيه عبد الرحمن بن عوف فإنه لم يسمع منه.

والأخرى: حميد بن سعد لم أعرفه، وبه أعله المناوي وقد عزاه أصله للديلمي فقط، فقال:

«قال الذهبي في «الضعفاء»: مجهول».

قلت: الذي في «الضعفاء» و «الميزان» و «اللسان» حميد بن سعيد، وهذا ابن سعد.

(تنبيه): وقع في «الجامع الصغير»: «شعار» والصواب ما أثبتنا، وهو نص الديلمي كما ذكر المناوي وكذلك هو في «الجامع الكبير».

ومن أكاذيب ذاك التيمي:

١٣٦١- (قريشٌ على مقدمةِ الناسِ يومَ القيامةِ، ولولا أن تبطرَ قريشٌ لأخبرتُها بما لمُحسنها عند الله من الثوابِ).

موضوع. أخرجه ابن عدي (٢/١١) من طريق **إسماعيل بن يحيى**: ثنا سفيان الثوري قال: سمعت محمد بن المنكدر يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وقال ابن عدي:

«وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس يرويه غير إسماعيل».

قلت: وقد عرفت أنه كذاب، ولقد شان السيوطي كتابه «الجامع» بإيراده فيه هذا الحديث، وأمثاله مما تقدم التنبيه عليه، وقد أخذ المناوي عليه إيهامه بسكوته عليه أن ابن عدي خرجه وسكت عليه! فقال:

«الأمر بخلافه، بل قال: هذا الحديث.. **باطل** ليس يرويه غير إسماعيل بن مسعدة (!)[1] وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن

(١) كذا ولعله خطأ مطبعي والصواب «إسماعيل بن يحيى» كما سبق

الأثبات، لا تحل الرواية عنه».

ثم تجاهل هذا كله المناوي في «التيسير» فاقتصر على تضعيفه فقط!!

١٣٦٢ـ (ليسألْ أحدُكم ربَّه حاجَته كلَّها، حتى يسألَه شسعَ نعلِه إذا انقطعَ).

ضعيف. أخرجه الترمذي (٤/٢٩٢ ـتحفة و٢٢/١٢٦/١ـ مخطوط) وابن حبان (٢٤٠٢) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٨/٢) والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (١٣/٢٤٨/٢) وابن عدي في «الكامل» (٣٣١/٢) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٨٩) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١/٥٠١) من طرق عن قطن بن نسير: حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب، ورواه غير واحد عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي ﷺ مرسل، ولم يذكروا فيه: عن أنس. ثنا صالح بن عبد الله قال: ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني أن رسول الله ﷺ قال..».

قلت: فذكره دون قوله: «كلها». وزاد مكانها: «حتى يسأله الملح، وحتى يسأله..».

قلت: وهكذا مرسلاً رواه ابن عدي أيضاً من طريق القواريري: ثنا جعفر به(١). دون الزيادة. وزاد عقبه:

«فقال رجل للقواريري: إن لي شيخاً يحدث به عن جعفر عن ثابت عن أنس؟ فقال القواريري: **باطل**. وهذا كما قال».

قلت: يعني أن وصله باطل، وأن الصحيح إرساله.

وقال الضياء عقب الحديث:

---

(١) قلت: لكن وقع في النسخة موصولاً أيضاً، وهو خطأ من الناسخ كما يدل عليه كلام ابن المديني الآتي ذكره، وقد نقله الذهبي عنه على الصواب، وكذا الحافظ في «التهذيب».

«وقد ذكره علي بن المديني من مناكير جعفر بن سليمان، قلت: ولا أعلم رفعه إلا قطن بن نسير».

قلت: وهو مختلف فيه، روى له مسلم في «صحيحه» حديثاً واحداً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أبو زرعة، وقال ابن عدي:

«يسرق الحديث ويوصله».

وقال ابن أبي حاتم (١٣٨/٢/٣):

«سئل أبو زرعة عنه؟ فرأيته يحمل عليه. ثم ذكر أنه روى أحاديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس مما أنكر عليه».

قلت: فالحديث من مناكيره، لا من مناكير شيخه جعفر، فما قاله ابن المديني فيه نظر.

هذا وقد كنت حسنت الحديث فيما علقته على «المشكاة» رقم (٢٢٥١-٢٢٥٢) وكانت تعليقات سريعة لضيق الوقت، فلم يتح لي يومئذٍ مثل هذا التوسع في التتبع والتخريج الذي يعين على التحقيق والكشف عن أخطاء الرواة، وأقوال الأئمة فيهم وفي أحاديثهم المنكرة منها. والله تعالى هو المسؤول أن يغفر لي خطئي وعمدي، وكل ذلك عندي!

(تنبيه): لم يرد الحديث في طبعة بولاق من «سنن الترمذي»، فلا أدري أسقط منها أو من أصلها إطلاقاً؟ أم من المكان الذي هو فيه في المخطوطة ونسخة «التحفة»؟ وهو آخر كتاب الدعوات، وهو فيه في طبعة الدعاس رقم (٣٦٠٧) والله أعلم.

(تنبيه آخر): إن الحديث من الطريق المرسلة التي فيها الزيادة، قد رواها البزار موصولاً من حديث أنس، فقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٥٠).

«ورجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة».

ونقل هذا عنه المناوي وأقره، وفي ذلك كله نظر، فإن سياراً هذا حاله مثل حال قطن تماماً، وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال القواريري: كان معي في الدكان، لم يكن له عقل، قيل: أتتهمه؟ قال:

لا. وقال غيره: صدوق سليم الباطن».

فهو من الضعفاء الذين لا يحفظون، فيقعون في الخطأ، ولا يتعمدونه. ثم هو من الرواة عن جعفر بن سليمان شيخ قطن في هذا الحديث، فالظاهر أنه متابع لقطن في وصله، ولكني لا أقطع بذلك لأني لم أقف على إسناد البزار، ولقول الضياء المتقدم: «ولا أعلم رفعه إلا قطن». والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم وقفت على إسناد البزار بطريق «كشف الأستار» -كتاب الأدعية- قال: حدثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني: ثنا سيار بن حاتم: ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس به وزاد

«وحتى يسأله الملح».

وقال الحافظ ابن حجر في «زوائده» (ص ٣٠٥):

«وإسناده حسن».

قلت: وفيما قاله نظر من وجهين:

الأول: مخالفته للذين أرسلوه، منهم **صالح بن عبد الله** -وهو الباهلي الترمذي، والقواريري، واسمه عبيد الله بن عمر- كما تقدم، وكلاهما ثقة.

والآخر: أن سياراً فيه ضعف كما تقدم عن القواريري، وقد أشار إلى ذلك **الحافظ** نفسه بقوله فيه في «التقريب»:

«صدوق له أوهام».

فمن كان مثله في الوهم لا يرجح وصله على إرسال من أرسله من الثقات، كما لا يخفى على عارف بعلم مصطلح الحديث، بل لو قيل فيه: إنه لا يحتج به مطلقاً ولو لم يخالف لم يكن بعيداً عن الصواب، وإلى ذلك يشير كلام **الحافظ** في مقدمة كتابه المذكور في فصل (المراتب).

لا يقال: قد تابعه قطن بن نسير كما تقدم، لأننا نقول: قد عرفت من قول ابن عدي المتقدم فيه: أنه يسرق الحديث ويوصله. فمن الممكن أن يكون سرقه من سيار هذا. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد جاء الحديث عن عائشة رضي الله عنها نحوه موقوفاً عليها، فلا يصلح شاهداً، ولكن البعض ذكروه في المرفوع فوجب الكلام عليه، وهو التالي:

١٣٦٣ـ (سلوا الله كلَّ شيءٍ، حتى الشسعَ، فإن الله إن لم ييسرْه، لم يتيسرْ).

موقوف. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢١٦): ثنا محمد بن عبد الله: ثنا هاشم بن القاسم عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «سلوا الله. . ».

قلت: وهذا سند موقوف جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وفي ابن أبي الوضاح كلام يسير لا يضر إن شاء الله تعالى. ومحمد بن عبد الله هو ابن نمير كما في إسناد حديث عنده قبل هذا. ومن طريق أبي يعلى رواه ابن السني في «اليوم والليلة» (٣٤٩) موقوفاً.

وقد أورده السيوطي في «الجامع» مرفوعاً طبعاً، وتبعه المناوي ونقل عن الهيثمي أنه قال:

«رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن المنادي (كذا) وهو ثقة».

فلا أدري أسقط من نسختنا المصورة من «أبي يعلى» رفعه، أم وقع فيها مرفوعاً في مكان آخر؟ ذلك ما سيتبين بعد فراغي من قراءة «مسند أبي يعلى» كله إن شاء الله تعالى.

ثم فرغت من قراءة «المسند» كله، فلم أعثر على الحديث في موضع آخر منه، ثم رجعت إلى «مجمع الزوائد» للحافظ الهيثمي، فإذا به قد ذكره (١٠/ ١٥٠) من طريق أبي يعلى موقوفاً أيضاً، وقال في رجاله ما نقله المناوي عنه. فتأكدت من كون الحديث موقوفاً عنده وازددت تأكداً حين رأيت ابن السني في «اليوم والليلة» (٣٤٩) رواه عنه موقوفاً، فعلمت أن السيوطي وهم في إيراده إياه في «الجامع الصغير»، وأن المناوي ذهل عنه. كما أنني أنا نفسي كنت أخطأت أيضاً في ذكري إياه مرفوعاً تحت الحديث المتقدم برقم (٢١) (ص ٢٩)، وكان ذلك اعتماداً على «الجامع الصغير» وشرحه قبل أن

أقف على إسناد أبي يعلى، فلما وقفت عليه بادرت إلى تحقيق الكلام فيه، وانتهى ذلك إلى أنه موقوف على السيدة عائشة رضي الله عنها.

ثم رأيت السيوطي قد ذكر ذلك في «الجامع الكبير» (رقم **١٤٧١٩**- طبع مصر تحقيق اللجنة) فقال بعد ذكر الحديث بنحوه:

«رواه هب وضعفه عن أبي هريرة، هب عن عائشة موقوفاً».

فصرح أن حديث عائشة موقوف، لكن فاته أنه عند أبي يعلى وابن السني.

(تنبيه): وقع في «المجمع» (. . ابن المنادي) وتبعه عليه المناوي وهو خطأ كما أشرت إليه، والصواب (ابن نمير) كما ذكرت آنفاً، ويؤكده أنه وقع مصرحاً به في رواية ابن السني المتقدمة عن أبي يعلى، وخفي هذا الخطأ على لجنة «الجامع الكبير» فنقلوه عن «المجمع» على خطئه! وعن المناوي كذلك، ولكنهم وقعوا في خطأ آخر فقالوا فيه: «ابن المناوي»! وهو خطأ مطبعي لم يتنبّهوا له. !

١٣٦٤- (خمسُ دعواتٍ يستجابُ لهنَّ: دعوةُ المظلومِ حتى ينتصرَ، ودعوةُ الحاجِّ حتى يصدرَ، ودعوةُ المجاهدِ حتى يقفلَ، ودعوةُ المريضِ حتى يبرأَ، ودعوةُ الأخِ لأخيهِ بظهرِ الغيبِ).

موضوع. أخرجه أبو محمد المخلدي في «ثلاثة مجالس من الأمالي» (٧١-٧٢) ومحمد بن يوسف بن إلياس في «مشيخته» (٢/١٨٠) والضياء في «المنتقى من مسموعاته بمرو» (٢/٥١) عن **عبد الرحيم بن زيد العَمِّي** عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً. وقال الضياء:

«قال -يعني شيخ شيخه أبا بكر يعقوب بن أحمد بن محمد بن علي **الصَّيْرفي**-: حديث عزيز صحيح حسن عال»!

قلت: أنى له الحسن، بله الصحة، وعبد الرحيم هذا **كذاب** كما قال ابن معين؟! وقال البخاري: تركوه. وقد مضى له عدة أحاديث.

وأبوه زيد **العَمِّي** ضعيف أيضاً، ولكنه خير من ابنه. وبه أعله المناوي، وهو

تقصير، موهم سلامته من علة أخرى أكبر! وتعقب أصله السيوطي الذي عزاه للبيهقي في «شعب الإيمان» فقط، بأن الحاكم رواه عنه أيضاً، ومن طريقه أورده البيهقي مصرحاً، فكان عزوه إليه أولى.

قلت: ولم أره عند الحاكم الآن ولا بعد أن وضعت له فهرساً عاماً لجميع أحاديثه وآثاره وغير ذلك وسميته «بغية الحازم في فهارس مستدرك أبي عبد الله الحاكم» فلعله في بعض كتبه الأخرى، وفي آخره عند البيهقي:

«وأسرع هذه الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب».

وقد روي الحديث بإسناد آخر عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب. .» الحديث.

وسيأتي تخريجه وبيان علته برقم (٣٦٠٢).

لكن هناك شواهد لدعوة المظلوم، ودعوة الأخ لأخيه في الغيب، فراجعها إن شئت في «الصحيحة» (٧٦٧و ١٣٣٩).

١٣٦٥ـ (من حلفَ على يمينٍ، فرأى غيرَها خيراً منها، فليترُكْها، فإنَّ تركَها كفارتُها).

منكر. أخرجه ابن ماجه (١/ ٦٤٨) عن عون بن عمارة: ثنا روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمرو عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عون بن عمارة ضعيف كما في «التقريب» وهو متفق على ضعفه كما قال البوصيري في «الزوائد» (ق ١٣١/ ١).

قلت: لكنه لم يتفرد به، فقال الطيالسي في «مسنده» (٢٢١ ـ منحة): حدثنا خليفة الخياط ويكنى أبا هبيرة عن عمرو بن شعيب به إلا أنه قال:

«فليأتها فهي كفارتها».

وأخرجه أحمد (٢/ ١٨٥و ٢١٠ـ ٢١١) من هذا الوجه بهذا اللفظ دون قوله: «فليأتها»، هذا في الموضع الآخر، وقال في الموضع الأول: «فتركها كفارتها».

وتابعه أيضاً عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب به بلفظ:

«فليدعها وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها».
أخرجه أبو داود (٣/ ٧٦) وعنه البيهقي (١٠/ ٣٣- ٣٤).
لكن أخرجه النسائي (٢/ ١٤١) من هذا الوجه بلفظ:
«فليكفر عن يمينه، وليأت الذي هو خير».

فكأن بعض الرواة عنده جرى فيه على الجادة! لكن يشهد له أنه روي كذلك من طريق أخرى عن ابن عمرو، فقال الإمام أحمد في «المسند» وابنه في «زوائده» (٢/ ٢٠٤): ثنا الحكم بن موسى: ثنا مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عنه به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن مسلماً هذا وهو الزنجي فيه ضعف من قبل حفظه، وقد مشاه بعض الأئمة، وأخرج حديثه هذا ابن حبان في «صحيحه» (١١٨٠ - موارد).

عدنا إلى حديث عمرو بن شعيب، فرواه عنه عبد الرحمن بن الحارث مختصراً بلفظ:

«من حلف على معصية الله فلا يمين له، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له».

أخرجه البيهقي وقال:
«وقد روي في هذا الحديث زيادة تخالف الروايات الصحيحة عن النبي ﷺ».
ثم ساق رواية عبيد الله بن الأخنس المتقدمة من طريق أبي داود.

وقد روي الحديث عن عائشة وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة:

١ ـ أما حديث عائشة، فيرويه حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عنها مرفوعاً بلفظ:
«من حلف في قطيعة رحم، أو فيما لا يصلح، فبره أن لا يتم على ذلك».
أخرجه ابن ماجه (١/ ٦٤٨) وقال البوصيري (ق ١٣٠/ ٢):
«هذا إسناد ضعيف، لضعف حارثة بن أبي الرجال».
قلت: وقد روي من طريق أخرى عنها مرفوعاً باللفظ المعروف، وهو مخرج في «إرواء الغليل» (٢١٤٤).

٢ ـ وأما حديث أبي سعيد فيرويه ابن لهيعة: ثنا دراج عن أبي الهيثم عنه بلفظ: «فكفارتها تركها».

أخرجه أحمد (٣/٧٥-٧٦) وإسناده ضعيف، ابن لهيعة وشيخه ضعيفان.

٣ ـ وأما حديث أبي هريرة فأخرجه البيهقي من طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه عنه به مرفوعاً بلفظ:

«فأتى الذي هو خير فهو كفارته».

وبعد هذا التخريج أقول:

إن الحديث بهذا اللفظ المذكور أعلاه، والألفاظ الأخرى التي في معناه مما لم يطمئن القلب لصحته، لأن جميع طرقه ضعيفة كما رأيت، وخيرها الأولى منها وهي طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لكن الرواة قد اختلفوا عليه، وهو نفسه قد خالفه الزنجي عن هشام بن عروة كما سبق فلم ينشرح الصدر للأخذ بشيء من ذلك إلا برواية النسائي: «فليكفر عن يمينه، وليأت الذي هو خير»، لأنها هي الموافقة لسائر الأحاديث في الباب عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ، وأكثرهم لحديثه عدة طرق عنه، وقد خرجتها في المصدر السابق، وهي صريحة في وجوب الكفارة خلافاً لهذا اللفظ فإنه لا يثبتها، بل ظاهره يدل على أن مجرد ترك اليمين هو الكفارة، وعليه يكون الحديث بهذا اللفظ منكراً أو شاذاً على الأقل، وفي كلمة البيهقي المتقدمة ما يشير إلى ذلك. والله أعلم.

ولو صح الحديث لكان من الممكن تأويله على وجه لا يتعارض مع الأحاديث الصحيحة فقد قال السندي في تعليقه على حديث عائشة المتقدم:

«قوله: (فبره أن لا يتم على ذلك) ظاهره أنه البر شرعاً فلا حاجة معه إلى كفارة أخرى كما في صورة البر، لكن الأحاديث المشهورة تدل على وجوب الكفارة، فالحديث إن صح يحمل على أنه بمنزلة البر في كونه مطلوباً شرعاً، فإن المطلوب في الحلف هو البر، إلا في مثل هذا الحلف، فإن المطلوب فيه الحنث، فصار الحنث فيه كالبر، فمن هذه الجهة قيل: إنه البر، وهذا لا ينافي وجوب الكفارة. وهذا هو المراد في

الحديث الآتي إن صح أن يراد بالكفارة البر. فليتأمل».

قلت: يعني هذا الحديث، وهو كلام وجيه متين لو صح الحديث، فإذا لم يصح فلا داعي للتأويل، لأنه فرع التصحيح كما لا يخفى.

١٣٦٦- (كلُّ كلامِ ابنِ آدمَ عليهِ لا لهُ، إلا أمرٌ بمعروفٍ، أو نهيٌ عن منكرٍ، أو ذكرُ الله).

ضعيف. أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/١/٢٦١) والترمذي (٢/٦٦) وابن ماجه (٢/٢٧٤) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٥) وابن أبي الدنيا وأبو يعلى في «مسنده» (٤/١٧٠١) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ١٩٩/١) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢٢/٢) والبيهقي في «الشعب» (١/٣١٦- هند) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ٢٤٦/٢) والخطيب في «التاريخ» (١٢/٤٣٤) كلهم من طريق محمد بن يزيد بن خنيس المكي: ثنا سعيد بن حسان قال: ثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ مرفوعاً به.

وفي رواية عن ابن خُنَيس قال:

كنا عند سفيان الثوري نعوده، فدخل عليه سعيد بن حسان المخزومي -وكان قاصّ جماعتنا، وكان يقوم بنا في شهر رمضان- فقال له سفيان: كيف الحديث الذي حدثتني عن أم صالح؟ قال: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ.. (فذكره بلفظ: «كلام ابن..» دون قوله: «كل») قال محمد بن يزيد: قلت: ما أشد هذا؟ فقال: وما شدة هذا الحديث؟ إنما جاءت به امرأة عن امرأة [عن امرأة]، هذا في كتاب الله عز وجل الذي أرسل به نبيكم ﷺ، فقرأ: **﴿يَوْمَ يقومُ الروحُ والملائكةُ صَفّاً لا يتكلّمون إلاّ مَنْ أَذِنَ له الرحمنُ وقال صَوَاباً﴾** وقال: **﴿والعَصْر. إنّ الإنسانَ لفي خُسر. إلاّ الذين آمنُوا وعَمِلوا الصَّالحات وتواصَوْا بالحقِّ وتواصَوْا بالصَّبر﴾**. وقال: **﴿لا خَيْرَ في كثيرٍ من نَجْواهم إلاّ من أمر بصدقةٍ أو معروفٍ أو إصلاحٍ بينَ الناسِ﴾** الآية.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٢٤٣/٤٨٤) والحاكم (٢/٥١٢-٥١٣) والسياق له والخطيب (١٢/٣٢١).

وفي رواية أخرى له عن ابن خنيس قال:

دخلت مع سعيد بن حسان على سفيان الثوري نعوده، فقال: كيف الحديث الذي حدثتني به؟ فقلت: حدثتني أم صالح . فذكره وفيه الزيادة التي بين المعكوفتين، وقال مكان: «أو ذكر الله»:

«أو الصلح بين الناس».

وهذه الرواية شاذة متناً وسنداً:

أما المتن فظاهر.

وأما السند، فلأنه جعله من تحديث ابن خنيس عن أم صالح، والصواب أنه من تحديثه عن سعيد بن حسان عنها كما في الروايتين المتقدمتين.

وعلى كل حال فالحديث بجميع رواياته ضعيف لا يصح، لأن مدارها على ابن خنيس، وقد أعل به، وإنما العلة عندي ممن فوقه، فقال الترمذي:

«حديث غريب (وفي نسخة: حسن غريب) لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس».

وقال الحافظ المنذري في «الترغيب» (٤/١٠):

«رواته ثقات، وفي محمد بن يزيد كلام قريب لا يقدح، وهو شيخ صالح».

قلت: وما ذكره في ابن يزيد هو قول أبي حاتم فيه، وقد تبناه الذهبي في «الكاشف»، ولذلك قال في «الميزان»:

«هو وسط».

قلت: وأما قول المنذري آنفاً: «رواته ثقات» فليس على إطلاقه بصواب، لأن أم صالح هذه لم يوثقها أحد فيما علمت، بل أشار الذهبي إلى أنها مجهولة، فقال في «الميزان»:

«تفرد عنها سعيد بن حسان المخزومي».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«لا يعرف حالها».

قلت: فهي مجهولة العين، فهي علة الحديث. والله أعلم.

(تنبيه): لقد أورد الغماري هذا الحديث في جملة من الأحاديث الضعيفة والمنكرة التي غص بها «كنزه»! دونما بحث أو تحقيق، بل ران عليه الجمود والتقليد كما سبق التنبيه عليه مراراً تعليماً وتحذيراً، وهنا اغتر بكلام المنذري السابق وتوهم منه سلامة السند من الجهالة التي بينتها . . . والله المستعان.

١٣٦٧ـ (إن الشيطانَ واضعُ خَطمَه على قلبِ ابنِ آدمَ، فإنْ ذكرَ الله خَنَسَ وإن نسيَ التقمَ قلبَه، فذلك الوسواسُ الخناسُ).

ضعيف. رواه ابن شاهين في «الترغيب» (٢/٢٨٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦٨) وأبو يعلى واللفظ له (١/٢٠٤) والبيهقي في «الشعب» (١/٣٢٦ ـ هندية) من طريق **عدي بن أبي عمارة الذارع**: ثنا **زياد النميري** عن أنس بن مالك مرفوعاً. وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٩/٣٠٧):

«غريب».

وقال الهيثمي (٧/١٤٩):

«رواه أبو يعلى، وفيه عدي بن أبي عمارة وهو ضعيف».

قلت: وشيخه زياد النميري ضعيف أيضاً كما في «التقريب» ولذلك أشار المنذري إلى تضعيف الحديث في «الترغيب والترهيب» (٢/٢٣٠ـ ٢٣١) وصرح بذلك الحافظ كما يأتي.

وقد عزاه صاحب «المشكاة» (٢٢٨١) للبخاري تعليقاً من حديث ابن عباس مرفوعاً. وهو خطأ من وجوه عديدة:

الأول: أنه عند البخاري في آخر «التفسير» عن ابن عباس موقوفاً، وهذا مرفوع.

والثاني: أنه بلفظ:

«الوسواس: إذا ولد خنسه الشيطان، فإذا ذُكر الله عز وجل ذهب، وإذا لم يذكر

الله ثبت على قلبه».

فهذا غير حديث الترجمة كما هو ظاهر.

الثالث: قال الحافظ في صورة تعليق البخاري لهذا الحديث:

«قوله: وقال ابن عباس: الوسواس.. كذا لأبي ذر، ولغيره. «ويذكر عن ابن عباس» وكأنه أولى لأن إسناده إلى ابن عباس ضعيف..».

ولم يعلق الشيخ علي القارىء في «المرقاة» (٣/ ١٩) على هذا العزو بشيء!

١٣٦٨- («والذي بعثَني بالحقِّ ما أخرتُكَ إلا لنفسي، فأنتَ عندي بمنزلةِ هارونَ من موسى، ووارثي». فقالَ يا رسولَ الله! ما أرثُ منك؟ قال: «ما أورثتِ الأنبياءُ». قالَ: وما أورثتِ الأنبياءُ قبلك؟ قال: «كتابَ الله وسنةَ نبيِّهم، وأنت معي في قصري في الجنة مع فاطمةَ ابنتي، وأنتَ أخي ورفيقي» ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآية: ﴿إِخْوَانًا على سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾، «الأخلاء في الله ينظرُ بعضهم إلى بعضٍ»).

موضوع. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٤٦) من طريق **عبد المؤمن بن عباد بن** عمرو العبدي: ثنا **يزيد بن معن**: حدثني **عبد الله بن شرحبيل** عن **رجل من قريش** عن زيد بن أبي أوفى قال:

«دخلت على رسول الله ﷺ في مسجد المدينة فجعل يقول: «أين فلان بن فلان؟» فلم يزل يتفقدهم ويبعث إليهم حتى اجتمعوا عنده فقال: «إني محدثكم بحديث فاحفظوه، وعوه وحدثوا به من بعدكم: إن الله اصطفى من خلقه خلقاً» ثم تلا هذه الآية: ﴿**الله يَصْطَفِي مِنَ المَلَائِكَةِ رُسُلاً وَمِنَ النَّاسِ**﴾ خلقاً يدخلهم الجنة، وإني مصطفٍ منكم من أحب أن أصطفيه ومؤاخ بينكم كما آخى الله بين الملائكة، قم يا أبا بكر! فقام فجثا بين يديه فقال: «إن لك عندي يداً، إن الله يجزيك بها، فلو كنت متخذاً

خليلاً لاتخذتك خليلاً، فأنت مني بمنزلة قميصي من جسدي». وحرك قميصه بيده».

ثم قال: «ادن يا عمر!» فدنا فقال: «قد كنتَ شديدَ الشغب علينا أبا حفص! فدعوتُ الله أن يعز الدين بك أو بأبي جهل، ففعل الله ذلك بك، وكنت أحبهما إلي، فأنت معي في الجنة ثالث ثلاثة من هذه الأمة».

ثم تنحّى وآخى بينه وبين أبي بكر.

ثم دعا عثمان فقال: «ادن يا عثمان ادن يا عثمان!» فلم يزل يدنو منه حتى ألصق ركبته بركبة رسول الله ﷺ ثم نظر إليه ثم نظر إلى السماء فقال: «سبحان الله العظيم» ثلاث مرات ثم نظر إلى عثمان فإذا إزاره محلولة فزررها رسول الله ﷺ بيده ثم قال: «اجمع عطفي ردائك على نحرك، فإن لك شأناً في أهل السماء، أنت ممن يرد علي الحوض وأوداجه تشخب دماً فأقول: من فعل هذا بك؟ فتقول: فلان وفلان، وذلك كلام جبريل عليه السلام، وذلك إذ هتف من السماء: ألا إن عثمان أمين على كل خاذل».

ثم دعا عبد الرحمن بن عوف فقال: «إن يا (كذا الأصل، ولعل الصواب: أنت) أمين الله والأمين في السماء يسلطك الله على مالك بالحق، أما إن لك عندي دعوة وقد أخرتها». قال: خر لي يا رسول الله قال: «حملتني يا عبد الرحمن أمانة أكثر الله مالك».

قال: وجعل يحرك يده ثم تنحى وآخى بينه وبين عثمان.

ثم دخل طلحة والزبير فقال: «ادنُوَا مني» فدنوا منه فقال: «أنتما حواريي كحواريي عيسى ابن مريم عليه السلام» ثم آخى بينهما.

ثم دعا سعد بن أبي وقاص وعمار بن ياسر فقال: «يا عمار! تقتلك الفئة الباغية» ثم آخى بينهما.

ثم دعا عويمراً أبا الدرداء وسلمان الفارسي فقال: «يا سلمان! أنت منا أهل البيت، وقد آتاك الله العلم الأول والعلم الآخر والكتاب الأول والكتاب الآخر»، ثم قال: «ألا أرشدك يا أبا الدرداء؟» قال: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: «إن تنقد ينقدوك، وإن تتركهم لا يتركوك، وإن تهرب منهم يدركوك، فأقرضهم عرضك ليوم فقرك»، فآخى بينهما.

ثم نظر في وجوه أصحابه فقال :

«أبشروا وقروا عيناً فأنتم أول من يرد علي الحوض وأنتم في أعلى الغرف» .

ثم نظر إلى عبد الله بن عمر فقال :

«الحمد لله الذي يهدي من الضلالة» . فقال علي : يا رسول الله ! ذهب روحي ، وانقطع ظهري حين رأيتك فعلت ما فعلت بأصحابك غيري ، فإن كان من سخطة علي ، فلك العتبى والكرامة ، فقال : (فذكره) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم ؛ الرجل من قريش لم يسم . واللذان دونه لم يترجم لهما أحد .

وعبد المؤمن بن عباد بن عمرو العبدي ، قال ابن أبي حاتم (٣/٦٦) عن أبيه :

«ضعيف الحديث» .

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٢/١١٧) وقد ساق له حديثاً آخر :

«لا يتابع عليه» .

قلت : ولوائح الصنع والوضع لائحة على هذا الحديث . والله أعلم .

١٣٦٩ - (كانَ إذا جلسَ مجلساً فأرادَ أن يقومَ استغفر الله عشراً ، إلى خمسَ عشرة) .

موضوع . أخرجه البغوي في «حديث علي بن الجعد» (ق ٩١/٢) وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٦) وابن عدي في «الكامل» (٥٣/١) من طريق جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد موضوع آفته جعفر هذا ، فقد كذبه شعبة . وقال البخاري :

«تركوه» .

وقد مضى له جملة من الأحاديث ، وقال ابن عدي :

«وعامتها مما لا يتابع عليه ، والضعف على حديثه بين» .

١٣٧٠ ـ (كانَ إذا قامَ من المجلسِ استغفرَ عشرين مرة فأعلنَ) .

ضعيف . أخرجه ابن السني (٤٤٧) أخبرني أبو أيوب الخزاعي : حدثنا أبو علقمة نصر بن خزيمة : أخبرني أبي عن نصر بن علقمة عن أخيه محفوظ عن ابن عائذ قال : قال ابن ناسح عبد الله الحضرمي رضي الله عنه : فذكره .

قلت: وهذا إسناد ضعيف مرسل، عبد الله بن ناسح -بمهملتين- لا تصح له صحبة كما قال أبو نعيم .

ونصر بن خزيمة أورده ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ٤٧٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولا ذكر له راوياً سوى شيخ ابن السني هذا وسماه سليمان بن عبد الحميد الحمصي . وأبوه هو خزيمة بن عبادة ـ وفي نسخة جنادة ـ بن محفوظ ، ذكره في «التهذيب» في الرواة عن نصر ابن علقمة، وأنه روى عنه نسخة كبيرة، ولم أجد له ترجمة وسائر الرواة ثقات، وابن عائذ اسمه عبد الرحمن .

١٣٧١ ـ (اللهم لا يدركني زمانٌ ، ولا تدركوا زماناً ، لا يتبعُ فيه العليم ، ولا يُستحيى فيه من الحليم ، قلوبهم قلوب الأعاجم ، وألسنتهم ألسنةُ العرب) .

ضعيف . أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٠) وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص ٢٧٥- ٢٧٦) وأبو عمرو الداني في «كتاب السنن الواردة في الفتن» (٢/٨) عن ابن لهيعة : ثنا جميل الأسلمي عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل :

الأولى : الانقطاع ، فإن جميلاً هذا لم يثبت لقاؤه لأحد من الصحابة مع كونه مجهول الحال ، فقد ترجمه ابن أبي حاتم (١/١/٥١٦ ـ ٥١٧) من رواية ثلاثة عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأورده ابن حبان في «ثقات أتباع التابعين» (٦/١٤٧) وقال :

«شيخ يروي المراسيل، روى عنه عمرو بن الحارث» .

الثانية : جهالة حال جميل هذا كما سبق .

الثالثة : سوء حفظ ابن لهيعة، وقد خولف في إسناده، فقال: عمرو بن الحارث عن جميل بن عبد الرحمن الحذاء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره.

أخرجه الحاكم (٤/ ٥١٠) وقال : «صحيح الإسناد» ! ووافقه الذهبي ! كذا قالا، ومع أن فيه العلتين الأوليين، فهو أصح من الأول لأن عمرو بن الحارث ثقة، فهو أحفظ من ابن لهيعة.

١٣٧٢ - (الحمدُ رأسُ الشكرِ، ما شكرَ اللهَ عبدٌ لا يحمدُهُ).

ضعيف . أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢/١٤٤) والخطابي في «غريب الحديث» (١/٦٧) من طريق قتادة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به.

قلت : وهذا إسناد ضعيف، لانقطاعه بين قتادة وابن عمرو، فقد قال الحاكم : «لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس». وعن أحمد مثله.

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع» لأبي يعلى والبيهقي في «شعب الإيمان»، وأعله بالانقطاع في «شرح التقريب» كما نقله عنه المناوي.

١٣٧٣ - (استعيذوا بالله من طمعٍ يهدي إلى طبَعٍ، ومن طَمَعٍ يهدي إلى غيرِ مطمعٍ، ومن طمع حيث لا مطمع).

ضعيف. أخرجه أحمد (٥/٢٣٢و ٢٤٧) وأبو عبيد في «الغريب» (ق ١٠٢/ ٢) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ١٦/٢) والهيثم بن كليب في «مسنده» (ق ١٦٦/١) والبزار أيضاً (٤/٦٤/٣٢٠٨) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/٩٣/١٧٩) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٦٠/٢) من طريق **عبد الله بن عامر الأسلمي** عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير عن معاذ بن جبل مرفوعاً به. ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (١/٥٣٣) وقال:

«مستقيم الإسناد». ووافقه الذهبي!

قلت : وهذا من عجائبه، فإنه قال في ترجمة الأسلمي هذا من «الميزان»:

«ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني، وقال يحيى: «ليس بشيء» وقال البخاري :

«يتكلمون في حفظه» . وسئل عنه ابن المديني فقال : ذاك عندنا ضعيف ضعيف» .

ثم لم يحك عن أحد توثيقه . ولذلك قال في «الكاشف» :
« ضعيف » .

وكذا قال الحافظ في «التقريب»، ومن قبله شيخه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٤٤) وبه أعل الحديث، وبه استدرك المناوي في «الفيض» على الذهبي إقراره المتقدم للحاكم فأصاب، ثم رجع عنه في «التيسير» فذكر قول الحاكم : «مستقيم الإسناد» وأقره! وقلده الغماري كعادته فأورده في «كنزه» .

ثم رأيت البخاري قال في «التاريخ الكبير» (٢٦٦/٢/٤) :
«قال إسحاق بن إبراهيم بن العلاء : نا عمرو بن الحارث قال : نا عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمن بن جبير أن أباه حدثهم أن عوف بن مالك خرج إلى الناس فقال: إن النبي ﷺ يأمركم أن تتعوّذوا من ثلاث . . فذكرها . وقال أبو نعيم عن عبد الله بن عامر . . (فساق إسناده المتقدم) . وقال وكيع : عن عبد الله بن عامر عن الوليد عن جبير عن النبيّ ﷺ مرسل والأول أصح » .

يعني رواية أبي نعيم الموصولة، لمتابعة جمع من الثقات لأبي نعيم على الوصـل . ويشهد للموصول حديث عوف بن مالك الذي علقه أولاً ، وقد وصله الطبراني في «الكبير» (٩٤/٥٢/١٨) من طريقين عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء . وهو صدوق يهم كثيراً ، كما قال الحافظ في «التقريب» .

ولعله مما يدل على وهمه أن إسماعيل بن عياش قال : حدثني سليمان بن سليم الكناني عن يحيى بن جابر عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً به .

فلم يذكر بين يحيى بن جابر وعوف بن مالك عبدَ الرحمن بن جبير عن أبيه، فهو منقطع ، قال في «التهذيب» : «أرسل يحيى عن عوف» .

أخرجه الطبراني (١٨/٦٩/ ١٢٧ - ١٢٨ و٢/٢٧٤ / ٦٤٧) من طرق عن إسماعيل بن عياش، وهو ثقة في روايته عن الشاميين وهذه منها، فالسند صحيح لولا الانقطاع . وله علة أخرى، وهي الاضطراب عليه في إسناده، فبعضهم قال : عن يحيى

عن عوف، وهو الأكثر. وبعضهم قال: عنه عن المقدام بن معدي كرب. وهذا أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» أيضاً (ص ٢٧٦ ـ المصورة).

وبالجملة فقد اضطرب الرواة في ضبط إسناد هذا الحديث، ويمكن تلخيص ذلك بالوجوه التالية:

الأول: عبد الله بن عامر الأسلمي بسنده عن جبير بن نفير عن معاذ. وفي رواية عنه لم يذكر معاذاً فأرسله.

الثاني: إسحاق بن إبراهيم بإسناده عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عوف بن مالك. فذكر عوفاً مكان معاذ!

الثالث: إسماعيل بن عياش بسنده عن يحيى بن جابر عن عوف بن مالك. فأسقط من بين يحيى وعوف عبد الرحمن بن جبير وأباه، وفي رواية جعل المقدام مكان عوف.

وأصح هذه الوجوه الأخير منها على انقطاعه واضطرابه.

والخلاصة: أن الحديث ضعيف لا تطمئن النفس لشيء من هذه الطرق لاضطرابها وضعف بعض رواتها. والله سبحانه وتعالى أعلم.

١٣٧٤ـ (ذراري المسلمين يوم القيامةِ تحت العرش شافعٌ ومشفعٌ، من لم يبلغ اثني عشر سنة، ومن بلغَ ثلاثَ عشرةَ سنة فعليه وَلَه).

موضوع. رواه أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٢/٩٠): نا محمد بن غالب: حدثني عبد الصمد: نا ركن أبو عبد الله عن مكحول عن أبي أمامة رفعه. ومن طريق أبي بكر رواه ابن عساكر (١/١٣٩/٦) في ترجمة ركن هذا، وروى عن أبي أحمد الحاكم أنه قال:

«حديثه ليس بالقائم». وعن ابن معين:

«ليس بثقة». وعن النسائي:

«متروك الحديث». وقال الحاكم:

«يروي عن مكحول أحاديث موضوعة».

وأخرجه أبـو نعيم في «أخبار أصبهـان» (٢/ ١٥) وعنه الديلمي في «مسنـده» (١٥٦) من طريق أخرى عن محمد بن غالب به إلا أنه قال: «اثنتي عشرة سنة». وكذا هو في «الجامع الصغير» من رواية أبي بكر الشافعي وابن عساكر، وهو في «التاريخ» كما في «الفوائد». والله أعلم.

والحديث مما سود به السيوطي «الجامع الصغير» وقد بين في «الجامع الكبير» (١٤١٣٢) أن فيه ركن بن عبد الله، ربيب مكحول متروك. ومع ذلك تظل اللجنة القائمة على نشر «الجامع» والتعليق عليه تتعلق برموز «الجامع الصغير» فتقول نقلاً عنه:

«ورمز له بالحسن»!

فما فائدة الركون إلى الرمز -لو صح أنه من السيوطي- وهو يصرح بنقيضه، وهو بين أيديهم وتحت أبصارهم، وفي الكتاب الذي كلفوا بالقيام بتحقيقه، أم هم لا يعلمون أن معنى قول السيوطي في الراوي: «متروك» يعني أنه شديد الضعف وأن ذلك ينافي الحسن؟! فإذا كان كذلك فهلا رجعوا إلى المناوي ليروا ما نقله عن أهل العلم وأئمة الجرح والتعديل؟ فقال في ركن هذا:

«قال في «الميزان»: وهاه ابن المبارك، وقال النسائي والدارقطني: متروك. ثم ساق له هذا الخبر. وفي «اللسان» عن الحاكم: أنه يروي أحاديث موضوعة».

ولهذا قال في «التيسير»:

«إسناده واه».

(تنبيه): وقع في إسناد الحديث: «ركن أبو عبد الله»، وفي إسناد حديث آخر عند ابن عدي (٣/ ١٠٢٠) «ركن بن عبد الله» كما تقدم عن «الجامع الكبير»، وهكذا ترجمه ابن عدي، ولا منافاة بينهما كما قد يظن، فهو ركن بن عبد الله أبو عبد الله. والله أعلم.

١٣٧٥- (اذهبْ فاقلعْ نخلَه).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٣٦٣٦) من طريق أبي جعفر محمد بن علي عن سمرة ابن جندب:

«أنه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الأنصار، قال: ومع الرجل أهله، قال: فكان سمرة يدخل إلى نخله، فيتأذى به، ويشق عليه، فطلب إليه أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، فأتى النبي ﷺ فذكر له، فطلب إليه النبي ﷺ أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، قال: فهبه له ولك كذا وكذا، أمراً رغبه فيه، فأبى، فقال: أنت مضارٌّ. فقال رسول الله ﷺ للأنصاري: ». فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال مسلم غير أن أبا جعفر هذا وهو الباقر لم يسمع من سمرة، فقد مات هذا سنة ثمان وخمسين. وولد أبو جعفر سنة ست وخمسين، وقيل:سنة ستين. وكل من القولين وجههما الحافظ في «التهذيب». وأيهما كان الأرجح فهو لم يسمع من سمرة قطعاً، وقد صرح بذلك بعضهم.

١٣٧٦- (صاحبُ الدَّينِ مأسورٌ في قبرِهِ يشكو إلى الله الوحدةَ).

ضعيف. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٠-بترقيمي) والرافقي في «حديثه» (١/٣٠) والروياني في «مسنده» (١/٩٧) ونعيم بن عبد الملك الإستراباذي في «مجلس من الأمالي» (ق ١/١٦٠) والبغوي في «شرح السنة» (٨/٢٠٣) عن **مبارك بن فضالة** عن **كثير أبي محمد** عن البراء مرفوعاً. وكذا أخرجه ابن عساكر في «حديث عبد الخلاق الهروي» (ق ١/٢٣٥) وقال الطبراني:

«لا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد، تفرد به مبارك».

قلت: وهو ضعيف لتدليسه، وأشار المنذري إلى إعلاله به في «الترغيب» (٣/٣٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/١٢٩):

«وثقه عفان وابن حبان، وضعفه جماعة».

قلت: وشيخه كثير أبو محمد، أورده البخاري في «التاريخ» (٤/١/٢٦/٩١٣) وابن أبي حاتم في «الجرح» (٣/٢/١٥٩) وابن حبان في «الثقات» (٥/٣٣٢) من رواية ابن فضالة فقط عنه، وعطف عليه في «التهذيب» حماد بن سلمة أيضاً، فإن صح ذلك فهو مجهول الحال، وإلا فهو مجهول العين. والله أعلم.

١٣٧٧- (صاحبُ الدَّينِ مغلولُ في قبرهِ حتى يُقضى عنه دينُه).

ضعيف. رواه ابن عدي (٢/٢٠٧) والديلمي (١٥١) من طريقين عن **أبي سفيان السعدي** عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، أبو سفيان هذا اسمه طريف بن شهاب الأشل، وفي ترجمته أورده ابن عدي وقال في آخرها:

«وقد روى عنه الثقات، وإنما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«ضعيف».

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» من رواية الديلمي عن أبي سعيد به إلا أنه قال: «لا يفكه إلا قضاء دينه». وقال المناوي:

«وفيه أحمد بن يزيد أبو العوام، قال الذهبي في «الذيل»: مجهول».

قلت: فيه:

أولاً: أن ابن عدي رواه من غير طريقه كما أشرت إليه أعلاه.

ثانياً: في «الديلمي»: «أحمد بن يزيد العوام» والصواب ما في «المناوي» لما يأتي.

ثالثاً: لم أجد ترجمة لأبي العوام هـذا في شيء مما عنـدي من كتب الجرح والتعديل، وإنما ذكره الخطيب ووثقه، فقال في «تاريخ بغداد» (٥/٢٢٧):

«أحمد بن يزيد أبو العوام الرياحي. حدث عن مالك بن أنس وهشيم بن بشير و. . . و. . . و. . ، روى عنه ابنه محمد، وكان ثقة، وكان يستملي على إسماعيل بن علية».

وإنما أوردت الحديث في هذه السلسلة للفظة «مغلول»، وإلا فالحديث صحيح نحوه بلفظ: «مأسور» وقد جاء فيه حديثان صحيحان، خرجتهما في «أحكام الجنائز» (ص ١٤-١٥).

١٣٧٨- (للسائلِ حقٌّ، وإنْ جاءَ على فرسٍ).

ضعيف. روي من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، والهرماس بن زياد، وأبي هريرة.

١ - أما حديث الحسين، فيرويه **مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى** عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤١٦/٢/٤) وأبو داود (١٦٦٥) وأحمد (٢٠١/١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/١٨٦/٢) وأبو يعلى في «مسنده» (ق ٢/٣١٧) والطبراني (رقم -٢٨٩٣) وابن زنجويه في «الأموال» (١٣/٢١/١).

قلت: وهذا إسناد ضعيف، ومن جوّده فقد أخطأ، فإن يعلى بن أبي يحيى مجهول كما قال أبو حاتم وتبعه الحافظ.

ومصعب بن محمد، وثقه ابن معين وقال أبو حاتم:

«يكتب حديثه ولا يحتج به».

قلت: وقد اختلف عليه في إسناده، فرواه سفيان عنه كما ذكرنا.

وقال ابن المبارك: عنه عن يعلى بن أبي يحيى مولى لفاطمة ابنة الحسين عن الحسين بن علي عن النبي ﷺ مثله فلم يذكر فاطمة في السند وإنما المولى.

وقال ابن جريج: عنه عن يعلى عن سكينة بنت الحسين عليه السلام عن النبي ﷺ. وهذا مرسل.

أخرجهما ابن زنجويه.

وروي على وجه آخر وهو:

٢ - حديث علي: يرويه زهير عن **شيخ** -قال: رأيت سفيان عنده- عن فاطمة بنت حسين عن أبيها عن علي عن النبي ﷺ مثله.

أخرجه أبو داود (١٦٦٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/١٩).

قلت: وهذا إسناد ضعيف أيضاً لجهالة هذا الشيخ الذي لم يسم، والظاهر أنه يعلى بن أبي يحيى الذي في الطريق الأولى، وقد عرفت جهالته.

وقد رواه **محمد بن زكريا الغلابي البصري**: ثنا يعقوب بن جعفر بن سليمان بن

علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن أمه أم الحسن بنت جعفر بن الحسن بن الحسن ابن علي عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين به.

أخرجه تمام الرازي في «الفوائد» (ق ٢٧٨/ ٢).

و **الغلابي هذا كذاب وضاع**.

٣ ـ حديث ابن عباس، يرويه **إبراهيم بن عبد السلام المكي**: ثنا **إبراهيم بن يزيد عن سليمان** عن طاوس عنه يرفعه.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٢) في ترجمة إبراهيم المكي هذا وقال:

«وهذا الحديث إنما يعرف بغير إبراهيم هذا عن إبراهيم بن يزيد، سرقه ممن هو معروف به، وسليمان المذكور في هذا الإسناد هو سليمان بن أبي سليمان الأحول المكي، وإبراهيم هذا هو في جملة الضعفاء».

وقال في مطلع ترجمته:

«ليس يعرف، حدث بالمناكير، وعندي أنه يسرق الحديث».

قلت: وإبراهيم بن يزيد هو الخوزي المكي وهو متروك الحديث.

وأما سليمان الأحول هذا فلم أعرفه. وبالجملة فالسند ضعيف جداً.

٤ ـ حديث أنس، يرويه **أبو هُدبة** عنه مرفوعاً بلفظ:

«إن أتاك السائل على فرس باسط كفه، فقد وجب الحق ولو بشق تمرة».

أخرجه أبو جعفر الرزاز في «ستة مجالس من الأمالي» (ق ١١٩/ ١) وكذا الديلمي، ومن طريقه أورده السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص ١٩٩).

وذلك لأن أبا هدبة هذا واسمه إبراهيم بن هدبة، قال الذهبي:

«حدث ببغداد وغيرها بالأباطيل. قال أبو حاتم وغيره: كذاب».

٥ ـ حديث الهرماس. أورده الهيثمي في «المجمع» (٣/ ١٠١) بلفظ الترجمة وقال:

«رواه الطبراني في «الصغير» و «الأوسط» **وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف**».

قلت: لم يورده الهيثمي في «زوائد المعجمين» ولا أنا في ترتيب «الصغير» منهما، فلا أدري أسقط مني أم من الناسخ؟ والسيوطي إنما عزاه في «الجامع الصغير» لـ

(طب) يعني الطبراني في «المعجم الكبير». فالله أعلم.

ثم رأيته في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٢٠٣/ ٥٣٥) من طريق عثمان المذكور. وقد جزم صاحبنا الشيخ حمدي السلفي في تعليقه على تخريج الهيثمي المتقدم بنفي رواية الصغير له، وقطع بأنه في «الأوسط». ولم أره في فهرسه الذي كنت وضعته للنسخة المصورة التي عندي منه، وفيها خرم. فالله أعلم.

ثم رأيت الحديث في ترجمة عثمان بن زائدة من «ثقات ابن حبان» قال (٧/ ١٩٥): حدثنا محمد بن خالد البردعي، بمكة من كتابه قال: ثنا عبد العظيم بن إبراهيم السالمي قال: ثنا سليمان بن عبد الرحمن قال: ثنا **عثمان بن زائدة**: ثنا عكرمة ابن عمار قال: سمعت الهرماس بن زياد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره بلفظ:

«للضيف حق..» إلخ.

وقال ابن حبان عقبه:

«أخاف أن يكون هذا عثمان بن فائد».

قلت: هذا أورده ابن حبان في «الضعفاء» (٢/ ١٠١) وقال:

«روى عنه سليمان بن عبد الرحمن، يأتي عن الثقات بالأشياء المعضلات حتى يسبق إلى القلب أنه كان يعملها تعمداً».

قلت: وهذا الحديث من رواية سليمان كما ترى عند ابن حبان، وكذلك هو في «كبير الطبراني» كما تقدم مصرحاً بأنه (ابن فائد)، ولذلك قال ابن حبان: «أخاف..» إلخ.

قلت: وهذا مما يذكر اللبيب بتساهل ابن حبان في التوثيق، فإن هذه الترجمة وحديث صاحبها، تعني أنه لا يعلم شيئاً عنه سوى وروده في هذه الرواية مع خوفه أن يكون اسمه تصحف على أحد رواته من «عثمان بن فائد» الضعيف إلى «عثمان بن زائدة» الذي لا يعرف إلا في هذه الرواية على شكه وخوفه المذكور. فتأمل!

٦ ـ حديث أبي هريرة. قال ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢١٦): ثنا علي بن

سعيد بن بشير: ثنا محمد بن عبد الله المخرمي: ثنا معلى بن منصور: حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي صالح عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«أعطوا السائل..» الحديث.

أورده في ترجمة عبد الله هذا وقال:

«وهو مع ضعفه يكتب حديثه، على أنه قد وثقه غير واحد».

قلت: وفي «التقريب»:

«صدوق فيه لين».

وقد خولف في إسناده، فرواه مالك في «الموطأ» (٢/٩٩٦/٣) عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: فذكره مرسلاً، وهو الصواب. قال ابن عبد البر:

«لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً عن مالك، وليس فيه مسند يحتج به».

وقد روي عن زيد بن أسلم مرسلاً على وجه آخر، أخرجه ابن زنجويه (١٣/٢١/١-٢) عن **عثمان بن عثمان الغطفاني** عنه عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ورجاله ثقات غير عثمان هذا، قال الحافظ:

«صدوق ربما وهم».

ثم رواه من طريق **الهيثم بن جماز** عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا مع إرساله ضعيف جداً، فإن الهيثم هذا متروك متهم بالكذب.

ثم إن في طريق حديث أبي هريرة المتقدمة علي بن سعيد بن بشير قال الدارقطني:

«ليس بذاك».

وقال ابن يونس:

«تكلموا فيه».

وقد روي من طريق أخرى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً، ولا يصح كما يأتي بيانه برقم(   ).

وله طريق أخرى، أخرجه ابن عدي (٢/٢٤٣) عن عمر بن يزيد عن عطاء عن

أبي هريرة به. وقال:

«هذا الحديث عن عطاء غير محفوظ، وعمر بن يزيد منكر الحديث».

والحديث قال المناوي:

«أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، وتبعه القزويني، لكن رده ابن حجر كالعلائي».

قلت: رد الوضع مسلّم، وأما الضعف فهو قائم، لأنه لا يوجد في كل هذه الطرق ما يمكن أن يشتد بعضه ببعض من المسندات، وإنما صح إسناده مرسلاً عن زيد بن أسلم، كما رأيت، والمرسل من قسم الضعيف. والله أعلم.

(تنبيهان):

الأول: لم أر الحديث في «اللآلي المصنوعة» للسيوطي، ولا في كتابه الآخر: «التعقبات على الموضوعات»، ولم يذكره ابن عراق في «تنزيه الشريعة».

والآخر: أن الشوكاني أورده في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» بلفظ الترجمة وقال: قال القزويني: «موضوع»، ثم أورده بلفظ حديث أنس (رقم ٤) وقال:

«ذكره في «الذيل» وفي «الوجيز»، قال العراقي: أخرجه أحمد في «مسنده» عن الحسين بن علي بسند جيد، وأخرجه أبو داود عنه، وعن علي رضي الله عنه».

فلو أن الشوكاني قال هذا في تخريج اللفظ الأول، لأصاب. وأما قول الحافظ العراقي: «بسند جيد»؛ فغير جيد؛ لما فيه من الجهالة والاضطراب كما سبق بيانه. والله تعالى هو الموفق للصواب.

١٣٧٩ - (تهادوا الطعامَ بينَكم، فإنَّ ذَلك توسعةٌ في أرزاقِكم، وعاجلُ الخلفِ من جسيمِ الثوابِ يومَ القيامةِ).

موضوع. رواه ابن عدي (٢/٢٦١) من طريق هاشم بن محمد أبي الدرداء المؤدب: ثنا عمرو بن بكر: أخبرنا ميسرة بن عبد ربه عن غالب القطان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً وقال:

«غالب بن خطاف القطان الضعف على أحاديثه بين».

قلت: لكن الحمل في هذا الحديث على الراوي عنه ميسرة بن عبد ربه ؛ فإنه وضاع باعترافه، ولذلك فإن السيوطي أساء بإيراده الحديث في «الجامع الصغير» من رواية ابن عدي! وسكت عنه المناوي في «الفيض»، وقال في «التيسير»: «إسناده ضعيف»!

ثم إن السيوطي لم يذكر فيه قوله: «عاجل الخلف. .» بينما أورده بتمامه في «الجامع الكبير» (١٢٨٧٧) لكن من رواية الديلمي عن ابن عباس، فلو أنه أورده في «الصغير» من روايته أيضاً لكان أقرب، لأنه أخرجه (٢/١/٣٧) من طريق هاشم بن محمد عن عمرو بن بكر عن غالب به.

وعمرو بن بكر وهو السكسكي الشامي متروك، ولكنه يروي عن ميسرة بن عبد ربه فلعله تلقاه عنه ثم دلسه، أو أنه سقط من الناسخ لـ «مسند الديلمي»، وهذا هو الأقرب، لأنه عند ابن عدي من طريق هاشم نفسه كما سبق، وسكتت اللجنة القائمة على «الجامع الكبير» تبعاً لسكوت المناوي في «الفيض» كما هي عادتها معه سلباً وإيجاباً، لكنها زادت عليه فقالت:

«رمز له السيوطي بالضعف»! يعني في «الجامع الصغير»!

وهذا مبلغ علمهم وتحقيقهم!

١٣٨٠ - (ما أفلحَ صاحبُ عيالٍ قطُّ).

باطل. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/١٩٣) وعنه السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٨٤/٤٨٨) ومن طريقه ابن الجوزي في «**الموضوعات**» (٢/٢٨١) عن أحمد بن حفص السعدي: حدثني أحمد بن سلمة الكسائي: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً. وقال ابن عدي:

«هذا الكلام من قول ابن عيينة، **وهذا منكر عن النبي ﷺ**، وأحمد بن سلمة حدث عن الثقات بالبواطيل، ويسرق الحديث».

وقال في أحمد بن حفص:

«حدث بأحاديث منكرة لم يتابع عليها».

ثم ساق له عدة أحاديث كلها من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بأسانيد لأحمد بن حفص إليه مختلقة كما قال الحافظ في «اللسان».

وقال ابن الجوزي عقب الحديث:

«هذا حديث باطل عن رسول الله ﷺ ما قاله قط، وأقواله على ضد هذا».

ثم ذكر ما تقدم عن ابن عدي. وأقره السيوطي في «اللآلي» **(٢/ ١٨٠ـ ١٨١)** وابن عراق في «تنزيه الشريعة» وغيرهم.

ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» **(٣٩ـ٤٠)** من طريق ابن عدي بإسناده عن أيوب بن نوح المطوعي: حدثني أبي: حدثني محمد بن عجلان (الأصل: محمد بن محمد بن عجلان) عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً به.

وبهذه الرواية ذكره السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص **١٧٥ـ ١٧٦**) وقال:

«قال ابن عدي: هذا منكر».

وتبعه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» **(٢/ ٢٠٣)** قرنه مع حديث عائشة رضي الله عنها، ولم يتكلما على إسناده بشيء، وكذلك فعل السخاوي في «المقاصد الحسنة»، وهو إسناد مظلم جداً، كل من دون ابن عجلان لم أجد لهم ذكراً في شيء من كتب التراجم، ومنها «الكامل» لابن عدي، ولا وجدت هذا الحديث فيه، خلاف ما يوهمه صنيع السيوطي في نقله عن ابن عدي إنكاره إياه، فهو إنما قال هذا في حديث عائشة كما تقدم.

ثم إن الحديث قال فيه الزرقاني في «مختصر المقاصد» (رقم ٨٦٥ ـتحقيق الأستاذ الصباغ):

«ضعيف جداً».

فأقول:

يبدو لي أن الزرقاني في هذا القول نظر فقط إلى سند الحديث دون متنه، فإنه لما لم يجد في إسناده من صرحوا برميه بالكذب والوضع، وبخاصة إسناد الديلمي ـاقتصر

على التضعيف المذكور، وهذا ليس بجيد عند الأئمة النقاد كابن تيمية وابن القيم والذهبي وغيرهم، فإنهم في هذه الحالة لا يتوقفون عن الحكم على الحديث بالوضع إذا كان باطلاً في معناه، وهذا هو واقع هذا الحديث، وقد أشار إلى ذلك ابن الجوزي ومن تبعه بقوله:

«ما قاله رسول الله ﷺ قط، وأقواله على ضد هذا».

يشير بهذا إلى الأحاديث الواردة في فضل الإنفاق على الزوجة والعيال، وهي كثيرة معروفة في «الترغيب» (٣/ ٧٩-٨٣) وغيره منها قوله ﷺ:

«**أفضل دينار ينفقه الرجل، دينار ينفقه على عياله**، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله».

أخرجه مسلم (٩٩٤) والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٨) والترمذي (١٩٦٧) وصححه وابن ماجه (٢٧٦٠) وأحمد (٥/ ٢٨٤) من طريق أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وزادوا جميعاً إلا ابن ماجه:

« قال أبو قلابة [من قِبَلِهِ]: وبدأ بالعيال. ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يُعِفُّهُمْ، أو ينفعهم الله به ويغنيهمَ». وما بين المعكوفتين لأحمد.

(تنبيه): قول أبي قلابة هذا هو موقوف عليه ليس من تمام الحديث كما تراه مصرحاً مفصولاً عن الحديث، وقد وهم السخاوي رحمه الله فرفعه إلى النبي ﷺ لإبطال حديث الترجمة، فقال عقبه:

«وصح قوله ﷺ: وأي رجل أعظم أجراً من رجل. . » إلخ!

ونقله عنه الشيخ العجلوني في «كشف الخفاء» (٢١٧٧)، ثم الأستاذ الصباغ في تعليقه على «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (رقم ٣٩٦)!

١٣٨١ـ (خيرُ لهوِ المؤمنِ السباحةُ، وخيرُ لهوِ المرأةِ المغزلُ).

موضوع. رواه ابن عدي في «الكامل» (١/٥٧): حدثنا جعفر بن سهل: ثنا جعفر بن نصر: ثنا حفص: ثنا ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض، وهو موضوع، وآفته جعفر بن نصر هذا، قال ابن عدي:

«حدث عن الثقات بالبواطيل، وليس بالمعروف، **وهذا الحديث ليس له أصل** في حديث حفص بن غياث، **وله غير ما ذكرت من الأحاديث موضوعات على الثقات**».

وقال الذهبي:

«متهم بالكذب».

ثم ساق له ثلاثة أحاديث **هذا منها**، ثم قال:

«**وهذه أباطيل**».

وأقره الحافظ في «اللسان»، وسبقهم ابن الجوزي فأورده في «الموضوعات» (**٢/٢٦٨**) وقال:

«**لا يصح**».

قال المناوي:

«وأقره عليه المصنف في مختصر الموضوعات».

قلت: وأما في «اللآلي» فتعقبه بما لا طائل تحته فقال (**٢/١٦٨**):

«قلت: قال أبو نعيم..».

قلت: فذكر الحديث الآتي عقبه، وهو مع أنه شاهد قاصر كما سترى، لأنه لا يشهد إلا للشطر الثاني من الحديث؛ ففيه من هو كذاب أيضاً، وآخر متهم، فكيف يستشهد بمثله؟! والعجب من المناوي! فإنك تراه في «الفيض» يحكم على الحديث بالوضع مقراً لابن الجوزي عليه، فإذا به يقول في «التيسير»:

«إسناده ضعيف»!

والحديث المشار إليه هو:

١٣٨٢- (نعمَ لهوُ المرأةِ المغزلُ).

موضوع. رواه الرامَهُرْمُزي في «الفاصل بين الراوي والواعي» (ص **١٤٢**): حدثنا موسى بن زكريا: ثنا **عمرو بن الحصين**: ثنا ابن علاثة قال: خصيف: ثنا عن

عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع؛ آفته عمرو بن الحصين وهو كذاب، وخصيف ضعيف.

وقد توبع من مثله عن مجاهد مرسلاً أو موقوفاً، فقد ذكر ابن قدامة المقدسي في «المنتخب» (١٠/١٩٤/٢) من طريق حنبل: ثنا أبو عبد الله: نا محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد موقوفاً عليه. قال أبو عبد الله: «كان في كتابه (يعني ابن فضيل): عن مجاهد عن النبي ﷺ، ولكنه أبى أن يرفعه، وقال: إنه سنع، يعني ابن فضيل».

قلت: كذا الأصل:«سنع» ولعل الصواب: «نسي». والله أعلم.

وتمام الحديث في «المنتخب»: «ونعم لهو المؤمن السباحة».

وقد تقدم الكلام عليه آنفاً.

وليث هو ابن أبي سليم، وكان قد اختلط.

ولعل الصواب في الحديث أنه موقوف على مجاهد. والله أعلم.

وللحديث طريق آخر، فقال أبو نعيم: حدثنا **أبو بكر عمر بن محمد بن السَّريّ** ابن سهل عن عبد الله بن أحمد الجصاص عن يزيد بن عمرو الغنوي عن **أحمد بن الحارث الغساني** عن بسام بن عبد الرحمن عن أنس رفعه بالجملة الأولى فقط دون زيادة «المنتخب».

ذكره السيوطي في «اللآلي» (٢٠/١٦٨-١٦٩) شاهداً للحديث الذي قبله وسكت عليه فأساء، لأن إسناده ظلمات بعضها فوق بعض! فعمر بن محمد بن السري قال الذهبي:

«هالك اتهمه أبو الحسن بن الفرات، وقال الحاكم: كذاب، رأيتهم أجمعوا على ترك حديثه، وكتبوا على ما كتبوا عنه: كذاب».

وأحمد بن الحارث؛ قال ابن أبي حاتم (١/١/٤٧) عن أبيه:

«متروك الحديث». واتهمه البخاري بقوله:

«فيه نظر». وكذا قال الدولابي.

وبقية الرواة لم أعرفهم.

أفبمثل هذا الإسناد يدافع السيوطي عن الموضوعات؟!

١٣٨٣- (من فتحَ على نفسِه باباً من السؤالِ فتحَ الله عليه سبعين باباً من الفقرِ).

لا أصل له بهذا اللفظ. وقد أورده الغزالي في «الإحياء» (٢/٥٧) فقال مخرجه العراقي:

«رواه الترمذي من حديث أبي كبشة الأنماري:

«ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر» وقال:

حسن صحيح».

قلت: هكذا أخرجه الترمذي (٣/٢٦٢-٢٦٣)، وكذا أحمد (٤/٢٣١)، وفيه يونس بن خباب، وهو متهم، لكن له شواهد يرقى بها إلى درجة الحسن على الأقل، فأخرجه أحمد (رقم ١٦٧٤) من حديث عبد الرحمن بن عوف، وفيه رجل لم يسم.

وأخرجه البيهقي من حديث ابن عباس ولفظه:

«من فتح على نفسه باب مسألة من غير فاقة نزلت به، أو عيال لا يطيقهم فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب».

قال المنذري في «الترغيب» (٢/٣):

«رواه البيهقي، وهو حديث جيد في الشواهد».

١٣٨٤- (ثلاثةٌ لا ينفعُ معهن عملٌ: الشركُ بالله، وعقوقُ الوالدينِ، والفرارُ من الزحفِ).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (رقم-١٤٢٠) من طريق **يزيد بن ربيعة**: نا أبو الأشعث عن ثوبان عن النبي ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، يزيد بن ربيعة؛ قال النسائي:

«ليس بثقة». وقال هو والدارقطني:

«متروك». وقال البخاري:

«أحاديثه منكرة» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٠٤):

«رواه الطبراني في «الكبير» وفيه يزيد بن ربيعة ضعيف جداً» .

قلت: ولذا أشار المنذري في «الترغيب» (٢/١٨٣) لضعف الحديث.

قلت: وقد ساق الطبراني بهذا الإسناد عدة أحاديث لعلّي أوفّق لذكر ما ليس له شاهد منها قريباً إن شاء الله تعالى، فانظر الأحاديث الآتية (١٤٠٠-١٤٠٢).

١٣٨٥- (كانَ يدعو: اللهم اجعلْ أوسعَ رزقِكَ عليَّ عند كبرِ سنّي، وانقطاعِ عمري).

ضعيف جداً. أخرجه الحاكم (١/٥٤٢) من طريق **عيسى بن ميمون** مولى القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً، وقال:

«هذا حديث حسن الإسناد والمتن، إلا أن عيسى بن ميمون لم يحتج به الشيخان» .

قلت: ولا غيرهما! ولذلك تعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: عيسى متهم» .

قلت: لكن الظاهر أنه لم يتفرد به، فقد قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٨٢):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن» .

ثم وقفت على إسناده في «الأوسط» (٣٧٥٥ -مصورتي) فإذا هو عنده من طريق عيسى بن ميمون الذي في سند الحاكم، فبقي الحديث على ضعفه الشديد، فنقلته إلى هنا بعد أن كنت أوردته في الكتاب الآخر، تقليداً لتحسين الهيثمي، أو اتباعاً له كما يقول الصنعاني في رسالته «تيسير الاجتهاد»، وبناءً على ذلك أوردته في «صحيح الجامع الصغير» برقم (١٢٦٦)، فيرجى نقله من هناك إلى «ضعيف الجامع الصغير»، ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ .

١٣٨٦- (قلتُ: يا جبريلُ أيصلّي ربُّك؟ قالَ: نعم، قلتُ: ما صلاتُه؟ قالَ: سبوحٌ قدوسٌ، سبقَتْ رحمتي غضبي، سبقتْ رحمتي غضبي).

موضوع بهذا التمام. رواه الطبراني في «الصغير» (ص ١٠) من طريق عمرو بن عثمان قال: ثنا **أبو مسلم قائد الأعمش**، عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال:

«لم يروه عن الأعمش إلا أبو مسلم».

قلت: وهو متهم كما أشار إليه البخاري بقوله:

«في حديثه نظر».

وقال أبو داود:

«عنده أحاديث موضوعة».

وقال ابن حبان:

«كثير الخطأ، فاحش الوهم، ينفرد عن الأعمش وغيره بما لا يتابع عليه».

ثم تناقض ابن حبان فأورده في «الثقات»! وقال **(١٤٧/٧)** :

«يخطىء» !

واغتر بهذا الهيثمي فإنه قال في «المجمع» **(٢١٣/١٠)** بعد أن ساق الحديث:

«رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» ورجاله وثقوا»!

كذا قال، وأبو مسلم هذا متفق على تضعيفه، بل اتهمه من ذكرنا من الأئمة، ولم يوثقه أحد غير ابن حبان في القول الآخر، والأول هو المعتمد لأنه جرح، ولموافقته لأقوال الأئمة.

ثم إن عمرو بن عثمان الراوي عن أبي مسلم أورده في «اللسان» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فمن أين جاء الهيثمي بتوثيقه إياه بقوله: «ورجاله وثقوا»؟! لعله في «ثقات ابن حبان» أيضاً!

ثم رأيته فيه (٤٨٤/٨) ، وقال :

«ربما خالف» .

وبالجملة فالحديث لا يصح بهذا السياق، وإنما صحت الجملة الأخيرة منه بلفظ:

«لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه ـفهو موضوع عندهـ إن رحمتي تغلب (وفي لفظ: سبقت) غضبي».

رواه البخاري (٤/٧٣، ٨/١٧٦، ١٨٧) ومسلم (٨/٩٥) وغيرهما من طرق عن أبيْ هريرة رضي الله عنه، ثم خرجته في «الصحيحة» (١٦٢٩) وغيره.

وإذا عرفت ضعف الحديث الشديد، يظهر لك ما في عمل السيوطي في «اللآلي» (١/٢٢) حين أورد الحديث شاهداً لحديث مرسل بمعناه؛ أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» وهو:

١٣٨٧ـ (لما أُسريَ بالنبي ﷺ إلى السماءِ السابعةِ قالَ له جبريلُ: رويداً فإن ربَّك يصلي! قال: وهو يصلي؟ قال: نعم. قال: وما يقول؟ قال: يقول: سبوح قدوس رب الملائكة والروح، سبقت رحمتي غضبي).

منكر. أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١١٩) من طريق محمد بن يحيى الحفار: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي: حدثني أبي عن ابن جريج عن عطاء قال: فذكره، وقال ابن الجوزي:

«رجاله ثقات، موقوف على عطاء، فلعله سمعه ممن لا يوثق به، ولا يثبت مثل هذا بهذا».

قلت: وتعقبه السيوطي في «اللآلي» (١/٢٢) فقال:

«قلت: قال في «الميزان»: «محمد بن يحيى الحفار لا يدرى من ذا» وأورد له هذا الحديث وقال: «هذا منكر» انتهى. لكن رأيت له طريقاً آخر».

قلت: ثم ساقه السيوطي من رواية ابن نصر بإسناد صحيح عن ابن جريج عن عطاء: بلغني أن النبي ﷺ لما أسري به.. الحديث نحوه، وليس فيه «إن ربك يصلي» وهو الشيء المستنكر في الحديث.

وأنا أقول: إن إعلال الحديث بعنعنة ابن جريج أولى من إعلاله بإرسال عطاء له،

ذلك لأن الإرسال وإن كان علة قائمة بنفسها كافية في تضعيف الحديث، فإن ابن جريج كان يدلس عن الضعفاء والمتروكين، ولذلك قال الإمام أحمد:

«بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها»، كما سبق نقله مراراً.

ثم ذكر السيوطي للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة، وهو الذي قبله، وقد ذكرت هناك علته، وقد روي بلفظ آخر وهو:

١٣٨٨- (قالَ بنو إسرائيلَ لموسى: هل يصلي ربك؟ فتكابدَ موسى لذلك، فقال الله تعالى: ما قالوا لك يا موسى؟ فقال: الذي سمعت. قال: فأخبرهم أني أصلي، وأن صلاتي تطفىء غضبي).

ضعيف. ذكره السيوطي في «اللآلي» (١/ ٢٢) شاهداً للذي قبله من حديث أبي هريرة يرفعه، ولم يذكر من خرجه، إلا أنه نقل عن الفيروزابادي صاحب «القاموس» أنه قال:

«وإسناده جيد، ورجاله ثقات يحتج بهم في الصحيحين، وليس فيه علة غير أن الحسن رواه عن أبي هريرة، ولم يسمع منه عند الأكثرين».

قلت: **فإذن فيه علة، فأنى له الجودة؟!** على أنه لو سلم بثبوت سماعه منه في الجملة لجاءت علة أخرى، وهي عنعنة الحسن، فقد كان مدلساً، كما سبق مراراً، فالإسناد ضعيف إذن.

ولعل الحديث من الإسرائيليات، أخطأ بعض الرواة فرفعه إليه ﷺ، والله أعلم.

ثم رأيت السيوطي في «الجامع الكبير» عزاه للديلمي وابن عساكر.

وهو عنده في «تاريخ دمشق» (١٧/ ١٩٠/ ١) من طريق قتادة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً.

١٣٨٩- (كانَ إذا فقدَ الرجلَ من إخوانه ثلاثةَ أيامٍ سألَ عنه، فإنْ كانَ غائباً دعا له، وإن كانَ شاهداً زارَه، وإن كان مريضاً عاده).

موضوع. أخرجه هكذا أبو الشيخ في «كتاب أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص ٧٥) : حدثنا أبو يعلى : نا الأزرق بن علي : نا يحيى بن أبي بكير : نا عباد بن كثير عن ثابت عن أنس به.

قلت : وهذا إسناد واه جداً، آفته عباد بن كثير، وهو البصري، قال الحافظ في «التقريب» :

«متروك، قال أحمد : روى أحاديث كذب».

والحديث أورده الهيثمي (٢/ ٢٩٥- ٢٩٦) من رواية أبي يعلى بزيادة طويلة في آخره، وقال :

« وفيه عباد بن كثير، وكان رجلاً صالحاً، ولكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته».

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية أبي يعلى مختصراً كرواية أبي الشيخ، وتعقبه المناوي بما نقلته عن الهيثمي، والأولى تعقبه بما صنعه السيوطي نفسه في «اللآلي» (٢/ ٤٠٤- ٤٠٥) فإن الحديث أورده بتمامه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٠٦- ٢٠٧) من رواية ابن شاهين، ثم قال ابن الجوزي :

«موضوع، والمتهم به عباد».

فأقره السيوطي على ذلك، ونقل كلام الهيثمي المتقدم، ثم قال :

«وقال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» : تفرد به عباد بن كثير، وهو واه، وآثار الوضع عليه لائحة».

وأقره أيضاً، ومع ذلك أورده في «الجامع» !

وأما المناوي فله موقفان مختلفان باختلاف كتابيه، فهو في «الفيض» نقل كلام الهيثمي وأقره، وذلك معناه عنده أنه ضعيف جداً، وأما في «التيسير» فقد قال :

«إسناده ضعيف» !

ومما لا شك فيه أن الأول أقرب إلى الصواب، والله سبحانه وتعالى أعلم.

١٣٩٠ - (اطلبوا الحوائجَ بعزةِ الأنفسِ ، فإنّ الأمورَ تجري بالمقاديرِ).

ضعيف. تمام في «فوائده» (٢/ ٦٢/ ١) : أخبرنا أبو زرعة محمد بن سعيد بن

أحمد القرشي يعرف بابن التمار: ثنا علي بن عمرو بن عبد الله المخزومي: ثنا معاوية ابن عبد الرحمن: ثنا حريز بن عثمان: ثنا عبد الله بن بسر المازني مرفوعاً به.

قلت: وهذا سند ضعيف، مَنْ دون حريز لم أعرف أحداً منهم غير معاوية بن عبد الرحمن، فقد أورده هكذا ابن أبي حاتم في «الجرح» (٤/١/٣٨٧) وقال:

«روى عن عطاء، وعنه محمد بن إسحاق، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه فقال: ليس بمعروف».

وأما ابن حبان فأورده في «الثقات» (٧/٤٦٨) على قاعدته المعروفة!

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» برواية تمام وابن عساكر عن عبد الله بن بسر، ولم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء سوى أنه قال: «رمز لضعفه»!

ثم رأيت الحديث في «الأحاديث المختارة» للضياء (٢/١٠٥) رواه من طريق تمام! وهذا مما يدل على تساهله في الاختيار، وقد مضى له أحاديث أخرى من هذا النوع أقربها برقم (١٣١٩).

١٣٩١- (لكلِّ شيءٍ معدنٌ، ومعدنُ التقوى قلوبُ العارفين).

موضوع. أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٧١- ١٧٢) من رواية الخطيب (٤/١١) بسنده عن وثيمة بن موسى بن الفرات: حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن سمعان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

وقال ابن الجوزي:

«لا يصح، ابن سمعان كذبه مالك ويحيى، ووثيمة؛ قال ابن أبي حاتم: حدث عن سلمة بموضوعات».

قال السيوطي في «اللآلي» (١/١٢٤):

«كذا قال في «الميزان»: إن هذا الحديث موضوع. أورده في ترجمة عبد الله بن زياد بن سمعان، ثم في ترجمة وثيمة، واتهم به في «اللسان» ابن سمعان خاصة، وقد أخرجه البيهقي في «الشعب» من هذا الطريق إلا أنه قال: «عن رجل ذكره عن ابن شهاب» لم يسم ابن سمعان وقال:

هذا منكر ، ولعل البلاء وقع من الرجل الذي لم يسم انتهى .
ووجدت له طريقاً آخر :

قال الطبراني (يعني في «المعجم الكبير» ٣/١٩٣/١) : حدثنا أبو عقيل أنس بن سلمة الخولاني : حدثنا محمد بن رجاء السختياني . . » .

قلت : وساق سنده إلى ابن عمر مرفوعاً به ، وسكت عليه ، وليس بجيد ، فإن أبا عقيل هذا لم يذكروه ، **ومحمد بن رجاء متهم** ، قال الذهبي :

«روى عن عبد الرحمن بن أبي الزناد خبراً باطلاً في فضل معاوية اتهم بوضعه» .

وأقره الحافظ في «اللسان» فهو علة هذا الطريق ، فلا ينبغي أن يستشهد به ، ولا يخرج به الحديث عن الوضع الذي وصفه به ابن الجوزي ثم الذهبي والعسقلاني .

١٣٩٢- (لن تخلو الأرضُ من ثلاثين مثلِ إبراهيمَ خليلِ الرحمن ، بهم يعافون ، وبهم يرزقون ، وبهم يمطرون) .

موضوع . أخرجه ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (٢/٦١) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/١٥٠ - ١٥٢) عن عبد الرحمن بن مرزوق : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

أورده ابن حبان في ترجمة **ابن مرزوق** هذا ، وقال :

«كان يضع الحديث ، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه» .

وقال ابن الجوزي :

«**لا يصح**» .

ثم ذكر قول ابن حبان المذكور ، وزاد :

«وعبد الوهاب بن عطاء قال أحمد : هو ضعيف الحديث ، مضطرب» .

قلت : هذا وإن كان فيه ضعف ، فقد وثقه بعضهم ، وأخرج له مسلم ، فالأغلب أنه لا دخل له في هذا الحديث ، وإن كان أقره السيوطي على ذلك كله في «اللآلي» (٢/٣٣١) ، فالآفة ابن مرزوق ، كما هو ظاهر كلام ابن حبان ، وتابعه الذهبي ، فأورد

الحديث في ترجمته من «الميزان» وقال:

«**وهذا كذب**».

ووافقه العسقلاني في «اللسان»، ولكنه مال إلى توثيق ابن مرزوق هذا، **فقال**:

«فكأن هذا الحديث أدخل عليه، **فإنه باطل**».

ومع هذا كله وإقرار السيوطي لابن الجوزي على وضعه، فقد أورده في «الجامع الصغير» من رواية ابن حبان، فتعقبه المناوي في «فيضه» بقوله بعد أن ذكر قول ابن حبان المتقدم:

«وحكاه عنه في «الميزان» وأورد له هذا الخبر، ثم قال: هذا كذب. اهـ. وبه يعرف اتجاه جزم ابن الجوزي بوضعه، ومن ثَم وافقه على ذلك المؤلف في «مختصر الموضوعات» مع بيان ضعفه، وما صنعه المؤلف هنا من عزوه لمخرجه ابن حبان وسكوته عما عقبه به غير صواب».

وأقول: هذا التعقب وإن كان سليماً في ذاته، ولكنه شكلي بالنسبة للمناوي، فلا يكون له قيمة، ذلك لأن في «الجامع» حديثاً آخر بعد هذا برواية (طس) عن أنس مثله إلا أنه قال:

«أربعين» بدل «ثلاثين» وزاد:

«ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه آخر».

وقد قال السيوطي في «الجامع الكبير»:

«وحُسِّنَ».

يشير بذلك إلى الهيثمي، فإنه هو الذي حسنه، فقال في «مجمع الزوائد» (١٠/٦٣):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن».

ونقله عنه السيوطي في رسالته «الأبدال» (٢/٤٦٠ ـ الفتاوى) وكذلك نقله المناوي في «الفيض» وتبنى تحسينه إياه في كتابه الآخر «التيسير» فقال دون أن يعزوه لأحد:

«وإسناده حسن»!

قلت: فإذا كان حسناً عنده، فما فائدة ذلك النقد الذي وجهه للحديث الأول وهو موجود متناً في هذا الذي قواه، بل وفي هذا زيادة على الأول كما رأيت؟

ولكن هل أصاب الهيثمي ومن تبعه في تحسين إسناده أم أخطأوا؟ ذلك ما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى برقم (٤٣٤١)، وهو ولي التوفيق، والهادي إلى أقوم طريق.

واعلم أن أحاديث الأبدال كلها ضعيفة لا يصح منها شي، وبعضها أشد ضعفاً من بعض، وقد سبق من حديث عبادة بن الصامت برقم (٩٣٦)، وتحته حديث عوف بن مالك، وسيأتي من حديث علي بن أبي طالب برقم (٢٩٩٣).

ثم تتبعت أحاديث كثيرة من أحاديث الأبدال التي جمعها السيوطي في رسالته التي سماها «الخبر الدال على وجود القطب والأوتاد والنجباء والأبدال»، وتكلمت على أسانيدها وكشفت عن عللها التي سكت السيوطي عنها، وذلك في آخر هذا المجلد برقم (١٤٧٤- ١٤٧٩).

١٣٩٣- (كان يعجبهُ النظرُ إلى الأترجّ، وكان يعجبهُ النظرُ إلى الحمامِ الأحمرِ).

موضوع. وقد روي عن أبي كبشة، وعلي، وعائشة، وأنس، وطاووس مرسلاً.

١ - أما حديث أبي كبشة، فيرويه بقية: حدثني **أبو سفيان الأنماري** عن حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة عن أبيه عن جده رفعه.

أخرجه يعقوب بن **سفيان** في «تاريخه» (٢/ ٣٥٧) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٩) وابن حبان في «الضعفاء» (٣/ ١٤٨) وأبو العباس الأصم في «حديثه» (١/ ١٤٠/ ١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/ ٢٩٩/ ٢) وكذا الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٣٩).

ذكره ابن حبان في ترجمة أبي **سفيان** هذا، وقال:

«**يروي الطامات من الروايات**».

وبه أعله ابن الجوزي وزاد:

«وقال أبو حاتم الرازي: مجهول».

وكذا قال الذهبي في «الميزان» والحافظ في «اللسان».

قلت: وحبيب بن عبد الله بن أبي كبشة لم أجد له ترجمة، وذكره الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، ولم يذكر فيه شيئاً، فهو في عداد المجهولين، ولم يورده في «التقريب».

وقد خالفه إسماعيل بن أوسط البجلي عن محمد بن أبي كبشة عن أبيه عن جده مرفوعاً به دون الشطر الأول منه.

أخرجه الدولابي في «الكنى» (١/ ٥٠).

كذا وقع فيه: «عن جده» ولعلها زيادة من بعض النساخ، أو وهم من البجلي فإن فيه ضعفاً، قال الذهبي:

«هو الذي قدم سعيد بن جبير للقتل، لا ينبغي أن يروى عنه، ووثقه ابن معين وغيره».

وزاد الحافظ في «اللسان»:

«وقال الساجي: كان ضعيفاً».

وذكره ابن حبان في «ثقات أتباع التابعين» (٦/ ٣٠- ٣١).

ويرجح الأول، أن لإسماعيل هذا حديثاً آخر يرويه عن محمد بن أبي كبشة عن أبيه قال: لما كانت غزوة تبوك. . الحديث، لم يذكر فيه: «عن جده». أخرجه الدولابي والطبراني (٢٢/ ٣٤٠- ٣٤١) وكذا أحمد (٤/ ٢٣١) والبخاري في «التاريخ» (١/ ١/ ٣٤٦)، أورده في ترجمة إسماعيل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأما محمد بن أبي كبشة، فذكره البخاري (١/ ١/ ١٧٦) برواية إسماعيل فقط عنه، وأما ابن حبان فقال في «الثقات» (٥/ ٣٧١):

«يروي عن أبيه، وله صحبة -واسم أبي كبشة: سعد بن عمر، ويقال: عمر بن سعد- وهو أخو عبد الله بن أبي كبشة، روى عن محمد بن أبي كبشة سالم بن أبي الجعد، وقد قدم محمد بن أبي كبشة الكوفة، فكتب عنه ختناه إسماعيل بن أوسط البجلي (الأصل: (العجلي) وهو خطأ) وسالم بن أبي الجعد».

ونقله الحافظ في «التعجيل»، ولم يزد عليه شيئاً.

وبالجملة فهذه الطريق علتها الجهالة، ولم أجد من تكلم عليها. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٢ـ حديث علي؛ يرويه **عيسى بن عبد الله بن محمد** قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب قال: فذكره.

أخرجه ابن حبان (٢/١٢٢) ومن طريقه ابن الجوزي وقالا:

«روى عن آبائه أشياء موضوعة، لا يحل الاحتجاج به».

وقال ابن عدي في «الكامل» (٥/١٨٨٣):

«روى أحاديث ليست مستقيمة، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه».

وقال أبو نعيم:

«روى عن آبائه أحاديث مناكير، لا يكتب حديثه، لا شيء».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«قال الدارقطني: متروك».

٣ ـ حديث عائشة؛ يرويه **عمرو بن شمر** عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عنها به.

أخرجه ابن الجوزي (٣/٩) من طريق الحاكم بسنده عنه، وقال:

«عمرو بن شمر؛ قال يحيى: ليس بثقة، وقال السعدي: كذاب، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: يروي الطامات عن الثقات، لا يحل كتب حديثه إلّا على جهة التعجب».

قلت: ولعله سرقهُ منه يحيى بن عبد الحميد الحماني، فإنه معروف بالسرقة، فقد قال العقيلي في «ضعفائه» (٤/٤١٣): حدثنا عبد الله بن أحمد قال: قلت لأبي: بلغني أن ابن الحماني حدث عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يعجبه النظر إلى الحمام، فأنكروه عليه، فرجع عن رفعه، فقال: «عن عائشة»، فقال أبي:

«**هذا كذب**، إنما كنا نعرف بهذا حسين بن علوان. يعني أنه **وضعه على هشام**».

زاد ابن قدامة في «المنتخب» (**١٠/١٦٥/٢**):

«قلت: إن بعض أصحاب الحديث زعم أن أبا زكريا السيلحيني رواه عن شريك؟ فقال: كذب، السيلحيني لا يحدث بمثل هذا، **هذا حديث باطل**».

٤ ـ حديث أنس، يرويه **غنيم بن سالم** عنه مرفوعاً به إلا أنه لم يذكر الشطر الأول، وذكر بديله:

«وكان يعجبه القرع».

أخرجه الخطيب في «الموضح» (**٢/٢٥٧**) وقال:

«وهو يغنم بن سالم بن قنبر».

قلت: وهو متهم، قال ابن حبان في «الضعفاء» (**٣/١٤٥**):

«شيخ، يضع الحديث على أنس بن مالك، روى عنه نسخة موضوعة، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار».

وقال ابن يونس:

«حدث عن أنس فكذب».

٥ ـ حديث طاوس يرويه عبد الرحمن بن بحر: ثنا **حازم بن جبلة بن أبي نضرة**: حدثني سالم الأصبهاني عن طاوس به.

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (**١/٣٣٨**) تعليقاً فقال: حدث **عمران بن عبد الرحيم**: ثنا عبد الرحمن بن بحر.

قلت: وهذا إسناد مظلم مع إرساله، ذكره في ترجمة سالم هذا، وقال:

«روى عنه حازم بن جبلة بن أبي نضرة وقال: أراه سالم بن عبد الله ختن سعيد بن جبير، ذكره ابن منده».

قلت: في «تاريخ البخاري الكبير» (**٢/٢/١١٥و ١٨٤ـ ١٨٦**) و«الجرح والتعديل» (**٢/٢/١٨و ١٢٠**) جماعة يسمون (سالم بن عبد الله) وبعضهم لا ينسبون، وليس فيهم من روى عن طاوس، فالله يعلم من هو وما حاله؟

وحازم بن جبلة، لم أجد له ترجمة.

وأما عمران بن عبد الرحيم، فقد ترجمه أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (ترجمة ٣١٤ ـنسختي) فقال:

«كـان يرمى بالرفض، كثيـر الحـديث، حـدث عن عمـرو بن حفص وغيـره بعجائب». وذكر أن وفاته كانت سنة (٢٨١).

وفي «الميزان» و «اللسان»:

«قال السليماني: فيه نظر، وهو الذي وضع حديث أبي حنيفة عن مالك رحمهما الله تعالى».

قلت: فلعله هو المتهم في هذا الحديث بهذا الإسناد المظلم، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وجملة القول أن طرق هذا الحديث كلها واهية، وبعضها أشد ضعفاً من بعض، ولذلك حكم ابن الجوزي بوضعه من الطرق الثلاثة الأولى، وليس خيراً منها ما بعدها، وقال الإمام أحمد:

«كذب».

وأقـر ذلك كله السيـوطي في «اللآلي» (٢/ ٢٢٩ـ ٢٣٠) فلم يتعقبـه بشيء، وكذلك صنـع المناوي في «فيض القـدير»، فإنـه أقر ابن الجـوزي على وضعه، ثم تناقضا، فأورده السيوطي في «الجامع الصغير»! وقال المناوي في «التيسير»:

«إسناده واه»!

(تنبيه): تقدم أن في حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً:

« وكان يعجبه القرع».

فاعلم أن هذه الجملة منه صحيحة عنه من طرق سُقْتُ بعضها في «الصحيحة» (٢١٢٧)، وانظر كتابي الجديد «مختصر الشمائل المحمدية» (١٣٥و ١٣٦).

١٣٩٤ـ (لكلِّ أمرٍ مفتاحٌ، ومفتاحُ الجنةِ حبُّ المساكينِ والفقـراءِ، وهم جلساءُ الله يومَ القيامةِ).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٣٧٥) وابن حبان في «الضعفاء» (١/ ١٤٦-١٤٧) وعنه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٤١) من طريق **أحمد بن داود بن عبد الغفار**: ثنا أبو مصعب: حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

وقال ابن حبان:

«موضوع، وأحمد بن داود كان يضع الحديث، لا يحل ذكره إلا على سبيل الإبانة عن أمره، ليتنكب حديثه».

وكذا قال ابن الجوزي وزاد:

«وقال الدارقطني: هذا الحديث **وضعه عمر بن راشد الجاري** (الأصل: الحارثي) عن مالك، وسرقه منه هذا الشيخ فوضعه على أبي مصعب».

قلت: أبو مصعب هذا اسمه مطرف بن عبد الله المدني، وفي ترجمته ساق الحديث ابن عدي مع أحاديث أخرى منكرة، وقال عقبه:

«هذا منكر بهذا الإسناد جداً».

فتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: هذه أباطيل حاشا مطرفاً من روايتها، وإنما البلاء من أحمد بن داود، فكيف خفي هذا على ابن عدي؟ **فقد كذبه الدارقطني**، ولو حولت هذه إلى ترجمته كان أولى».

وذكر نحوه الحافظ في ترجمة مطرف من «التهذيب».

ومطرف هذا وثقه ابن سعد وابن حبان والدارقطني، وأخرج له البخاري، وقال أبو حاتم:

« مضطرب الحديث صدوق » .

فمثله لا يتحمل هذا الحديث وإنما البلاء من الراوي عنه أحمد بن داود كما قال الذهبي والعسقلاني، فإنه لم يوثق مطلقاً، بل قال فيه ابن حبان كما تقدم:

«كان يضع الحديث». وكذا قال ابن طاهر، ولذا قال الذهبي في ترجمته من «الميزان» وتبعه الحافظ في «اللسان»:

«**هذا الحديث من أكاذيبه**».

وقد تقدم في كلام الدارقطني أنه سرقه من عمر بن راشد الجاري، وقد ذكر السيوطي في «اللآلي» أن رواية الجاري هذه رواها أبو الحسن بن صخر في «عوالي مالك» والخطيب في «رواة مالك» بإسناديهما عنه. قال (٢/ ٣٢٤):

«وأخرجه ابن لال في «مكارم الأخلاق» وابن عدي».

قلت: ابن عدي لم يخرجه من طريق الجاري، وإنما من طريق أحمد بن داود كما تقدم، وقد قال فيه الحاكم وأبو نعيم:

«**يروي عن مالك أحاديث موضوعة**».

وقال الدارقطني:

«**كان يتهم بوضع الحديث على الثقات**».

والحديث مما سود به السيوطي كتابه «الجامع الصغير» فذكره فيه برواية ابن لال فقط مع أنه أقر ابن الجوزي على وضعه كما تقدم! وكذلك أقره المناوي في «الفيض» بقوله:

«وأورده ابن الجوزي من عدة طرق، وحكم عليه بالوضع».

لكن قوله: «من عدة طرق» ليس بدقيق، لأنه ليس له إلا الطريق التي وضعها الجاري عن مالك، ثم سرقها منه أحمد بن داود فرواه عن أبي مصعب عن مالك، فهل يقال في مثل هذا:

«من عدة طرق»؟

والأعجب من ذلك أنه لم يصرح بوضعه في «التيسير» وإنما اقتصر على قوله:

«وفيه متهم»!

(تنبيه): ذكرت فيما سبق أن مطرفاً أبا مصعب ثقة، فما وقع في التعليق على ترجمته في «الكامل» معزواً للتهذيب:

«كذبه الدارقطني»!

فهو كذب مخالف للواقع في «التهذيب» وغيره، فقد تقدم ما قاله الذهبي في أن

البلاء في هذا الحديث من أحمد بن داود. قال: فقد كذبه الدارقطني. وقلت ثمة: وذكر نحوه الحافظ.. والآن أذكر نص كلامه في ذلك ليتبين القارىء كيف وقع هذا الخطأ الفاحش! قال الحافظ في ترجمة مطرف (١٠/١٧٥-١٧٦):

«ذكره ابن عدي في «الكامل» وقال: يأتي بمناكير. ثم ساق له أحاديث بواطيل من رواية أحمد بن داود أبي صالح الحراني عنه، **وأحمد كذبه الدارقطني**، والذنب له فيها لا لمطرف».

١٣٩٥- (أفضلُ الأعمالِ بعد الإيمانِ باللهِ التوددُ إلى الناسِ).

ضعيف. رواه الطبراني في الجزء الثاني من كتابه «مختصر مكارم الأخلاق» (ورقة ١٥٨- مجموع الظاهرية- ٨١) ورقم (**١٣٩** -طبعة المغرب) من طريق الوليد بن سفيان القطان البصري: ثنا عبيد بن عمرو الحنفي عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وله علتان:

الأولى: ابن جدعان، فإنه ضعيف معروف به.

والأخرى: عبيد بن عمرو الحنفي ضعفه الدارقطني والأزدي، قال الذهبي:

«أورد له ابن عدي حديثين منكرين».

قلت: وهذا أحدهما، ولفظه:

«رأس العقل بعد..» إلخ. وسيأتي برقم (**٣٦٣١**).

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية الطبراني في «المكارم»، وبيض له المناوي في «فيض القدير» فلم يتكلّم عليه بشيء، وأما في «التيسير» فقال:

«إسناده حسن»!

وهذا مما لا وجه له البتة كما يتبين للقارىء من التحقيق المتقدم، وهو من الأدلة الكثيرة على أن كتابه هذا ليس في الدقة وتحري الصواب ككتابه الأول: «الفيض»، بل

هو في كثير من الأحيان، يخالف فيه تحقيقه في الأول. والمعصوم من عصمه الله عز وجل.

١٣٩٦- (للمرأةِ سترانٌ: القبرُ والزوجُ. قيل: وأيُّهما أفضلُ؟ قالَ: القبرُ).

موضوع. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٧١/٢) وفي «الصغير» (٤٤٨- الروض النضير)، وابن عدي في «الكامل» (ق١١٥/٢) واللفظ له، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/٣٧٢/١) وكذا ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/٢٣٧) عن خالد بن يزيد: حدثنا أبو روق الهمداني عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً. وقال ابن الجوزي:

«حديث موضوع على رسول الله ﷺ، المتهم به خالد، وهو خالد بن يزيد بن أسد القسري، قال ابن عدي: أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا متناً ولا سنداً».

قلت: وكذلك قال العقيلي في «الضعفاء» (٢/١٥/٤٢٤):

«لا يتابع على حديثه».

وقال أبو حاتم:

«ليس بالقوي».

وذكر الطبراني أنه تفرد به.

وفيه علة أخرى، وهي الانقطاع بين الضحاك - وهو ابن مزاحم - وابن عبّاس؛ فإنه لم يلقه؛ كما تقدم غير مرة.

وقد تعقب السيوطي ابن الجوزي بأن له شاهداً من حديث علي رضي الله عنه، وما أظن ذلك يفيده قوة كما يأتي بيانه في الحديث التالي:

١٣٩٧- (للنساءِ عشرُ عوراتٍ، فإذا زُوجت المرأةُ سترَ الزوجُ عورةً، وإذا ماتت المرأةُ سترَ القبرُ تسعَ عوراتٍ).

منكر. أخرجه الديلمي من طريق إبراهيم بن أحمد الحسني: حدثنا الحسين بن

محمد الأشقر عن أبيه محمد بن عبد الله عن عبد الله بن محمد عن أبيه عن أبيه الحسن ابن الحسن بن علي عن الحسن عن علي مرفوعاً.

ذكره السيوطي في «اللآلي» (٢ / ٤٣٨) شاهداً للذي قبله، وسكت عنه هو وابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢ / ٣٧٢- ٣٧٣).

وأقول: إسناده مظلم، من دون محمد الأشقر لم أعرفهم، وشيخه عبد الله بن محمد؛ الظاهر أنه عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أبو محمد العلوي قال الحافظ:

«مقبول».

يعني عند المتابعة، وإلا فهو لين الحديث.

ومن فوقهم من أهل البيت معروفون بالصدق، ومترجمون في «التهذيب»، فالعلة ممن دونهم.

١٣٩٨- (لو دُعِيَ بهذا الدعاءِ على شيءٍ بين المشرقِ والمغربِ في ساعةٍ من يومِ الجمعةِ لاستجيبَ لصاحبِهِ: لا إله إلا أنتَ، يا حنانُ يا منانُ! يا بديعَ السماواتِ والأرضِ! يا ذا الجلالِ والإكرامِ!).

موضوع. رواه الخطيب في «التاريخ» (٤ / ١١٦) عن خالد بن يزيد العمري أبي الوليد: حدثنا ابن أبي ذئب قال: حدثنا محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: فذكره مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، رجاله كلهم ثقات غير خالد هذا، قال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (١ / ٢٨٤- ٢٨٥):

«شيخ ينتحل مذهب أهل الرأي، منكر الحديث جداً، أكثر عنه أصحاب الرأي، لا يشتغل بذكره **لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات**».

وقال العقيلي في «الضعفاء» (٢ / ١٨):

«يحدث بالخطأ، ويحكي عن الثقات ما لا أصل له».

وقال ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٨٩٠):

«عامة أحاديثه مناكير».

وقال الذهبي:

«كذبه أبو حاتم ويحيى».

وساق له في «الميزان» و «اللسان» بعض بلاياه ووضعه! وهذا من أحاديث «الجامع الصغير»، وبيض له المناوي في «شرحيه»، فكأنه لم يقف على إسناده.

١٣٩٩- (إذا مُدحَ الفاسقُ غضبَ الربُّ، واهتزَ لذلك العرشُ).

منكر. رواه أبو الشيخ الأصبهاني في «العوالي» (٢/٣٢/١) عن أبي يعلى وابن عدي في «الكامل» (٣/١٣٠٧) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٧٧) والخطيب في «التاريخ» (٧/٢٩٨ و ٨/٤٢٨) والبيهقي في «الشعب» (٢/٥٩/١) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/٢/٢) من طريق **سابق بن عبد الله** عن **أبي خلف** خادم أنس عن أنس ابن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، وله علتان:

الأولى: أبو خلف هذا، قال الذهبي في «الميزان»:

«كذبه يحيى بن معين، وقال أبوحاتم: منكر الحديث».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«قيل: اسمه حازم بن عطاء، متروك، ورماه ابن معين بالكذب».

قلت: فقول الحافظ في «الفتح» (١٠/٤٧٨) -وعزاه لأبي يعلى وابن أبي الدنيا في «الصمت»-:

«وفي سنده ضعف».

فهو منه تساهل أو تسامح في التعبير، لأنه لا يعطي أنه شديد الضعف كما يعطيه قوله في ترجمة أبي خلف: «متروك». وما نقله المناوي عنه أنه قال: «سنده ضعيف»؛ لعله في مكان آخر من «الفتح» وإلا فهو تصرف من المناوي غير جيد.

الثانية: سابق بن عبد الله، رجح الحافظ في «اللسان» أنه واه، وأنه غير الرقي،

وفي ترجمته ساق الذهبي حديثه هذا في كل من «الميزان» و «الضعفاء»، وقال:
«وهذا خبر منكر».

هذا، ولفظ أبي نعيم:
«إن الله عز وجل يغضب إذا مدح الفاسق».

وهو رواية للبيهقي. وقال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٣/١٣٩):
«رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» والبيهقي في «الشعب» من حديث أنس، وفيه أبو خلف خادم أنس؛ ضعيف».

وزاد في التخريج في موضع آخر: «ابن عدي وأبو يعلى».

ولم أره في «مسند أبي يعلى» ولا في «مجمع الهيثمي» وهو على شرطه، فالظاهر أنه في «مسنده الكبير» وقد عزاه إليه الحافظ في «المطالب العالية» (٣/٣).

والحديث روي هكذا مختصراً دون ذكر اهتزاز العرش من حديث بريدة مرفوعاً.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/١٩١٧) من طريق محمد بن صبيح الأغر (الأصل: الأعز وهو خطأ مطبعي): ثنا حاتم بن عبد الله عن عقبة الأصم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

ساقه في جملة أحاديث لعقبة -وهو ابن عبد الله الأصم الرفاعي البصري- وقال فيه:
«وله غير ما ذكرت، وبعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها مما لا يتابع عليه».

وروى عن ابن معين أنه قال فيه:
«ليس بشيء». وفي رواية: «وليس بثقة».

وعن عمر بن علي قال:
«كان ضعيفاً واهي الحديث، ليس بالحافظ».

قلت: والراوي عنه حاتم بن عبد الله أورده ابن حبان في «الثقات» (٨/٢١١) وقال:
«يخطىء».

ووقع عند ابن أبي حاتم (١/٢/٢٦٠) وأبي نعيم فيما يأتي «حاتم بن عبيد الله»،

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه:

«نظرت في حديثه، فلم أر فيه مناكير».

ومحمد بن صبيح الأغر قال الخطيب في «التاريخ» (٥/٣٧٣):

«يكنى أبا عبد الله، ويعرف بـ (الأغر)، وهو موصلي لا بغدادي، حدث عن المعافى بن عمران وسابق الحجام، والعباس بن الفضل الأنصاري. روى عنه علي بن حرب الموصلي وكانت وفاته في سنة ثمان وعشرين ومائتين».

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأنا أظن أنّه الذي في «الميزان» و «اللسان»:

«محمد بن صبيح، عن عمر بن أيوب الموصلي، قال الدارقطني: ضعيف الحديث».

ولعل مما يدل على ضعفه أنه قد خالفه في متن هذا الحديث ولفظه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن يزيد الأخوين قال: ثنا حاتم بن عبيد الله: ثنا عقبة بن عبد الله الأصم.. فذكره بلفظ:

«إذا قال الرجل للفاسق: يا سيدي فقد أغضب ربه».

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/١٩٨).

ويؤكد ذلك أن الحسن بن موسى الأشيب وهو ثقة من رجال الشيخين قد رواه عن عقبة بن عبد الله الأصم بلفظ أبي عبد الله الأخوين.

أخرجه الحاكم والخطيب في «التاريخ».

وهو بهذا اللفظ صحيح، لأنه قد تابعه قتادة عن عبد الله بن بريدة به نحوه، وهو مخرج في «الصحيحة» (٣٧١و ١٣٨٩).

ومن هذا التخريج والتحقيق يتبين خطأ عزو السيوطي لحديث الترجمة لرواية ابن عدي عن بريدة ومتابعة المناوي إياه، فقد علمت أنه ليس في حديثه ذكر العرش مطلقاً فاقتضى التنبيه.

وشيء آخر، فقد وقع في متن «التيسير»:

(عد، عن أبي هريرة).

فذكر أبا هريرة بدل بريدة، وهو خطأ مطبعي، والله أعلم.

وخطأ مطبعي آخر وقع في تعليق الشيخ الأعظمي على «المطالب العالية»، فإنه عزاه للحاكم (٢/ ١٥٤)، وليس له ذكر في هذا المجلد وصفحته، والصواب (٤/ ٣١١).

(تنبيه): لقد سبق تخريج هذا الحديث برقم (٥٩٦) ولكن قدر الله أن أعيد تخريجه هنا بزيادة تذكر، وفائدة أكثر، والحمد لله عز وجل.

١٤٠٠ - (ألا إنَّ رحى الإسلامِ دائرةٌ، قيل: فكيف نصنعُ يا رسول الله؟ قال: اعرضُوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني، وأنا قلتُه).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (رقم ١٤٢٩) بإسناد الحديث المتقدم (١٣٨٤) عن ثوبان.

وهو إسناد ضعيف جداً كما سبق بيانه هناك.

وعزاه السيوطي في «الجامع الكبير» للطبراني وسمويه عن ثوبان، وأورد في «الجامع الصغير» من رواية الطبراني وحده الشطر الثاني منه، وهو اختصار لا وجه له، بل كان عليه أن لا يورده فيه مطلقاً، لأن هذا القدر منه **باطل يقيناً**، فإنه من وضع الزنادقة والملاحدة، أو ممن تأثر بهم واستجابوا لضلالتهم، شعروا بذلك أو لم يشعروا! كطائفة الخوارج والإباضية، ومن جرى مجراهم في تحكيمهم لأهوائهم، فقد أورده الربيع ابن حبيب إمام الإباضية في كتابه الذي سماه بعضهم - على قاعدة: يسمونها بغير اسمها -: «الجامع الصحيح - مسند الإمام الربيع»، واعتمد عليه المسمى عز الدين بليق، فنقل منه أحاديث كثيرة، منها هذا الحديث فأورده في منهاجه الذي سماه على القاعدة المذكورة «منهاج الصالحين»! (رقم ١٣٨٧)، وهو كتاب ضخم عجيب في أسلوب تأليفه أو طريقة جمعه، فإنه عبارة عن فصول مختلفة مسروقة من كتب متعددة مصورة منها تصويراً ببعض الآلات الحديثة مثل (الأوفست)، ولذلك تراه كشكولاً من حيث نوعية أحرفه وسطوره، فبعضه كبير وبعضه صغير، وبعضه طويل وبعضه قصير!! ولذلك نجد فيه من البحوث المتناقضة العجب العجاب، لأنها لا تمثل رأي ملفقها (بليق) وإنما

الذين سرقها منهم، ولذلك فمنها النافع ومنها الضار، ومن أبرزما فيه من النوع الثاني وأسوئه كثرة الأحاديث الضعيفة والموضوعة فيه، ومن مكره إن لم نقل كذبه **أنه** كساها ثوب الصحة بزعمه في مقدمته: إنه استبعد منه الأحاديث الضعيفة والموضوعة ! ولذلك كنت شرعت في الرد عليه في هذه الدعوى الكاذبة وغيرها حين وُجِدت المناسبة والظروف المواتية، وتعهد بعضهم بنشره، وفعلاً نشر من أوله ثلاث مقالات متتابعة في جريدة (الرأي)، ثم لم يتح لبقيتها النشر لأسباب لا تخفى على أهل العلم، ولقد كان مما انتقدته منها هذا **الحديث الباطل المخالف للكتاب والسنة معاً** كما بينه علماؤنا رحمهم الله تعالى . من ذلك قول ابن عبد البر في «باب موضع السنة من الكتاب وبيانها له» من كتابه القيم «جامع بيان العلم وفضله»، قال (٢/ ١٩٠ - ١٩١):

«وقد أمر الله عز وجل بطاعته واتباعه أمراً مجملاً لم يقيد بشيء، كما أمرنا باتباع كتاب الله ، ولم يقل: وافق كتاب الله، كما قال بعض أهل الزيغ ، قال عبد الرحمن بن مهدي :

«**الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث**. . » فذكره بنحوه ثم قال:

«وهذه **الألفاظ لا تصح عنه** ﷺ عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه ، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم وقالوا : نحن نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك ، قالوا : فلما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفاً لكتاب الله ؛ لأنا لم نجد في كتاب الله أن لا يقبل من حديث رسول الله ﷺ إلا ما وافق كتاب الله ، بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسي به والأمر بطاعته ، ويحذر المخالفة عن أمره جملة على كل حال».

ولقد أطال النفس في الكلام على طرق هذا الحديث، وبيان بطلانه، وأنه من وضع الزنادقة ؛ الإمام ابن حزم رحمه الله تعالى في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام» (٢/ ٧٦ - ٨٢) فشفى وكفى جزاه الله خيراً ، ومن ذلك قوله :

«**إنه لا يقول هذا إلا كذاب زنديق كافر أحمق**، إنا لله وإنا إليه راجعون على عظم المصيبة بشدة مطالبة الكفار لهذه الملة الزهراء ، وعلى ضعف بصائر كثير من أهل

الفضل يجوز عليهم مثل هذه البلايا؛ لشدة غفلتهم، وحسن ظنهم لمن أظهر لهم الخير».

ولقد صدق رحمه الله وأجزل ثوابه، فهذا هو المثال بين يديك، فقد أورده السيوطي في «الجامع الصغير» الذي ادعى في مقدمته أنه صانه عما تفرد به وضاع أو كذاب! ولما ذكره في «الجامع الكبير» (٣٤٨٧) برواية الطبراني أيضاً لم يزد على ذلك إلا قوله:

«وضُعِّف»!

وتبعه المناوي على ذلك في «شرحيه»! ثم اللجنة الأزهرية القائمة على التعليق على «الجامع الكبير»! فاعتبروا يا أولي الأبصار.

١٤٠١ - (يُقبلُ الجبارُ تعالى يومَ القيامة، فيثني رجلَه على الجسرِ، فيقولُ: وعزتي وجلالي لا يجاوزني ظالمٌ، فينصفُ الخلقَ بعضَهم من بعضٍ، حتى إنه لينصفُ الشاةَ الجماءَ من العضباء بنطحةٍ نَطَحَتْها).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «الكبير» بالسند المشار إليه قبله.

لكن جملة الشاة صحيحة، جاءت في أحاديث عديدة بعضها صحيح، وقد سبقت الكثير الطيب منها في «الصحيحة»، فانظرها برقم (١٥٨٨، ١٩٦٦).

وقوله فيه: «فيثني رجله» منكر جداً في نقدي، فإني لا أعرف له شاهداً فيما عندي، ولا أجد فيه طلاوة الكلام النبوي، والله سبحانه وتعالى أعلم.

١٤٠٢ - (سيكونُ أقوامٌ من أمتي يتعاطون فقهاؤهم عضلَ المسائلِ، أولئك شرار أمتي).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني بالإسناد المشار إليه آنفاً.

١٤٠٣- (لو جاءت العسرةُ حتى تدخل هذا الجُحر، لجاءت اليسرةُ حتى تخرجه، فأنزلَ الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾).

ضعيف جداً. رواه البزار (٢٢٨٨) وابن عدي في الكامل (٢/٨٠) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٠٧/١) والحاكم (٢/٢٥٥) عن **حميد بن حماد**: ثنا عائذ بن شريح قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ جالساً ينظر إلى جُحر بحيال وجهه فقال: فذكره وقال ابن عدي:

«لا أعلم يرويه عن عائذ غير حميد بن حماد، وهو يحدث عن الثقات بالمناكير، وهو على قلة حديثه لا يتابع عليه».

وقال الحاكم:

«حديث عجيب، غير أن الشيخين لم يحتجا بعائذ بن شريح».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: تفرد به حميد بن حماد عن عائذ، وحميد منكر الحديث كعائذ».

وقد روي عن ابن مسعود، ولكنه واهٍ جداً.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/٥٩/١) عن يزيد بن هارون: أنا أبو مالك النخعي عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عنه به نحوه.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، أبو مالك النخعي وهو الواسطي متروك كما قال الحافظ.

وذكر الحافظ ابن كثير في «التفسير» أن شعبة رواه عن معاوية بن قرة عن رجل عن عبد الله بن مسعود موقوفاً.

رواه ابن جرير في «تفسيره» (١٥١/٣٠).

ورجاله ثقات غير الرجل الذي لم يسم.

وأما حديث: «لن يغلب عسر يسرين» فقد جاء مرسلاً، وسيأتي تخريجه برقم (٤٣٤٢) مع بيان جهل من صححه ممن اختصر تفسير ابن كثير، وهو الشيخ الصابوني الحلبي.

وقد صنع مثله ابن بلده الشيخ الرفاعي فأورد حديث عائذ هذا في «مختصره»

أيضاً (٤/٤٠٤)، مع تصريحه أيضاً في مقدمته بأنه التزم فيه الصحيح من الحديث، بل إن صنيعه أسوأ من صنيع الصابوني ؛ لأن هذا الحديث قد ضعفه ابن كثير وبين علته بقوله عقبه وقد عزاه لابن أبي حاتم والبزار الذي قال:

«لا نعلم رواه عن أنس إلا عائذ بن شريح» ؛ فقال ابن كثير :

«قلت : وقد قال فيه أبو حاتم الرازي : في حديثه ضعف».

فأين الالتزام المزعوم يا نسيب؟ فاتق الله في حديث نبيك ﷺ، ولا تدَّع ما لا تحسنه.

١٤٠٤ - (كلُّ مشكلٍ حرامٌ، وليسَ في الدين إشكالٌ).

موضوع . رواه الروياني في «مسنده» (ق ١٦٣/٢) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٥٩ -بغداد) وابن عدي في «الكامل» (ق٩٦/١) وإسحاق بن إسماعيل الرملي في «حديث آدم بن أبي إياس» (ق٤/١) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ٢/١٠) عن إسماعيل بن أبي أُوَيْس: حدثني **حسين بن عبد الله بن ضميرة** عن أبيه عن جده عن تميم الداري مرفوعاً، وقال ابن عدي:

«لا يروى إلا عن حسين هذا بهذا الإسناد ، وهو ضعيف منكر الحديث ، وضعفه بيِّن على حديثه».

قلت : وقد كذبه مالك وأبو حاتم وابن الجارود .

وقال البخاري :

«منكر الحديث» .

وقال ابن حبان في «الضعفاء » (٢٤٤/١):

«يروي عن أبيه عن جده بنسخة موضوعة» .

ثم ساق له هذا الحديث وقال :

«**وليس تحفظ هذه اللفظة عن النبي ﷺ من طريق صحيح**» .

١٤٠٥ - (تسحروا ولو بشربةٍ من ماءٍ ، وأفطروا ولو على شربةِ ماءٍ) .

موضوع . رواه ابن عدي (٩٦/١) عن أبي بكر بن أبي أُويس عن حسين بن

عبد الله عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً. وقال ابن عدي:

«الحسين هذا ضعيف منكر الحديث، وضعفه بين على حديثه».

قلت: ولذلك كذبه جماعة من الأئمة كما تقدم في الحديث السابق.

نعم، الجملة الأولى منه صحيحة، فقد روي من حديث أنس في «المختارة» للمقدسي، وابن عمرو عند ابن حبان في «صحيحه» (٨٨٤)، وأبي سعيد الخدري عند أحمد (١٢/٣ و ٤٤)، وجابر عند ابن أبي شيبة (١/١٤٧/٢) والطبراني في «الأوسط» (٣٩١١)، وأبي أمامة عند الخلال في «جزء من أدركهم من أصحاب ابن منده» (٢/١٤٨)، وابن عساكر عن عبد الله بن سراقة كما في «الجامع»، وأسانيدها وإن كانت لا تخلو من ضعف فمجموعها يعطي لها قوة، لا سيما وإسنادها عند ابن حبان حسن، والله أعلم.

١٤٠٦- (في أبوالِ الإبلِ وألبانِها شفاءٌ للذربةِ بطونُهم).

ضعيف جداً. رواه الطبراني (١/١٨٥/٣) عن **ابن لهيعة**: نا عبد الله بن هبيرة عن **حَنَش** عن ابن عباس مرفوعاً.

ومن هذا الوجه رواه أبو نعيم في «الطب» (٩ - ١٠ نسخة السفرجلاني).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً. وفيه علتان:

الأولى: حَنَش هذا اسمه الحسين بن قيس، وهو متروك كما قال الحافظ في «التقريب».

والأخرى: ابن لهيعة واسمه عبد الله وهو ضعيف.

١٤٠٧ - (عليكم بأبوالِ الإبلِ البرِّيةِ وألبانِها).

ضعيف. أخرجه أبو نعيم في «الطب (٢ - ١/١٠/٤) من طريق **دفاع بن دغفل السدوسي** عن **عبد الحميد بن صيفي** بن صهيب عن أبيه عن جده صهيب الخير قال: قال رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، **دفاع** وشيخه **عبد الحميد** كلاهما ضعيف.

١٤٠٨ - (من احتجمَ يومَ السبتِ والأربعاءِ ، فـرأى وضحاً ، فـلا يلومنَّ إلا نفسه) .

ضعيف : أخرجه ابن عدي في «الكامل » (٢/٩٨) من طريق **حسان بن سياه** مولى عثمان بن عفان : حدثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال : فذكره .

أورده في جملة أحاديث ساقها لحسان هذا ثم قال :

«وعامتها لا يتابعه غيره عليه ، والضعف يتبين على رواياته وحديثه» .

قلت : وقال ابن حبان في «الضعفاء» (١/٢٦٧) :

«منكر الحديث جداً يأتي عن الثقات بما لا يشبـه حديث الأثبـات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لما ظهر من خطئه في روايته على ظهور الصلاح منه» .

قلت : فهو بهذا الإسناد ضعيف جداً وقد روي من حديث أبي هريرة أيضاً ، ولا يصح كما سيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى (١٥٢٤) .

١٤٠٩ - (من احتجمَ يومَ الخميسِ ، فمرضَ فيه ؛ ماتَ فيه) .

منكـر جداً . رواه ابن عسـاكر (٢/٣٩٧/٢) عن أحمـد بن محمد بن نصـر الضبعي : نا أحمد بن محمد بن الليث : نا منصور بن النضر : ثنا إسحاق بن يحيى بن معاذ قال : كنت عند المعتصم أعوده فقلت : يا أمير المؤمنين أنت في عافية . قال : كيف تقول وقد سمعت الرشيد يحدث عن أبيه المهدي عن أبي جعفر المنصور عن أبيه عن جده عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مظلم ، مسلسل بمن لا تعرف حالهم :

١ - إسحاق هذا ، أورده الحافظ في ترجمته ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

٢ - ومنصور بن النضر ، قال الخطيب (٣/٨٢) :

«من شيعة المنصور» .

ثم ساق له حديثاً آخر ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

٣ - وأحمد بن محمد بن الليث ،كناه الخطيب (٥/٨٤) أبا الحسن ، ثم ساق له

حديثاً آخر ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

٤ ـ وأحمد بن محمد بن نصر الضبعي كناه الخطيب (١٠٨/٥) أبا بكر، وقال :

«روى عنه عبد الله بن عدي الجرجاني وذكر أنه سمع منه بالرقة» .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً» .

/ والحديث عندي منكر جداً . والله أعلم . وقد أورده السيوطي في «الجامع» من رواية ابن عساكر هذه، وبيض لـه المناوي فلم يتكلم عليـه بشيء في كل من كتـابيه «الفيض» و «التيسير»! فكأنه لم يقف على إسناده .

١٤١٠ ـ (من احتجمَ يومَ الثلاثاءِ لسبعَ عشرةَ من الشهرِ ، كانَ دواءً لداءِ السنةِ) .

منكر . أخرجه ابن عدي (٢/١٤٤) وعنه البيهقي (٣٤٠/٩) من طريق **سلام بن سلم الطويل** عن زيد العمِّي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضي الله عنه عن النبي ﷺ . وقال البيهقي :

«سلام الطويل متروك، وروي عن زيد كما أخبرنا . .» .

ثم ساقه بإسناده عن هشيم عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن أنس رفعه . . فذكره .

قلت : وزيد العمي ضعيف، وهشيم ثقة، ولكنـه مدلس . فقـول الذهبي في «المهذب» :

«إسناده جيد مع نكارته» . نقله المناوي في «الفيض» وأقره!

فغير جيد، كيف وهو قد أورد زيداً هذا في «كتاب الضعفاء والمتروكين» وقال :

«ليس بالقوي»!

ثم قال البيهقي :

«ورواه أبو جُزَيّ نصر بن طريف بإسنادين له عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وهو متروك لا ينبغي ذكره» .

وسيأتي الحديث بزيادة في التخريج والتحقيق برقم (٥٥٧٥) .

١٤١١- (إن في الجمعةِ ساعةً لا يحتجمُ فيها محتجمٌ إلا عرضَ له داءٌ لا يشفى منه).

ضعيف. أخرجه البيهقي (٩/٣٤١) من طريق عبد الله بن صالح: ثنا **عطاف بن خالد**، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقالا:

«عطاف ضعيف».

قلت: ومثله عبد الله بن صالح، وهو كاتب الليث المصري فإنه قد تكلموا فيه من قبل حفظه. ثم قال البيهقي:

«وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك بإسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثاً مرفوعاً، وليس بشيء».

قلت: قد وقفت عليه وهو:

١٤١٢- (إن في الجمعةِ لساعةً لا يحتجمُ فيها أحدٌ إلا ماتَ).

موضوع. أخرجه أبو يعلى (٢/٣١٧): ثنا جبارة: ثنا **يحيى بن العلاء** عن زيد ابن أسلم عن طلحة بن عبيد الله العقيلي عن الحسين بن علي مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته يحيى بن العلاء، قال أحمد:

«كذاب يضع الحديث».

وقد ذكرت له فيما سبق غير ما حديث، منها:

«أحبوا العرب لثلاث. . . .» (٣٦٠).

وهو متفق على تضعيفه.

وتقدم آنفاً قول البيهقي فيه: «متروك»، وفي حديثه هذا:

«ليس بشيء».

ولذلك فقد أصاب ابن الجوزي بإيراده لهذا الحديث في «**الموضوعات**» بقدر ما

أخطأ السيوطي في ذكره إياه في «الجامع الصغير» من رواية أبي يعلى. ولم يصنع شيئاً بتعقبه ابن الجوزي بقوله في «اللآلي» (٢/٤١١) وتبعه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢/٣٥٩):

«قلت: له شاهد. قال البيهقي . .».

ثم ساق الحديث الذي قبله، لأنه مع ضعفه، ليس فيه ذكر الموت، خلافاً لهذا. فتأمل.

١٤١٣ـ (ذروا الحسناءَ العقيمَ، وعليكم بالسوداءِ الولودِ، فإني مكاثرٌ بكم الأُمَمَ حتى بالسقطِ مُحْبَنْطِئاً على بابِ الجنةِ، فيقالُ له: ادخل الجنةَ. فيقولُ: حتى يدخلَ والدي معي).

موضوع. رواه ابن عدي (٩٨/٢) من طريق أبي يعلى عن **عمرو بن حصين**: حدثنا **حسان بن سياه**: حدثنا عاصم عن زر عن عبد الله مرفوعاً وقال:

«لا يرويه عن عاصم غير حسان بن سياه، وعامة حديثه لا يتابع عليه والضعف بين على رواياته».

قلت: وكلام ابن حبان فيه يدل على أنه شديد الضعف، وقد ذكرته قريباً تحت الحديث (١٤٠٩). لكن الراوي عنه عمرو بن حصين شر منه، فقد اتهم بالوضع كما تقدم غير مرة، ولذلك فقد أساء السيوطي بذكره للحديث في «الجامع الصغير» من رواية ابن عدي! ولكنه أساء مرة أخرى، فإنه لم يورده بتمامه، وإنما إلى قوله: «الولود»! فأوهم أنه كذلك عند ابن عدي، وشاركه في هذا المناوي فإنه قال:

«وزاد أبو يعلى في روايته: فإني مكاثر . . .».

فأوهم أن هذه الزيادة ليست عند ابن عدي! فكأنه لم يقف عليه عنده، أو أنه لم يتنبه أنه تلقاه من أبي يعلى، والأول أقرب عندي. والله تعالى أعلم.

ثم تعقّب السيوطيَّ لسكوته عليه، فقال بعد أن ذكر تجريح ابن عدي المذكور لحسّان نقلاً عن «اللسان»:

«وبه يعرف أن سكوت المصنف على عزوه لابن عدي وحذفه من كلامه إعلاله

غير صواب».

قلت: ومثل هذا السكوت يَكْثُر من السيوطي رحمه الله تعالى ومن غيره أيضاً، وهذا شيء ابتلي به المتأخرون كثيراً، ولا يكاد ينجو منه إلا القليل، وليس ذلك من النصح في شيء. والله تعالى هو المستعان.

١٤١٤- (أقَلُّ الحيضِ ثلاثٌ، وأكثرهُ عشرٌ).

منكر. رواه الطبراني في «الأوسط» (ق٣٦/١ -رقم ٥٩٣- مصوّرتي): حدثنا أحمد قال: حدّثنا محرز بن عون والفضل بن غانم قالا: نا **حسان بن إبراهيم** عن **عبد الملك** عن العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: فذكره. وقال: «لم يروه عن مكحول إلا العلاء».

قلت: وقع في الإسناد أنه العلاء بن كثير كما ترى، وفي «المعجم الكبير» خلافه فقال (٨/١٥٢/٧٥٨٦): حدثنا أحمد بن بشير الطيالسي: ثنا الفضل بن غانم: ثنا حسان بن إبراهيم عن عبد الملك عن **العلاء بن حارث** عن مكحول به.

ولم يتنبه الهيثمي لهذا الاختلاف الذي وقع في المعجمين في اسم والد العلاء، فجعله واحداً في كلامه على إسنادهما فقال في «مجمع الزوائد» (١/٢٨٠):

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه عبد الملك الكوفي عن **العلاء بن كثير**، لا ندري من هو؟».

وقلده المعلق على «المعجم الأوسط» (١/٣٥٦) فنقله عنه بالحرف الواحد ولم يزد عليه حرفاً واحداً، وهكذا كل أو جل تعليقاته عليه ليس فيها شيء من العلم الذي يستحق به أن يكتب عليه: تحقيق الدكتور فلان، فالله المستعان على تحقيقات بل تجارات دكاترة آخر الزمان!!

واعلم أن الفرق بين العلاءين فرق شاسع، فابن كثير وهو الليثي الدمشقي متهم، قال الحافظ في «التقريب»:

«متروك رماه ابن حبان بالوضع».

وأما ابن الحارث، وهو الحضرمي الدمشقي؛ فهو ثقة، قال الحافظ:

«صدوق، فقيه، لكن رمي بالقدر وقد اختلط».

قلت: والراجح عندي أنه الأول، وذلك لسببين:

الأول: أن السند بذلك صحيح إلى حسان بن إبراهيم فإن راويه عنه محرز بن عون ثقة من رجال مسلم، وكذلك شيخ الطبراني أحمد الراوي عنه، وهو أحمد بن القاسم بن مُساور أبو جعفر الجوهري ثقة، مترجم في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٤٩- ٣٥٠)، بخلاف إسناد «كبير الطبراني» فإنه لا يصح إلى حسان، فقال المناوي في «الفيض»:

«وفيه أحمد بن بشير الطيالسي، قال في «الميزان»: لينه الدارقطني، والفضل بن غانم قال الذهبي: قال يحيى: ليس بشيء، ومشاه غيره، والعلاء بن الحارث قال البخاري: منكر الحديث».

قلت: وهذا الأخير منه وهم، فإن البخاري إنما قال ما ذكر في العلاء بن كثير، وليس العلاء بن الحارث.

والآخر: أن العلماء أعلوا الحديث بابن كثير، وابن حبان ذكره في ترجمته من كتابه «الضعفاء» فقال (٢/ ١٨١- ١٨٢):

«العلاء بن كثير مولى بني أمية، من أهل الشام، يروي عن مكحول وعمرو بن شعيب، روى عنه أهل الشام ومصر، وكان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج بما روى وإن وافق فيها الثقات، ومن أصحابنا من زعم أنه العلاء بن الحارث، وليس كذلك لأن العلاء بن الحارث حضرمي من اليمن، وهذا من موالي بني أمية، وذاك صدوق، وهذا ليس بشيء في الحديث، وهو الذي روى عن مكحول عن أبي أمامة..».

قلت: فذكر الحديث بأتم منه.

ثم ساق إسناده هو وابن عدي في «الكامل» (ق ٩٩/ ١) والدارقطني في «سننه» (ص ٨٠) وعنه ابن الجوزي في «الأحاديث الواهية» (١/ ٣٨٤) والبيهقي (١/ ٣٢٦) من طرق عن حسان بن إبراهيم الكرماني قال: نا عبد الملك قال: سمعت العلاء قال: سمعت مكحولاً به مطولاً ولفظه:

«أقل ما يكون الحيض للجارية البكر والثيب التي قد أيست من المحيض ثلاثاً،

وأكثر ما يكون الحيض عشرة أيام، فإذا زاد الدم أكثر من عشرة فهي مستحاضة، يعني ما زاد على أيام أقرائها، ودم الحيض لا يكون إلا دماً أسود عبيطاً يعلوه حمرة، ودم المستحاضة رقيق تعلوه صفرة، فإن كثر عليها في الصلاة فَلْتَحْتَشِ كرسفاً، فإن غلبها في الصلاة فلا تقطع الصلاة وإن قطر، ويأتيها زوجها، وتصوم».

وقال الدارقطني وتبعه البيهقي وابن الجوزي:

«عبد الملك هذا مجهول، والعلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث، ومكحول لم يسمع من أبي أمامة شيئاً».

وأما ابن عدي فأعله بالكرماني، فإنه أورده في ترجمته فيما أنكر عليه وقال:

«وهو عندي من أهل الصدق، إلا أنه يغلط في الشيء، وليس ممن يظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسناداً ومتناً، وإنما هو وهم منه، وهو عندي لا بأس به».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق يخطىء».

قلت: فالعلة -والله أعلم- ممن فوقه، إما عبد الملك شيخه، وهو مجهول، وإما العلاء بن كثير المتهم، وهو ليس عليه بكثير.

وقد ابتلي بهذا الحديث بعض متعصبة الحنفية من المتقدمين والمتأخرين، منهم ابن التركماني فقد حاول أو على الأقل أوهم أنه صحيح! فقال في «الجوهر النقي» متعقباً على البيهقي قوله المتقدم: «والعلاء هو ابن كثير ضعيف الحديث»:

«قلت: لم ينسب العلاء في هذه الرواية، وقول الدارقطني: هو ابن كثير يعارضه أن الطبراني روى هذا الحديث، وفيه العلاء بن حارث، وقال أبو حاتم: ثقة لا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أوثق منه..» إلخ.

قلت: وهذه المعارضة لا قيمة لها البتة، وذلك بين مما شرحته آنفاً لولا التعصب المذهبي الأعمى، الذي يحاول قلب الحقائق العلمية لتتفق مع الأهواء المذهبية دائماً، ولكن لا بأس من تلخيص ذلك من وجوه:

الأول: أن الطبراني له إسنادان إلى العلاء، في أحدهما التصريح بأنه ابن كثير

الواهي، وفي الآخر أنه ابن الحارث الثقة، فإطلاق العزو للطبراني بهذا لا يخفى على اللبيب ما فيه من الإيهام المخالف للواقع!

الثاني: أن إسناده إلى ابن الحارث ضعيف، بخلاف إسناده إلى ابن كثير؛ فإنه صحيح على ما سبق بيانه.

الثالث: أن أئمة الجرح والتعديل بينوا أنه ابن كثير؛ الواهي، فلا قيمة لرأي مخالفهم من المتأخرين، وبخاصة إذا كان الحامل له على ذلك التعصب المذهبي.

الرابع: هب أنه ابن الحارث الثقة، ولكنه كان قد اختلط كما تقدم عن الحافظ، فمثله لا يحتج به إلا إذا عرف أنه حدث به قبل الاختلاط، وهيهات.

الخامس: افترض أنه عرف ذلك أو أن اختلاطه يسير لا يضر فما فائدة ذلك والراوي عنه عبد الملك مجهول، كما تقدم عن الدارقطني وغيره، وابن التركماني مقر به وإلا لعلق عليه، فحرصه على ترجيح أنه ابن الحارث حرص ضائع.

ومنهم الشيخ علي القارىء، فإنه نقل في «الأسرار المرفوعة» عن ابن قيم الجوزية قوله في «المنار» (ص ١٢٢/٢٧٥ـ حلب):

«وكذلك تقدير أقل الحيض بثلاثة أيام وأكثره بعشرة، ليس فيها شيء صحيح، بل كله باطل».

فتعقبه الشيخ القاريء بقوله (٤٨١ ـبيروت):

«قلت: وله طرق متعددة، رواه الدارقطني وابن عدي وابن الجوزي، وتعدد الطرق ولو ضعفت، يُرقي الحديث إلى الحسن، فالحكم بالوضع عليه لا يستحسن».

قلت: وقد سبقه إلى هذه الدعوى ابن الهمام في «فتح القدير» (١/١٤٣) ثم العيني في «البناية شرح الهداية» (١/٦١٨) وزاد ضغثاً على إبالة قوله:

«على أن بعض طرقها صحيحة»!

ثم قلدهم في ذلك الكوثري الحلبي في تعليقه على «المنار»، فإنه قال بعد أن نقل كلام الشيخ علي المتقدم:

«وقد ذكر العلامة القاري تلك الطرق المشار إليها في كتابه «فتح باب العناية بشرح كتاب النُّقاية» ١: ٢٠٢ـ٢٠٣ الذي حققته وطبع بحلب سنة ١٣٨٧، فانظره».

ولو أنه أراد خدمة السنة والإنصاف للعلم لأحال في ذلك على كتاب «نصب الراية» لأنه أشهر عند أهل العلم، ولأن مؤلفه الزيلعي أقعد بهذا الفن وأعرف به من كل من ذكرناهم من الحنفية، فإنه بحث هذه الأحاديث بحثاً حراً، ونقدها نقداً حديثياً مجرداً عن العصبية المذهبية، خلافاً لهؤلاء الذين جاؤوا من بعده، فإنهم لا يلتزمون القواعد الحديثية، فانظر إليهم كيف يقولون:

«وتعدد الطرق ولو ضعفت يُرقي الحديث إلى الحسن».

فإنهم يعلمون أن هذا ليس على إطلاقه، بل ذلك مقيد بأن لا يشتد ضعفه كما هو مذكور في «مصطلح الحديث»(1)، وهذا الشرط غير متوفر في هذا الحديث، لأن مدار طرقه كلها على كذابين ومتروكين ومجهولين لا تقوم بهم حجة، وهاك بيانها:

١ - حديث معاذ، يرويه أسد بن سعيد البجلي عن محمد بن الحسن الصفدي عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم عنه مرفوعاً بلفظ:

«لا حيض أقل من ثلاث، ولا فوق عشر».

أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣٧٥) وقال:

«محمد بن الحسن ليس بمشهور بالنقل، وحديثه غير محفوظ».

وقال ابن حزم في «المحلى» (١٩٧/٢):

«وهو مجهول، فهو موضوع بلا شك».

وأقول: لا أستبعد أن يكون محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، فقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ٢/٢٩١) من طريق أخرى عن محمد بن سعيد الشامي قال: حدثني عبد الرحمن بن غنم به. فأسقط من الإسناد عبادة بن نسي، ولعل هذا من أكاذيبه، فإنه كذاب وضاع معروف بذلك، وقد قال فيه سفيان الثوري:

«كذاب».

وقال عمرو بن علي:

«يحدث بأحاديث موضوعة».

---

(1) انظر «علوم الحديث» لابن الصلاح، و«الاختصار» لابن كثير، وحاشية الشيخ علي القارىء على «شرح نخبة الفكر».

وقال ابن عدي بعد أن روى هذا وغيره من أقوال الأئمة في تجريحه وساق له أحاديث مما أنكر عليه:

«وله غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه».

ولا يقال: إنّ محمد بن الحسن الصفدي غير محمد بن سعيد الشامي؛ فإنه قد قيل فيه: بأنهم قد قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى. والراوي عنه أسد بن سعيد البجلي غير معروف، ومن المحتمل أنه الذي في «اللسان»:

«أسد بن سعيد أبو إسماعيل الكوفي، قال ابن القطان:

«لا يعرف».

فيمكن أن يكون هو الذي قلب اسم هذا الكذاب.

٢ - حديث أنس، يرويه الحسن بن دينار عن معاوية بن قرة عنه مرفوعاً بلفظ:

«الحيض ثلاثة أيام وأربعة وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة وعشرة، فإذا جاوز العشرة فمستحاضة».

أخرجه ابن عدي (ق ١/٨٥) وقال:

«هذا الحديث معروف بالجلد بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أنس». يعني موقوفاً.

قلت: وهو أعني الجلد متروك كما يأتي، أما الحسن بن دينار فهو كذاب كما قال أبو حاتم وأبو خيثمة وغيرهما، وترجمته في «اللسان» من أسوأ ما تكون تجريحاً وتكذيباً.

وقد روي موقوفاً، وهو حديث الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أنس به.

أخرجه الدارمي (١/٢٠٩) والدار قطني (٧٧) والبيهقي (١/٣٢٢) من طرق عنه. وكذلك رواه ابن عدي في ترجمته. وروى تضعيفه عن الشافعي وأحمد، وعن ابن المبارك قال:

«أهل البصرة يضعفون الجلد».

وكذا رواه العقيلي وزاد:

«قال ابن المبارك: شيخ ضعيف».

وعن ابن عُيَيْنَةَ قال:

«حديث الجلد بن أيوب في الحيض حديث محدث لا أصل له».

وعن يزيد بن زريع قال:

«ذاك ابو حنيفة لم يجد شيئاً يحدث به في حديث الحيض إلا بالجلد»!

وروى الدارقطني عن أبي زرعة الدمشقي قال:

«رأيت أحمد بن حنبل ينكر حديث الجلد بن أيوب هذا، وسمعت أحمد بن حنبل يقول: لو كان هذا صحيحاً لم يقل ابن سيرين: استحيضت أم ولد لأنس بن مالك، فأرسلوني أسأل ابن عباس رضي الله عنه».

وهذا يعني بوضوح لاخفاء فيه أن أنساً رضي عنه لـم يحدث بهذا الذي رواه الجلد عنه. وهذا معناه أنه ضعيف جداً، وهذا ما يشير إليه الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (١٦٨/١٤١ ـ مكتبة المعارف ـ الرياض):

«متروك».

وروى البيهقي عن أحمد بن سعيد الدارمي قال: سألت أبا عاصم عن الجلد بن أيوب؟ فضعفه جداً، وقال:

«كان شيخاً من مشايخ العرب تساهل أصحابنا في الرواية عنه».

وله طريق أخرى عن أنس شديدة الضعف أيضاً، يرويه إسماعيل بن داود بن مخراق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمرعن ثابت عن أنس قال:

«هي حائض فيما بينها وبين عشرة، فإذا زادت فهي مستحاضة».

وآفة هذه الطريق ـ مع وقفها ـ هو إسماعيل هـذا، فإنـه ضعيف جداً، قـال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال أبو حاتم:

«ضعيف الحديث جداً».

٣ ـ حديث واثلة بن الأسقع مرفوعاً مثل حديث الترجمة، رواه محمد بن أحمد ابن أنس الشامي: ثنا حماد بن المنهال البصري عن محمد بن راشد عن مكحول.

أخرجه الدار قطني (ص ٨١) ومن طريقه ابن الجوزي في «الواهية» (١/٣٨٥) وقالا :

«ابن منهال مجهول، ومحمد بن أحمد بن أنس ضعيف».

قلت : وفيه علتان أخريان:

الأولى : ضعف محمد بن راشد وهو المكحولي الخزاعي الدمشقي ، قال ابن حبان في «الضعفاء» (٢/٢٥٣):

«كثرت المناكير في روايته فاستحق الترك».

وأقره الزيلعي في «نصب الراية» (١/١٩٢) . وقال الحافظ :

«صدوق يهم».

والأخرى: الانقطاع، فإن مكحولاً لم يسمع من واثلة كما قال البخاري، وقد روي عن العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي أمامة كما تقدم مع بيان وهائه.

٤ ـ حديث أبي سعيد الخدري وغيره ، قال يعقوب بن سفيان :

أبو داود النخعي اسمه سليمان بن عمرو، قدري، رجل سوء كذاب ، كان يكذب مجاوبةً، قال إسحاق: أتيناه فقلنا له: أيش تعرف في أقل الحيض وأكثره وما بين الحيضتين من الطهر؟ فقال: الله أكبر، حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ، وحدثنا أبو طوالة عن أبي سعيد الخدري، وجعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مرفوعاً به وزاد:

«وأقل ما بين الحيضتين خمسة عشر يوماً».

رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩/٢٠) ومن طريقه ابن الجوزي .

ذكره الخطيب في ترجمة النخعي هذا وروى عن جمع غفير من الأئمة أنه كذاب يضع الحديث. وفي آخر ترجمته من «اللسان»:

«قال ابن عبد البر: هو عندهم كذاب يضع الحديث وتركوا حديثه. قلت : الكلام فيه لا يحصر، فقد كذبه ونسبه إلى الوضع من المتقدمين والمتأخرين ممن نقل كلامهم في الجرح والعدالة ـ فوق الثلاثين نفساً».

قلت: وقد رواه بعض المتروكين عنه عن يزيد بن جابر عن مكحول عن أبي

أمامة به نحوه.

أخرجه ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (١/٣٣٣) من طريق إبراهيم بن زكريا الواسطي: ثنا سليمان بن عمرو به.

ذكره في ترجمة سليمان هذا وقال فيه:

«كان رجلا صالحاً في الظاهر، إلا أنه كان يضع الحديث وضعاً، وكان قدرياً لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاختبار».

وقال في ترجمة الواسطي هذا (١/١١٥):

«يأتي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات إن لم يكن بالمتعمد لها، فهو المدلس عن الكذابين، لأني رأيته قد روى أشياء عن مالك موضوعة، ثم رواها أيضاً عن موسى بن محمد البلقاوي عن مالك».

أقول: هذه هي الطرق التي زعم الشيخ القارىء أن الحديث يرقى بها إلى مرتبة الحسن، وهي بعينها التي ساق أحاديثها في «فتح باب العناية» (١/٢٠٢ - ٢٠٤) ساكتاً عن كل هذه العلل الفاضحة، وعن أقوال أئمة الحديث فيها ليقول في نهاية بحثه:

«فهذه عدة أحاديث عن النبي ﷺ بطرق متعددة ترفع الضعيف إلى الحسن»!!

فليت شعري ما قيمة هذه الطرق إذا كان مدارها على الكذابين والمتروكين والمجهولين؟! وهم يعلمون من علم المصطلح أنها لا تعطي الحديث قوة، بل تزيده وهناً على وهن.

ومن العجائب حقاً أن يتابعه في ذلك كوثري اليوم، فيحيل القراء عليه متبجّحاً كما تقدم، وهو الذي يكتب في بعض تعليقاته أنه يجب الرجوع في كل علم إلى أهل التخصص فيه. فما باله هنا خالف فعله قوله، فأعرض عن أقوال أئمة الحديث بل إجماعهم على رد هذا الحديث، وتمسك بقول المخالف لهم من الحنفية المتعصبة؟!

أفلا يحق لي أن أقول:

إن كنت لا تدري فتلك مصيبة ... أوكنت تدري فالمصيبة أعظم؟!

وزيادة في الفائدة على ما تقدم أقول:

قال البيهقي في «سننه» عقب حديث الجلد :

«وقد روي في أقل الحيض وأكثره أحاديث ضعاف، قد بينت ضعفها في (الخلافيات)» .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا الحديث فأجاب بقوله :

«باطل ، بل هو كذب موضوع باتفاق علماء الحديث» .

نقلته من «مجموع فتاويه» (٢١/٦٢٣) .

وقال الشوكاني في «السيل الجرار» (١/١٤٢) :

«لم يأت في تقدير أقل الحيض وأكثره ما يصلح للتمسك به ، بل جميع الوارد في ذلك إما موضوع ، أو ضعيف بمرة» .

قلت : وهذا أعدل وأوجز ما يقال كخلاصة لهذا التحقيق الممتع الذي وفقني الله إليه ، راجياً المثوبة منه .

(فائدة) لقد اختلف العلماء في تحديد أقل الحيض وأكثره والأصح كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/٢٣٧) أنه **لا حد لأقله ولا لأكثره** ، بل ما رأته المرأة عادة مستمرة فهو حيض، وإن قدر أنه أقل من يوم استمر بها على ذلك فهو حيض ، وأما إذا استمر الدم بها دائماً، فهذا قد علم أنه ليس بحيض ؛ لأنه قد علم من الشرع واللغة أن المرأة تارةً تكون طاهراً ، وتارةً تكون حائضاً، ولطهرها أحكام ، ولحيضها أحكام . وراجع تمامه فيه إن شئت .

وهذا الذي رجحه ابن تيمية مذهب ابن حزم في «المحلى»، وقد أطال النفس - كعادته - في الاستدلال له ، والرد على مخالفيه ، فراجعه في المجلد الثاني منه (ص ٢٠٠ - ٢٠٣) .

١٤١٥ - (من أمَّ قوماً وفيهم من هو أقرأُ لكتابِ الله منه ، لم يزلْ في سِفالٍ إلى يومِ القيامةِ) .

ضعيف جداً. رواه الطبراني في «الأوسط» (١/٢٩/٢) - زوائد المعجمين)

وابن عدي (١٠٠/١) وابن السماك في «الأمالي» (٢/٣/١٠/١) عن الحسين بن علي ابن يزيد الصدائي: ثنا أبي عن حفص بن سليمان عن الهيثم بن عقاب عن محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعاً. وقال الطبراني.

«لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به الحسين».

قلت: وهو صدوق، لكن أباه فيه لين، وحفص بن سليمان هو الغاضري وهو متروك الحديث مع إمامته في القراءة كما تقدم.

والهيثم بن عقاب قال عبد الحق في «أحكامه» (١/٤١):

«كوفي مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ».

وبه فقط أعل الحديث! وهو تابع في ذلك للعقيلي كما يأتي ثم تبعهما المناوي!

وقول الطبراني: «تفرد به الحسين» ليس بصواب، فقد أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٥١) من طريق سليمان بن توبة النَّهراوني قال: حدثنا علي بن يزيد الصدائي به. وقال:

«الهيثم بن عقاب مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به».

١٤١٦ - (من جحدَ أيةً من القرآن فقد حلَّ ضربُ عنقِهِ، ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، وأن محمداً عبده ورسولُه، فلا سبيلَ لأحدٍ عليه، إلا أن يصيبَ حداً، فيُقام عليه).

منكر. أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٩) وابن عدي (١/١٠١) والهروي في «ذم الكلام» (٢/٢٥/ ١ - ٢) من طريق حفص بن عمر بن ميمون العدني: ثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ. وقال ابن عدي:

«والحكم بن أبان، وإن كان فيه لين، فإن حفصاً هذا ألين منه بكثير، والبلاء منه لا من الحكم، وعامة حديثه غير محفوظ».

وفي «التقريب»:

«الحكم بن أبان صدوق عابد ، وله أوهام . وحفص بن عمر العدني ضعيف»
وذكر له الذهبي في «الميزان» هذا الحديث من منكراته .

١٤١٧ - (من أرادَ أن يلقَى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر) .

ضعيف . رواه ابن ماجه (١٨٦٢) وابن عدي (٢/١٦٤) وعنه ابن عساكر (١/٢٨٤/٤) عن **سلام بن سوار** : ثنا **كثير بن سليم** عن الضحاك بن مزاحم قال : سمعت أنس بن مالك قال : فذكره مرفوعاً . وقال ابن عدي :

«لا أعلم رواه عن كثير بن سليم عن الضحاك عن ابن عباس إلاّ سلام هذا ، وغيره قال : عن كثير بن سليم عن الضحاك عن النبي ﷺ مرسلاً ، وروي عن نهشل عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، وسلام بن سوار هو عندي منكر الحديث» .

قلت : ونحوه شيخه كثير بن سليم وهو الضبي ، وقد جزم بضعفهما الحافظ في «التقريب» . ولذلك أشار المنذري في «الترغيب» (٣/٦٧) لضعفه . ونقل المناوي عنه أنه قال : «حديث ضعيف» . وهذا ليس عنده إلا إشارة كما ذكرنا ، والله أعلم .

والحديث ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢/٤٠٤) معلقاً في ترجمة يونس بن مرداس عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره . وقال :
«وروى عنه أحمد بن يوسف العجلي» .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال محققه - وهو اليماني - رحمه الله تعالى :
«هذه الترجمة من (قط)، ولم أجده ولا الراوي عنه فيما عندنا من الكتب . فالله أعلم» .

١٤١٨- (شرُّ الناسِ شرارُ العلماءِ) .

ضعيف . رواه ابن عدي (٢/١٠١) عن حفص بن عمر أبي إسماعيل : ثنا ثور ابن يزيد عن خالد بن معدان عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال :
كنت أطوف مع رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! من أشر الناس؟ فأعرض

عني ، ثم سألته فأعرض عني ، ثم سألته فقال : «شرار العلماء» . وقال :

«لا أعرفه إلا من حديث حفص بن عمر الأُبُلِّي ، وأحاديثه كلها ؛ إما منكر المتن ، أو منكر الإسناد ، وهو إلى الضعف أقرب» .

قلت : وكذبه أبو حاتم والساجي ، ولكنه لم يتفرد به ، فقد رواه البزار (١٦٧) عن الخليل بن مرة عن ثور بن يزيد به نحوه .

وأورده المنذري في «الترغيب» (١/٧٧) وقال :

«رواه البزار وفيه الخليل بن مرة ، وهو حديث غريب» .

قلت : الخليل هذا ضعفه الجمهور ، وهو من أتباع التابعين .

وله شاهد مرسل أخرجه الدارمي (١/١٠٤) : أخبرنا نعيم بن حماد : ثنا بقية ، عن الأحوص بن حكيم عن أبيه قال :

«سأل رجل النبي عن الشر؟ فقال : لا تسألوني عن الشر ، واسألوني عن الخير ، يقولها ثلاثاً . ثم قال : ألا إن شر الشر شرار العلماء ، وإن خير الخير خيار العلماء» .

قلت : وهذا مرسل ، حكيم أبو الأحوص تابعي ، وهو صدوق يهم . ومن دونه كلهم ضعفاء!

١٤١٩ - (تدرون ما يقولُ الأسدُ في زئيره؟ قالوا : الله ورسولُهُ أعلمُ ، قال : يقولُ : اللهمَّ لا تسلطني على أحدٍ من أهلِ المعروفِ) .

منكر . أخرجه الطبراني في «مختصر مكارم الأخلاق» (١/١٣/١) ومن طريقه الديلمي (٢/١/٤٠) : حدثنا محمد بن داود الصدفي : ثنا الزبير بن محمد العثماني : ثنا علي بن عبد الله بن الحباب المدني عن محمد بن عبد الرحمن بن داود المدني عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم ، ما بين الطبراني وابن عجلان ثلاثتهم مجهولون لم يُذكروا في شيء من كتب الرجال المعروفة ، حتى ولا في «الأنساب» للسمعاني .

والحديث منكر ظاهر النكارة . والله تعالى أعلم .

١٤٢٠ - (إذا أحببتَ رجلاً فلا تمارِهِ ، ولا تجارِه، ولا تشارِه، ولا تسألْ عنه ، فعسى أن توافقَ له عدواً ، فيخبرَك بما ليسَ فيه ، فيفرقَ ما بينك وبينَه) .

منكر.أخرجه العقيلي في «الصعفاء» (٣/٤٣٤ -بيروت) وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٩٦) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/١٣٦) من طريق غالب بن وزير، قال: ثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، وقال أبو نعيم :

«غريب من حديث جبير بن نُفَيـر عن معاذ متصلاً ، وأرسله غير ابن وهب عن معاوية» .

وقال العقيلي :

«غالب حديثه منكر لا أصل له، ولم يأت به عن ابن وهب غيره ، ولا يعرف إلا به » .

ثم قال :

« هذا يروى من كلام الحسن البصري » .

قلت : وهو به أشبه . وقال الذهبي :

« **هذا حديث باطل**» .

١٤٢١ - (منْ أخذَ على القرآن أجراً، فذاكَ حظُّه من القرآن) .

موضوع . أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/١٤٢) منطريق إسحاق بن العنبري: ثنا عبد الوهاب الثقفي : ثنا سفيان عن سُهَيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ وقال:

«غريب من حديث الثوري ، تفرد به إسحاق» .

قلت : قال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» :

«**كذاب**» .

ولذلك قال المناوي عقبه :

«فكان ينبغي للمصنّف حذفُه من الكتاب».

يعني «الجامع الصغير» للسيوطي.

وبهذا الكذاب أعله في «التيسير».

١٤٢٢ - (من أخذَ على القرآنِ أجراً، فقد تعجلَ حسناتِه في الدنيا، والقرآنُ يخاصمُه يوم القيامةِ).

منكر. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٠) عن الحسن بن علي بن الوليد: ثنا عبد الرحمن بن نافع - درخت - ثنا موسى بن شيد عن أبي عبيد الشامي عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«غريب من حديث طاوس، لم يروه عنه إلا أبو عبد الله الشامي وهو مجهول وفي حديثه نكارة».

قلت: وهذا إسناد مظلم، من دون طاوس لم أعرف أحداً منهم! وقوله في السند: «أبي عبيد الشامي» كذلك وقع في الأصل، ووقع في تعقيب أبي نعيم عليه: «أبو عبد الله الشامي». وكتب الطابع على الهامش:

«كذا سماه هنا في الأصول الثلاثة».

فالله أعلم بالصواب.

١٤٢٣ - (كره السؤال في الطريق).

ضعيف جداً. أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ١٧٨/ ٥٦١): قال ابن حميد: حدثنا يحيى بن واضح عن أبي مجاهد، سمعت عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته ابن حميد، وهو محمد الرازي قال الذهبي في «الكاشف»:

«وثقه جماعة، والأولى تركه، قال يعقوب بن شيبة:

«كثير المناكير». وقال البخاري:

«فيه نظر». وقال النسائي:
«ليس بثقة»
مات سنة ٢٤٨».

وأبو مجاهد اسمه عبد الله بن كيسان المروزي، قال الذهبي:
«ضعفه أبو حاتم».
وفي ترجمته أورد الحديث البخاري، ولعله أشار بذلك إلى أنه حديث منكر، وقال فيه:
«وله ابن، نسبهما إسحاق، منكر ليس من أهل الحديث».
كذا وقع فيه، وفي نقل الحافظ المزي في «التهذيب»:
«له ابن يسمى إسحاق، منكر الحديث».
ولعل هذا هو الصواب.

١٤٢٤ـ (إذا دخلَ الرجلُ على أخيه فهو أميرٌ عليه حتى يخرجَ من عندِه).

موضوع. رواه ابن عدي (٢/٥٣/٢) عن **عثمان بن عبد الرحمن** عن **عَنْبسة** عن **جعفر بن الزبير** عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

أورده في ترجمة جعفر هذا في جملة أحاديث له، وقال في آخرها:
«وله أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم، وعامتها مما لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين».
قلت: كذبه شعبة. وقال البخاري:
«تركوه».

لكن من دونه شر منه، فإن كلًا من عنبسة وهو ابن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد القرشي وعثمان بن عبد الرحمن وهو القرشي الوقاصي وضاع. وكأن المناوي لم يقف على هذا الإسناد التالف فاقتصر على قوله فيه:

«ضعيف»!

ولم يكتف بهذا بل أتبعه بقوله:

«لكن يقويه ما رواه الديلمي عن أبي هريرة مرفوعاً:

«إذا دخل قوم منزل رجل، كان رب المنزل أميرهم، حتى يخرجوا من منزله، وطاعته عليهم واجبة» انتهى. أي: متأكدة بحيث تقرب من الوجوب».

قلت: وهذا أعجب ما رأيت للمناوي، فإن حديث أبي هريرة هذا **موضوع أيضاً**، وما جاءه هذا الخبط والخلط، إلا من قلة التحقيق، وعدم مراجعة الأسانيد، وإلا لم يخف ذلك على مثله إن شاء الله تعالى.

وقد بينت وضع حديث أبي أمامة، فلنبين وضع حديث أبي هريرة هذا، فأقول:

١٤٢٥- (إذا دخلَ قومٌ منزلَ رجلٍ كانَ ربُّ المنزلِ أميرَ القومِ حتى يخرجوا من منزلِهِ طاعتُه عليهم واجبةٌ).

موضوع. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/٢٤٥) والديلمي (١/١/١١٤) عن سهل بن عثمان: ثنا **المعلى**: ثنا ليث عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته المعلى وهو ابن هلال الطحان الكوفي، وهو كذاب وضاع، اتفق النقاد على ذلك كما سبق ذكره عند الحديث (٣٤١).

وليث هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف. وقد ساق الذهبي في ترجمة الأول عن هذا حديثاً آخر عن ابن عباس قال:

«التوكؤ على العصا من أخلاق الأنبياء، وكان لرسول الله ﷺ عصا يتوكأ عليها، ويأمر بالتوكؤ عليها».

وقد مضى برقم (٩١٦).

١٤٢٦- (أيما امرأة ماتت وزوجُها عنها راضٍ دخلت الجنةَ).

منكر. أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٤٧/٧): ثنا ابن فضيل عن أبي نصر عبد الله بن عبد الرحمن عن **مساور الحميري** عن أمه قالت: سمعت أم سلمة

تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

ومن هذا الوجه أخرجه الترمذي (١/٢١٧) وابن ماجه (١٨٥٤) والثقفي في «الثقفيات» (ج ٩ رقم ٣٠) والحاكم (٤/١٧٣) وقال:

«صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي! وقال الترمذي:

«حديث حسن غريب».

قلت: وكل ذلك بعيد عن التحقيق، فإن مساوراً هذا وأمه مجهولان كما قال ابن الجوزي في «الواهيات» (٢/١٤١)، وقد صرح بذلك الحافظ ابن حجر في الأول منهما، وسبقه إليه الذهبي فقال في ترجمته من «الميزان»:

«**فيه جهالة، والخبر منكر**». يعني هذا.

وقال في ترجمة والدة مساور:

«تفرد عنها ابنها».

يعني أنها مجهولة.

قلت: فتأمل الفرق بين كلاميه في الكتابين، والحق، أن كتابه «التلخيص» فيه أوهام كثيرة، ليت أن بعض أهل الحديث -على عزّتهم في هذا العصر- يتتبعها، إذن لاستفاد الناس فوائد عظيمة، وعرفوا ضعف أحاديث كثيرة صححت خطأً.

وبالجملة فالحديث منكر لا يصح لجهالة الأم والولد.

١٤٢٧- (أيما امرأةٍ أَدخلَتْ على قومٍ من ليس منهم، فليست من الله في شيءٍ، ولن يُدخلها الله جنّتَه، وأيما رجلٍ جحدَ ولدَه وهو ينظرُ إليه احتجبَ الله منه، وفضَحه على رؤوس الأولين والآخرين).

ضعيف. أخرجه أبو داود (٢٢٦٣) والنسائي (٢/١٠٧) والدارمي (٢/١٥٣) وابن حبان (١٣٣٥) والحاكم (٢/٢٠٢-٢٠٣) والبيهقي (٧/٤٠٣) من طريق يزيد بن الهاد عن **عبد الله بن يونس** عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»! ووافقه الذهبي! وذلك من أوهامهما، فإن عبد الله ابن يونس هذا، لم يخرج له مسلم أصلاً، ثم هو لا يعرف، كما أشار إلى ذلك الذهبي نفسه بقوله في «الميزان»:

«ما حدث عنه سوى يزيد بن الهاد».

ونحوه في «الكاشف». وصرح بذلك في «الضعفاء» فقال:

«تابعي مجهول».

وقول الحافظ في «التقريب»: «مجهول الحال». ينافي ما تقرر في «المصطلح» أن من لا يعرف إلا برواية واحد فهو مجهول العين.

وقد قال في «الفتح» بعدما عزاه لأبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن عبد الله بن يونس:

«ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد»(١).

نعم تابعه يحيى بن حرب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به نحوه.

أخرجه ابن ماجه (٢٧٤٣) من طريق موسى بن عبيدة عنه.

لكن يحيى هذا حاله كحال متبوعه عبد الله بن يونس.

قال الذهبي:

«فيه جهالة، ما حدث عنه سوى موسى بن عبيدة».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

قلت: وموسى بن عبيدة ضعيف، وفي «الضعفاء والمتروكين» للذهبي:

«ضعفوه، وقال أحمد: لا تحل الرواية عنه».

قلت: فهذه المتابعة واهية، لا تعطي الحديث قوة، فيظل على ضعفه، ومن الغرائب أن الدارقطني صححه في «العلل» مع اعترافه بتفرد عبد الله بن يونس عن سعيد المقبري، وأنه لا يعرف إلا به!

---

(١) نقله عنه المناوي في «الفيض».

١٤٢٨- (إذا شربَ أحدُكم فليمصَّه مصاً، فإنه أهنأُ وأمرأُ وأبرأُ).

ضعيف. أخرجه ابن شاذان الأزجي في «الفوائد المنتقاة» (٢/١٢٦/١) من طريق عبد الواحد السوري قال: ثنا أبو عصام عن أنس مرفوعاً به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، عبد الواحد السوري لم أعرفه، و(السوري) نسبة إلى (سورية) وهي نسبة غريبة لم يذكروها في «الأنساب»، على شهرتها اليوم، وقد ذكرها ياقوت في «معجم البلدان» فقال:

«سورية: موضع بالشام بين خناصرة وسلمية».

قلت: فإذا ثبت أن عبد الواحد هذا نسب إلى (سورية) فمن المحتمل حينئذ أنه الذي في «الجرح والتعديل» (٣/١/٢٣):

«عبد الواحد بن قيس، والد عمر بن عبد الواحد الشامي صاحب الأوزاعي، روى عن أبي هريرة، مرسل، وعن عروة بن الزبير وقد أدركه. روى عنه الأوزاعي وثور ابن يزيد...».

وهو مختلف فيه، كما تراه مبسوطاً في «تهذيب التهذيب»، وقد لخص ذلك الحافظ في «التقريب» بقوله:

«صدوق، له أوهام ومراسيل».

وأما الذهبي فقال في «الكاشف»:

«منكر الحديث».

لكنه قد توبع بلفظ:

«مصوا الماء مصاً، ولا تعبوه عباً».

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/١١٦) والبيهقي في «الشعب» (٢/٢٠٦/١) من طريق عبد الوارث عن أبي عصام عن أنس عن النبي ﷺ قال: فذكره.

أورده في ترجمة أبي عصام هذا، وسماه خالد بن عبيد، وقال عن البخاري:

«في حديثه نظر».

وساق له أحاديث منها هذا، ومنها حديثه عن أنس أيضاً قال:

«كان النبي ﷺ يتنفس في الإناء ثلاثاً ويقول: هو أهنأ وأمرأ وأبرأ»(١) وختمها بقوله:

«وليس في حديثه حديث منكر جداً».

لكن في الرواة اثنان، كل منهما يعرف بأبي عصام، ومن طبقة واحدة، أحدهما ثقة، والآخر ضعيف، وابن عدي جرى على عدم التفريق بينهما، خلافاً لابن حبان وأبي أحمد الحاكم، والصواب أنهما اثنان كما قال الحافظ في «التهذيب»، وعليه جرى الذهبي في «الميزان»، فقال في «الأسماء» منه (١/ ٦٣٤):

«وقد وهم ابن عدي، فتوهم أن هذا هو أبو عصام ذاك الثقة الذي حدث عنه شعبة وعبد الوارث، فساق في الترجمة حديث «النفس ثلاثاً» الذي أخرجه مسلم، وحديث «مصوه مصاً»، وهو خبر محفوظ».

كذا وقع فيه «خبر محفوظ»، وهذا مما لا يلتقي مع ما ادعاه من التوهيم، فلعل الطابع وهم، والصواب: «غير محفوظ»، لأن هذا هو المناسب مع الدعوى، وهو كالدليل عليه. والله أعلم.

وعلى التفريق المذكور جرى أيضاً في كتابه «الضعفاء»، وفي «الكاشف» أيضاً، ولكنه قال في كنى «الميزان»:

«والفرق بينهما يعسر».

وعليه جرى الحافظ في «التقريب» أيضاً، فقال:

«خالد بن عبيد العتكي أبو عصام البصري، نزيل مرو، متروك الحديث مع جلالته».

وقال في «كنى التقريب»:

«أبو عصام، هو خالد بن عبيد، تقدم، وقيل: هو الذي قبله». يعني «أبو عصام البصري، قيل: اسمه ثمامة، مقبول. من الخامسة».

وهذا التردد والاختلاف، إن دلَّ على شيء، فإنما يدل على أن الموضوع غامض

---

(١) أخرجه مسلم (٦/ ١١١) من الطريق المذكورة لحديث ابن عدي! وهو مخرج في «الصحيحة» (٣٧٨).

غير واضح عند الحافظ وغيره، وهو حري بذلك، فليس هناك ما يحمل على القطع بشيء من ذلك، ولو رواية ضعيفة. وكأنه لذلك اقتصر المناوي على قوله في «الفيض»:

«رواه البيهقي في «الشعب» عن أنس : وفي سنده لين».

فلم يعرج على بيان السبب خلافاً لعادته. والله أعلم.

فإن قيل: فإذا كان المناوي لم يبين علته لأنه لم يتبين له من أبو عصام هذا؟ فلماذا ضعف إسناده؟

فأقول -والله أعلم-: لأنه إذا لم يتبين له أنه أبو عصام الثقة، فالإسناد من الوجهة العملية، مجهول الصحة، والحالة هذه. وما كان كذلك من الأسانيد، فهو في حكم الضعيف، ومن أجل ذلك أوردته أنا في هذه «السلسلة»، فإن ظهر لنا شيء يقتضي صحته نقلناه إلى «السلسلة» الأخرى. والله أعلم.

ثم روى البيهقي من طريق ابن وهب: أخبرني ابن لهيعة والليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب:

أن رسول الله ﷺ كان إذا شرب تنفس ثلاثة أنفاس، ونهى عن العبّ نفساً واحداً، ويقول: ذلك شرب الشيطان. وقال:

«هذا مرسل، وروينا عن معمر عن ابن أبي حسين أن النبي ﷺ قال:

إذا شرب أحدكم فليمص مصاً ولا يعب عباً، فإن الكباد من العب».

ثم رواه من طريق أحمد بن منصور: ثنا عبد الرزاق: أنا معمر فذكره. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠/٤٢٨) بهذا الإسناد. وابن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن المكي، وهو تابعي ثقة، فهو مرسل صحيح، كالذي قبله. فلعل الحديث يقوى بهما. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وتقدم حديثان آخران في المصّ، أحدهما قولي، والآخر فعلي، فراجعهما إن شئت (٩٤٠، ٩٤١).

١٤٢٩- (برُّ الوالدين يزيدُ في العمرِ، والكذبُ ينقصُ من الرزقِ، والدعاءُ يردُّ البلاءَ، ولله في خلقه قضاآن، فقضاءٌ نافذٌ، وقضاءٌ ينتظرُ،

وللأنبياءِ على العلماءِ فضلُ درجتين، وللعلماءِ على الشهداءِ فضلُ درجةٍ).

موضوع. رواه أبو الشيخ في «التاريخ» (ص ٣٢٣) عن السري بن مسكين عن الوقاصي عن أبي سهيل بن مالك عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

وبهذا الإسناد أخرجه في «الفوائد» أيضاً (٢/٨١) دون قوله: «وفي خلقه».

قلت: وهذا إسناد موضوع؛ الوقاصي هذا بفتح الواو وتشديد القاف هو عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به. كذا في «الأنساب» للسمعاني وهذا التجريح هو نص ابن حبان في «الضعفاء» (٢/٩٨).

وروى ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢/٢٣٩/١) عن صالح بن محمد الحافظ أنه قال فيه:

«كان يضع الحديث، وعلي بن عروة أكذب منه».

قلت: والسَّرِي بن مسكين، قال الحافظ:

«مقبول». يعني عند المتابعة كما هو اصطلاحه في المقدمة، وقد تابعه خالد بن إسماعيل المخزومي عن عثمان بن عبد الرحمن لكنه قال: عن أبي سهيل وهو نافع بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة به.

أخرجه ابن عدي (١/١٢٠) في ترجمة المخزومي في جملة أحاديث له وقال:

«وعامة حديثه موضوعات».

قلت: لكن متابعة السري له، تبرىء عهدة المخزومي من الحديث، وتعصب الجناية في شيخه الوقاصي.

ويبدو لي أن المناوي لم يقف على علته، فإنه قال تعليقاً على قول السيوطي في «الجامع»: «رواه أبو الشيخ في «التوبيخ» وابن عدي عن أبي هريرة»:

«ضعفه المنذري»!

ولم يزد على هذا! والمنذري ذكره في «الترغيب» (٤/٢٩) من رواية الأصبهاني إلى قوله: «يرد القضاء» دون ما بعده، وأشار لضعفه. ومما حققناه يتبين لك أنه موضوع،

فكان على المنذري أن يبينه، وعلى السيوطي أن يحذفه من كتابه، وفاء منه بوعده!

وتابعه أيضاً يحيى بن المغيرة عن أبيه عن **عثمان بن عبد الرحمن** عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به.

أخرجه الأصبهاني في «ترغيبه» (ق ٤٧/١) والديلمي في «مسنده» (٢/١/٤).

ويحيى هذا صدوق، لكن أبوه وهو المغيرة بن إسماعيل بن أيوب المخزومي مجهول كما قال الذهبي.

وبالجملة فمدار هذه الروايات كلها على عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو وضاع كما عرفت، وقد تقدمت له أحاديث عديدة تدل على حاله، أقربها الحديث (٨٧٧).

١٤٣٠ - (ليسَ للنساءِ سلامٌ، ولا عليهن سلامٌ).

منكر. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/٥٨): حُدِّثْتُ عن أبي طالب: ثنا علي ابن عثمان النفيلي: ثنا هشام بن إسماعيل العطار: ثنا سهل بن هشام عن إبراهيم بن أدهم عن الزبيدي عن عطاء الخراساني يرفع الحديث قال: فذكره. قال الزبيدي: أخذ على النساء ما أخذ على الحيات: أن ينحجرن في بيوتهن!

قلت: وهذا إسناد ضعيف، لانقطاعه في أعلاه، وفي أدناه على جهالة فيه وضعف.

أما الأول: فلأن عطاء الخراساني، قال الحافظ في «التقريب»:

«صدوق، يهم كثيراً، ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين». يعني ومائة، فهو تابعي صغير.

وأما الآخر، فظاهر من قول أبي نعيم: «حدثت عن أبي طالب» فلم يذكر الذي حدثه، وأبو طالب هذا هو ابن سوادة كما في إسناد آخر قبل هذا، ولم أعرفه.

وبقية الرجال ثقات غير سهل بن هشام، فلم أعرفه أيضاً. لكن الظاهر أن فيه خطأً مطبعياً، والصواب سهل بن هاشم وهو الواسطي البيروتي، فقد ذكروا في ترجمته أنه روى عن إبراهيم بن أدهم، وهو ثقة. والله أعلم.

١٤٣١ـ (لذكرُ الله بالغداةِ والعشيِّ، خيرٌ من حطمِ السيوفِ في سبيلِ الله).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١٢٤/٢) والديلمي في «مسند الفردوس» من طريق **الحسن بن علي العدوي**: حدثنا **خراش**: ثنا مولاي أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال ابن عدي:

«وخراش هذا مجهول، ليس بمعروف، وما أعلم حدث عنه ثقة أو صدوق، والعدوي كنا نتهمه بوضع الحديث، وهو ظاهر الأمر في الكذب».

وأورده السيوطي في «زوائد الجامع الصغير» و «الجامع الكبير» من رواية الديلمي، وكذلك أورده في «ذيل الأحاديث الموضوعة» (ص ٤٩)!! وعزاه في «الكبير» لابن شاهين في «الترغيب في الذكر» عن ابن عمرو، وابن أبي شيبة عنه موقوفاً بزيادة «ومن إعطاء المال سحّاً».

١٤٣٢ـ (ما احتلم نبي قط، إنما الاحتلام من الشيطان).

باطل. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١٢٧/٢) من طريق سليمان بن عبدالعزيز الزهري: حدثني أبي عن إبراهيم بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ.

أورده في ترجمة داود هذا وقال:

«وهذا الحديث ليس البلاء [فيه] من داود، فإن داود صالح الحديث، إذا روى عنه ثقة، والراوي عنه ابن أبي حبيبة قد مر ذكره في هذا الكتاب في ضعفاء الرجال، فالبلاء منه».

قلت: وسليمان بن عبد العزيز هذا لم أعْرفه، ويحتمل أنه الذي في «اللسان»:

«سليمان بن عبد العزيز، عن الحسن بن عمارة، وعنه عبد الله بن سويد أبو الخصيب، جهله ابن القطان».

قلت: وقد خالفه الثقة إبراهيم بن المنذر الحزامي فقال: ثنا عبد العزيز بن أبي

ثابت به عن ابن عباس قال: فذكره موقوفاً عليه.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٢٦-١٢٧) و«الأوسط» (ق ٩/٢- مجمع البحرين) وابن المظفر في «الفوائد» (ق ٩٩/٢) وقال الطبراني:

«لم يروه عن داود إلا ابن أبي حبيبة، ولا عنه إلا عبد العزيز».

قلت: وهو شديد الضعف كما يشهد بذلك أقوال الحفاظ ؛ المتقدمين منهم والمتأخرين، فقال البخاري وأبو حاتم:

«منكر الحديث». زاد الثاني: «جداً».

وقال الذهبي في «الكاشف» و«الضعفاء»:

«تركوه».

وقال الحافظ:

«متروك».

قلت: فهو آفة هذا الحديث سواء كان حدث به موقوفاً كما في رواية الحِزامي عنه، أو مرفوعاً كما في رواية ابنه سليمان عنه، وليست الآفة من ابن أبي حبيبة كما تقدم عن ابن عدي، لأن هذا أحسن حالاً من عبد العزيز.

فالحديث ضعيف جداً موقوفاً، وباطل مرفوعاً، لتفرد سليمان المجهول برفعه ومخالفته للحزامي الثقة في وقفه.

١٤٣٣- (إذا حجَّ رجلٌ بمالٍ من غيرِ حله فقالَ: لبيكَ اللهم لبيكَ، قالَ الله: لا لبيكَ ولا سعديكَ، هذا مردودٌ عليك).

ضعيف. رواه ابن دوست في «الفوائد العوالي» (١/١٤/١) وابن عدي (١/١٣٠) والديلمي في «مسنده» (١/١/١٦١) وابن الجوزي في «الواهية» (٢/٧٥) وكذا الأصبهاني في «الترغيب» (ق ١/١٠٧) عن أبي الغصن الدجين بن ثابت- من بني يربوع - عن أسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف أبو الغصن هذا قال ابن عدي:

«مقدار ما يرويه ليس بمحفوظ».

ثم روى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه سئل عن دجين بن ثابت الذي يروى عنه عن أسلم مولى عمر؟ فقال: «قال لنا أول مرة: حدثني مولى لعمر بن عبد العزيز، فقلنا له: إن مولى لعمر بن عبد العزيز لم يدرك النبي ﷺ! قال: فتركه، فما زالوا يلقنونه حتى قال: أسلم مولى عمر بن الخطاب» ثم قال عبد الرحمن:

«لا يعتد به».

وقال ابن الجوزي:

«**حديث لا يصح**، فيه دجين بن ثابت، قال يحيى: ليس بشيء، والنسائي: غير ثقة».

قلت: ونقل هذا المناوي في «الفيض» وأقره، وأما في «التيسير» فقد أفسده بقوله:

«وإسناده ضعيف، لكن له شواهد»!

ولا أعلم له من الشواهد إلا حديث أبي هريرة مرفوعاً بمعناه أتم منه. ولا يصلح شاهداً لشدة ضعفه، فإن فيه سليمان بن داود اليمامي قال فيه البخاري:

«منكر الحديث».

وقد تقدم من هذه الطريق برقم (١٠٩٢) و(١٠٩١) من الطريق التي قبل هذه.

(**تنبيه**): هذا الحديث في المصادر التي خرجته منها هو من مسند عمر، وكذلك هو في «الجامع الكبير» للسيوطي، وكذا في بعض نسخ «الجامع الصغير». ووقع في النسخة التي تحتها «شرح المناوي» (ابن عمر) وكذلك وقع في «الفتح الكبير» للنبهاني، ثم في «ضعيف الجامع الصغير» رقم (٥٥٩)، فليصححه من كان عنده نسخة منه.

١٤٣٤- (إذا حجَّ الرجلُ عن والدَيْه تقبلَ منه ومنهما، واستبشرتْ أرواحُهما في السماءِ، وكُتبَ عندَ الله بَراً).

ضعيف. أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٧٢) وابن شاهين في «الترغيب» (١/٢٩٩) وأبو بكر الأزدي الموصلي في «حديثه» (١-٢) عن أبي أمية الطرسوسي: ثنا أبو خالد الأموي: نا أبو سعد البقال عن عطاء بن أبي رباح عن زيد بن أرقم قال: قال

رسول الله ﷺ.

قلت: وهذا سند ضعيف: أبو سعد البقال ـ هو سعيد بن مرزبان ـ ضعيف مدلس كما في «التقريب».

وأبو خالد الأموي لم أعرفه. وذكر المناوي أنه أبو خالد الأحمر. وفيه بعد وأبو أمية الطرسوسي، واسمه محمد بن إبراهيم بن مسلم. قال الحافظ:

«صدوق صاحب حديث يهم».

وقد توبع أبو سعد البقال من قبل عيسى بن عمر: ثنا عطاء بن أبي رباح به ولفظه:

«من حج عن أبويه، ولم يحجا، أجزأ عنهما وعنه، وبشرت أرواحهما في السماء...».

أخرجه الثقفي في «الثقفيات» (ج ٤ رقم الحديث ٣٤ ـ نسختي): حدثنا أبو الفرج عثمان بن أحمد بن إسحاق: نا محمد بن عمر بن حفص: ثنا إسحاق بن إبراهيم ـ شاذان ـ ثنا سعد بن الصلت: ثنا عيسى بن عمر به.

قلت: وهذه متابعة قوية، فإن عيسى هذا ـ وهو الأسدي الهمداني ـ ثقة، كما في «التقريب»، لكن الطريق إليه مظلم، فإن أبا الفرج هذا وشيخه محمد بن عمر بن حفص لم أجد من ترجمهما.

وسعد بن الصلت ترجمه ابن أبي حاتم (٢/١/٨٦) برواية ثلاثة عنه، أحدهم شاذان هذا، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلت: وهو على شرط ابن حبان فلعله ذكره في «الثقات».

وأما شاذان، فترجمه ابن أبي حاتم (١/١/٢١١)، وذكر أنه ابن ابنة شيخه سعد ابن الصلت وقال:

«كتب إلى أبي، وإلي، وهو صدوق».

وبالجملة، فالحديث ضعيف من الطريقين، وقوله في الآخر منهما: «ولم يحجا». منكر، لأن ظاهره أنه يسقط الحج عنهما بحج ولدهما، ولو كانا قادرين عليه، وأما إن كان المقصود به إذا كانا غير قادرين فلا نكارة فيه، لحديث الخثعمية المعروف

في «الصحيحين» وغيرهما. والله أعلم.

هذا ما كنت كتبته منذ نحو عشر سنين أو أكثر، وقبل طبع كتاب «الثقات» لابن حبان رحمه الله، فلما مرت تجربة هذا الحديث تحت يد الأخ علي الحلبي لتصحيح أخطائها المطبعية كتب بجانبه مذكراً- جزاه الله خيراً- ما خلاصته:

١ - أن سعد بن الصلت ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٧٨/٦) ، فصدق بذلك ما كنت ظننته.

٢ - أن أبا الفرج عثمان بن أحمد وشيخه محمد بن عمر قد وثقهما السمعاني في «الأنساب»، ذكر الأول منهما في مادة (البرجي)، والآخر في مادة (الجرجيري)، وأن الذهبي ذكرهما عرضاً في «تذكرة الحفاظ» واصفاً لكل منهما بأنه «مسند أصبهان».

قلت: فعلى هذا فالطريق إلى عيسى بن عمر نظيف، إن سلم من سعد بن الصلت، فإن فيه جهالة كما يشعر به صنيع ابن أبي حاتم المتقدم، وبخاصة أن ابن حبان قد قال فيه: «ربما أغرب» . والله أعلم.

وقد روي الحديث عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً نحوه، ولا يصح أيضاً، وهو:

١٤٣٥- (من حجَّ عن والدَيه، أو قضى عنهما مغرماً بعثَه الله يومَ القيامةِ مع الأبـرار).

ضعيف جداً. أخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (٢/٩٩) والطبراني في «الأوسط» (رقم -٧٩٦٤) والدارقطني (٢٧٢) وابن عدي في «الكامل» (٢/٢٠٢) وأبو بكر الأزدي في «حديثه» (٢/٣) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ٢/٥٨و ٢/٢٨٥) عن صلة بن سليمان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ.

وهذا إسناد ضعيف جداً، صلة بن سليمان هذا قال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»:

«تركوه».

وذكر له في «الميزان» من مناكيره حديثين، هذا أحدهما. وأقره الحافظ في

«اللسان» ونقل عن ابن معين وأبي داود أنهما قالا فيه: «كذاب» وقد ذكر الطبراني أنه:

«لم يروه عن ابن جريج إلا صلة» هذا.

وفي ترجمته أورده ابن حبان في «الضعفاء» (١/٣٧٦) وقال فيه:

«يروي عن الثقات المقلوبات، وعن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات».

١٤٣٦ - (إذا قَدم أحدُكم من سفرٍ فَلْيُهدِ إلى أهلهِ، وليطرفهم ولو كانتْ حجارةً).

ضعيف جداً. أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٨٩) وعنه ابن الجوزي في «الواهيات» (٢/٩٧) من طريق محمد بن المنذر بن عبيد الله بن المنذر بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. وقال ابن الجوزي:

«لا يصح».

قلت: وهذا إسناد هالك، رجاله ثقات غير ابن المنذر هذا قال ابن حبان:

«لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار».

وقال الحاكم:

«يروي عن هشام أحاديث موضوعة».

وقال أبو نعيم:

«يروي عن هشام أحاديث منكرة».

وله شاهد من حديث وحشي بن حرب بن وحشي عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظ:

«... فليطرف أهله، ولو أن يلقي حجراً في مخلاته».

أخرجه أبو القاسم بن أبي العَقب في «حديث القاسم بن الأشيب» (ق ٧/١): حدثنا إبراهيم بن أحمد اليماني قال: حدثني محمد بن زياد عن يحيى بن بسطام الأصغر: حدثنا سعيد بن عبد الجبار الزبيدي: حدثني وحشي بن حرب...

قلت: وهذا إسناد مظلم هالك، ليس فيهم موثق من معتبر، حرب بن وحشي، مستور.

وابنه وحشي بن حرب مجهول.

وسعيد بن عبد الجبار ضعيف.

ويحيى بن بسطام مختلف فيه، قال أبو حاتم «صدوق»، وقال ابن حبان: «لا تحل الرواية عنه». ولذلك أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين».

ومحمد بن زياد لم أعرفه، ويحتمل أن يكون زياد تحرف في الأصل أو في نقلي عنه -عن «زكريا»، وهو محمد بن زكريا الغلابي، فقد ذكر العقيلي في «الضعفاء» (٤٥٩) أنه روى عن يحيى هذا، فإن يكن هو فهو وضاع.

وإبراهيم بن أحمد اليماني، لم أعرفه أيضاً.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر، ولكن في إسناده كذاب أيضاً، وهو:

١٤٣٧- (إذا قدِمَ أحدُكم من سفرٍ فلا يدخلْ ليلاً، وليضعْ في خرجِهِ ولو حجراً).

موضوع. رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٢٠و ٢/ ٣٣٨) ومن طريقه الديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١/ ٧٤) عن أبي الحسن أحمد بن إسحاق المديني: ثنا الهيثم بن بشر بن حماد: ثنا أبو صالح إسحاق بن نجيح عن الوضين بن عطاء عن مكحول عن ابن عمر مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع، آفته إسحاق هذا وهو الملطي كذاب وضاع.

وقد تابعه غياث بن إبراهيم التميمي، لكنه قال:

«عن الوضين عن محفوظ بن علقمة عن أبي الدرداء رفعه بلفظ:

(.. فليقدم معه بهدية، ولو يلقي في مخلاته حجراً)».

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٩٤/ ٢).

وغياث وضاع أيضاً.

ومن دون إسحاق ترجمهما أبو نعيم، ولم يذكر فيهما توثيقاً.

قلت: لكن الشطر الأول منه ثبت في الصحيحين من حديث جابر نحوه.

١٤٣٨ - (ما من يومٍ إلا ينزلُ مثاقيلُ من بركاتِ الجنةِ في الفراتِ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٣٢/ ٢) عن الربيع بن بدر عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ، وقال:

«لا أعرفه إلا من حديث الربيع بن بدر».

قلت: وهو ضعيف جداً، قال ابن عدي في آخر ترجمته:

«وعامة حديثه مما لا يتابعه أحد عليه».

وقال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»:

«تركه الدارقطني وغيره».

وقال الحافظ في «التقريب»:

«متروك».

وبه أعله في «الفيض» وزاد:

«قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، فيه الربيع، يروي عن الثقات المقلوبات، وعن الضعفاء الموضوعات».

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع» لابن مردويه عن ابن مسعود، ففاته هذا المصدر العالي!

ومن أحاديث هذا الهالك:

١٤٣٩- (إن الله لا يهتكُ سِتْرَ عبدٍ فيه مثقالُ ذرةٍ من خيرٍ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي (٢/١٣٢) عن الربيع بن بدر: ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته الربيع هذا، وقد عرفت حاله آنفاً.

ومنها:

١٤٤٠ - (الصيامُ جنةٌ ما لم يخرقها بكذبٍ أوْ غيبةٍ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي والطبراني في «الأوسط» (رقم ٤٦٧٣) من طريق الربيع بن بدر عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً. وقالا:

«لم يروه عن يونس إلا الربيع».

قلت: وهو ضعيف جداً، كما بينته آنفاً.

١٤٤١ - (إذا ضربَ أحدُكم خادِمَهُ فذكَر اللهَ فليمسكْ ، (وفي رواية) : فارفعوا أيديكم) .

ضعيف جداً . رواه الترمذي (١/٣٥٤) وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ق ١٠٤ /٢) وتمام في «الفوائد» (ق ١٠٤/٢) والبغوي في «شرح السنة» (٣/٦٩/٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق»(١٥/١٣١/١) عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ، وقال الترمذي والبغوي :

«أبو هارون العبدي اسمه عمارة بن جُوَين ، ضعفه شعبة» .

قلت : بل ضعفه جداً، فقال:

«لأن أقدم فيضرب عنقي ، أحب إلي من أن أحدث عن أبي هارون العبدي» .

رواه العقيلي (٣/٣١٣) بسند صحيح عنه .

ولهذا قال الذهبي في «الميزان» :

«تابعي ، لين بمرة» .

وقال في «الكاشف» :

«متروك» .

وكذا قال الحافظ في «التقريب» وزاد:

«ومنهم من كذبه» .

١٤٤٢ - (أفضلُ الصدقةِ اللسانُ ، قالوا : وما صدقةُ اللسانِ ؟ قالَ : الشفاعةُ ، يفكُّ بها الأسيرُ ، ويحقنُ بها الدمُ، ويُجَرُّ بها المعروفُ والإحسانُ إلى أخيكَ المسلمِ ، وتدفعُ عنه الكريهةَ) .

ضعيف . أخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (ق ١/١٩٤) : نا عبد الله (يعني ابن أيوب المخرمي) : نا مروان (يعني ابن جعفر بن سعد بن سمرة) : حدثني محمد بن هاني عن محمد بن يزيد عن المستلم بن سعيد عن أبي بكر عن الحسن عن سمرة مرفوعاً .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢/٤٥٣/١) من طريق أخرى عن مروان به ،

لكن سقط منه بعض رجال إسناده .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، فيه علل :

الأولى : عنعنة الحسن ، وهو البصري ، فقد كان مدلساً .

الثانية : ضعف أبي بكر ، وهو الهذلي ، قال الحافظ :

«متروك الحديث» .

الثالثة : جهالة حال محمد بن هاني ، وهو والد أبي بكر الأثرم ، ترجمه ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ١١٧) ثم الخطيب (٣ / ٣٧٠) ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

الرابعة : مروان بن جعفر ؛ مختلف فيه ، قال أبو حاتم :

«صالح الحديث» . وقال ابنه :

«صدوق» .

وخالفهما الأزدي فقال :

«يتكلمون فيه» .

ومن أجل هذا القول أورده الذهبي في «الضعفاء» فلم يحسن ، لأن الأزدي نفسه متكلم فيه ، فلا يعتد بقوله مع مخالفته لأبي حاتم وابنه ، نعم قال الذهبي في ترجمة مروان من «الميزان» :

«له نسخة عن قراءته على محمد بن إبراهيم فيها ما ينكر ، رواها الطبراني» .

لكن لعله لم يتفرد به ، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٦٢) والقضاعي في «مسند الشهاب» (ق ١٠٤ / ١) من طريق محمد بن أبي نعيم الواسطي قال : نا محمد بن يزيد به .

بيد أن محمداً هذا ، وهو ابن موسى بن أبي نعيم ، قال الحافظ :

«صدوق ، لكن طرحه ابن معين» .

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» من رواية الطبراني في «الكبير» والبيهقي في «شعب الإيمان» ، وقال المناوي :

«قال الهيثمي : فيه أبو بكر الهذلي ، ضعيف ، ضعفه أحمد وغيره ، وقال

البخاري : ليس بالحافظ، ثم أورد له هذا الخبر».

وأقول : فيه أيضاً عند البيهقي مروان بن جعفر السمري ، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«قال الأزدي : يتكلمون فيه»!

١٤٤٣ - (يأتيكم عكرمةُ بن أبي جهلٍ مؤمناً مهاجراً ، فلا تسبوا أباه ، فإنَّ سبَّ الميتِ يؤذي الحيَّ ، ولا يبلغُ الـميّتَ ، فلما بلغَ بابَ رسول الله ﷺ استبشرَ ووثبَ لهُ رسولُ الله ﷺ قائماً على رجليه ، فرحاً بقدومِهِ) .

موضوع . أخرجه الحاكم (٣/٢٤١) من طريق محمد بن عمر: أن أبا بكر بن عبد الله بن أبي سبرة : حدثه موسى بن عقبة عن أبي حبيبة مولى عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال :

لما كان يوم فتح مكة ، هرب عكرمة بن أبي جهل ، وكانت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عاقلة ، أسلمت ، ثم سألت رسول الله ﷺ الأمان لزوجها ، فأمرها برده ، فخرجت في طلبه ، وقالت له : جئتك من عند أوصل الناس ، وأبر الناس ، وخير الناس ، وقد استأمنت لك ، فأمنك ، فرجع معها ، فلما دنا من مكة ، قال رسول الله ﷺ لأصحابه : فذكر الحديث .

قلت : سكت عليه الحاكم والذهبي ، وإسناده واه جداً ، بل موضوع ، **آفته ابن أبي سبرة ، أو محمد بن عمر** ، وهو الواقدي ، وكلاهما كذاب وضاع ، وأبو حبيبة لا يعرف ، أورده ابن أبي حاتم (٤/٢/٣٤٥٩) فلم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً ، ولكنه قال:

«أبو حبيبة ، مولى الزبير ، صاحب عبد الله بن الزبير ، روى عن الزبير ، روى عنه موسى بن عقبة ، وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن».

قلت : وإنما خرجت هذا الحديث لما فيه من نسبة القيام إلى النبي ﷺ لعكرمة ابن أبي جهل ، فقد لهج المتأخرون بالاستدلال به على جواز بل استحباب القيام للداخل ، فأحببت أن أبين وهاءه وأظهر عواره ، حتى لا يغتر به من يريد النصح لدينه ، ولا سيما ،

وهو مخالف لما دلت السنة العملية عليه من كراهته ﷺ لهذا القيام، كما حققته في غير هذا المقام.

ونحوه ما ذكره الأستاذ عزت الدعاس في تعليقه على «الشمائل المحمدية» (ص ـ ١٧٥ ـ طبع حمص) أن النبي ﷺ كان يقوم لعبد الله بن أم مكتوم ـ (الأصل : ابن أم كلثوم!) ويفرش له رداءه ليجلس عليه ويقول: أهلاً بالذي عاتبني ربي من أجله، ولا أعلم لهذا الحديث أصلاً يمكن الاعتماد عليه، وغاية ما روي في بعض الروايات في «الدر المنثـور» أنه ﷺ كان يكرم ابن أم مكتوم إذا دخل عليه. وهذا إن صح لا يستلزم أن يكون إكرامه ﷺ إياه بالقيام له، فقد يكون بالقيام إليه، أو بالتوسيع له في المجلس، أو بإلقاء وسادة إليه، ونحو ذلك من أنواع الإكرام المشروع.

وبهذه المناسبة لا بد لي من التنبيـه على بعض الأخطاء التي وقعت لـلأستاذ المذكور في تعليقه على حديث أنس: «لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك»، فقد ذكر أن هذا الحديث الصحيح لا ينافي القيام لأهل الفضل من الصالحين، والدليل:

١ ـ أن النبي ﷺ كان لا يكره قيام بعضهم لبعض.

٢ ـ وأنه أمر أسرى بني قريظة فقال لهم : قوموا لسيدكم، يعني سعد بن معاذ.

٣ ـ أنه قام لعكرمة بن أبي جهل.

٤ ـ وكان يقوم لعدي بن حاتم كلما دخل عليه.

٥ ـ وكان يقوم لعبد الله بن أم مكتوم . . .

٦ ـ وقد ورد أن الصحابة قاموا لرسول الله ﷺ.

والجواب : أنه لا يصح شيء من هذه الأدلة مطلقاً، وهي على ثلاثة أنواع :

الأول: ما لا أصل له البتة في شيء من كتب السنة، كالدليل الأول، بل ولا علمت أحداً من العلماء المتقدمين ذكره حديثاً، وكأنه رأي رآه بعضهم ، فجاء غيره فتوهمه حديثاً! ويعارضه قول الشيخ علي القاري في «شرح الشمائل»: إن الأصحاب ما كان يقوم بعضهم لبعض، واستدل عليه بحديث أنس المذكور آنفاً ، وهذا هو اللائق بهم رضي

الله عنهم، لحرصهم المعروف على الاقتداء به ﷺ في كل كبير وصغير، خلافاً لبعض المعاصرين الذين يقولون في مثل هذه المسألة : هذه قشور لا قيمة لها! ونحو ذلك من العبارات التي تصد الشباب المؤمن عن الاقتداء به ﷺ، بل وتحمله على مخالفته، لأن الأمر كما قيل: نفسك إن لم تشغلها بالخير شغلتك بالشر!

الثاني : ما له أصل ولكنه غير ثابت كالدليل الثالث والرابع والخامس، فكل ذلك مما لا يصح من قبل إسناده والمثال بين يديك ، وهو الدليل الثالث، ومثله حديث قيامه ﷺ لأخيه في الرضاعة ، فهو ضعيف أيضاً كما سبق بيانه برقم (١١٢٠)، ومثله قيامه لعدي ، وأما الدليل الخامس، فلم أقف عليه كما سبق، وقد اعترف غير ما واحد بضعف هذا النوع ، منهم ابن حجر الهيتمي ، ولكنهم ركنوا في الرد على من عارضهم بما ذكرنا من الضعف إلى قولهم المعروف بينهم، والواهي عند المحققين من العلماء : «يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال»! فنقول : فأين الدليل على أن هذا القيام من فضائل الأعمال، حتى يصدق فيه قولهم المذكور إن صح؟! وقد تنبه لهذا الشيخ القاري، فقال:

«إن هذا الرد مدفوع ؛ لأن الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال المعروفة في الكتاب والسنة، لكن لا يستدل به على إثبات الخصلة المستحبة».

قلت : وهذه حقيقة يغفل عنها جماهير العلماء والمؤلفين ،فضلاً عن غيرهم ، وبيانه مما لا يتسع له المجال هنا.

والنوع الثالث والأخير: ما له أصل أصيل من حيث الثبوت، ولكن طرأ عليه شيء من التحريف والتغيير لفظاً أو معنى أو كليهما معاً ولو بدون قصد، من ذلك الدليل الثاني؛ فقد وقع فيه تحريفان : قديم وحديث، أما القديم ، فهو أن نص الحديث في البخاري وغيره : «قوموا إلى سيدكم» فجعله السيد عزت وغيره «.. لسيدكم»، وتأكد التحريف برواية أخرى قوية بلفظ: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» وهذا مفصل في «الصحيحة» (رقم ـ ٦٧) فلا نطيل القول فيه.

وأما التحريف الجديد، فقد اختص به السيد المذكور، وهو قوله: أنه ﷺ أمر

أسرى بني قريظة . . والحقيقة أن الأمر كان موجهاً إلى الأنصار الذين هم قوم سعد وهو أميرهم وسيدهم فعلاً، وأنه كان لإنزاله لأنه كان مريضاً، ولذلك جاء النص: «قوموا إليه» وليس: «قوموا له» وأكده زيادة الرواية الأخرى : «فأنزلوه» فلا علاقة للحديث بموضع النزاع .

ومن ذلك قيامه ﷺ إلى ابنته فاطمة إذا دخلت عليه، وقيامها إليه ﷺ إذا دخل عليها، فإنه صحيح الإسناد، ولكن ليس فيه القيام المتنازع فيه، لأنه قام إليها ليجلسها في مجلسه، وقامت إليه لتجلسه في مجلسها، وهذا مما لا خلاف فيه. ألست ترى القائلين باستحباب القيام المزعوم لا يقوم أحدهم لابنه ولو كان عالماً فاضلاً؟! بل قال العصام الشافعي كما في شرح المناوي على «الشمائل».

«وقد اتفق الناس في القديم والحديث على استهجان قيام الوالد لولده، وإن عظم، ولو وقع ذلك من بعض الآباء لاتخذه الناس ضحكة وسخروا منه»!

وخلاصة القول أنه لا يوجد دليل صحيح صريح في استحباب هذا القيام، والناس قسمان: فاضل ومفضول، فمن كان من القسم الأول فعليه أن يقتدي بالنبي ﷺ فيكره القيام من غيره له، ومن كان من القسم الآخر، فعليه أن يقتدي بأصحابه ﷺ، فلا يقوم لمن كان من القسم الأول فضلاً عن غيره!

ويعجبني في هذا الصدد ما ذكره الشيخ جسوس في شرحه على «الشمائل» نقلاً عن ابن رشد في «البيان» قال:

«القيام للرجل على أربعة أوجه:

١ - وجه يكون فيه محظوراً لا يحل ، وهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً وإجلالاً لمن يحب أن يقام له تكبراً وتجبراً على القائمين له .

٢ - ووجه يكون فيه مكروهاً، وهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً وإجلالاً لمن لا يحب أن يقام له، ولا يتكبر على القائمين له، فهذا يكره للتشبه بفعل الجبابرة وما يخشى أن يدخله من تغيير نفس المقوم له .

٣ - ووجه يكون فيه جائزاً،وهو أن يقوم تجلةً وإكباراً لمن لا يريد ذلك ،ولا يشبه

حاله حال الجبابرة ، ويؤمن أن تتغير نفس المقوم له لذلك ، وهذه صفة معدومة إلا فيمن كان بالنبوة معصوماً .

٤ ـ ووجه يكون فيه حسناً، وهو أن يقوم إلى القادم عليه من سفر فرحاً بقدومه يسلم عليه، أو القادم عليه المصاب بمصيبة ليعزيه بمصابه ، وما أشبه ذلك، فعلى هذا يتخرج ما ورد في هذا الباب من الآثار، ولا يتعارض شيء منها».

ولقد صدق رحمه الله وأحسن مثواه .

١٤٤٤ ـ (المدينةُ خيرٌ (وفي رواية: أفضلُ) من مكة) .

باطل. رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/١/١٦٠/٤٧٦) والمفضل الجندي في «فضائل المدينة» (رقم **١٢** من منسوختي) والطبراني في «الكبير» (**٤٤٥٠**) عن محمد بن عبد الرحمن العامري عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: خطب مروان بن الحكم بمكة، فذكر مكة وفضلها، فأطنب فيها، ورافع بن خديج عند المنبر فقال: ذكرت مكة وفضلها وهي على ما ذكرت، ولم أسمعك ذكرت المدينة، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، علته محمد بن عبد الرحمن العامري، وهو الرداد، قال أبو حاتم:

«ليس بقوي».

وقال أبو زرعة:

«لين».

وقال ابن عدي:

«رواياته ليست محفوظة».

ثم ساق له أحاديث هذا أحدها، وقال الذهبي بعد أن ذكره:

«**ليس هو بصحيح ، وقد صح : صلاة في مكة . . .**».

يشير إلى حديث «أن الصلاة في مكة أفضل من الصلاة في المدينة» فكيف تكون المدينة أفضل من مكة؟ ويعارضه أيضاً قوله ﷺ لمكة:

«والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله..».

وهو مخرج في المشكاة (٢٧٢٥).

والحديث ضعفه أيضاً عبد الحق في «أحكامه» (٢/١٠٨) فقال:

«ومحمد بن عبد الرحمن هذا ليس حديثه بشيء عندهم».

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع» من رواية الطبراني في «الكبير» والدارقطني في «الأفراد» عن رافع، وقال في رسالته «الحجج المُبينة في التفضيل بين مكة والمدينة» (ق ٦٨/٢):

«وهو ضعيف، كما قال ابن عبد البر».

١٤٤٥ - (إني سألتُ ربي عزَّ وجلَّ فقلت: اللهم إنك أخرجتني من أحبِّ أرضك إليَّ، فأنزلني أحبَّ الأرض إليكَ، فأنزلني المدينة).

موضوع. أخرجه الحاكم (٣/٢٧٧-٢٧٨) من طريق الحسين بن الفرج: ثنا **محمد بن عمر**: وحدثني الضحاك بن عثمان: أخبرني عبد الله بن عبيد بن عُمَير: سمعت عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يحدث عن أبيه قال:

«رأيت رسول الله ﷺ في حجته، وهو واقف على راحلته، وهو يقول:

«والله إنك لخير الأرض وأحب الأرض إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت». قال: فقلت: يا ليتنا لم نفعل، فارجع إليها فإنها منبتك ومولدك، فقال رسول الله ﷺ..». فذكره.

أخرجه الحاكم في ترجمة الحارث بن هشام هذا رضي الله عنه، وسكت عن إسناده، هو والذهبي، **وهو إسناد هالك، آفته محمد بن عمر، وهو الواقدي، فإنه كذاب**، كما قال غير واحد من الأئمة، على أن الراوي عنه الحسين بن فرج قريب منه، فقد أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» وقال:

«قال ابن معين: يسرق الحديث».

وقال في «الميزان»:

«قال ابن معين: كذاب يسرق الحديث، ومشاه غيره، وقال أبو زرعة: ذهب حديثه».

قال الحافظ في «اللسان»:

«قوله: مشاه غيره، ما علمت من عنى».

ثم نقل عن جمع آخر من الأئمة تضعيفه، وعن أبي حاتم أنه تركه.

والحديث له طريق أخرى عند الحاكم أيضاً (٣/٣) عن موسى الأنصاري: ثنا سعد بن سعيد المقبري: حدثني أخي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: فذكره، وقال:

«رواته مدنيون من بيت أبي سعيد المقبري».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«**لكنه موضوع، فقد ثبت أن أحب البلاد إلى الله مكة، وسعد ليس بثقة**».

قلت: تعصيب الجناية بأخيه عبد الله أولى، فإنه أشد ضعفاً من سعد، وقد أوردهما الذهبي في «الضعفاء»، فقال في سعد:

«مجمع على ضعفه».

وقال في أخيه:

«تركوه».

وقد قال أبو حاتم في الأول منهما:

«هو في نفسه مستقيم، وبليته أنه يحدث عن أخيه عبد الله، وعبد الله ضعيف، ولا يحدث عن غيره».

وموسى الأنصاري لم أعرفه، ويحتمل أنه موسى بن شيبة بن عمرو الأنصاري السلمي المدني، قال أحمد:

«أحاديثه مناكير».

وقال أبو حاتم:

«صالح الحديث».

١٤٤٦ - (حدُّ الساحرِ ضربةٌ بالسيفِ).

ضعيف . أخرجه الترمذي (١/٢٧٦) والدارقطني (ص ٣٣٦) والحاكم (٤/٣٦٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (رقم - ١٦٦٥) والرامَهُرْمُزيّ في «الفاصل» (ص ١٤١) وابن عدي في «الكامل» (٢/٨) وعنه البيهقي (٨/١٣٦) من طريق **إسماعيل بن مسلم المكي** عن الحسن **عن** جندب قال : قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وقال الترمذي :

«لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، **وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث، والصحيح عن جندب موقوف**».

وأما الحاكم فقال:

«صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم ؛ فإنه غريب صحيح »!

قلت : ووافقه الذهبي! وهذا هو الغريب حقاً، فإن الذهبي نفسه قد أورد إسماعيل هذا في «الضعفاء والمتروكين» وقال:

«متفق على ضعفه» . وقال في «الكاشف»: «ضعّفوه، وتركه النسائي».

وقد وجدت له متابعاً، يرويه محمد بن الحسن بن سيار أبو عبد الله: ثنا خالد العبدي عن الحسن به.

أخرجه الطبراني (١٦٦٦) وأبو سهل القطان في «حديثه» (٤/٢٤٥/٢).

لكنها متابعة واهية، فإن خالداً هذا، لم أجد من ترجمه، وكذلك الراوي عنه، فلا يعضدبها ، على أن مدار الطريقين على الحسن، وهو مدلس وقد عنعن. ولذلك فمن رام تحسين الحديث فما أحسن، لا سيما والصحيح عن جندب موقوف كما تقدم عن الترمذي، وقد أخرجه الحاكم (٤/٣٦١) من طريق أشعث بن عبد الملك عن الحسن:

«أن أميراً من أمراء الكوفة دعا ساحراً يلعب بين يدي الناس فبلغ جندب، فأقبل بسيفه، واشتمل عليه، فلما رآه ضربه بسيفه، فتفرق الناس عنه، فقال: أيها الناس لن تراعوا، إنما أردت الساحر - فأخذه الأمير فحبسه . فبلغ ذلك سلمان، فقال: بئس ما صنعا! لم يكن ينبغي لهذا وهو إمام يؤتم به يدعو ساحراً يلعب بين يديه، ولا ينبغي لهذا

أن يعاتب أميره بالسيف».

قلت: وهذا إسناد موقوف صحيح إلى الحسن. وقد توبع، فقال هشيم: أنبأنا خالد الحذاء عن أبي عثمان النَّهدي:

«أن ساحراً كان يلعب عند الوليد بن عقبة، فكان يأخذ سيفه فيذبح نفسه، ولا يضره، فقام جندب إلى السيف فأخذه فضرب عنقه، ثم قرأ: ﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾.

أخرجه الدارقطني وعنه البيهقي وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/١٩/١ و٢) والسياق له من طرق عن هشيم به.

وهذا إسناد صحيح موقوف، صرح فيه هشيم بالتحديث.

وله طريق أخرى عند البيهقي عن ابن وهب: أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود:

«أن الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب بين يديه ساحر، وكان يضرب رأس الرجل، ثم يصيح به، فيقوم خارجاً، فيرتد إليه رأسه، فقال الناس: سبحان الله، يحيي الموتى! ورآه رجل من صالح المهاجرين، فنظر إليه، فلما كان من الغد، اشتمل على سيفه فذهب يلعب لعبه ذلك، فاخترط الرجل سيفه فضرب عنقه، فقال: إن كان صادقاً فليحي نفسه! وأمر به الوليد ديناراً صاحب السجن ـ وكان رجلاً صالحاً ـ فسجنه، فأعجبه نحو الرجل، فقال: أتستطيع أن تهرب؟ قال: نعم، قال: فاخرج لا يسألني الله عنك أبداً».

قلت: وهذا إسناد صحيح إن كان أبو الأسود أدرك القصة فإنه تابعي صغير، واسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة.

قلت: ومثل هذا الساحر المقتول، هؤلاء الطرقية الذين يتظاهرون بأنهم من أولياء الله، فيضربون أنفسهم بالسيف و الشيش، وبعضه سحر وتخييل لا حقيقة له، وبعضه تجارب وتمارين، يستطيعه كل إنسان من مؤمن أو كافر إذا تمرس عليه وكان قوي القلب، ومن ذلك مسهم النار بأفواههم وأيديهم، ودخولهم التنور، ولي مع أحدهم في حلب موقف تظاهر فيه أنه من هؤلاء، وأنه يطعن نفسه بالشيش، ويقبض على الجمر

فنصحته، وكشفت له عن الحقيقة ، وهددته بالحرق إن لم يرجع عن هذه الدعوى الفارغة! فلم يتراجع ، فقمت إليه وقربت النار من عمامته مهدداً ، فلما أصر أحرقتها عليه، وهو ينظر! ثم أطفأتها خشية أن يحترق هو من تحتها معانداً . وظني أن جندباً رضي الله عنه، لو رأى هؤلاء لقتلهم بسيفه كما فعل بذلك الساحر ﴿**وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ**﴾ .

١٤٤٧ - (من خلالِ المنافقِ: إذا حدثَ كذبَ، وإذا وعدَ أخلفَ، وإذا ائتمنَ خانَ. ولكنَّ المنافقَ إذا حدثَ وهو يحدثُ نفسَه أنه يكذبَ، وإذا وعدَ وهو يحدثُ نفسَه أنه يكذبُ (لعله: يخلفُ)، وإذا ائتمنَ وهو يحدثُ نفسَه أنه يخونُ).

منكر بهذا التمام. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٨٦) من طريق مهران بن أبي عمر: ثنا **علي بن عبد الأعلى** عن **أبي النعمان**: حدثني **أبو الوقاص**: حدثني سلمان الفارسي قال:

«دخل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ: (فذكرالشطر الأول منه) فخرجا من عند رسول الله ﷺ وهما ثقيلان، فلقيتهما، فقلت: مالي أراكما ثقيلين؟ قالا: حديث سمعناه من رسول الله ﷺقال: (فذكره) قال: أفلا سألتماه؟ قالا: هبنا رسول الله ﷺ . قلت: لكني سأسأله. فدخلت على رسول الله ﷺ فقلت: لقيني أبو بكر وعمر، وهما ثقيلان. ثم ذكرت ما قالا. فقال: قد حدثتهما، ولم أضعه على الموضع الذي يضعانه، ولكن المنافق..» الحديث.

قلت: وإسناده ضعيف ، أبو النعمان وأبو وقاص كلاهما مجهول كما قال الترمذي ثم الذهبي ، ثم العسقلاني . فقول هذا في«الفتح»:

«وإسناده لا بأس به، ليس فيهم من أجمع على تركه».

أقول: يكفي في ضعف السند أن يكون فيه مجهول واحد فكيف وهما مجهولان؟! فلعل الحافظ نسي أو لم يستحضر الجهالة التي اعترف بها في «التقريب»،

فكون السند سالماً ممن أجمع على تركه لا يستلزم القول بأنه لا بأس بإسناده كما لا يخفى على العارفين بهذا العلم. ولذلك ضعف الحديث الترمذي كما يأتي.

ثم إن فيه علة أخرى وهي تفرد ابن عبد الأعلى، وقد قال فيه الذهبي:

«صويلح الحديث، قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس».

وقال في «الكاشف»:

«صدوق، قال أبو حاتم: ليس بالقوي».

وقال الحافظ:

«صدوق، ربما وهم».

قلت: فمثله يترشح حديثه ليكون حسناً، فإذا توبع من مثله جزم بحسنه، ولكنه تفرد به كما جزم بذلك الذهبي في «الميزان».

وقد اختلف عليه في إسناده فرواه مهران عنه بإسناده المتقدم.

وخالفه إبراهيم بن طهمان عنه عن أبي النعمان عن أبي وقاص عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال:

«إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يفِ ولم يجىء للميعاد فلا إثم عليه».

أخرجه أبو داود (٤٩٩٥) والترمذي (٢٦٣٥) وقال:

«حديث غريب، وليس إسناده بالقوي، علي بن عبد الأعلى ثقة، ولا يعرف أبو النعمان ولا أبو وقاص، وهما مجهولان».

ولعل رواية ابن طهمان أصح من رواية ابن أبي عمر وهو العطار الرازي، فإن الأول أخرج له الشيخان، وقال فيه الحافظ:

«ثقة يغرب».

والآخر لم يخرج له الشيخان شيئاً، وقال فيه الحافظ:

«صدوق له أوهام سيىء الحفظ»!

وجملة القول أن الحديث ضعيف للجهالة والاضطراب .

ثم إن في قوله : «ولكن المنافق . . » إلخ نكارة لمخالفته لحديث أبي هريرة وابن عمرو مرفوعاً(١) بنحو الشطر الأول منه دون هذه الزيادة المفسرة للمراد بـ «المنافق» ، وهو خلاف المتبادر من إطلاق الحديث الصحيح ، فإنه يشمل من كان في نيته أن يفي ، ثم لم يف ، ومن لم يكن في نيته أن يفعل ، خلافاً لما نقله الحافظ عن الغزالي . والله أعلم .

١٤٤٨- (احضروا موتاكم ، ولقنوهم لا إله إلا الله ، وبشروهم بالجنة ، فإن الحليم من الرجال والنساء يتحيرون عند ذلك المصرع ، وإن الشيطانَ لأقرب ما يكونُ عندَ ذلكَ المصرع ، والذي نفسي بيده لمعاينةُ ملكِ الموتِ أشدُّ من ألفِ ضربةٍ بالسيف ، والذي نفسي بيده لا تخرج نفسُ عبدٍ من الدنيا حتى يألم كل عرقٍ منه على حياله) .

ضعيف . أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٨٦ من طريق إسماعيل بن عياش عن **أبي معاذ عتبة بن حميد** عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال :

«غريب من حديث مكحول لم نكتبه إلا من حديث إسماعيل» .

قلت : وهو ضعيف في روايته عن غير الشاميين ، وهذه منها ، فإن أبا معاذ هذا بصري ، ومع ذلك ففي حفظه -أعني أبا معاذ- شيء كما يشعر بذلك قول الحافظ فيه :

« صدوق له أوهام » .

ومكحول وهو الشامي ، وإن كان سمع من واثلة ، فإنه موصوف بالتدليس ، فمثله يتحفظ من حديثه المعنعن كهذا .

والحديث أورده السيوطي في زيادته على «الجامع الصغير» وسكت عليه في

---

(١) انظر «مختصر البخاري» (٢٤ و ٢٥) .

«الحاوي للفتاوي» (٢/ ١١٩)! وقد ذكر فيه لبعضه شاهداً فقال:

«وأخرج الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» من مرسل عطاء بن يسار عن النبي ﷺ قال:

«معالجة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف، وما من مؤمن يموت إلا وكل عرق منه يألم على حدة، وأقرب ما يكون عدو الله منه تلك الساعة. مرسل جيد الإسناد».

(فائدة): وأما ما نقله الغزالي في «الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة» من فتنة الموت، وأن إبليس لعنه الله وكل أعوانه يأتون الميت على صفة أبويه على صفة اليهودية، فيقولان له: مت يهودياً، فإن انصرف عنهم جاء أقوام آخرون على صفة النصارى حتى يعرض عليه عقائد كل ملة، فمن أراد الله هدايته أرسل إليه جبريل فيطرد الشيطان وجنده، فيبتسم الميت... إلخ، فقال السيوطي:

«لم أقف عليه في الحديث».

١٤٤٩- (مَنْ قرأ في إثرِ وضوئه: ﴿إنا أنزلناه في ليلةِ القدرِ﴾ مرةً واحدةً كانَ من الصدّيقين، ومن قرأها مرتين كتب في ديوانِ الشهداء، ومن قرأها ثلاثاً حشرَه الله محشرَ الأنبياء).

موضوع. رواه الديلمي في «مسند الفردوس» من طريق أبي عبيدة عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

وأبو عبيدة مجهول. كذا في «الحاوي للفتاوي» للسيوطي (٢/ ١١) وفيه علة أخرى وهي عنعنة البصري.

وأما الحديث فلوائح الوضع عليه ظاهرة، وظني أن الآفة من هذا المجهول أو ممن دونه، لكن السيوطي لم يسق من إسناده إلا ما ذكرت. والله أعلم.

وقد كنت ذكرت الحديث مختصراً برقم (٦٨) ونقلت عن الحافظ السخاوي أنه قال: «لا أصل له»، فلما وقفت على لفظه وشيء من سنده بادرت إلى تخريجه والكشف

عن علته، لكي لا يفهم قول السخاوي: «لا أصل له» بمعنى لا إسناد له كما هو المتبادر عند المتأخرين.

١٤٥٠ - (ليهبطن عيسى ابن مريم حكماً عدلاً، وإماماً مقسطاً، وليسلكن فجَّ [الروحاء] حاجاً أو معتمراً، أو ليثنينهما(١)، وليأتين قبري حتى يسلم عليَّ، ولأردَّنَّ عليه).

منكر بهذا التمام. وأخرجه الحاكم (٢/٥٩٥) من طريق يعلى بن عبيد: ثنا محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عطاء مولى أم صُبَيَّة قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وقال:

«صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة». ووافقه الذهبي.

وأقول: كلا، بل هو ضعيف، فيه ثلاث علل:

الأولى: جهالة عطاء هذا قال الذهبي نفسه في ترجمته من «الميزان»:

«لا يعرف، تفرد عنه المقبري»

الثانية: عنعنة ابن إسحاق، فإنه مدلس مشهور بذلك.

الثالثة: الاختلاف عليه في إسناده، فقد قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٤١٣):

«سألت أبا زرعة عن حديث اختلف فيه عن محمد بن إسحاق، فيروي محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: (فذكره). وروى يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أم صُبيَّة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ؟ قال أبو زرعة: قد اختلف فيه عن محمد بن سلمة في هذا الحديث، حدثنا أحمد بن أبي شعبة، فقال فيه: عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: وحدثنا أبو الأصبغ عبد العزيز بن يحيى الحراني عن محمد بن سلمة عن ابن

(١) الأصل: «بنيتهما». والتصحيح من «صحيح مسلم».

إسحاق عن سعيد عن عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.. وهذا أصح ».

قلت : ويؤيده رواية يعلى بن عبيد عن ابن إسحاق به. والله أعلم .

وإنما أوردت الحديث هنا، من أجل شطره الثاني ، **وأما شطره الأول فصحيح ،** أخرجه مسلم (٤ / ٦٠) وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، ليهلن ابن مريم . . » الحديث دون قوله: «وليأتين قبري . . » .

١٤٥١ - (ليسَ صدقةٌ أعظمَ أجراً من الماءِ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق » (٢ / ١ / ١٥٢ - طبع دمشق) من طريق البيهقي بسنده عن **داود بن عطاء** عن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي عن أبيه عن يزيد بن خُصَيفة عن يزيد بن رومان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: فذكره.

ومن طريق البيهقي أورده السيوطي في «الجامع الصغير»، فقال المناوي: «رمز لحسنه (!) وفيه داود بن عطاء أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» وقال:

«قال البخاري : متروك».

ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفوه.

وسعيد بن أبي سعيد قال ابن عدي : مجهول». انتهى كلام المناوي.

قلت: سعيد هذا هو المقبري ما في ذلك ريب، وهو معروف بالإكثار من الرواية عن أبي هريرة، وهو ثقة، لا دخل له في هذا الحديث، وإنما العلة من اللذين ذكرهما قبله.

وقال في «التيسير»:

«وإسناده ضعيف، وقول المؤلف: «حسن» ممنوع».

١٤٥٢ - (خمسُ ليالٍ لا تردُّ فيهن الدعوةُ : أولُ ليلةٍ من رجبٍ ، وليلةُ النصفِ من شعبانَ ، وليلةُ الجمعةِ ، وليلةُ الفطرِ ، وليلةُ النحرِ) .

موضوع. أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٢٧٥ - ٢٧٦) من طريق أبي سعيد بندار بن عمر بن محمد الروياني بسنده عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أبي قعنب عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ.

أورده في ترجمة بندار هذا، وروى عن عبد العزيز النخشبي أنه قال:

« **لا تسمع منه ، فإنه كذاب** ».

قلت: وإبراهيم بن أبي يحيى كذاب أيضاً كما قال يحيى وغيره . وهو من شيوخ الشافعي الذين خفي عليه حالهم .

وأبو قعنب، لم أعرفه.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» من هذا الوجه فأساء ! ويبدو أن المناوي لم يقف على إسناده ، فلم يتكلم عليه بشيء، ولكنه قال:

«ورواه عن أبي أمامة أيضاً الديلمي في «الفردوس»، فما أوهمه صنيع المصنف من كونه لم يخرجه أحد ممن وضع لهم الرموز غير سديد، ورواه البيهقي من حديث ابن عمر، وكذا ابن ناصر والعسكري . قال ابن حجر: وطرقه كلها معلولة».

قلت: ومن هذه الطرق ما أخرجه أبو بكر بن لال في «أحاديث أبي عمران الفراء» (ق ٦٤/ ٢) وابن عساكر أيضاً (٣/ ٢١٧/ ٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني : ثنا عبد القدوس بن الحجاج بن مرداس: حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى عن ابن معتب عن أبي أمامة به .

كذا وقع عند ابن لال: « ابن معتب »، وعن ابن عساكر: « أبو قعيب » وعنده في الطريق الأولى : «أبي قعنب»، وكل ذلك مما لم يوجد ، ولعل الصواب أبو معتب وهو ابن عمرو الأسلمي، ذكره أبو حاتم في «الصحابة» ولا يثبت كما قال ابن منده .

وعبد القدوس بن الحجاج الظاهر أنه أبو المغيرة الخولاني وهو ثقة ، لكني لم أر من سمى جده مرداساً.

وأما الرلوي عنه ابن بَرَّة، فلم أعرفه، ولم يترجمه الحافظ في «التبصير» كعادته.

وبالجملة فمدار هذه الطريق على إبراهيم بن أبي يحيى الكذاب.

ثم رأيته في «مسند الفردوس» في نسخة مصورة مخرومة (ص ١٣٠) من طريق إبراهيم بن محمد بن مرة (كذا) الصنعاني : حدثنا عبد القدوس بن مرداس: حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى به.

وفي «الجرح والتعديل» (٥٦/١/٣):

«عبد القدوس بن إبراهيم بن عبيد الله بن مرداس العبدري من بني عبد الدار الصنعاني روى عن إبراهيم بن عمر الصنعاني. روى عنه إسماعيل بن أبي أُوَيْس حديث المائدة».

فلعله هو هذا، لكن وقع منسوباً لجده، وقوله في الطريق المتقدمة: «ابن الحجاج» من زيادات بعض النساخ.

ثم إن في «الديلمي»: «أبي قعنب» كما في الطريق الأولى. والله أعلم.

١٤٥٣- (سادةُ السودانِ أربعةٌ: لقمانُ الحبشي، والنجاشيُّ، وبلالٌ، ومهجعٌ).

ضعيف. أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣٠/١/١٠) من طريق **أحمد بن شبويه**: نا سليمان بن صالح: حدثني عبد الله يعني ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فإنه مع إرساله؛ فيه أحمد بن شبويه مجهول كما قال الحافظ في «اللسان»، وساق له حديثاً من روايته عن محمد بن سلمة بإسناده إلى ابن عباس وقال:

«والحديث باطل مركب على هذا الإسناد، والآفة منه أو من شيخه، فإنه ضعيف».

والحديث أورده السيوطي في «الجامع» من طريق ابن عساكر، ويبدو أن المناوي لم يتنبه لهذه الجهالة، فقال مستدركاً عليه:

«ابن عساكر في «تاريخه» في ترجمة بلال من طريق ابن المبارك مصرحاً فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى»!

قلت : كيف يصح عزوه إليه، والسند غير صحيح إليه، وهو لم يخرجه ـ فيما علمت ـ في شيء من مصنفاته الثابتة النسبة إليه، مثل «الزهد» مثلاً؟!

وقد روي من وجه آخر معضلاً بلفظ :

١٤٥٤ ـ (خيرُ السودانِ أربعةٌ : لقمانُ ، والنجاشي، وبلالٌ ، ومهجعٌ).

ضعيف. أخرجه ابن عساكر (١٠/ ٣٣٠/ ٣٣١) من طريق أبي صالح عن معاوية عن الأوزاعي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسنادٌ معضل كما قال السيوطي في «الجامع» لأن الأوزاعي واسمه عبد الرحمن بن عمرو من أتباع التابعين.

قلت: والسند إليه فيه ضعف لأن؛ أبا صالح وهو عبد الله **أبي صالح** كاتب الليث متكلم فيه من قبل حفظه . قال الحافظ :

«صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة».

وقد روي الحديث عن الأوزاعي موصولاً بلفظ آخر وهو:

١٤٥٥ ـ (خيرُ السودانِ ثلاثةٌ : لقمانٌ ، وبلالٌ، ومهجعٌ مولى رسول الله ﷺ).

منكر . أخرجه الحاكم (٣/ ٢٨٤): أخبرني **إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني**: ثنا جدي : ثنا الحكم عن الهقل بن زياد عن الأوزاعي : حدثني أبو عمار عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال :

«صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي بقوله :

«كذا قال : «مولى رسول الله ﷺ» ولا أعرف ذا» .

قلت : يشير إلى نكارة هذا القول، ولكنه لم يتكلم على الإسناد بشيء فأوهم سلامته من قادح، وليس كذلك، فإن إسماعيل الشعراني هذا قد أورده الذهبي نفسه في «الميزان» وقال:

«من شيوخ الحاكم ، قال الحاكم : ارتبت في لقيّه بعض الشيوخ . ثم قال : حدثنا إسماعيل : حدثنا جدي . . » .

قلت: فذكر له بإسناد آخر عن أنس حديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» وقال:

«غريب فرد» .

فكأن الحاكم يشير بهذا إلى شكه في سماع إسماعيل من جده الفضل .

والفضل نفسه فيه كلام أيضاً، فقد قال ابن أبي حاتم (٣/٢/٦٩) :

«كتبت عنه بالري، وتكلموا فيه» .

ومن أجل هذا ذكره الذهبي أيضاً في «الميزان» لكنه أتبع ذلك بقوله:

«وقال الحاكم : كان أديباً فقيهاً عابداً، عارفاً بالرجال ، كان يرسل شعره . قلت: عرف بالشعراني ، وهو ثقة ، لم يطعن فيه بحجة ، وقد سئل عنه الحسين القتباني ؟ فرماه بالكذب . قال: وسمعت أبا عبد الله بن الأخرم يسأل عنه، فقال: صدوق إلا أنه كان غالياً في التشيع قلت : مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين» .

قلت: وبالجملة فعلة هذا الإسناد، إنما هي إسماعيل الشعراني ، فإنه مع تكلم الحاكم في سماعه لا أعلم أحداً وثقه . مع النكارة التي في متنه ، كما تقدم عن الذهبي ، وتبعه على ذلك الحافظ فإنه أورد مهجعاً هذا في القسم الأول من «الإصابة» وقال:

«هو مولى رسول الله ﷺ . ذكره الحاكم في «صحيحه» من طريق الهقل بن زياد . . (فذكر الحديث وقال:) قلت: وأخشى أن يكون الذي بعده» .

قلت: والذي بعده :

«مهجع العكي مولى عمر بن الخطاب. قال ابن هشام: أصله من (عك)، فأصابه سباء، فمنّ عليه عمر فأعتقه، وكان من السابقين إلى الإسلام، وشهد بدراً

واستشهد بها، وقال موسى بن عقبة: كان أول من قتل ذلك اليوم».

فقد أخطأ الشعراني فجعل مهجعاً هذا حبشياً مولى رسول الله ﷺ، وهو عكي عربي مولى عمر. والله أعلم.

١٤٥٦- (إن الرحمة لا تنزلُ على قومٍ فيهم قاطعُ رحمٍ).

ضعيف جداً. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣) وكذا الطبراني في «الكبير» وابن عدي (ق ١٥٥/٢) من طريق **سليمان أبي إدام** قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: عن النبي ﷺ قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، سليمان هذا وهو ابن زيد المحاربي قال ابن معين: «ليس بثقة، كذاب، ليس يسوى حديثه فلساً».

وقال النسائي:

«متروك الحديث».

وقال أبو حاتم:

«ليس بقوي».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥١/٨):

«رواه الطبراني، وفيه أبو إدام المحاربي وهو كذاب».

١٤٥٧ - (من سألَ في المساجدِ فاحرموه).

لا أصل له، كما قال السيوطي في «الحاوي للفتاوي» (١٢٠/١)، وهو من الأحاديث التي وقعت في كتاب «المدخل» لابن الحاج (٣١٠/١)، وكم فيه من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وما لا أصل له، وهو في هذا شبيه بكتاب «الإحياء» للغزّالي، كما لا يخفى على من درس الكتابين من أهل العلم.

ثم قال السيوطي:

«وإنما قلنا بالكراهة أخذاً من حديث النهي عن نشد الضالة في المسجد، ويلحق به ما في معناه، من البيع والشراء والإجارة ونحوها، وكراهة رفع الصوت في

المسجد بالعلم وغيره».

وقد استدل السيوطي على جواز السؤال والتصدق عليه في المسجد بالحديث الآتي وقواه، ولما كان ضعيف الإسناد، كان لا بد من أن أورده لأكشف عن علته فقلت:

١٤٥٨ - (هل منكم أحدٌ أطعمَ اليومَ مسكيناً؟ فقالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه: دخلت المسجد فإذا أنا بسائلٍ يسألُ، فوجدتُ كسرةَ خبزٍ في يد عبدِ الرحمن، فأخذتُها منه، فدفعتها إليه).

منكر. أخرجه أبو داود (١/٢٦٥) والحاكم (١/٤١٢) وعنه البيهقي (٤/١٩٩) من طريق مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال الحاكم:

«صحيح على شرط مسلم»! ووافقه الذهبي!

قلت: وهذا من عجائبهما، ولا سيما الذهبي؛ فإنه أورد المبارك هذا في «الضعفاء والمتروكين» وقال:

«ضعفه أحمد والنسائي، وكان يدلس».

فأنت تراه قد عنعنه، ثم هو مع ذلك ليس من رجال مسلم!! ومن هذا تعلم أن قول النووي في «شرح المهذب»:

«رواه أبو داود بإسناد جيد» ليس بجيد وإن أقره السيوطي في «الحاوي للفتاوي» (١/١١٨)!!

ومما يؤكد ضعف الحديث بهذا السياق أنه قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه. وليس فيه أن تصدق أبي بكر رضي الله عنه كان في المسجد، أخرجه مسلم وغيره، وهو مخرج في الكتاب الآخر «الصحيحة» (رقم ٨٨).

وإذا عرفت ذلك فلا يستقيم استدلال السيوطي بالحديث على أن الصدقة على السائل في المسجد ليست مكروهة، وأن السؤال فيه ليس بمحرم، والله أعلم.

١٤٥٩ - (ليسَ لقاتلٍ وصيةٌ).

موضوع. رواه الطبراني في «الأوسط» (١/١٥٢/٢- مجمع البحرين) والدارقطني في «سننه» (٤/٢٣٦/١١٥) والبيهقي (٦/٢٨١) عن بقية عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عاصم عن زر عن علي، وقال الطبراني:

«لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به بقية».

قلت: وهو مدلس، ومثله حجاج بن أرطاة، لكن الآفة من الذي بينهما، وبه أعله الدارقطني فقال:

«مبشر بن عبيد متروك الحديث يضع الحديث».

وقال البيهقي:

«تفرد به مبشر بن عبيد الحمصي وهو منسوب إلى وضع الحديث، وإنما ذكرت هذا الحديث لتعرف روايته».

قلت: وقال الإمام أحمد:

«روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديث موضوعة كذب».

وقال مرة:

«يضع الحديث».

وقال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال ابن حبان في «الضعفاء والمتروكين» (٣/٣٠):

«روى عن الثقات الموضوعات، لا يحل كَتْب حديثه إلا على جهة التعجب».

ومما ذكرنا عن هؤلاء الأئمة يظهر تقصير الهيثمي أو تساهله في قوله في «المجمع» (٤/٢١٤):

«رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه بقيه، وهو مدلس»!

وأسوأ منه عملاً السيوطي؛ فإنه أورد الحديث في «الجامع الصغير» الذي نص في مقدمته أنه صانه عما تفرد به وضاع أو كذاب! وقد تعقبه المناوي في «فيض القدير» بقوله:

«قال (يعني الذهبي) في «المهذب»:
(فيه مبشر بن عبيد، منسوب إلى الوضع، وقال أحمد: أحاديثه منكرة، وقال البخاري: منكر الحديث)».

فمن العجيب حقاً أن يتساهل المناوي أيضاً وبعد أن نقل هذا، فيقول في «التيسير»:

«ضعيف؛ لضعف مبشر (الأصل: بشر) بن عبيد»!

١٤٦٠ - (الله الله فيمن ليس له [ناصر] إلا الله).

ضعيف. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١/١٣٧): ثنا أحمد بن عمر بن المهلب أبو الطيب المصري: ثنا **عيسى بن إبراهيم بن مثرود**: حدثنا **رشدين بن سعد** عن إبراهيم بن نشيط عن ابن حجيرة الأكبر عن أبي هريرة. قال رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«وهذا الحديث كتبته عن جماعة عن عيسى بن مثرود، ولم يقل في هذا الإسناد أحد: «عن أبي هريرة» إلا ابن المهلب هذا، وغيره يرسله».

قلت: وابن المهلب هذا لم أجد له ترجمة، والإسناد ضعيف مسنداً ومرسلاً، وعيسى بن إبراهيم بن مثرود ذكره ابن أبي حاتم **٣/١/٢٧٢** برواية ابن خزيمة عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وشيخه رشدين بن سعد معروف بالضعف لسوء حفظه، وفي «التقريب»:
«ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة. وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه، فأدركته غفلة الصالحين، فخلط في الحديث».

والحديث قال المناوي في «الفيض»:
«رمز المصنف لضعفه، وهو مما بيض له الديلمي».

قلت: ولم يتكلم المناوي على إسناده بشيء، فكأنه لم يقف عليه.

١٤٦١ - (كانَ يُقْبلُ بوجهه وحديثِهِ على شرِّ القوم يتألفُه بذلكَ) .

ضعيف . أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢ / ١٨٩) من طريق **محمد بن إسحاق** عن زياد بن أبي زياد عن محمد بن كعب القرظي عن عمرو بن العاص قال: فذكره وزاد:

«فكان يقبل بوجهه وحديثه عليَّ ، حتى ظننتُ أني خيرُ القوم! فقلت: يا رسول الله! أنا خيرٌ أو أبو بكر؟ فقال: أبو بكر، فقلت: يـا رسول الله! أنا خيرٌ أم عمرَ؟فقال: عمرَ. فقلت: يا رسول الله ! أنا خير أم عثمان ؟ فقال: عثمان . فلما سألت رسول الله ﷺ ، فصدقني» .

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس معروف بذلك .

ولهذا فقول الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٥) بعد أن ساق الحديث بتمامه :

«رواه الطبراني ، وإسناده حسن» .

ففيه نظر بين إلا أن يكون ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند الطبراني . والله أعلم .

وزياد هذا هو المخزومي المدني وهو ثقة .

١٤٦٢ - (فرخُ الزنا لا يدخلُ الجنةَ) .

ضعيف. رواه ابن عدي (١٨٩/ ١): حدثنا **حمزة بن داود الثقفي**: حدثنا **محمد بن زنبور** : حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وقال:

«يعرف بسهيل» .

قلت: إنما يعرف عنه بلفظ: «ولد الزنا شر الثلاثة» .

هكذا أخرجه الطحاوي وأبو داود وغيرهما من طرق عدة عن سهيل به . وفي لفظ للطحاوي: «فرخ الزنا شر الثلاثـة»، لكن في إسناده حسـان بن غالب وهـو متروك . فالمحفوظ اللفظ الذي قبله، ولذلك خرجته في «الصحيحة» (٦٧١) .

وأما هذا فعلّته محمد بن زنبور، فإن فيه ضعفاً، فلا يقبل منه ما خالف فيه الثقات ،

وحمزة بن داود الثقفي لم أجد له ترجمة .

١٤٦٣ - (ثلاثةٌ لا يدخلون الجنة ، مـدمنُ خمرٍ ، وقـاطعُ رحمٍ ، ومصدقٌ بالسحرِ ، ومن ماتَ مدمناً للخمرِ سقاهُ الله عز وجلَّ من نهرِ الغوطةِ ، قيل : وما نهرُ الغوطةِ ؟ قال : نهرٌ يجري من فروجِ المومساتِ ، يؤذي أهلَ النار ريحُ فروجهم) .

ضعيف . أخرجه ابن حبـان (١٣٨٠ و ١٣٨١) والحاكم (١٤٦/٤) وأحمـد (٣٩٩/٤) وأبو نعيم في «أحاديث مشايخ أبي القاسم الأصم» (ق ١/٣١) عن الفضيل ابن ميسرة عن **أبي حريز** أن أبا بردة حدثه عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي ، وفيه نظر ، فإن أبا حريز هذا ، واسمه عبد الله ابن الحسين ، قال الذهبي نفسه في «الميزان» :

«فيه شيء» . ولذلك أورده في «الضعفاء» وقال :

«قال أبو داود : ليس حديثه بشيء ، وقال جماعة : ضعيف ، ووثقه أبو زرعة» .

وفي «التقريب» :

«صدوق يخطىء» .

١٤٦٤ - (لا يدخلُ الجنةَ صاحبُ خمسٍ : مدمن خمرٍ ، ولا مؤمنٌ بسحرٍ ، ولا قاطعُ رحمٍ ، ولا كاهنٌ ، ولا منانٌ) .

ضعيف . أخرجه أحمد (١٤/٣و٨٣) والخطيب في «الموضح» (٥٩/٢) بالأولى منها فقط والسهمي في «تاريخ جرجان» (٢٥٥) من طريق عطية بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات رجال البخاري غير عطية وهو العوفي وهو ضعيف .

لكن الحديث قد جاء مفرقاً في عدة أحاديث ، إلا المتعلق منه «بالكاهن» فإني لم أجد ما يقويه ، ولذلك خرجته هنا .

وأما قوله : «ولا مؤمن بسحر» ، فهو في الحديث الذي قبله . وأما سائِرُهُ فهو مخرج في عدة أحاديث خرجت بعضها في الكتاب الآخر (٦٧٢ - ٦٧٥) .

١٤٦٥ - (من أهان سلطانَ الله [في الأرض] أهانه الله) .

ضعيف . أخرجه الطيالسي في «مسنده» (رقم ٨٨٧) : حدثنا حميد بن مهران عن سعد بن أوس عن زياد بن كسيب قال :

«خرج ابن عامر فصعد المنبر ، وعليه ثياب رقاق ، فقال بلال : انظروا إلى أميركم يلبس لباس الفساق! فقال أبو بكرة من تحت المنبر : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . » فذكره .

وأخرجه الترمذي (٢ / ٣٥) عن الطيالسي ، وأحمد (٥ / ٤٢ و٤٩) وابن حبان في «الثقات»(٤ / ٢٥٩) والقضاعي في «مسند الشهاب»(ق٣٥ / ٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩ / ٢٣١ / ٢) من طرق أخرى عن حميد به وزاد أحمد والقضاعي :

«ومن أكرم سلطان الله أكرمه الله» .

وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب» .

كذا قال ! وزياد بن كسيب هذا مجهول الحال لم يرو عنه غير سعد بن أوس هنا ومستلم بن سعيد ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، وفي ترجمته ساق الحديث ، ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول» .

يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث عند التفرد ، ولمّا لم أجد له متابعاً أو شاهداً ، أوردته في هذه «السلسلة» .

وسعد بن أوس هو العدوي أو العبدي كما في بعض طرق الحديث ، قال الحافظ :

«صدوق له أغاليط» .

قلت : وهو غير العبسي ، هذا ثقة أخطأ الأزدي في تضعيفه كما قال الحافظ .

وقدروي الحديث بزيادة جملة في أوله بلفظ :

«السلطان ظل الله في الأرض».

وقد أخرجته فيما يأتي برقم (١٦٦١).

ثم وجدت لحديث الترجمة شاهداً من حديث أبي بكرة، فنقلته إلى الصحيحة برقم (٢٢٩٧).

١٤٦٦ - (إن الله عزَّ وجلَّ يقولُ : أنا الله لا إله إلا أنا، مالكُ الملوكِ ، وملكُ الملوكِ ، قلوبُ الملوكِ في يدي ، وإن العبادَ إذا أطاعوني حولتُ قلوبهم عليهم بالسخطِ والنقمةِ، فساموهم سوءَ العذاب، فلا تشغلوا أنفسكم بالدعاء على الملوكِ، ولكن أشغلوا أنفسكم بالذكر والتضرع [إليّ] أكفكم ملوككم).

ضعيف جداً. أخرجه ابن حبان في «الضعفاء» (٣/٧٦) والطبراني في «الأوسط» (٩١٩٥ - بترقيمي) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٢/٣٨٨) عن علي بن معبد الرقي : ثنا وهب بن راشد : نا مالك بن دينار عن خلاس بن عمرو عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقالا :

«لم يروه عن مالك إلا وهب».

قلت : وهو ضعيف جداً، قال ابن حبان :

«شيخ يروي عن مالك بن دينار العجائب، لا تحل الرواية عنه».

وقال الدارقطني :

«متروك».

وقال أبو حاتم :

«منكر الحديث، حدث ببواطيل».

قلت : والمقدام ضعيف أيضاً، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال :

«صويلح ، قال ابن أبي حاتم : تكلموا فيه، قال ابن القطان : قال الدارقطني :

ضعيف».

والحديث قال الهيثمي (٥/٢٤٩):

«رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه وهب (الأصل: إبراهيم) بن راشد وهو متروك».

١٤٦٧ - (ألا أخبركم بشراركم؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: الذي ينزِلُ وحده، ويمنعُ رِفده، ويجلدُ عبده).

ضعيف. أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٤٨) والحاكم (٤/٢٦٩ - ٢٧٠) من طريق **محمد بن معاوية**: ثنا **مصادف بن زياد المديني** - قال: وأثنى عليه خيراً - قال: سمعت محمد بن كعب القرظي.. قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وسكت عليه وتعقبه الذهبي بقوله:

«قلت: محمد بن معاوية كذبه الدارقطني، فبطل الحديث».

قلت: ومصادف بن زياد مجهول كما في «الميزان».

وقد وجدت له متابِعين ثلاثة:

الأول: أبو المقدام هشام بن زياد، ولكنه متروك كما قال الذهبي.

أخرجه الحاكم شاهداً للذي قبله، ولا يصلح لذلك لشدة ضعفه.

والثاني: القاسم بن عروة، ولم أعرفه، وفي الطريق إليه أحمد بن عبد الجبار العطاردي وهو ضعيف.

أخرجه أبو عثمان الصابوني في «عقيدة السلف» (ج١ / ١٢٠ - ١٢١ من المجموعة المنيرية).

الثالث: عيسى بن ميمون المدني، وهو ضعيف جداً، قال البخاري:

«منكر الحديث».

وقال ابن حبان:

«يروي أحاديث كلها موضوعات».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٩٧/٢).

١٤٦٨- (عليكم بالحزنِ فإنّه مفتاحُ القلبِ، قالوا: وكيف الحزنُ؟ قالَ: أجيعوا أنفسَكم بالجوع وأظمئوها).

ضعيف. رواه الطبراني (٣/١٣٢/١): حدثنا جبرون بن عيسى المقرىء: نا يحيى بن سليمان الحفري: نا فضيل بن عياض عن منصور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف، يحيى بن سليمان الحفري هو القرشي، قال أبو نعيم في «الحلية»:

«فيه مقال»، كما سبق ذكره في الحديث رقم (٣١٦).

والراوي عنه جبرون لم أعرفه، كما بينت هناك. فقول الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣١٠):

«إسناده حسن» غير حسن، وإن أقره المناوي في «الفيض»، وقلده في «التيسير»!!

والحفري هذا مولع برواية أحاديث الجوع! فقد ساق له الطبراني ثلاثة منها هذا أحدها، والآخران تقدما برقم (٣١٥، ٣١٦)، فلعله كان من المتصوفة الذين يحرمون على أنفسهم طيبات ما أحل الله لهم!

١٤٦٩- (عليكم بالحناءِ فإنه ينورُ وجوهَكم، ويُطهّرُ قلوبَكم، ويزيدُ في الجماعِ).

موضوع. رواه ابن عدي (ق ٣٢١/٢) ومن طريقه ابن الجوزي في «الواهية» (٢/٢٠١): ثنا أحمد بن عامر: حدثني عمر بن حفص الدمشقي: حدثني أبو الخطاب معروف الخياط: ثنا واثلة بن الأسقع مرفوعاً.

ورواه ابن عساكر (١٢/٣٥٣/١) من طريق أخرى عن ابن عامر بـه وقال ابن عدي:

«معروف الخياط عامة أحاديثه لا يتابع عليه».

وقال الذهبي في ترجمته:

«**هذا موضوع بيقين ، والبلية من عمر بن حفص، لأن معروفاً قل ما روى**» .

وقال في ترجمة عمر بن حفص الدمشقي :

«**أعتقد أنه وضع على معروف الخياط أحاديث**، كما سيأتي في ترجمة معروف ، وقد زعم أنه بلغ مائة وستين سنة» .

وأقره الحافظ في الترجمتين، ولكنه وهم في ترجمة معروف فذكر فيها أنه بلغ مائة . . إلخ ما ذكره الذهبي في ترجمة عمر، وبناء على وهمه هذا قال في ترجمة معروف من «التقريب» :

«وكان معمراً عاش مائة و. . . » إلخ .

وقال ابن الجوزي عقب الحديث:

«**لا يصح عن رسول الله ﷺ** ،قال ابن عدي :لمعروف بن عبد الله أحاديث منكرة جداً، عامة ما يروي لا يتابع عليه، **وهذا حديث منكر**» .

قال ابن الجوزي :

«قلت: وفي الإسناد عمر بن حفص، وقد قال أحمد: حرقنا حديثه، وقال يحيى : ليس بشيء، وقال النسائي : متروك الحديث» .

ونقل المناوي في «الفيض» الشطر الأول من كلامه، وأعرض عن الآخر فأخطأ، لأن عمر هذا هو آفة هذا الحديث كما تقدم في كلام الذهبي ،فتعصيب الآفة بمعروف منكر لا يليق بالمعروف! وكذلك عدوله عن الحكم على الحديث بالوضع الذي تقدم عن الحافظين إلى قوله في «التيسير» :

«حديث منكر» ، مما لا مسوّغ له ، ولعله من آثار إعراضه المذكور. والله أعلم .

١٤٧٠ـ (إذا أردتَ سفراً فقلْ لمنْ تخلفُ: أستودعُكم الله الذي لا تضيعُ ودائعُه) .

ضعيف. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/١٣٦) من طريق محمد بن أبي السري : ثنا رشدين بن سعد عن الحسن بن ثوبان عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رشدين بن سعد وابن أبي السري ضعيفان.

وقد خالفهما في متنه الليث بن سعد وسعيد بن أبي أيوب فقالا: عن الحسن بن ثوبان أنه سمع موسى بن وردان يقول:

أتيت أبا هريرة أودعه لسفر أردته، فقال أبو هريرة رضي الله عنه: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ أقوله عند الوداع؟ قلت: بلى، قال: قل: أستودعكم الله.. إلخ.

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٨) وابن السني أيضاً (٤٩٩) وكذا أحمد (٢/٤٠٣) إلا أنه لم يذكر فيه سعيد بن أبي أيوب.

وهذا إسناد حسن. وانظر «الصحيحة» (١٦و ٢٥٤٧) والتعليق على «الكلم الطيب» (ص ٩٣).

والحديث عزاه في «الفتح الكبير» تبعاً لـ «الزيادة» للحكيم فقط!

١٤٧١- (إن الله يبغض الشيخَ الغِربيبَ. قال رِشدين: الذي يخضب بالسوادِ).

ضعيف. أخرجه ابن عدي (٢/١٣٧) عن **رشدين بن سعد** عن أبي صخر حميد ابن زياد عن يزيد بن قسيط عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: ورشدين ضعيف كما تقدم آنفاً.

ومن طريقه أخرجه الديلمي (١/٢/٢٤٣-٢٤٤) لكنه قال: عن عبد الرحمن بن عمر عن عثمان بن عبيد الله بن رافع (!) عن أبي هريرة.

١٤٧٢- (قصوا أظافرَكم، وادفنوا قلاماتِكم، ونقوا براجمَكم، ونظفوا لثاثَكم من الطعامِ، واستاكوا، ولا تدخلوا عليّ قحراً، بُخْراً).

ضعيف. رواه الترمذي الحكيم من حديث عبد الله بن بسر رفعه. وفي سنده راوٍ مجهول؛ كما في «فتح الباري» (١٠/٢٧٨).

وقال شيخه العراقي:

«فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدي».

وأقول: فيه أيضاً عمر بن أبي عمر، قال الذهبي عن ابن عدي: مجهول. وإبراهيم بن العلاء لا يعرف.

كذا في «فيض القدير».

(تنبيه): قوله: (قحراً) كذا وقع في «الجامع الصغير» طبعة الحلبي، وكذا وقع في متن «فيض القدير» وشرحه، وفي «التيسير» أيضاً. وكذلك وقع في «الجامع الكبير» للسيوطي، ولم أجد لهذه اللفظة معنى هنا، وقول المناوي في «شرحيه»:

«أي مصفرة أسنانكم من شدة الخلوف».

فهو تفسير صحيح يقتضيه السياق، وليس هو معنى هذه اللفظة، فالصواب أنها محرفة من (قُلَحاً) فإنه بهذا المعنى، ففي «النهاية» لابن الأثير:

«(قلح) فيه: «مالي أراكم تدخلون عليّ قُلَحاً؟!»، القَلَح: صفرة تعلو الأسنان ووسخ يركبها».

قلت: وهذه الجملة طرف حديث أخرجه أحمد (١/٢١٤ و٣/٤٤٢) عن النبي ﷺ مرفوعاً، وفي إسناده جهالة و اضطراب لا مجال الآن لبيانه.

١٤٧٣- (سألتُ ربي أبناءَ العشرين من أمتي؛ فوهبَهم لي).

ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا قال: ثنا القاسم بن هاشم السمسار: ثنا **مقاتل بن سليمان الرملي** عن **أبي معشر** عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. كذا في «الحاوي» (٢/٤١١).

قلت: وهذا إسناد واه، أبو معشر، واسمه نجيح ضعيف، ومقاتل بن سليمان الرملي، أظنه البلخي الخراساني صاحب التفسير وهو كذاب، وعليه فقوله: «الرملي» محرف من «البلخي»، فإن يكن هو فالحديث موضوع. والله أعلم.

وأما السمسار فصدوق، وله ترجمة في «تاريخ بغداد».

والحديث مما بيض له المناوي في «فيض القدير»، وأما في «التيسير» فقال: «رواه ابن أبي الدنيا، بإسناد ضعيف».

من أحاديث الأبدال:

١٤٧٤ـ (ثلاثٌ من كنَّ فيه فهو من الأبدالِ؛ الذين هم قوامُ الدنيا وأهلُها: الرضا بالقضاء، والصبرعن محارمِ الله، والغضبُ في ذاتِ الله).

موضوع. قال أبو عبد الرحمن السلمي في «سنن الصوفية»: ثنا أحمد بن علي ابن الحسن: ثنا جعفر بن عبد الوهاب السرخسي: ثنا عبيد بن آدم عن أبيه عن أبي حمزة عن ميسرة بن عبد ربه عن المغيرة بن قيس عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غَنْم عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس». كذا نقله السيوطي في «الحاوي» (٢/٤٦٣)، وهو أول حديث في «المسند» تحت «حرف الثاء المثلثة».

قلت: وهذا موضوع آفته ميسرة بن عبد ربه، فإنه كذاب وضاع مشهور بذلك وتقدمت له أحاديث أقربها برقم (١٤٥٩).

وشهر بن حوشب ضعيف.

وجعفر بن عبد الوهاب السرخسي لم أعرفه.

وأبو عبد الرحمن السلمي نفسه متهم، واسمه محمد بن الحسين بن محمد، أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال:

«متكلم فيه، قال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان: كان يضع الحديث للصوفية».

والحديث أعله المناوي بابني عبد ربه وحوشب فقط!

وسود السيوطي به «الجامع الصغير»! مع اطلاعه على إسناده!

١٤٧٥ـ (علامة أبدالِ أمتي أنهم لا يلعنون شيئاً أبداً).

موضوع. أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الأولياء» (٥٩/١١٤) من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن بكر بن خنيس يرفعه: فذكره.

ونقله في «الحاوي» (٢/ ٤٦٦).

قلت: وهذا إسناد مرسل ضعيف، بل هو معضل، فإن بكر بن خنيس قال الحافظ:

«صدوق له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان، من السابعة».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«. . . عن التابعين، قال الدارقطني: متروك».

وقال في «الكاشف»:

«واهٍ».

وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، قال الحافظ:

«لا بأس به، وكان يدلس، قاله أحمد».

وقال الذهبي في «الضعفاء»:

«ثقة، قال ابن معين: له عن المجهولين مناكير».

قلت: وهذا المتن منكر دون شك أو ريب، **بل هو موضوع**، فإن اللعن، قد صدر منه ﷺ أكثر من مرة، وقد أخبر عن ذلك هو نفسه ﷺ في غير ما حديث، وقد خرجت طائفة منها في السلسلة الأخرى (٨٣و ٨٥و ١٧٥٨)، فهل الأبدال أكمل من رسول الله ﷺ؟!

١٤٧٦ـ (الأبدالُ من الموالي، ولا يبغضُ الموالِيَ إلا منافقٌ).

منكر. أخرجه أبو داود في «أسئلة أبي عبيد الآجري له» وعنه الحاكم في «الكنى»، ومن طريقه الذهبي في «الميزان» بسنده عن **الرِجال بن سالم** عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

أورده الذهبي في ترجمة الرجال هذا وقال:

«لا يدرى من هو؟ والخبر منكر». ثم ذكره.

وتعقبه الحافظ في «اللسان» فقال:

«والذي في «الإكمال» وتبعه المصنف في «المشتبه»: «أبو الرجال: سالم بن عطاء» فهو كنية له لا اسم، وسالم اسمه لا اسم أبيه، وعطاء أبوه لا شيخه».

والحديث أورده السيوطي في «الحاوي» (٢/٤٦٦) وفي «الجامع الصغير» من رواية الحاكم دون الشطر الثاني منه!

١٤٧٧- (إن أبدالَ أمتي لم يدخلوا الجنةَ بالأعمالِ، إنما دخلوها برحمةِ الله، وسخاوةِ النفسِ، وسلامةِ الصدورِ، ورحمةٍ لجميعِ المسلمين).

ضعيف جداً. أخرجه أبو بكر الكلاباذي في «مفتاح المعاني» (١١/١-٢ رقم١١) والبيهقي في «شعب الإيمان» من طريق ابن أبي شيبة: ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى: أنا سلمة بن رجاء -كوفي- عن صالح المري عن الحسن عن أبي سعيد الخدري أو غيره قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره، وقال:

«رواه عثمان عن محمد بن عمران، فقال: عن أبي سعيد، لم يقل: (أو غيره!) وقيل: عن صالح المُريّ عن ثابت عن أنس».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، صالح المُريّ، وهو ابن بشير ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب»، وقال فيما يأتي:

«متروك الحديث». وهو الأقرب إلى الصواب.

وقد اختلف عليه في إسناده كما ترى.

والحسن هو البصري وهو مدلس وقد عنعنه.

وقد روي مرسلاً، أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب السخاء» والبيهقي في «شعب الإيمان» والترمذي الحكيم في «نوادر الأصول» كما في «الحاوي» (٢/٤٦٤و ٤٦٥).

ورواه بعض الضعفاء عن الحسن عن أنس مرفوعاً بلفظ:

«إن بدلاء أمتي لم يدخلوا الجنة بصوم ولا بصلاة، ولكن بسلامة الصدور، وسخاوة النفس، ونصيحة المسلمين».

رواه الديلمي (١/٢/٢٧٢) من طريق ابن لال معلقاً عن محمد بن عبد العزيز الدينوري: حدثنا عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف عن الحسن عن أنس مرفوعاً.

قلت: عثمان بن الهيثم ثقة، لكنه تغير فصار يتلقن.

ومحمد بن عبد العزيز الدينوري قال الذهبي:

«منكر الحديث ضعيف».

وساق له الحافظ في «اللسان» من منكراته هذا الحديث. ثم قال عقبه:

«ورواه أيضاً عن عثمان أيضاً عن صالح بن بشير المريّ أبو بشر البصري عن ثابت عن أنس. وإنما يعرف هذا من رواية صالح المري عن الحسن مرسلاً. وصالح متروك الحديث».

١٤٧٨- (لا يزالُ أربعون رجلًا من أمتي، قلوبهُم على قلبِ إبراهيمَ عليه السلام، يدفعُ الله بهم عن أهلِ الأرضِ، يقالُ لهم: (الأبدالُ)، إنهم لن يدركوها بصلاةٍ ولا صومٍ ولا صدقةٍ. قالوا: يا رسولَ الله فبمَ أدركوها؟ قالَ: بالسخاءِ والنصيحةِ للمسلمين).

ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٣٩٠) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٤/١٧٣): أنا أحمد بن داود المكي: ثنا ثابت بن عياش الأحدب: ثنا **أبو رجاء الكلبي**: ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وقال أبو نعيم:

«غريب من حديث الأعمش عن زيد، ما كتبناه إلا من حديث أبي رجاء».

قلت: اسمه روح بن المسيب قال ابن عدي:

«أحاديثه غير محفوظة».

وقال ابن حبان (١/٢٩٩):

«يروي عن الثقات الموضوعات، ويرفع الموقوفات، لا تحل الرواية عنه».

وأشار ابن معين إلى تضعيفه بقوله:

«صويلح».

وثابت بن عياش الأحدب لم أعرفه. وكذا الراوي عنه.

ولم يعرف الهيثمي أبا رجاء أيضاً فقال (١٠/٦٣):

«رواه الطبراني عن ثابت بن عياش الأحدب عن أبي رجاء الكلبي، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح»!

كذا قال! وهو يعني من فوق أبي رجاء، دون شيخ الطبراني، وهذه عادة له، فكن منها على ذكر.

١٤٧٩- (إن لله عزَّ وجلَّ في الخلقِ ثلاثمائةً قلوبُهم على قلبِ آدمَ عليه السلامُ، ولله تعالى في الخلقِ أربعون قلوبُهم على قلبِ موسى عليه السلامُ، ولله تعالى في الخلقِ سبعةٌ قلوبُهم على قلبِ إبراهيمَ عليه السلامُ، ولله تعالى في الخلقِ خمسةٌ قلوبُهم على قلبِ جبريلَ عليه السلامُ، ولله تعالى في الخلقِ ثلاثةٌ قلوبُهم على قلبِ ميكائيلَ عليه السلامُ، ولله تعالى في الخلقِ واحدٌ قلبُه على قلبِ إسرافيلَ عليه السلامُ، فإذا ماتَ الواحدُ أبدلَ الله مكانَه من الثلاثة، وإذا ماتَ من الثلاثةِ أبدلَ الله مكانَه من الخمسةِ، وإذا ماتَ من الخمسةِ أبدلَ الله تعالى مكانَـه من السبعةِ، وإذا مـاتَ من السبعةِ أبـدلَ الله مكـانَـه من الأربعين، وإذا ماتَ من الأربعين أبدلَ الله مكانه من الثلاثمائة، وإذا ماتَ من الثلاثمائة أبدلَ الله مكانَه من العـامةِ، فبهم يحيي ويميتُ ويمـطرُ وينبتُ، ويدفعُ البلاءَ).

موضوع. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/٨-٩) والذهبي في «الميزان» من طريق عبد الرحيم بن يحيى الأرمني: حدثنا عثمان بن عمارة: حدثنا المُعافى بن عمران عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره. وزاد أبو نعيم:

«قيل لعبد الله بن مسعود: كيف بهم يحيي ويميت؟ قال: لأنهم يسألون الله عز وجل إكثار الأمم فيكثرون، ويدعون على الجبابرة فيقصمون، ويستقون فيسقون، ويسألون فتنبت لهم الأرض، ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء».

أورده الذهبي في ترجمة عثمان بن عمارة وقال:

«**وهو كذب، فقاتل الله من وضع هذا الإفك**».

وأقره الحافظ في «اللسان». لكنه استدرك عليه فقال:

«وسبق في ترجمة عبد الرحيم قوله: أتهمه به أو عثمان».

يعني أن التهمة في وضع هذا الحديث تتردد بين عبد الرحيم الأرمني وعثمان هذا، فإنهما مجهولان لا يعرفان إلا في هذا الحديث الباطل.

(تنبيه): (الأرمني) هكذا وقع في «الحلية» وفي «الحاوي» (٢/ ٤٦٤) نقلاً عنه. ووقع في «الميزان»: «الأدمي». فالله أعلم.

(فائدة) نقلت أكثر أسانيد الأحاديث المتقدمة من رسالة السيوطي «الخبر الدال على وجود القطب والأوتاد والنجباء والأبدال». وقد حشاها بالأحاديث الضعيفة، والآثار الواهية، وبعضها أشد ضعفاً من بعض كما يدلك هذا التخريج، ومن عجيب أمره أنه لم يذكر فيها ولا حديثاً واحداً في القطب المزعوم، ويسميه تبعاً للصوفية بالغوث أيضاً، وكذلك لم يذكر في الأوتاد والنجباء أي حديث مرفوع، وإنما هي كلها أسماء مخترعة عند الصوفية، لا تعرف عند السلف، اللهم إلا اسم البدل فهو مشهور عندهم كما تقدم. والله أعلم.

ثم نقل السيوطي عن اليافعي أنه قال:

«وقال بعض العارفين: والقطب هو الواحد المذكور في حديث عبد الله بن مسعود أنه على قلب إسرافيل»!

فنقول: أثبت العرش ثم انقش، فالحديث كذب كما سمعت عن الذهبي والعسقلاني، فالعجب من السيوطي -لا اليافعي- أن يخفى ذلك عليه.

١٤٨٠ـ (تعرضُ الأعمالُ يومَ الاثنين ويومَ الخميسِ على الله، وتعرضُ على الأنبياءِ، وعلى الآباءِ والأمهاتِ يوم الجمعةِ، فيفرحون بحسناتِهم وتزداد وجوهُهم بياضاً وإشراقاً، فاتقوا الله، ولا تؤذوا أمواتَكم).

موضوع. أخرجه الترمذي الحكيم في «نوادر الأصول» من حديث **عبد الغفور ابن عبد العزيز** عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

كذا في «الحاوي للفتاوي» (٢ / ٣٦٠).

قلت: وهذا إسناد موضوع، المتهم به عبد الغفور هذا، واسم جده سعيد الأنصاري كما في بعض الأسانيد التي في ترجمته من «الميزان»، وحكى عن البخاري أنه قال: «تركوه».

وهذا عنده معناه أنه متهم وفي أشد درجات الضعف، كما هو معروف عنه، وأفصح عن ذلك ابن حبان فقال (٢ /١٤٨):

«كان ممن يضع الحديث على الثقات».

وقال ابن معين:

«ليس حديثه بشيء».

وقال أبو حاتم:

«ضعيف الحديث».

ومنه تعلم أن السيوطي قد أساء بإيراده لهذا الحديث في «الجامع الصغير» وباستشهاده به على ما جزم به في «الحاوي» أن الأموات على علم بأحوال الأحياء، وبما هم فيه! وقد ساق في هذه المسألة أحاديث أخرى، لا يحتج بشيء منها مثل حديث «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات. . » الحديث، وقد مضى (٨٦٧).

والحديث بيض له المناوي، فلم يتكلم عليه بشيء فكأنه لم يقف على إسناده، فالحمد لله الذي أطلعني عليه، ولو بواسطة السيوطي نفسه!

ثم إن الحديث وقع في «الجامع الصغير» من رواية الحكيم عن والد عبد العزيز غير مسمى، وقد تقدم أن اسمه سعيد الأنصاري، وقد أورده في «الإصابة» باسم «سعيد

الشامي» ، وقال :

«جاءت عنه عدة أحاديث من رواية ولده عنه ، تفرد بها عبد الغفور أبو الصباح بن عبد العزيز عن أبيه عبد العزيز عن أبيه سعيد . . » ثم ذكر له أحاديث .

وقد ساق بعضها ابن عدي في ترجمة عبد الغفور هذا وقال في آخر ترجمته :

«الضعف على ترجمته ورواياته بين ، وهو منكر الحديث» .

١٤٨١ـ (لغزوةٌ في سبيلِ الله أحبُّ إلي من أربعين حجةٍ) .

ضعيف . أخرجه القاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ داريا» (ص ٩٠ـ٩١) : حدثنا محمد بن أحمد بن عمارة : حدثنا **المسيب بن واضح** : حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن يزيد بن السمط عن النعمان بن المنذر عن مكحول قال :

«كثر المستأذنون إلى الحج في غزوة تبوك ، فقال رسول الله ﷺ . . » فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، المسيب بن واضح . قال الدارقطني :

«ضعيف» . وبين سببه أبو حاتم فقال :

«صدوق يخطىء كثيراً» . ومثله قول الجوزجاني :

«كان كثير الخطأ والوهم» .

وسائر رجاله ثقات من رجال «التهذيب» غير محمد بن أحمد بن عمارة وقد ترجمه ابن عساكر في «التاريخ» (١٤ / ٣٣٤ / ٢) ، وذكر أنه توفي سنة ٣٢٣ عن ٩٦ سنة . وجاء وصفه في بعض الأسانيد عنده بأنه :

«الثقة الأمين كرم الله وجهه وأسكنه جنته» .

١٤٨٢ـ (إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله ، وأن تحمدَهم على رزق الله ، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله ، إن رزق الله لا يجره إليك حرص حريص ، ولا يرده كره كاره ، وإن الله تعالى بحكمته وجلاله جعل الروح والفرج في الرضا ، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط) .

موضوع. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/٤١) وأبو عبد الرحمن السلمي في «طبقات الصوفية» (ص ٦٨-٦٩) من طريق أحمد بن الحسن بن محمد بن سهل البصري المعروف بابن الحمصي قال: حدثنا علي بن جعفر البغدادي، قال: قال أبو موسى الدؤلي (وفي الطبقات: الديبلي): ثنا أبو يزيد البسطامي: ثنا أبو عبد الرحمن السُّدي عن عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. وقال أبو نعيم:

«وهذا الحديث مما ركب على أبي يزيد، والحمل فيه على شيخنا ابن الحمصي فقد عثر منه على غير حديث ركَّبه!».

قلت: وفي «الميزان»:

«قيل: يتهم بوضع الحديث. قاله الضياء».

ثم أخرجه أبو نعيم (٥/١٠٦) من طريق علي بن محمد بن مروان وهو السُّدي: ثنا أبي: ثنا عمرو بن قيس الملائي به. وقال:

«حديث غريب من حديث عمرو، تفرد به علي بن محمد بن مروان عن أبيه».

قلت: ومحمد بن مروان السدي متهم بالكذب، معروف به.

وأما ابنه علي فلم أعرفه، وقد ذكره في «التهذيب» في جملة الرواة عن أبيه، فهو آفته أو أبوه، وهو الأقرب. والله أعلم.

ثم رأيت الحديث في «شعب الإيمان» (١/١٥٢-١٥٣) أخرجه من طريق أخرى عن أبي عبد الرحمن السُّدي، ومن طريق علي بن محمد بن مروان، ثنا أبي به.

فتأكدنا من أن الآفة من أبي عبد الرحمن محمد السدّي.

١٤٨٣- (آجرتُ نفسي من خديجة سفرتين بقلوصٍ).

ضعيف جداً. أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/١١٨) من طريق محمد ابن فضيل: ثنا الربيع بن بدر، ومن طريق معلى بن أسد العمي: ثنا حماد بن الربيع بن بدر عن أبي الزبير عن جابر قال:

«استأجرتْ خديجةُ رضي الله عنها رسولَ الله ﷺ سفرتين إلى (جُرَس)، كل

سفرةٍ بقلوصٍ ».

هذا لفظ حديث المعلى، ولفظ ابن فضيل هو المذكور أعلاه.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لأن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه. ولفظ الترجمة ضعيف جداً، لأن الربيع بن بدر متروك، كما قال الحافظ في «التقريب»، ولا سيما قد خالفه في المتن حماد وهو ابن مسعدة وهو ثقة -فقال: «سفرتين، كل سفرة بقلوص».

وقد أخرجه الحاكم أيضاً (٣/١٨٢) بهذا اللفظ عن حماد والربيع وقال: «صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

وكأنه لم يتنبه لعنعنة أبي الزبير، وكذلك صنع ابن القيم في أول «الزاد» وابن كثير في «البداية» (٢/٢٩٥)، فإنهما أعلاه بالربيع، وفاتهما أنه متابع من قبل حماد بن مسعدة، ولا سيما وابن القيم أورده بلفظه وليس بلفظ الربيع!! وعكس ذلك المعلق على «زاد المعاد»، فأعله بأبي الزبير فقط للمتابعة فأصاب، ولكنه لم يتنبه للفرق بين لفظيهما!

١٤٨٤- (آيةُ الكرسيِّ ربعُ القرآنِ).

ضعيف. أخرجه أحمد (٣/٢٢١): ثنا عبد الله بن الحارث قال: حدثني **سلمة ابن وردان** أن أنس بن مالك صاحب النبي ﷺ حدثه:

«أن رسول الله ﷺ سأل رجلاً من صحابته فقال: أي فلان هل تزوجت؟ قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به، قال: أليس معك ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾؟ قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾؟ قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾؟ قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ﴾؟ قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: أليس معك آية الكرسي: ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾؟ قال: بلى، قال: ربع القرآن، قال: تزوج، تزوج، تزوج. ثلاث مرات».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، **سلمة بن وردان** قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

ومن طريقه أخرجه ابن عدي في «الكامل» (ق ١٧٠/٢) أورده في جملة ما أنكر

على سلمة من الأحاديث، وتبعه الذهبي، وقال:

«وقال الحاكم: «رواياته عن أنس أكثرها مناكير»، وصدق الحاكم».

ومما يدل على نكارة الحديث أنه مخالف لحديث الصحيحين وغيرهما عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً: «﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن». وقد أخرجه الترمذي (٢/١٤٧) من طريق أخرى عن سلمة بن وردان به دون ذكر آية الكرسي وقال في روايته: «قل هو الله أحد ثلث القرآن» ثم قال: «حديث حسن»!

وحديث الترجمة، أورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية أبي الشيخ في «كتاب الثواب» عن أنس وزاد عليه المناوي: «والطبراني»، وفاتهما «المسند»! ثم أعله بسلمة فقال:

«أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»، وقد حسنه المؤلف، ولعله لاعتضاده».

قلت: رحم الله من قال: اجعل لعل عند ذاك الكوكب! أو كما قال، فإن الحديث لم نره إلا من هذه الطريق الواهية، والسيوطي معروف بالتساهل، على أن تحسينه وكذلك تصحيحه وتضعيفه إنما هو بالرمز بحرف (صح) و (ح) و (ض) مما لا يوثق به لغلبة تحريف النساخ كما قال المناوي نفسه (١/٤١).

(تنبيه): قوله: «﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ربع القرآن»؛ ثابت عن رسول الله ﷺ، بمجموع طرقه، وقد خرجت طائفة منها في الكتاب الآخر (٥٨٨).

١٤٨٥ - (آدمُ في السماءِ الدنيا، تعرضُ عليه أعمالُ ذريتِهِ، ويوسفُ في السماءِ الثانيةِ، وابنا الخالةِ يحيى وعيسى في السماءِ الثالثةِ، وإدريسُ في السماءِ الرابعةِ، وهارونُ في السماءِ الخامسةِ، وموسى في السماءِ السادسةِ، وإبراهيمُ في السماءِ السابعةِ).

منكر. رواه ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً كما في «الجامع الصغير»، وقال شارحه المناوي:

«وإسناده ضعيف، لكن المتن صحيح، فإنه قطعة من حديث الإسراء الذي

خرجه الشيخان عن أنس، لكن فيه خلف في الترتيب».

قلت: ليس عند الشيخين قوله: «تعرض عليه أعمال ذريته»، ولم أره في أحاديث الباب، لا عندهما، ولا عند غيرهما؛ فهي زيادة منكرة، وأما المخالفة في الترتيب؛ فهي كما قال المناوي، فإن الحديث قطعة من حديث الإسراء، وهو عند البخاري (٧/ ١٦٠-١٧٢ -فتح) ومسلم (١/ ١٠٣) والنسائي (١/ ٧٦- ٧٧) وغيرهم من حديث صعصعة بن مالك مرفوعاً بطوله. وفيه أنه رأى في السماء الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف. وكذا وقع في حديث أنس عند مسلم (١/ ٩٩- ١٠١) والنسائي (١/ ٧٧-٧٨) وغيرهما، خلافاً لبعض الأحاديث الأخرى التي أشار إليها الحافظ في «الفتح»، وقال في حديث صعصعة وأنس:

«وهو أثبت».

١٤٨٦- (آمروا النساءَ في بناتِهن).

ضعيف. أخرجه أبو داود (١/ ٣٢٧) وعنه البيهقي (٧/ ١١٥) من طريق إسماعيل ابن أمية: ثني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة «الثقة»، فإن مثل هذا التوثيق لشخص مجهول العين عند غير الموثق غير مقبول كما هو مقرر في «الأصول»؛ ولذلك فرمز السيوطي لحسنه غير حسن إن صح ذلك عنه، فإن المناوي قد نص في مقدمة «فيض القدير» على ما يجعل الواقف على الرموز لا يثق بها، ومع ذلك فكثيراً ما يقول: كما قال في هذا الحديث: «ورمز المؤلف لحسنه»! ويقره وهو غير مستحق له، كما ترى، بل قلده فيه في الكتاب الآخر فقال في «التيسير»:

«.. بإسناد حسن»!

١٤٨٧- (آمينُ خاتمُ رب العالمين، على لسانِ عبادهِ المؤمنين).

ضعيف. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٤٣٢) والديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١/ ٧٦) عن مؤمل بن عبد الرحمن: ثنا أبو أمية بن يعلى عن سعيد

المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فذكره وقال ابن عدي:

«لا يرويه عن أبي أمية بن يعلى - وإن كان ضعيفاً - غير مؤمل هذا، وعامة حديثه غير محفوظ».

والحديث عزاه السيوطي في «الجامعين» لابن عدي والطبراني في «الدعاء» وقال المناوي في «الفيض»:

«وفيه مؤمل الثقفي، أورده الذهبي في «الضعفاء»، عن أبي أمية بن يعلى الثقفي، لا شيء. ومن ثم قال المؤلف (السيوطي) في «حاشية الشفاء»: إسناده ضعيف. ولم يرمز له هنا بشيء».

قلت: ولذلك جزم بضعف إسناده الشيخ زكريا الأنصاري في «فتح الجليل» (ق ٢/١٤)، وقال الحافظ ابن حجر في «مختصر الديلمي»:

«قلت: أبو أمية ضعيف».

(تنبيه): قول المناوي: «ولم يرمز له هنا بشيء» يدلنا على أن نسخة «الجامع الصغير» المطبوعة في أعلى «فيض القدير» ليست هي النسخة التي اعتمد عليها شارحه المناوي، لأنه وقع فيها الرمز بالضعف لهذا الحديث، وعليها يعتمد المعلقون على «الجامع الكبير» في رموز الأحاديث تصحيحاً وتحسيناً وتضعيفاً دون أن ينتبهوا إلى ما نبّهنا عليه مراراً تبعاً للمناوي أنه لا يجوز الاعتماد عليها لما وقع فيها من التحريف وغيره، وهكذا فعلوا في هذا الحديث فقالوا في تعليقهم عليه (١/١/٢٦):

«وهو في «الصغير» برقم ٢٠، ورمز له المصنف بالضعف». دون أن يرجعوا إلى كلام المناوي المصرح بأنه لم يرمز له بشيء. وكذلك يفعلون في كل أحاديث الكتاب يعتمدون على رموزه كما ذكرنا دون أن يتثبتوا من صحة نسبة الرمز إلى المصنف أولاً، ولمطابقة الرمز للنقد العلمي ثانياً. والله المستعان.

١٤٨٨- (آمينُ قوةٌ للدعاءِ).

ضعيف جداً. رواه ابن عدي (٢/٨٣) عن عبد الله بن بزيع عن الحسن بن عمارة: حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا سند ضعيف جداً وفيه علتان:

الأولى: ابن عمارة، قال الحافظ: «متروك»، بل قال الإمام أحمد: «كان منكر الحديث، وأحاديثه موضوعة».

الثانية: عبد الله بن بزيع فإنه ضعيف، وقال ابن عدي عقب الحديث: «إنه غير محفوظ».

والحديث من الأحاديث التي خلا منها الجوامع الثلاثة: «الجامع الكبير» و «الجامع الصغير» للسيوطي وكذا «الزيادة عليه» له و «الجامع الأزهر» للمناوي!

١٤٨٩- (يا حرملةُ! ائتِ المعروفَ، واجتنب المنكرَ، وانظرْ ما يعجبُ أُذُنَك أن يقولَ لكَ القومُ إذا قمتَ من عندهم فأْتِه، وانظر الذي تكرهُه أن يقولَ لكَ القومُ إذا قمتَ من عندِهم فاجتنبه).

ضعيف. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٢) و (ق ٢٠/٢ من المخطوطة) و (ص ٣٤ من الهندية) وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٢٠- ٣٢١) من طريق عبد الله بن حسان العنبري قال: حدثنا حبان بن عاصم -وكان حرملة أبا أمه- فحدثتني صفية ابنة عليبة ودحيبة ابنة عليبة- وكان جدهما حرملة أبا أبيهما -أنه أخبرهم [عن] حرملة بن عبد الله:

«أنه خرجَ حتى أتى النبي ﷺ، فكان عنده حتى عرفَه النبيُّ ﷺ، فلما ارتحلَ، قلتُ في نفسي: والله لآتين النبيَّ ﷺ حتى أزداد من العلمِ، فجئتُ أمشي، حتى قمت بين يديه، فقلتُ: ما تأمرني أعملُ؟ قال: يا حرملةُ: ائتِ المعروفَ، واجتنبِ المنكرَ. ثم رجعتُ حتى جئتُ الراحلةَ. ثم أقبلتُ حتى قمتُ مقامي قريباً منه، فقلتُ: يا رسول الله! ما تأمرني أعملُ؟ قال. . .» فذكره.

قلت: وهذا إسناد في ثبوته نظر من وجهين:

الأول: أن عبد الله بن حسان العنبري مجهول الحال، لم يوثقه أحد، وقال الحافظ في «التقريب»:

«مقبول». يعني عند المتابعة، وقد توبع، لكن مع المخالفة في إسناده كما يأتي:

الآخر: أن نسخ «الأدب المفرد» مختلفة في إثبات حرف (عن) قبل (حرملة) فقد ثبت في النسختين المطبوعتين المشار إليهما، ولم تثبت في المخطوطة، ولذلك وضعته بين المعكوفين، والسند، يختلف الحكم عليه باختلاف النسخ، فعلى إثباته يكون الحديث من رواية ابنتي عليبة عن عليبة عن حرملة. وعلى حذفه يكون من روايتهما عن جدهما حرملة.

وعلى الإثبات يكون الحديث معلولاً بالجهالة، فإن عليبة هذا مجهول العين، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٢/٤٠) ولم يزد على قوله:

«روى عن أبيه عن النبي ﷺ. روى عنه ابنه ضرغامة».

وعلى حذفه فهل سمع ابنتا عليبة من جدهما؟ ليس عندنا ما يثبت ذلك، إلا هذا الإسناد، ومداره على عبد الله بن حسان، وقد عرفت أنه مجهول الحال فلا تقوم الحجة به، ولا سيما قد خولف في إسناده فقال أبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٢٠٧): حدثنا قرة قال: حدثنا ضرغامة قال: حدثني أبي عن أبيه قال:

أتيت رسول الله ﷺ في ركب من الحي، فلما أردت الرجوع قلت: يا رسول الله أوصني قال:

«اتق الله، وإذا كنت في مجلس وقمت منه، وسمعتهم يقولون ما يعجبك، فأته، فإذا سمعتهم يقولون ما تكره فلا تأته».

وأخرجه ابن سعد (٧/٣٤) من طريقين آخرين عن قرة.

فهذا الإسناد يشهد أن الحديث من رواية عليبة عن حرملة لأن ضرغامة هذا هو ابن عليبة بن حرملة العنبري كما في كتاب ابن أبي حاتم (٢/١/٤٧٠)، فعليه فيمكن القول بأن النسخة التي أثبتت (عن) أرجح من الأخرى، فيكون الإسناد متصلاً معللاً بالجهالة، على أن ضرغامة هذا يشبه أباه في الجهالة، فإن ابن أبي حاتم لم يزد فيه على قوله:

«روى عن أبيه، روى عنه قرة بن خالد السدوسي».

ومما يرجح نسخة الإثبات والوصل، أن الذين ترجموا لحرملة هذا في

«الصحابة» كابن عبد البر وغيره كلهم ذكروا أن الحديث من رواية صفية ودُحَيبة عن أبيهما عنه، وقد عزاه أحدهم للأدب المفرد والطيالسي، وهو الحافظ ابن حجر[1]، وتبعه السيوطي، فقال في «الجامع الكبير» (١/٤/١):

«رواه البخاري في «الأدب» وابن سعد والباوَرْدي والبغوي والبيهقي في «شعب الإيمان» من طريق صفية ودحيبة ابنتي عليبة بن حرملة بن عبد الله بن أوس عن أبيهما عن جدهما رضي الله عنه. قال البغوي: ولا أعلم له غيره».

ولكن يعارض هذا أن ابن أبي حاتم قال في ترجمة حرملة من كتابه (١/٢/٢٧٢):

«بصري له صحبة، روت عنه صفية ودحيبة ابنتا عليبة، سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمد: روى عنه حبان بن عاصم».

وعلى هذا جرى الحافظ في «التهذيب» وغيره، خلافاً لصنيعه في «الإصابة» كما سبقت الإشارة إليه، ولا أعلم مستنداً لهذا سوى رواية عبد الله بن حسان هذه، وهي مضطربة كما رأيت، ولعل ذلك منه؛ فإنه غير معروف بالضبط والحفظ، ولا سيما قد خولف من ضرغامة كما سبق.

وجملة القول: أن الحديث ضعيف لا يثبت، لأنه منقطع أو مجهول.

فقول الحافظ في «الإصابة»:

«وحديثه في «الأدب المفرد» للبخاري و «مسند أبي داود الطيالسي» وغيرهما بإسناد حسن».

فهو غير حسن، كيف وهو الذي قال في عبد الله بن حسان: «مقبول» كما تقدم؟!

فإن قيل: إنما حسنه بمجموع الطريقين أحدهما عند البخاري والآخر عند الطيالسي.

قلت: يمنع من ذلك الاختلاف الذي بينهما، كما سبق شرحه، وتلخيص ذلك أن رواية ابن حسان إن كان المحفوظ فيها إسقاط عليبة من الإسناد، فقد خالفه ضرغامة، وليس فيهما حافظ ليصار إلى ترجيح رواية أحدهما على رواية الآخر، وإن كان المحفوظ

---

(١) انظر «الاستيعاب» (١/١٣٩) و«أسد الغابة» (١/٣٩٧) و«الإصابة» (٢/٢).

فيها إثبات عليبة فهو مجهول، فمن أين للإسناد الحسن؟! والله سبحانه وتعالى أعلم.

هذا ما وصل إليه علمي، ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾ فمن كان عنده شيء نستفيده منه قدمه إلينا إن شاء الله، وجزاه الله خيراً.

١٤٩٠- (جئتم تسألوني عن الصنيعةِ لمن تحقُّ؟ لا تنبغي الصنيعةُ إلا لذي حسبٍ أو دينٍ، وجئتمُ تسألوني عن الرزقِ وما يجلبهُ على العبدِ؟ فاستجلبُوه واستنزلوه بالصدقةِ، وجئتُم تسألوني عن جهادِ الضعفاءِ؟ فإن جهادَ الضعفاءِ الحجُّ والعمرةُ، وجئتُم تسألوني عن جهادِ النساءِ؟ وإن جهادَ المرأةِ حسنُ التبعلِ، وجئتُم تسألوني عن الرزقِ؟ ومن أين يأتي؟ وكيف يأتي؟ أبى الله أن يرزقَ عبدَه المؤمنَ إلا من حيثُ لا يعلمُ).

منكر. رواه أبو سعيد بن الأعرابي في «المعجم» (١/٩٩) ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (ق ١/٤٨): نا أبو عبد الله أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران بن قراد التجيبي: نا جدي حرملة قال: حدثني **عمر بن راشد المدني** قال: حدثني مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال:

«احتج أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح، فتماروا في شيء، فقال لهم علي: انطلقوا إلى رسول الله ﷺ، فلما وقفوا على رسول الله ﷺ، قال: جئنا يا رسول الله نسألك عن شيء، فقال: إن شئتم فاسألوا، وإن شئتم أخبرتكم بما جئتم له، قالوا: أخبرنا، قال:» فذكره.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، عمر بن راشد المدني؛ هو أبو حفص الجاري: قال أبو حاتم:

«وجدت حديثه كذباً وزوراً». وقال العقيلي:

«منكر الحديث».

وأحمد بن طاهر، قال الدارقطني:

«كذاب». قال الذهبي:

«وأتى بحديث منكر متنه (أبى الله أن يرزق المؤمن إلا من حيث لا يعلم)».

قلت: وأخرجه الحاكم في «تاريخه» بإسناده عن عمر بن خلف المخزومي: حدثنا عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال:

«كان رسول الله ﷺ يوماً جالساً في مجلسه، فاطلع علي بن أبي طالب..».

قلت: فذكره، وقال الحاكم:

«هذا حديث غريب الإسناد والمتن، وعبد الرحمن بن حرملة المديني عزيز الحديث جداً».

قلت: هو مختلف فيه، وإنما الآفة من عمر بن راشد، وقد عرفت حاله، ومن طريقه أخرج الديلمي (١/١/ ٨٠) الجملة الأخيرة منه.

وأورده ابن الجوزي في «**الموضوعات**» (٢/١٥٢-١٥٣) من طريق ابن حبان، وهذا في «الضعفاء» (١/١٤٧) بسنده عن أحمد بن داود بن عبد الغفار عن أبي مصعب قال: حدثني مالك عن جعفر بن محمد به، وقالا:

«**موضوع، آفته أحمد بن داود بن عبد الغفار**».

وقال السيوطي عقبه في «اللآلي» (٢/ ٧١):

«وقال ابن عبد البر: هذا حديث غريب من حديث مالك، وهو حديث حسن، لكنه منكر عندهم عن مالك، لا يصح عنه، ولا أصل له في حديثه».

ثم ذكر له السيوطي طريقاً أخرى عن علي وفيها هارون بن يحيى الحاطبي، ذكره العقيلي في «الضعفاء» وقال ابن عبد البر:

«لا أعرفه». وقال البيهقي:

«لا أحفظه على هذا الوجه، إلا بهذا الإسناد، وهو ضعيف بمرة».

١٤٩١- (ابتدروا الأذانَ، ولا تبتدروا الإمامةَ).

ضعيف. رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٩٥/٢): حدثنا وكيع عن علي ابن مبارك عن يحيى بن أبي كثير مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ فإنه وإن كان رجاله كلهم ثقاتاً رجال الشيخين، فإنه معضل، وليس بمرسل كما قال السيوطي وأقره المناوي؛ فإن يحيى بن أبي كثير، إنما له رؤية لأنس، ولم يسمع منه، ولا من صحابي آخر كما في «التهذيب» عن ابن حبان وغيره.

وأما قول المناوي في «شرحيه»:

«وله شواهد».

فلا أعلم شيئاً منها. والله أعلم.

١٤٩٢ـ (أبى الله أنْ يقبلَ عملَ صاحبِ بدعةٍ، حتى يدعَ بدعتَهُ).

منكر. أخرجه ابن ماجه (رقم ٥٠) وابن أبي عاصم في «السنة» (ق ٤/ ٢) والديلمي (١/ ١/ ٨٠) من طريق أبي الشيخ عن **بشر بن منصور الحَنّاط، عن أبي زيد** عن **أبي المغيرة** عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، مسلسل بالمجهولين، قال أبو زرعة:

«لا أعرف أبا زيد ولا شيخه ولا بشراً».

وقال الذهبي في أوّلهم:

«يجهل». وقال في الآخرين:

«لا يدرى مَن هما».

ووافقه البوصيري في «الزوائد» (١/ ١١).

وقد جاء بإسناد شر من هذا بلفظ آخر، وهو:

١٤٩٣ـ (لا يقبلُ الله لصاحبِ بدعةٍ صوماً ولا صلاةً، ولا صدقةً، ولا حجاً ولا عمرةً، ولا جهاداً، ولا صرفاً ولا عدلاً، يخرجُ من الإسلامِ كما تخرجُ الشعرةُ من العجينِ).

موضوع. أخرجه ابن ماجه (٤٩) من طريق **محمد بن مِحْصَن** عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عبد الله بن الديلمي عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا موضوع آفته ابن محصن هذا فإنه كذاب كما قال ابن معين وأبو حاتم، وقال الحافظ في «التقريب»:

«كذبوه».

وتساهل البوصيري فيه فقال في «الزوائد» (١/١٠):

«هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن محصن، وقد اتفقوا على ضعفه».

ووجه التساهل أن الراوي قد يتفق على ضعفه، وليس بكذاب، وحينئذ فذكر الاتفاق دون ذكر السبب لا يكون معبراً عن واقع الراوي. فتأمل.

١٤٩٤- (من يعملْ سوءًا يُجْزَ به في الدنيا).

ضعيف. أخرجه الحاكم (٣/٥٥٢-٥٥٣) وابن عدي في «الكامل» (٢/١٤٢) وأحمد (١/٦) وابن مردويه عن **زياد الجصاص** عن علي بن زيد عن مجاهد قال: قال لي عبد الله بن عمر:

«انظر إلى المكان الذي فيه ابن الزبير مصلوباً، فلا تمرَّنَّ عليه قال: فسها الغلام، فإذا عبد الله بن عمر ينظر إلى ابن الزبير، فقال: يغفر الله لك (ثلاثاً)، أما والله ما علمتك إلا صواماً قواماً وصالاً للرحم، أما والله إني لأرجو مع مساوي ما أصبت أن لا يعذبك الله بعدها، قال: ثم التفت إلي فقال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره، والسياق لابن مردويه والحاكم، لكن وقع فيه تحريف وسكت عنه.

وأقول: إسناده ضعيف، زياد - وهو ابن أبي زياد الجصاص - ضعيف، وكذا علي بن زيد وهو ابن جدعان.

وذكر له ابن كثير شاهداً من رواية البزار في «مسنده (٣/٤٦ - الكشف) عن عبد الرحمن بن سليم بن حيان: حدثني أبي عن جدي حيان بن بسطام، قال بسطام:

«كنت مع ابن عمر، فمر بعبد الله بن الزبير وهو مصلوب، فقال: رحمة الله عليك أبا خبيب، سمعت أباك يعني الزبير يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره بزيادة «والآخرة» وقال:

«لا نعلمه يروى عن الزبير إلا من هذا الوجه».

قلت: وهو ضعيف، لم أعرف أحداً منهم ؛ غير حيان بن بسطام، وقد أشار الذهبي إلى أنه مجهول فقال:

«تفرد عنه ابنه سليم».

وأما ابن حبان فذكره في «الثقات»!

ثم ذكر ابن كثير من طريق موسى بن عبيدة: حدثني مولى ابن سباع قال: سمعت ابن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق قال:

«كنتُ عند النبيِّ ﷺ، فنزلتْ هذه الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ فقالَ رسولُ الله ﷺ: يا أبا بكر! ألا أقرئُك آيةً أُنزلت علي؟ قالَ: قلتُ: بلى يا رسولَ الله! فأقرأنيها، فلا أعلمُ أني قد وجدتُ انفصاماً في ظهري حتى تمطيتُ لها، فقالَ رسولُ الله ﷺ: مالكَ يا أبا بكرٍ؟ قلتُ: بأبي أنتَ وأمي يا رسولَ الله! وأينا لم يعمل السوءَ؟ وإنا لمجزيون بكل سوءٍ عملناه؟ فقال رسول الله ﷺ:

أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فإنكم تجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوبٌ، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامةِ».

أخرجه ابن مردويه والترمذي وقال:

«وموسى بن عبيدة يضعف، ومولى ابن سباع مجهول».

قلت: وجملة القول: إن الحديث ضعيف ؛ لضعف رواته وجهالة بعضهم، واختلافهم على ابن عمر في ضبط لفظه، فبعضهم ذكره كما في الترجمة، وبعضهم زاد «وفي الآخرة»، وابن عبيدة رواه بلفظ آخر مغاير تمام المغايرة لما قبله. والله أعلم.

لكن قد صح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

«لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ:

قاربوا، وسددوا ؛ ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النَّكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها».

أخرجه مسلم (٨/١٦) وأحمد (٢/٢٤٨) والحميدي (١١٤٨).

وله شاهد من حديث عائشة نحوه.

أخرجه الترمذي (٢٩٩٤) وقال:

«حديث حسن غريب».

١٤٩٥- (إن في الجنةِ لنهراً، ما يدخلُه جبريلُ من دخلةٍ فيخرجُ منه فينتفضُ، إلا خلقَ اللهُ من كل قطرةٍ تقطرُ منه ملكاً).

موضوع. أخرجه ابن عدي (٢/١٤٢) والديلمي في «المسند» (١/٢/٢٨٧) من طريق **زياد بن المنذر** عن عطية عن أبي سعيد: قال رسول الله ﷺ: فذكره وقال:

«حديث غير محفوظ».

قلت: آفته زياد هذا قال في «الميزان»:

«قال ابن معين: كذاب. وقال النسائي وغيره: متروك».

وقال ابن حبان (١/٣٠٦):

«كان رافضياً يضع الحديث في مثالب أصحاب النبي ﷺ، وفي فضائل أهل البيت، لا تحل كتابة حديثه».

وشيخه عطية وهو العوفي ضعيف مدلس.

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» (١/٢٠٥/٢) لأبي الشيخ في «العظمة» والحاكم في «تاريخه» والديلمي عن أبي سعيد.

١٤٩٦ - (ألا إن الكذبَ يسوِّدُ الوجه، والنميمةُ (يعني فيه) عذابُ القبرِ).

موضوع. أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤/١٧٩٧) وعنه ابن حبان في «صحيحه» (١٠٤- موارد) وابن عدي (١/١٤٣) والبيهقي في «الشعب» (٢/٤٨/١) عن **زياد بن المنذر** عن نافع بن الحارث قال: حدثنا أبو برزة قال: سمعت رسول الله ﷺ: فذكره. وقال البيهقي:

«في هذا الإسناد ضعف»!

قلت: بل هو موضوع أيضاً، آفته زياد هذا، فإنه كذاب كما سبق آنفاً، والعجب من

ابن حبان كيف أخرجه في «صحيحه» وقد قال في زياد: «يضع الحديث» كما عرفت؟! فلعله توهم أنه غيره.

والحديث ذكره في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي فقط، وتعقبه المناوي بقوله:

«وقضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه، والأمر بخلافه، بل أعله فقال عقبه: «في هذا الإسناد ضعف». اهـ. **وقد تساهل في إطلاقه عليه الضعف**، وحاله أفظع من ذلك، فقد قال الهيثمي وغيره: «فيه زياد بن المنذر وهو كذاب». اهـ، **فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب**».

قلت: يعني أن السيوطي كان يجب عليه حذفه وفاءً بشرطه في أول الكتاب أنه صانه مما تفرد به كذاب أو وضاع. وهذا الشرط قد أخل به السيوطي عشرات المرات، وكتابنا هذا هو الوحيد في الكشف عن ذلك، ولكن إذا كان المناوي يرى أن هذا الحديث موضوع -وهو الصواب- فلماذا رجع عن ذلك في كتابه الآخر «التيسير» فقال فيه مقلداً للبيهقي:

«رواه البيهقي عن أبي برزة ثم قال: إسناده ضعيف»؟!

وقد نسبه بسبب قوله هذا إلى التساهل كما رأيت. فتأمل.

ثم أخرج أبو يعلى بهذا الإسناد عن أبي برزة مرفوعاً:

«إن بعدي أئمة إن أطعتموهم أكفروكم، وإن عصيتموهم قتلوكم، أئمة الكفر، ورؤس الضلالة».

وقال الهيثمي (٥/٢٣٨):

«رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زياد بن المنذر، وهو كذاب متروك».

١٤٩٧- (خصالٌ لا تنبغي في المسجدِ: لا يُتخذ طريقاً، ولا يُشهرُ فيه سلاحٌ، ولا يُنبضُ فيه بقوسٍ، ولا يُنثرُ فيه نبلٌ، ولا يُمرُّ فيه بلحمٍ نيّءٍ، ولا يُضربُ فيه حدٌّ، ولا يُقتصُّ فيه من أحدٍ، ولا يُتخذُ سوقاً).

ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه (٧٤٨) وابن عدي (١/١٤٥) عن **زيد بن جبيرة الأنصاري** عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: فذكره.
وقال ابن عدي:

«حديث غير محفوظ، وزيد بن جبيرة عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد».

قلت: وهو ضعيف جداً كما يشعر بذلك قول الحافظ فيه:

«متروك».

وقال البوصيري في «الزوائد» (١/٩٥):

«إسناده ضعيف، لاتفاقهم على ضعف زيد بن جبيرة. قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف».

وبه أعله ابن القيم في كلامه المنقول في «المجموع» (١/١١٢/٥٤٨٥).

لكن قوله: «لا يتخذ طريقاً» قد جاء من طريق أخرى عن ابن عمر مرفوعاً أتم منه، وإسناده حسن كما بينته في «الصحيحة» (١٠٠١).

١٤٩٨ـ (خيرُ نسائِكم العفيفةُ الغَلِمةُ).

ضعيف جداً. أخرجه ابن عدي (١/١٤٥) عن عبد الملك بن محمد الصنعاني: ثنا **زيد بن جبيرة** عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً من أجل ابن جبيرة؛ فإنه متروك كما تقدم آنفاً.

وعبد الملك بن محمد الصنعاني من صنعاء دمشق، وهو لين الحديث كما قال الحافظ.

والحديث عزاه في «الجامع الصغير» للديلمي في «مسند الفردوس» فقط! بزيادة:

«عفيفة في فرجها، غلمة على زوجها».

فقال المناوي:

«وفيه عبد الملك بن محمد الصنعاني، قال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج به، عن

زيد بن جبيرة، قال الذهبي: تركوه. ورواه ابن لال، ومن طريقه أورده الديلمي مصرحاً، فلو عزاه المصنف للأصل لكان أصوب».

قلت: وقد وجدت له طريقاً أخرى، ولكنها معلولة أيضاً، فقال ابن أبي حاتم (١/٣٩٦):

«وسألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف الحمصي قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا **إسماعيل بن عياش** عن يحيى بن سعيد عن أنس.. (فذكره). فسمعت أبي يقول: إنما يروونه عن زيد بن جبيرة عن يحيى بن سعيد عن أنس عن النبي ﷺ، وزيد بن جبيرة ضعيف الحديث».

قلت: وعلة هذه الطريق إسماعيل بن عياش، فإنه ضعيف في غير روايته عن الشاميين، وهذه منها.

١٤٩٩- (فُلِقَ البحرُ لبني إسرائيلَ يومَ عاشوراءَ).

موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/١٤٤ و١/١٦٣) من طريق أبي يعلى وغيره عن **سلام الطويل** عن زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ به. وقال في الموضع الأول منهما في ترجمة زيد:

«ولعل البلاء فيه من سلام أو منهما جميعاً، فإنهما ضعيفان».

وقال في الموضع الآخر في ترجمة سلام:

«عامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه».

قلت: هو كذاب، ومن فوقه كلاهما ضعيف، فهو الآفة.

وفي «فيض القدير»:

«قال ابن القطان: فيه ضعيفان، وقال الهيثمي: فيه يزيد الرقاشي وفيه كلام كثير».

قلت: ومعنى هذا الحديث ثابت في «الصحيحين» أنه من كلام اليهود، قال عبدالله بن عباس رضي الله عنهما:

«قدم النبي ﷺ، فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا يومٌ

صالحٌ، هذا يومُ نجى الله بني اسرائيلَ من عدوِّهم». زاد مسلم: «وغرقَ فرعونُ وقومُه». الحديث وفيه قوله: «فأنا أحق بموسى منكم، فصامه، وأمر بصيامه».

وفي «المسند» (٢ / ٣٥٩) من حديث أبي هريرة قال:

«مر النبيُّ ﷺ بأناسٍ من اليهودِ قد صاموا يومَ عاشوراءَ، فقالَ: ما هذا الصومُ؟ قالوا: هذا اليومُ الذي نجى الله موسى وبني إسرائيلَ من الغرقِ، وغرقَ فيه فرعونُ، وهذا يوم استوتْ فيه السفينةُ على الجوديِّ، فصامَهُ نوحٌ وموسى شكراً لله تعالى، فقال ﷺ: أنا أحقُّ..». الحديث.

وفي إسناده حبيب بن عبد الله الأزدي قال الحافظ في «التقريب»:

«مجهول».

ولذلك فلم يحسن صنعاً حين سكت عليه في «الفتح» (٤ / ٢١٤).

قلت: فمن المحتمل لدي أن يكون أحد أولئك الضعفاء، لما بلغه كلام اليهود الوارد في حديث ابن عباس، وأن النبي ﷺ سكت عليه، عَدَّ سكوته ﷺ إقراراً له، واستجاز نسبته إليه ﷺ! وليس يخفى على أهل العلم؛ أن ذلك مما لا يجوز، لأنه من التقول الذي حرّمه ﷺ في قوله: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار». والله أعلم.

١٥٠٠ـ (استحي اللهَ استحياءَك من رجلين من صالحِي عشيرتِك).

ضعيف جداً. رواه ابن عدي (٢/٥٣ و٢٠٣ / ١) عن صُغدي بن سنان: ثنا جعفر ابن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد واهٍ جداً، أورده ابن عدي في الموضع الأول في ترجمة جعفر ابن الزبير وقال:

«عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين».

ثم روى عن البخاري والنسائي أنهما قالا:

«متروك الحديث».

وأورده في الموضع الثاني في ترجمة صُغْدي وقال:

«وهذا الحديث بهذا الإسناد ليس يرويه غير الصُّغدي، وهو خير من جعفر، ويتبين على حديثه ضعفه، قال ابن معين: ليس بشيء».

فالحديث واه جداً، فقول المناوي في شرحيه: «وإسناده ضعيف» - ولم يزد - قصور، لعله جاءه من أنه لم يتيسر له الاطلاع على سنده.

وقد روي الحديث بإسناد خير من هذا، وبلفظ:

«رجل» مكان: «رجلين».

وهو مخرج في «الصحيحة» برقم (٧٤١).

انتهى المجلد الثالث من «سلسلة الأحاديث الضعيفة» والحمد لله تعالى والمنة، ويليه إن شاء الله المجلد الرابع وأوله:

١٥٠١- (إن للشيطان كحلاً . . .).

«وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».